

# المسند

لِإِمَامِ  
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ


٢٤١ - ١٦٤

شَرْحُهُ وَصَنْعُ فَهَا رِسَةُ  
أَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرٍ

الجزء السادس


من الحديث  
٦٤١٤  
إلى الحديث  
٧١٤٥

دار الحديث  
القاهرة



المسند

كافة حقوق الطبع محفوظة للناشر  
الطبعة الأولى  
١٤٦ - ١٩٩٥م



٤٠ شارع جوهر القائد أمام جامع الأزهر تليفون ٥١٦٥٠٨١٩٧٥٩١٨٧١٩ فاكس ٥٩١٩٦٩٧٥٩١٨٧١٩

**٦٤١٤** — حدثنا عبد الصمد حدثني أبي حدثنا أَيُوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «من حَلَّ فاستثنى، فإن شاء مضى، وإن شاء رجع غير حَتَّ». (٦٤١٤)

**٦٤١٥** — حدثنا عبد الصمد حدثنا هَمَّام حدثنا نافع عن ابن عمر: أن عائشة ساومت بِرِيرَةً، فرجع النبي ﷺ من الصلاة، فقالت: أبوا أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء، فقال النبي ﷺ: «الولاء لمن أعتق». (٦٤١٥)

**٦٤١٦** — حدثنا عبد الصمد حدثنا هَمَّام حدثنا يَعْلَى بن حَكِيم عن سعيد بن جبير: سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر، قال: فأتيت ابن عباس فذكرت ذلك له، فقال: صدق، قال: قلت: ما الجر؟، قال: كل شيءٍ صُنِعَ من مدر. (٦٤١٦)

**٦٤١٧** — حدثنا عبد الصمد حدثنا صَخْرٌ عن نافع عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضرٌ لبَادٍ، وكان يقول: «لَا تَلْقَوُ الْبَيْعَ، وَلَا بَيْعَ بَعْضٍ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ»، أو «أَحَدٌ، عَلَى خُطْبَةٍ أَخِيهِ، حَتَّى يَتَرَكَ الْخَاطِبُ الْأَوَّلُ، أَوْ يَأْذِنَهُ فِي خُطْبَةٍ». (٦٤١٧)

**٦٤١٨** — حدثنا عبد الصمد وعفان قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة

(٦٤١٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٦١٠٤، ومكرر ٤٥١٠، ٥٠٩٣، ٥٩٠٤ ب侄حوه.

(٦٤١٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٢٩. وانظر ٦٣١٣.

(٦٤١٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩١٦، ٥٩٥٤. قوله «ما الجر»، في ك «وما الجر»، وفي نسخة بها مشهاً وهامش م «فما».

(٦٤١٧) إسناده صحيح، صَخْرٌ هو ابن جويرية. وهذا الحديث في الحقيقة أحاديث متعددة، سبق معناها منفردة ومجموعة وداخلة ضمن أحاديث أخرى، منها ٤٧٢٢، ٥٠١٠، ٥٦٥٢.

قوله «ولا بَيْعَ بَعْضٍ»، في نسخة بها مشهاً ك م «بعضكم».

(٦٤١٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٢٢ ب侄حوه. من طريق معمر عن أَيُوب. وهو أيضاً مطول

أخبرنا أَيُوب عن نافع عن ابن عمر: أَنَّ عَمِرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجَعْرَانَةِ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ قَالَ عَبْدُ الصَّمْدِ: وَمَعَهُ غَلَامٌ مِّنْ سَبِيلِ هَوَازِنَ، فَقَالَ لَهُ: «اَذْهَبْ فَاعْتَكِفْ»، فَذَهَبْ فَاعْتَكِفَ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَصْلِي إِذَا سَمِعَ النَّاسُ يَقُولُونَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبِيلِ هَوَازِنَ، فَدَعَا الْغَلَامَ فَأَعْتَقَهُ.

**٦٤١٩** — حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ حَدَثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبْنَ عَقِيلٍ عَنْ أَبْنَ عَمِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً، فَلَبِسَهَا فَرَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَذَكَرَ النَّارَ، حَتَّى ذَكَرَ قَوْلًا شَدِيدًا فِي إِسْبَالِ الْإِزارِ.

**٦٤٢٠** — حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُشْنِي حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبْنَ عَمِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزْعِ، قَالَ عَبْدُ الصَّمْدِ: وَهِيَ الْقَرَّعَةُ، الرُّقَعَةُ فِي الرَّأْسِ.

**٦٤٢١** — حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ حَدَثَنَا هَرُونَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْأَهْوَازِي

(٦٤١٩) إسناده صحيح، حماد: هو ابن سلمة. وقد مضى الحديث مختصرًا بنحو هذه الصيغة في الشك. من روایة حماد، هو ابن سلمة أيضًا، ٥٧١٤. فالظاهر أن حمادا نسي اللفظ فاحتاط. وقد مضى مطولا ليس فيه هذا التردد، ٥٧١٣، من روایة عبد الله بن عمرو، و ٥٧٢٧ من روایة سفيان الثوري، كلامها عن عبد الله بن محمد بن عقيل. ومضى من أوجه آخر كثيرة بمعناه، آخرها ٦٣٤٠.

(٦٤٢٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٤٨ بهذا الإسناد. وقد مضى معناه مرارا من أوجه آخر آخرها ٦٢٩٤.

(٦٤٢١) إسناده صحيح، هرون بن إبراهيم الأهوازي هو أبو محمد البصري، وثقة ابن معين، وابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس به بأس. والحديث سبق في ٤٨٤٧ وإحالاته. وهو عند ابن أبي شيبة ٢٨٣/٢، والطبراني في الصغير ١١٢/١. أ. هـ مكملا حمزة. وقد سقط التعليق عليه عند الشيخ شاكر رحمة الله.

حدثنا محمد عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة المغرب وتر صلاة النهار، فأوتروا صلاة الليل، وصلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل».

٦٤٢٢ — حدثنا عليّ بن حفص أخبرنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن القراء في الرأس.

٦٤٢٣ — حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام، يعني ابن سعد، عن زيد، يعني ابن أسلم، عن أبيه قال: دخلت مع ابن عمر على عبد الله ابن مطیع، فقال: مرحباً بأبي عبد الرحمن، ضعوا له وسادة، فقال ابن عمر: إنما جئت لأحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزع يداً من طاعة، فإنه يأتي يوم القيمة لا حجّة له، ومن مات وهو مفارق للجماعة، فإنه يموت ميتةً جاهلية».

٦٤٢٤ — حدثنا محمد بن يكر أخبرنا يحيى بن قيس المأربى حدثنا ثيامة بن شراحيل قال: خرجت إلى ابن عمر، فقلت: ما صلاة المسافر؟، قال: ركعتين ركعتين، إلا صلاة المغرب ثلاثة، قلت: أرأيت إن كنا بذى المجاز؟، قال: ما ذو المجاز؟، قلت: مكان تجتمع فيه، ونبع فيه،

---

(٦٤٢٢) إسناده صحيح، ورقاء: هو ابن عمر اليشكري. والحديث مكرر ٦٤٢٠.

(٦٤٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥١ بهذا الإسناد، ومطول ٦١٦٦. وقد وفينا شرحه في ٥٥٥١، ٥٣٨٦.

(٦٤٢٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٢ بهذا الإسناد. وقد فصلنا شرحه هناك. «المأربى» بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر الراء وبالباء الموحدة، كما بينا من قبل، ووقع في الأصول الثلاثة هنا «المازني»، كما وقع في ٥٥٥٢، وهو تصحيف واضح، بينما وجه صحته هناك.

ونمكث عشرين ليلة، أو خمس عشرة ليلة، فقال: يا أيها الرجل؛ كنتُ بأذريجان، لا أدرى قال: أربعة أشهر أو شهرين، فرأيتُهم يصلونها ركعتين ركعتين، ورأيتُ نبي الله ﷺ بصر عيني يصل إليها ركعتين، ثم نزع إليَّ بهذه الآية: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ».

٦٤٢٥ - حدثنا محمد بن بكر أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان سمعت سالما يقول عن عبد الله بن عمر: إن رسول الله ﷺ قال: «رأيتُ عند الكعبة، مما يلي المقام، رجلاً آدم، سبط الرأس، واضعاً يده على رجلين، يُسْكِبُ رأسه»، أو «يقطر»، فسألت: من هذا؟، فقيل: عيسى ابن مريم»، أو «المسيح ابن مريم»، - لا أدرى أي ذلك قال، «ثم رأيتُ وراءه رجلاً أحمر، جعد الرأس، أَعْور عين اليمنى، أشبهه من رأيتُ به ابن قطين»، فسألت: من هذا؟، فقيل: المسيح الدجال».

٦٤٢٦ - حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتيت وأنا نائم بقدح من لبن، فشربت منه، حتى جعل اللبن يخرج من أظفارى، ثم ناولت فضلى عمر بن الخطاب»، فقال: يا رسول الله، فما أولته؟، قال: «العلم».

٦٤٢٧ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: كنت أبيع الإبل بالبائع، فأبيع بالدنانير

(٦٤٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٣ بهذا الإسناد، ومحضر ٦٣١٢. وانظر ٦٣٦٥.

(٦٤٢٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٤٤، ومكرر ٥٥٥٤ بهذا الإسناد.

(٦٤٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٥ بهذا الإسناد، ومطول ٥٦٢٨ بالإسناد نفسه. وقد مضى مطولاً بنحو ما هنا، من رواية حماد بن سلمة عن سماك بن حرب ٦٢٣٩.

وأخذ الدرَّاهِم، وأيْعَ بالدرَّاهِم وآخَدُ الدِّنَانِير، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ  
يَدْخُلُ حُجْرَتَهُ، فَأَخَذْتُ بَشَوبِهِ، فَسَأَلْتُهُ؟، فَقَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا  
بِالآخَرِ فَلَا يَفَارِقُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ بَيْعٌ».

٦٤٢٨ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ  
حَدَثَنِي سَالمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكَذِّبُونَ فِيهَا  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!، مَا أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَنْ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحِلْفَةِ.

٦٤٢٩ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَحْمَيْدٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيِّ  
قَالَ حَدَثَنَا زُهَيْرًا / حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ:  
أَنَّهُ كَانَ يَحْدُثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تَؤْدَى قَبْلَ خَرْجِ  
النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

٦٤٣٠ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَثَنَا مُفْضِلٌ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ  
مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عُرُوهَ بْنَ الزُّبَيرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا ابْنُ عُمَرَ مُسْتَنِدٌ إِلَى  
حَجْرَةِ عَائِشَةَ، وَأَنَّاسٌ يَصْلُونَ الضُّحَىَ، فَقَالَ لَهُ عُرُوهٌ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا  
هَذِهِ الصَّلَاةُ؟، قَالَ: بَدْعَةٌ!، فَقَالَ لَهُ عُرُوهٌ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمْ اعْتَمَرَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟، فَقَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجْبٍ، قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ  
عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ لَهَا عُرُوهٌ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
اعْتَمَرَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجْبٍ؟، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ!، مَا  
اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجْبٍ قَطُّ.

(٦٤٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر .٥٥٧٤، ٥٣٣٧، ٥٩٠٧.

(٦٤٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر .٦٣٨٩.

(٦٤٣٠) إسناده صحيح، مفضل: هو ابن مهلهل السعدي، سبق توثيقه .٢٨٩٨، ٢٩٩٦.  
والحديث مكرر .٦١٢٦، ومطول .٦٢٩٥. وانظر .٦٢٤٢.

**٦٤٣١** – حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه، فقامت طائفة معه بإزاء العدو، فصلى بالذين معه ركعة، ثم ذهبوا، وجاء الآخرون، فصلى بهم ركعة، ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة.

**٦٤٣٢** – حدثنا أسباط بن محمد حدثنا محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء راكباً ومشياً.

**٦٤٣٣** – حدثنا أسباط حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يرمل ثلاثة، من الحجر إلى الحجر، ويمشي أربعًا على هيته، قال: وكان رسول الله ﷺ يفعله.

**٦٤٣٤** – حدثنا أسباط حدثنا الحسن بن عمرو الفقيمي عن أبي

(٦٤٣١) إسناده صحيح، رواه مسلم ١: ٢٣٠ - ٢٣١ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى ابن آدم، بهذا الإسناد. وقد مضى معناه بنحوه مطولاً من أوجه آخر ٦٣٥١، ٦١٥٩، ٦٣٧٨، ٦٣٧٧. وانظر ٦١٩٤.

(٦٤٣٢) إسناده صحيح، أسباط بن محمد بن عبد الرحمن: سبق توثيقه ١٣٨٤، وززيد هنا أنه وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٥٣/١١٢ - ٥٤. والحديث مكرر ٥٨٦٠. وانظر ٥٩٩٩.

(٦٤٣٣) إسناده صحيح، عبد الله بن عمر: هو العمري. والحديث مختصر ٦٠٨١.

(٦٤٣٤) إسناده صحيح، أبو أمامة التيمي: ثقة، وثقة ابن معين، وقال: «لا يعرف اسمه»، كما في التهذيب ١٢: ١٤، وترجمه البخاري في الكني (رقم ٧) قال: «أبو أمامة»، قال شعبة: أبو أميمة التيمي، سمع ابن عمر، روى عنه العلاء وشعبة، يقال: اسمه عمرو بن أسماء. وذكره الدوالي في الكني (١: ١١٦) قال: «سمعت العباس يقول: سمعت يحيى [يعني ابن معين] يقول: حدث شعبة عن أبي أميمة الأعرابي، وقد روى عنه العلاء بن المسيب، وقال: أبو أمامة التيمي، وقال شعبة: أبو أميمة». ورواية العلاء بن المسيب عنه ستائى عقب هذا، ولكنه أحدهم اسمه هنا في رواية المسند ٦٤٣٥، فقال: «عن رجل من بني تميم الله»، ولكنه سماه بكنيته «أبو أمامة»، فيما رواه غير المسند، كما =

أمامَة التّيِّمِي قال : قلت لابن عمر : إنا نُكْرِي ، فهل لنا من حجّ؟! ، قال : أليس تطوفون بالبيت ، وتأتون المعرف ، وترمون الجمار ، وتحلّقون رؤوسكم؟ ، قال : قلنا : بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتهني ، فلم يُجبه حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رِبِّكُمْ ﴾ ، فدعاه النبي ﷺ ، فقال : «أنتم حجاج» .

**٦٤٣٥ — حدثنا عبد الله بن الوليد، يعني العدّاني، حدثنا سفيان عن**

سند كره، وهو «تيامي» من «بني تميم»، ويقع في كثير من المراجع «التميمي»، كالتهذيب ٨: ١٩٢ ، وهو خطأ ناسخ أو طابع. والحديث رواه الطبرى في التفسير ٢: ١٦٤ عن طليق بن محمد الواسطي عن أسباط، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ١: ٤٦٣ عن المسند في هذا الموضوع، ونقله أيضًا ١: ٤٦٤ عن تفسير الطبرى. وسندكر تمت تخرجه في الإسناد التالي. قوله «نكري» : بضم النون، مضارع الرباعي، يقال «أكرى ذاته؛ فهو مُكْرِّرٌ وَكَرِي»، بوزن «مفعل» و«فعيل» من الكراء، وهو أجر المستأجر. قوله «وتأتون المعرف»، بفتح الراء المشددة: يريد الوقوف بعرفة، قال في اللسان: «وَعَرْفُ الْقَوْمِ : وَقَفُوا بِعِرْفٍ .. وَهُوَ الْمَعْرُوفُ، لِلْمَوْقِفِ بِعِرْفَاتٍ»، وقال ياقوت: «المعرف: اسم المفعول من العرفان ضد الجهل. وهو موضع الوقوف بعرفة».

(٦٤٣٥) إسناده صحيح، سفيان هنا: هو الشورى. وإيهام الرجل من «بني تميم» لا يضر، فقد عرف أنه «أبو أمامة التّيِّمِي»، كما سبق في الإسناد قبله، وكما رواه الثقات عن العلاء ابن المسيب، فيما سندكر، وإنما الذي أبهمه هو سفيان الشورى، فيما نرى، لأنّا لم نجد أحدًا تابعه على إيهامه، ولعله نسي اسمه. والحديث رواه الطبرى ٢: ١٦٥ - ١٦٦ عن الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق عن الشورى «عن العلاء بن المسيب عن رجل من بني تميم قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمر، فقال : يا أبا عبدالرحمن ، إنا قوم نكري ، فيزعمون أنه ليس لنا حجّ؟! ، قال : ألسْتَ تَحْرُمُونَ كَمَا يَحْرُمُونَ ، وَتَطْوِفُونَ كَمَا يَطْوِفُونَ ، وَتَرْمِمُونَ كَمَا يَرْمِمُونَ؟ ، قال : بلى ، قال : فَأَنْتَ حَاجٌ ، جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فسأله عما سألت عنه؟ ، فنزلت هذه الآية : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رِبِّكُمْ ﴾ . ونقله ابن كثير في التفسير ١: ٤٦٣ - ٤٦٤ عن مصنف عبدالرزاق، بهذا. وإنما سقنا =

العلاء بن المُسَيْب عن رجل من بني تَيْمَ اللَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: إِنَا قَوْمٌ نُكْرِي، فَذَكَرَ مَثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ أَسْبَاطِ.

## ٦٤٣٦ — حدثنا محمد بن عبد الله عبد الملك عن عطاء عن

لفظه هنا، لأن الإمام أحمد أحال لفظ رواية الشوري هذه على رواية أسباط التي قبلها، ووجدنا أن إثبات لفظ الشوري لا يخلو من فائدة. قال ابن كثير بعد رواية الطبرى: «ورواه عبد بن حميد في تفسيره عن عبدالرازاق، به. وهكذا روى هذا الحديث أبو حذيفة [يعنى النهدى موسى بن مسعود] عن الشوري مرفوعاً». ورواه أبو داود ٢٧٥ من طريق عبد الواحد بن زياد «حدثنا العلاء بن المُسَيْب حدثنا أبو أمامة التَّيَمِّمِيُّ»، فذكره بنحوه. ورواه الحاكم في المستدرك ١: ٤٤٩ من طريق عبد الواحد بن زياد، به، وقال: «حدث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٤: ٣٣٣ عن الحاكم بإسناده هذا. ورواه الواحدى في أسباب النزول (ص ٤١) من طريق عيسى ابن مساور عن مروان بن معاوية الفزارى عن العلاء بن المُسَيْب عن أبي أمامة التَّيَمِّمِيُّ، به، مرفوعاً. قال ابن كثير بعد رواية الشوري: «وهكذا روى هذا الوجه مرفوعاً»، ثم نقله عن ابن أبي حاتم بإسناده من طريق «عبد بن العوام عن العلاء ابن المُسَيْب عن أبي أمامة التَّيَمِّمِيُّ» بنحوه، ثم قال «وكذا رواه مسعود بن سعد وعبد الواحد بن زياد وشريك القاضى عن العلاء بن المُسَيْب، به، مرفوعاً». فهو لاء كلهم رواه عن العلاء عن أبي أمامة التَّيَمِّمِيُّ، لم يفهمه منهم أحد كما أبهمه سفيان الشورى. ورواه شعبة موقعاً، فرواه الطبرى ٢: ١٦٤: «حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا شابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن أبي أميمة قال: سمعت ابن عمر، وسئل عن الرجل يحج ومعه بخاره؟، فقرأ ابن عمر «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم». ونقله ابن كثير ١: ٤٦٣ عن الطبرى، ثم قال: «وهذا موقوف، وهو قوي جيد». ورواية شعبة - كما ترى - مختصرة، والعلاء بن المُسَيْب رواه مفصلاً مطولاً، فذكر الموقف والمرفوع، والعلاء ثقة مأمون، كما سبق في ١٢٤٠، ٥٧٠٢، وزيادته مقبولة دون تردد. والحديث ذكره السيوطي في الدر المنشور ١: ٢٢٢ ونسبة أيضاً - عدا من ذكرنا - لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر.

(٦٤٣٦) إسناده صحيح، عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرمي. عطاء: هو ابن أبي رياح.

ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة في مسجدي هذا أفضل من الصلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام».

٦٤٣٧ - حدثنا ..... محمد، يعني ابن إسحق، عن نافع عن

ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر، وذلك أن الجاهلية كانوا يتبايعون بالشّارف حَلَّ الْجَلَةِ، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك.

٦٤٣٨ - حدثنا حمَّادُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى

عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَّى النَّقِيعَ لِلخَيْلِ، قَالَ حَمَّادٌ: فَقِلْتُ لَهُ: لِخَيْلِهِ؟،

والحديث مضى من رواية عبد الملك عن عطاء ٤٨٣٨، ومن أوجه آخر عن نافع عن ابن

عمر ٤٦٤٦، ٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥٣٥٨، ٥٧٧٨.

(٦٤٣٧) إسناده صحيح، على الرغم مما وقع من التقص في أوله. فقد ثبت في الأصول الثلاثة هنا قول الإمام: «حدثنا محمد، يعني ابن إسحق»!، وهذا خطأً ومحال، فإن ابن إسحق مات قبل أن يولد أحمد ببعض عشرة سنة. وشيخوخة أحمد الذين يروي عنهم حديث ابن إسحق فيهم كثرة، فلم تستطع أن تجزم باسم واحد منهم هنا، فلذلك وضعنا نقطاً بين «حدثنا» و «محمد يعني ابن إسحق». وهذا الخطأ من الناسخين يقيناً. ولو استطعنا أن نرجح لرجحنا أن يكون اسم الشيخ الذي سقط من الإسناد، «محمد بن عبيد» فهو الذي روى عنه أحمد الحديث الذي قبل هذا مباشرة. ثم يوكد ترجيحه أن الإمام أحمد روى هذا الحديث ٦٣٠٧ عن الآخرين: «يعلى بن عبيد» و «محمد بن عبيد»، وذكر آخره هناك فنهى رسول الله ﷺ، ثم قال: «قال محمد بن عبيد في حديثه: حَلَّ الْجَلَةِ، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك»، يعني أن محمداً زاد على أخيه كلمة «عن ذلك»، وهذه الزيادة ثابتة هنا. فقد يرجح هذا أن يكون هذا الحديث عن محمد بن عبيد، بل يكاد يصل به إلى درجة اليقين ولكننا نحرص على الدقة والأمانة، فلم تستطع أن تزيد في أول الإسناد «حدثنا محمد بن عبيد» لما في ذلك من التهجم والجرأة. والعلم أمانة.

(٦٤٣٨) إسناده صحيح، عبد الله هو العمري. والحديث مكرر ٥٦٥٥، وقد وفينا شرحه هناك،

وأشرنا إلى هذا، ولالي أنه سيأتي بهذه الإسناد مرة أخرى ٦٤٦٤.

قال: لا، لخيل المسلمين.

٦٤٣٩ - حدثنا محمد بن عبّيد حدثنا الأعمش عن عطية بن سعد عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفتَ الصبحَ فواحدة، إن الله تعالى وترِحبُ الورٰت».

٦٤٤٠ - حدثنا عثمان بن عمر حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر عن نافعٍ عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «من صبر على لأوائها وشدتها كتب له شفيعاً، أو «شهيداً يوم القيمة».

٦٤٤١ - حدثنا عبدالله بن الحرس عن حنظلة أنه سمع طاووساً يقول: سمعت عبدالله بن عمر، وسأله رجل فقال: أنهى رسول الله ﷺ عن الجر والدباء؟، قال: نعم.

٦٤٤٢ - حدثنا عبدالله بن الحرس عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن / عبدالله عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «من جر <sup>١٥٦</sup> .

---

(٦٤٣٩) إسناده ضعيف، لضعف عطية بن سعد بن جنادة. ومتنا الحديث في ذاته صحيح، فهو حديثان: أولهما «صلاة الليل مثنى مثنى»، وقد مضى مراراً بأسانيد صحاح، آخرها ٦٣٥٥ . وانظر ٦٤٢١ . والثاني «إن الله وترِحب الورٰت»، وقد مضى من وجه آخر بإسناده صحيح . ٥٨٨ .

(٦٤٤٠) إسناده صحيح، ورواه مسلم في صحيحه ١: ٣٨٨ عن زهير بن حرب عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وقد أشرنا في شرح ٤٧٦١ إلى أن عيسى بن حفص بن عاصم ليس له في الكتب الستة إلا ذاك الحديث، وحديثاً آخر في فضل المدينة. وهذا هو الحديث الآخر. وهذا الحديث مضى معناه مراراً من أوجه متعددة، آخرها ٦١٧٤ .

(٦٤٤١) إسناده صحيح، حنظلة: هو ابن أبي سفيان. والحديث مختصر ٥٩٦ . وانظر ٦٠١٢ . ٦٤١٦ .

(٦٤٤٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٣٤٠ .

ثوبَةَ مِنْ الْخُلَاءِ لَمْ يَنْظُرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٦٤٤٣ — حدثنا عبد الله بن الحرس حدثني حنظلة أنه سمع سالم ابن عبد الله يقول: سمعت عبد الله بن عمر وهو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اقتني كلباً إلا ضارياً أو كلب ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطين».

٦٤٤٤ — حدثنا عبد الله بن الحرس حدثني حنظلة حدثني سالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذنكم نساؤكم إلى المسجد فائذنوا لهن».

٦٤٤٥ — حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان حدثني جهضون عن عبد الله بن بدر عن ابن عمر قال: خرجنا مع النبي ﷺ فلم يحلل، ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم يحللوا.

٦٤٤٦ — حدثنا أبو سعيد حدثنا عبدالعزيز حدثنا عبد الله بن دينار

---

(٦٤٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٤٢ ب نحوه. رواه مسلم ١: ٤٦٢ من طريق وكيع عن حنظلة بن أبي سفيان، به. وقد مضى من رواية الإمام أحمد عن وكيع ٥٢٥٣. قوله «قيراطين» هكذا هو بالنصب على المفعولية، في ك، وكتب عليها في م «صح». وفي نسخة بها مشيمهما «قيراطان»، وهو الذي في ح.

(٦٤٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٠٣، ٦٣٠٤، ٦٣٨٧. قوله «إلى المسجد»، في نسخة بها مشيم «المساجد».

(٦٤٤٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٩٧ بهذا الإسناد.

(٦٤٤٦) إسناده صحيح، أبو سعيد: هو مولىبني هاشم، عبد الرحمن بن عبد الله. عبدالعزيز هو ابن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون. والحديث رواه البخاري ٥: ٧٣، ومسلم ٢: ٢٨٣.

كلاهما من طريق عبدالعزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار، به. وقد مضى من طريق عبدالعزيز أيضاً ٦٢١٠. ومضى مطولاً من رواية عطاء بن السائب عن محارب بن دثار =

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيمة».

٦٤٤٧ — حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد العزيز حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «إن للغادر لواء يوم القيمة، يقال: هذه غدرة فلان».

٦٤٤٨ — حدثنا هاشم حدثنا عبد العزيز عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يمثل الله تعالى له ماله يوم القيمة شجاعاً أقرع، له زبيتان، فيلزمته»، أو «يُطوقه»، قال: «يقول: أنا كنزنك، أنا كنزنك».

٦٤٤٩ — حدثنا عبد الله بن الحarith حدثني داود بن قيس عن نافع عن ابن عمر: أنه كان في سفر، فنزل صاحب له يوتر، فقال ابن عمر: ما شأنك لا تركب؟، قال: أوتر؟، قال ابن عمر: أليس لك في رسول الله ﷺ إسوة حسنة؟!.

٦٤٥٠ — حدثنا عبد الله بن الحarith عن ابن جريج قال: قال [لي]

عن ابن عمر ٥٦٦٢، ٥٨٣٢، ٦٢٠٦ =

(٦٤٤٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٨١.

(٦٤٤٨) إسناده صحيح، هاشم: هو ابن القاسم أبو النصر. والحديث مكرر ٦٢٠٩. وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة ٧٥٥٣.

(٦٤٤٩) إسناده صحيح، وقد سبق نحو معناه مراراً، آخرها ٦٢٢٤. والظاهر أن صاحب ابن عمر هذا الذي نزل للوتر هو سعيد بن يسار، فقد مضى من حديثه ٥٢٠٩، ٥٢٠٨ أن ابن عمر قال له هذا: «أمالك برسول الله إسوة؟!، كان رسول الله ﷺ يوتر على بعيره». وانظر الموطأ ١: ١٤٥.

(٦٤٥٠) إسناده صحيح، رواه ابن ماجة ٢: ١٥٥ - ١٥٦ من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج، به. ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح، رجاله =

سلیمان بن موسى حدثنا نافع: أن ابن عمر كان يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعُمُوا الطَّعَامَ، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمْرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

٦٤٥١ — حدثنا حمّاد بن خالد حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «لَا تَلَقُوا الرُّكْبَانَ»، ونَهَى عن النَّجْشِ.

٦٤٥٢ — حدثنا حمّاد بن خالد حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

٦٤٥٣ — حدثنا حمّاد عن مالك عن نافع عن ابن عمر: أن النبي

ثقة، إن كان ابن جريج سمعه من سليمان بن موسى». وهذا تحفظ غير جيد، فابن جريج سمع نافعاً وروى عنه مباشرة، وقد روى عنه هنا بواسطة سليمان بن موسى، فلو أراد أن يدلّس. كما أورهم كلام البوصيري للدلّس بحذف سليمان بن موسى. وفوق هذا، فإن ابن جريج قال هنا: «قال لي سليمان بن موسى»، فصرح بالسماع، وكلمة «لي» زدناها من نسخة بهامش م، وهي ثابتة أيضاً في ك بين السطور، وعليها علامة غير واضحة، إن كانت علامة تصحيح أو علامة نسخة، ولكنها ثابتة بكل حال. والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٢٣٢، ونسبة لابن ماجة فقط، فزاد شارحه المناوي أنه رواه النسائي أيضاً. ولم أجده في النسائي، وأظن هذا وهمًا من المناوي، فلو كان النسائي رواه لما ذكره البوصيري في روايـة ابن ماجة.

(٦٤٥١) إسناده صحيح، وقد مضى معناه مراراً مفرقاً في أحاديث كثيرة، منها ٥٨٦٢، ٥٨٧٠، ٦٢٨٢. قال ابن الأثير في النهاية ٤ : ٦٤ : «تلقي الركبان: هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد، ويخبره بكسراد ما معه كذباً، ليشتري منه سلطته بالوكس وأقل من ثمن المثل، وذلك تغريب محرم». والنَّجْشُ: سبق تفسيره ٤٥٣١.

(٦٤٥٢) إسناده صحيح، وهو مطول في الموطأ ٣ : ٩ عن نافع عن ابن عمر. وممضى مطولاً من طريق مالك ٥٩٢٩. وقد مضى مراراً مختصراً ومطولاً، آخرها ٦٣١٣، ٦٤١٥.

(٦٤٥٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٧٩. وقد مضى أيضاً مطولاً من روایة مالك ٥٩٢٠.

**ﷺ** قال: «من أعتق شرّكًا له في ملوك قومٍ عليه في ماله، فإن لم يكن له مالٌ عتقَ منه ما عتقَ».

**٦٤٥٤** — حدثنا حماد عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال:

بعث رسول الله **ﷺ** سريةً قبلَ تَجَدُّدَ، كَنْتُ فِيهَا، فَغَنِمْنَا إِلَّا كَثِيرَةً، وَكَانَتْ سِهَامُنَا أَحَدَ عَشَرَ، أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَلُنَا بَعِيرًا بَعِيرًا.

**٦٤٥٥** — حدثنا حماد حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن

النبي **ﷺ** قال: «بَسْعَيْ وَعَشْرِينَ»، يعني صلاةَ الْجَمِيعِ.

**٦٤٥٦** — حدثنا حماد حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال:

(٦٤٥٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٨٦. وقد مضى أيضًا من رواية مالك ٥٢٨٨، ٥٩١٩.

(٦٤٥٥) إسناده صحيح، وهو مختصر، لعل حماد بن خالد نسي لفظه، فحدث بما يقي منه في حفظه. وقد مضى من طريق مالك ٥٣٣٢، ٥٩٢١ بلفظ: «صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفد بسبع وعشرين درجة».

(٦٤٥٦) إسناده صحيح، ولكن هذا الإسناد بعينه مشكل. أما الصحة، فإن الحديث رواه أحمد فيما مضى ٤٦٥٤ عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «أَحْفَوْا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفَوْا اللَّحْيَ» . وكذلك رواه مسلم ١: ٨٧ من طريق يحيى القطان وابن نمير، ورواه الترمذى ٤: ١١ - ١٢ من طريق ابن نمير، ورواه أبو عوانة في صحيحه ١: ١٨٩ من طريق محمد بن بشر وابن نمير، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٤: ٣٤٥ من طريق محمد بن بشر، كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، به. وأما الإشكال، ففي روايته عن مالك، هنا، عن نافع عن ابن عمر، فإن مالكًا روى في الموطأ ٣: ١٢٣ (٤: ١٦٢ من شرح الزرقاني) «عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله **ﷺ** أمر بإحفاء الشوارب، وإعفاء اللحى». وكذلك نقله ابن عبدالبر في التقصي رقم ٧٧٩ عن مالك. وكذلك رواه مسلم ١: ٨٧ من رواية قتيبة، ورواه أبو داود ٤: ١٣٥ من رواية القعنبي، ورواه الترمذى ٤: ١٢ من رواية معن، ورواه أبو عوانة في صحيحه ١: ١٨٩ من طريق ابن وهب ومطرف، ومن طريق عبد الله =

قال رسول الله ﷺ: «أَعْفُوا اللّٰحِ، وَحُفُوا الشَّوَارِبِ».

٦٤٥٧ — حدثنا حماد بن خالد حدثنا عبد الله عن نافع: أن ابن عمر كان يرمي الجمار بعد يوم النحر ماشياً، ويزعم أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

٦٤٥٨ — حدثنا حماد بن خالد الخياط عن عبد الله، يعني

ابن يوسف، كلهم عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع، بهذا، بصيغة الحكاية: «أمر بإحفاء الشوارب» إلخ. رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٤٧ مختصرًا، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن مالك، به، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: أَعْفُوا اللّٰحِ». وأنا أظن أن رواية الخطيب بالمعنى من أحد الشيوخ. ولكن الإشكال في أن كل هؤلاء الرواية الثقات رواه عن مالك «عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع»، وهو يدل على أن مالكًا لم يسمعه من شيخه نافع، فرواوه عنه بواسطة ابنه «أبي بكر بن نافع». ولكن هذا حماد بن خالد يرويه هنا عن مالك عن نافع مباشرة، ثم يجعله حديثًا قولياً، من قول رسول الله ﷺ. وحماد: ثقة، سبق توثيقه ١٨٢٤، بل قال أبو زرعة: «شيخ متقن»، وقال الحسن بن عرفة: «وكان من خير من أدركنا». فالظاهر أنه وهم ونسبي، فرواوه عن مالك على الجادة «مالك عن نافع»، فلم يتتبه إلى أن هذا ليس من سماع مالك من نافع، وإنما هو من سماعه من أبي بكر بن نافع. أما أنه جعله حديثًا قولياً، فهذا أمره هين، يكون رواية بالمعنى، كرواية إسماعيل بن إبراهيم عند الخطيب. خصوصًا وأنه مروي كذلك من رواية عبد الله عن نافع، كما بياننا. بل أنه مضى في المسند ثلاث مرات أخرى ٥١٣٥، ٥١٣٩، ٥١٣٨، من طريق الشوري عن عبد الرحمن بن علقمة، وجاء في الأولى قولياً، وفي الآخرين: «أمر رسول الله ﷺ». قوله «وحفوا الشوارب»، في نسخة بهامش م «وأحفوا». وانظر ٥٩٨٨.

(٦٤٥٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٤٤، ٦٢٢٢.

(٦٤٥٨) إسناده صحيح، رواه أبو داود ١٤٢ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، ولكنه اختصره، فلم يذكر فيه قوله: «بأرض يقال لها ثير». الحضر، بضم الحاء المهملة وسكون الصاد المعجمة: العدو والجري. قوله «حتى قام»: أي وقف وانقطع عن الجري.

العُمَرِي، عن نافعٍ عن ابنِ عمرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزَّيْرَ حُضْرَ فَرْسَهُ، بِأَرْضِ يَقَالُ لَهَا: ثَرِيرٌ، فَأَجْرَى الْفَرَسَ حَتَّى قَامَ، ثُمَّ رَمَى بِسُوطِهِ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ حِيثُ بَلَغَ السُّوْطُ».

**٦٤٥٩** — حدثنا حماد قال عبد الله: حدثنا نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: أنه كره القزاع للصبيان.

**٦٤٦٠** — حدثنا حماد أخبرنا عبد الله عن نافع / عن ابن عمر قال: <sup>١٥٧</sup> أَوْلَ صِدْقَةٍ كَانَتْ فِي الإِسْلَامِ صِدْقَةٌ عَمَرٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَحْبُسْ أُصُولَهَا، وَسَبِّلْ ثُمَرَتَهَا».

**٦٤٦١** — حدثنا حماد حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا القرآن، فإذا مر بسجود القرآن سجد وسجدنا معه.

«ثَرِيرٌ»: بضم الشاء المثلثة وراءين بينهما ياء، وهو موضع قريب من المدينة، من أرضبني النضير، كما يفهم من مجموع الروايات: فقد روى أحمد، فيما سيأتي ( ح ) عن أبيأسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر، وهي زوج الزبير ابن العوام وأم عروة بن الزبير، في حديث طويل، قالت فيه: «وَكَنْتُ أَقْلِلُ التَّوْيَى مِنْ أَرْضِ الزَّبِيرِ، الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى رَأْسِيِّ، وَهِيَ مِنِي عَلَى ثَلَاثِي فَرْسَخٍ»، ورواه البخاري ٢٨١ : ٢٨٣ عن محمود بن غيلان عن أبيأسامة، ورواه أيضاً ٦ : ١٨٢ عن بهذا الإسناد، ثم قال البخاري: «وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ هَشَامَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزَّبِيرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ». ورواه ابن سعد في الطبقات ٨ : ١٨٢ - ١٨٣ عن أبيأسامة أيضاً مطولاً. وقد تبين من هذا أن هذه الأرض كانت مما أفاء الله على رسوله من أموال بنى النضير، وأنها كانت ثلثي فرسخ من المدينة. وانظر الأموال لأبي عبد ربه . ٦٧٦

(٦٤٥٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢١٢، ومكرر ٦٤٢٢ بمعناه.

(٦٤٦٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٤٧، ٦٠٧٨.

(٦٤٦١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٦٩، ٦٢٨٥.

٦٤٦٢ — حدثنا حمّاد عن عبد الله عن نافع قال: كان ابن عمر يبيت بذي طوى، فإذا أصبح اغتسل، وأمر من معه أن يغتسلوا، ويدخل من العلّى، فإذا خرج خرج من السُّفْلَى، ويزعم أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

٦٤٦٣ — حدثنا حماد بن خالد حدثنا عبد الله عن نافع قال: كان ابن عمر يرمي من الحجر إلى الحجر، ويزعم أن النبي ﷺ كان يفعله.

٦٤٦٤ — حدثنا حماد بن خالد حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال: حمى رسول الله ﷺ النَّقِيع للخيل، فقلت له: يا أبا عبد الرحمن، يعني العمري، خيله؟، قال: خيل المسلمين.

٦٤٦٥ — حدثنا أبو قطان حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السَّفَر عن الشعبي قال: جالست ابن عمر سنتين، ما سمعته روى شيئاً عن رسول الله ﷺ، ثم ذكر حديث الضبّ، أو الأضبّ.

٦٤٦٦ — حدثنا عقبة أبو مسعود المجدّر حدثنا عبيد الله عن نافع

(٦٤٦٢) إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٢٥، ٤٦٢١، ٥٢٣١. وانظر ٥٦٠٠، ٦٢٨٤. وروى مالك في الموطأ ١: ٣٠٢ - ٣٠٣ نحوه، عن نافع عن ابن عمر، موقفاً. وانظر شرح الزرقاني ١٤٦: ٢ - ١٤٧.

(٦٤٦٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٤٣٣.

(٦٤٦٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٤٣٨ بهذا الإسناد. قوله «خيل المسلمين»، في نسخة بهامش م «خيول»، وهو جمع «خيل»، ويظن كثير من الكتاب في هذا العصر أنه جمع غير صحيح، وهو صحيح ثابت، قال في اللسان «والجمع أحیال، وخیول. الأول عن ابن الأعرابی، والآخر أشهر وأعرف». و«خیول» بضم الخاء، ويجوز أيضاً كسرها.

(٦٤٦٥) إسناده صحيح، أبو قطان: هو عمرو بن الهيثم بن قطان، سبق توثيقه ١٠٥٣ . والحديث قد سبق معناه مطولاً ٥٥٦٥، ٦٢١٣ ، من رواية شعبة عن توبة العنبري عن الشعبي.  
«الأضب»: بفتح الهمزة وضم الضاد وتشديد الباء، وهو جمع «ضبّ».

(٦٤٦٦) إسناده صحيح، عقبة أبو مسعود: هو عقبة بن خالد بن عقبة بن خالد السكوني، بفتح =

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سبق بين الخيل، وفضل القرح في الغاية.

٦٤٦٧ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك حدثنا

الضحاك - يعني ابن عثمان - عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: أنه أمر بإخراج الزكاة، زكاة الفطر، أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

٦٤٦٨ - حدثنا عمر بن سعد، وهو أبو داود الحضرمي، حدثنا

سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل الرجل المسلم»، قال: فوقع الناس من شجر البوادي، وكانت من أحدث الناس، ووقع في صدرى أنها النخلة، فقال رسول الله ﷺ: «هي النخلة»، قال: فذكرت ذلك لأبي، فقال: لأن

السين وضم الكاف، الجدر، بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الدال المهملة المفتوحة وأخره

راء، وهو ثقة من شيوخ أئمـة، روى له أصحاب الكتب الستة، ووثقه أئمـة وعثمان

ابن شيبة وغيرهما، وترجمـه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣١٠/١٣، وابن سعد

في الطبقات ٦ : ٢٧٦ . وفي ح «المجلد» بدل «المجد» وهو ثابت أيضاً في نسخة بهامش

ـ مـ، ولكنه خطأً صـرفـ، تصوـيـهـ منـ لـكـ، وـمـنـ التـهـذـيبـ وـالتـقـرـيبـ، وـكـذـلـكـ ضـبـطـهـ

ـ الـذـهـبـيـ فـيـ الـمـشـتـبـهـ ٤٦٤ـ عـلـىـ الصـوـابـ الـذـيـ أـبـيـتـاهـ، وـكـذـلـكـ قـالـ الدـوـلـابـيـ فـيـ الـكـنـىـ

ـ (٢)ـ : «أـبـوـ مـسـعـودـ عـقـبـةـ بـنـ خـالـدـ السـكـونـيـ»، وـهـوـ الـجـدـرـ، رـوـىـ عـنـ أـهـمـ بـنـ

ـ حـبـلـ فـيـ مـسـنـدـهـ». وـالـحـدـيـثـ روـاـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ ٢ـ : ٣٣ـ عـنـ أـهـمـ بـنـ حـبـلـ، بـهـذاـ

ـ الإـسـنـادـ. وـانـظـرـ ٥٦٥٦ـ الـقرـحـ، بـضـمـ الـقـافـ وـتـشـدـيدـ الرـاءـ الـمـفـتوـحـةـ وـأـخـرـهـ حـاءـ مـهـمـلـةـ

ـ جـمـعـ (ـقـارـحـ)، قـالـ الـمـنـدـرـيـ ٢٤٦٧ـ : «ـوـالـقـارـحـ مـنـ الـخـيـلـ»: هـوـ الـذـيـ دـخـلـ فـيـ الـسـنـةـ

ـ الـخـامـسـةـ». وـفـيـ نـسـخـةـ بـهـامـشـ مـ (ـقـارـحـ)ـ بـالـإـفـرـادـ. الـغـاـيـةـ: هـيـ مـدـىـ الـشـوـطـ الـذـيـ يـنـتـهـيـ

ـ إـلـيـهـ السـبـقـ.

(٦٤٦٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٤٢٩ . ورواه مسلم ١ : ٢٦٩ عن محمد بن رافع عن ابن أبي فديك، بهذا الإسناد، نحوه.

(٦٤٦٨) إسناده صحيح، سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ٦٠٥٢ . قوله «وكانت من أحدث الناس»، كتب في م علامة «صح» على كلمة «الناس»، وبهامشها نسخة «القوم».

تكون قُلْتَه أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

٦٤٦٩ — حدثنا حماد بن خالد عن عبدالله عن نافع عن ابن عمر قال: قاطع رسول الله ﷺ أهل خير على الشّطر، وكان يعطي نساءه منها مائة وسق، ثمانين تمرا، وعشرين شعيراً.

قال أبو عبد الرحمن: قرأتُ على أبي هذه الأحاديث إلى آخرها

٦٤٧٠ قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي: حدثنا حماد، يعني الخياط، حدثنا ابن أبي ذئب عن الح Roth بن عبد الرحمن عن حمزة ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال: كان تختي امرأة كان عمر يكرهها، فقال [لي] أبي: طلقها، قلت: لا، فأتي رسول الله ﷺ فأخبره، فدعاني فقال: «عبد الله، طلق امرأتك»، قال: فطلقتها.

٦٤٧١ قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي: حدثنا حماد بن خالد الخياط عن ابن أبي ذئب عن الح Roth بن عبد الرحمن عن سالم عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالتحفيف، وإن كان ليؤمنا بالصّفات.

---

(٦٤٦٩) إسناده صحيح، عبدالله: هو العمري. والحديث مكرر ٤٩٤٦ . وانظر ٦٣٦٨ . قوله «قاطع أهل خير»: هو من القطع، كأنه قطع معهم المساومة، بما اتفقا معه عليه. وسبق تفسير هذا الحرف موجزاً ١١٣٥ ، وذكرنا أنه لم يوجد إلا في الأساس. ولكنني وجده بعد في اللسان ١٥٦ : ١٠ قال: «وقطّعه على كذا وكذا من الأجر والعمل ونحوه، مقاطعة». وكذلك نقله شارح القاموس ٤٧٦ : ٥ ، وزاد: «وهو مجاز».

\* هذه الأحاديث السبعة ٦٤٧٥ - ٦٤٧٦ ، وفيها رقم مكرر،قرأها أبو عبد الرحمن عبدالله بن أحمد على أبيه، فأراد النص على ذلك. وقوله «إلى آخرها» يريد إلى الحديث ٦٤٧٥ .

(٦٤٧٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٤٤ . كلمة [لي] ثابتة في ح، ولكنها في ك م نسخة بالهامش.

(٦٤٧١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٨٩ .

٦٤٧٢ – قال [عبدالله بن أحمد] : قرأتُ على أبيه : حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : كنا إذا اشتربنا على عهد رسول الله ﷺ طعاماً جزاها منعنا أن نبيعه حتى نؤويه إلى رحالنا.

٦٤٧٣ – قال [عبدالله بن أحمد] : قرأتُ على أبيه : حدثنا حماد ابن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنه صلى مع رسول الله ﷺ بالمزدلفة المغرب والعشاء بإقامة ، جمع بينها.

٦٤٧٤ – قال [عبدالله بن أحمد] : قرأتُ على أبيه هذا الحديث ، وسمعته ساماً ، قال : حدثنا الأسود بن عامر حدثنا شعبة قال : عبدالله بن دينار أخبرني ، قال : سمعت ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ في ليلة القدر ، قال : «من كان متحرّيًّا فليتحرّرها في ليلة سبع وعشرين» .

٦٤٧٤ م – قال شعبة وذكر لي رجل ثقة / عن سفيان أنه كان يقول : إنما قال : «من كان متحرّيًّا فليتحرّرها في السبع الباقي» ، قال شعبة : فلا أدرى قال ذا أو ذا؟ ، شعبة شك .  
١٥٨ ٢

(٦٤٧٢) إسناده صحيح ، وهو مكرر ٦٣٧٩ ، ومختصر ٦٢٧٥ .

(٦٤٧٣) إسناده صحيح ، وهو مطول ٦٣٩٩ . وانظر ٦٤٠٠ .

(٦٤٧٤) إسناده صحيح ، الأسود بن عامر ، ولقبه «شاذان» : سبق توثيقه ٢٣٣٤ ، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤٤٨/١١ ، والصغير ٢٢٩ . والحديث مكرر ٤٨٠٨ . وانظر ٥٩٣٢ .

(٦٤٧٤ م) إسناده صحيح ، تابع لما قبله ، على إيهام شعبة اسم الرجل الثقة الذي حدثه عن سفيان الشوري ، إذ قد بين الإمام أحمد عقب ذلك أنه يحيى بن سعيد القطان . والمراد بهذا : أن شعبة سمعه من عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، بالتحري ليلة سبع وعشرين . ولكن سفيان الشوري رواه عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، بالتحري في السبع الباقي . ورواية الشوري بهذا مضت ٥٢٨٣ عن عبد الرحمن بن مهدي عنه . فلذلك شك شعبة فيما قاله عبدالله بن دينار ، بين ما سمعه هو منه ، وبين ما سمعه من يحيى القطان عن الشوري عنه؟ .

[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: الرجلُ الشَّفِقُ: يحيى بن سعيد القطان.

٦٤٧٥ - قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي: حدثنا

يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي قال: قدمت المدينة في نفر من أهل مكة، نريد العمرة منها، فلقيت عبد الله بن عمر، فقلت: إنا قوم من أهل مكة، قدمنا المدينة، ولم نحجْ قَطُّ، أفتعمرونها؟، قال: نعم، وما يمنعكم من ذلك؟!، فقد اعتمد رسول الله ﷺ عمره كلها قبل حجته، واعتمرنا.

٦٤٧٦ - قال [عبد الله بن أحمد]: وجدتُ هذا الحديث في

كتاب أبي بخط يده: حدثنا علي بن حفص حدثنا ورقاء عن عطاء، يعني ابن السائب، عن ابن جبير: «إنا أعطيناك الكوثر»: هو الخير الكثير، وقال عطاء عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «الكوثر نهر في الجنة، حافاته من ذهب، والماء يجري على اللؤلؤ، وماهُ أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلٍ من العسل».

### آخر مسنن عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup> رضي الله تعالى عنهما

(٦٤٧٥) إسناده صحيح، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. والحديث مضى بعض معناه مختصراً ٥٠٦٩، من روایة ابن جریح عن عکرمة بن خالد، وذکرنا هنالک أن البخاری رواه ٤٧٧ من طریق ابن جریح. وقد أشار البخاری تعليقاً عقب تلك الروایة إلى روایة ابن إسحق هذه التي هنا، فقال: «وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحق: حدثني عكرمة بن خالد قال: سألت ابن عمر، مثله». وذكر الحافظ أن هذا التعليق «وصله أحمد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بالإسناد المذكور» فهو يشير إلى هذا الحديث.

(٦٤٧٦) إسناده صحيح، وقد مضى بهذا الإسناد ٥٣٥٥، سماعاً لعبد الله بن أحمد من أبيه، ولم يذكر فيه تفسير سعيد بن جبير للكوثر، المذكور هنا. وقد مضى مطولاً ٥٩١٣ روایة حماد بن عن عطاء بن السائب. ووفينا شرحه في الموضوعين. والحمد لله رب العالمين.

(١) في الترهيب والترغيب ١: ١٤٣ حديث لابن عمر منسوب لأحمد لم أجده في

المسنن - سيأتي أثر لابن عمر مرفوع المعنى ١٦١٣٤ .

## أول مسند عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(١)</sup> رضي الله تعالى عنهمَا

(١) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن غالب. كان اسمه - أعني عبد الله بن عمرو - «ال العاص»، ففيه النبي ﷺ، وسماه «عبد الله». وهو من أجلاء الصحابة وعظمائهم. وكان أصغر من أبيه بأحد عشر عاماً أو اثنى عشر فقط. وأسلم قبل أبيه. وكان عابداً متحفناً عالماً، قال أبو هريرة: «ما كان أحد أكثراً حديثاً عن رسول الله ﷺ مني، إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب، وكنت لا أكتب». وروى ابن سعد في الطبقات ١٢٥/٢١٢ و ٨/٢٤ - ٩، و ١٨٩/٢٧ عن صفوان بن سليم عن عبد الله بن عمرو قال: «استأذنت النبي ﷺ في كتاب ما سمعته منه، قال: فأذن لي، فكتبته، فكان عبد الله يسمى صحيفته تلك: الصادقة». وروى أيضاً في هذه الموضع الثلاثة عن مجاهد قال: «رأيت عند عبد الله بن عمرو صحيفة، فسألته عنها؟، فقال: هذه الصادقة، فيها ما سمعت من رسول الله ﷺ ليس بيدي وبينه أحد». وكان عالماً بكتب أهل الكتاب كثير القراءة فيها. وكان يعرف السريانية، فقد روى ابن سعد ١٨٩/٢٧ عن عمرو بن العاص الكلابي عن همام عن قتادة عن الحسن عن شريك بن خليفة قال: «رأيت عبد الله بن عمرو يقرأ بالسريانية». وهذا إسناد صحيح، شريك بن خليفة السدوسي: ترجمة البخاري في الكبير ٢٣٩/٢ - ٢٤٠ ولم يذكر فيه جرحاً، بل قال: «من الأزارقة، سأل عبد الله بن عمرو، روى عنه قتادة، قاله همام». وأنه من الأزارقة ليس بجرح إذا لم يكن في صدقه وحفظه ما يجرحه. وقد روى عنه قتادة مباشرة كما قال البخاري، ودللت رواية ابن سعد على أنه روى عنه الحسن أيضاً، من رواية قتادة عن الحسن عنه. ولم أجده ترجمة لشريك هذا في غير التاريخ الكبير. واختلف في تاريخ موت عبد الله بن عمرو ومكانه اختلافاً كبيراً، فقيل: سنة ٦٣، وقيل ٦٥، وقيل ٦٨، وقيل ٧٣، وقيل ٧٧، وقيل: مات بمكة، وقيل بالطائف، وقيل بالشام، وقيل بمصر. والتحقيق الصحيح أنه مات بمصر سنة ٦٥ في نصف جمادى الآخرة. فقد روى أبو عمر محمد بن يوسف الكندي في كتاب (الولاة ص ٤٥ - ٤٦) قصة قتل الأكدر بن حمام، الذي قتله مروان بن الحكم =

## ٦٤٧٧ — حدثنا هشيم عن حصين بن عبد الرحمن ومغيرة الضبي

حين قدم مصر سنة ٦٥ ، قال: «حدثنا يحيى بن أبي معاوية التجيبي قال: حدثني خلف ابن ربيعة الحضرمي قال: حدثني أبي ربيعة بن الوليد عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه، قال: كنت واقفاً بباب مروان حين أتى بالأكدر.. وكان قتل الأكدر للنصف من جمادى الآخرة سنة خمس وستين، ويومئذ توفي عبدالله بن عمرو بن العاص، فلم يستطع أن يخرج بجنازته إلى المقبرة، لتشغب الجند على مروان، فدفن في داره». فهذه واقعة محددة، معينة بالزمان والمكان، رواها الذي شهدتها. فهي أجرأ أن تكون موضع الثقة والترجيع من أقوال تحكى. ولذلك رجح الأئمة الحفاظ هذا القول: فترجمه الحافظ ابن كثير في التاريخ ٨ : ٢٦٣ - ٢٦٤ في وفيات سنة ٦٥ ، وقال: «توفي في هذه السنة بمصر. والحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ ١ : ٣٩ - ٤٠ ، وقال: «توفي بمصر سنة خمس وستين، ليالي حصار الفسطاط، فلما توفي لم يقدروا أن يخرجوا بجنازته، ل مكان الحرب بين مروان بن الحكم وعسكر ابن الزبير، فدفن بداره». وكذلك ترجمة في تاريخ الإسلام ٢ : ٣٦٥ - ٣٦٦ ، وذكر مقتل الأكدر بن حمام، وقال: «وذلك في نصف جمادى الآخرة، يوم مات عبدالله بن عمرو، وما قدروا يخرجون بجنازة عبدالله، فدفنته بداره». وكذلك أرخه ابن العماد في الشذرات ١ : ٧٣ في وفيات سنة ٦٥ ، قال: «فيها مات، على الصحيح عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي». رحمة الله ورضي عنه.

فائقده: الخبر الذي نقلناه من كتاب الولاية للكندي، نقله الحافظ في التهذيب ٥ : ٣٣٨ يأسناد الكندي، ولكن الإسناد وقع مغلظاً مضطرباً في التهذيب، فيستفاد تصحيحة من هذا الموضع.

(٦٤٧٧) إسناده صحيح، وهو حديث معروف مشهور من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، رواه عنه كثير من التابعين، وأخرجه الأئمة في دواوينهم. ولكنني لم أجده مفصلاً مطولاً بهذه السياقة إلا في هذا الموضع. وسيأتي بعضه من روایة مجاهد عن عبدالله بن عمرو ٦٧٦٤ ، ٦٨٦٣ . ورواه غيره عن عبدالله بن عمرو، رروا قطعاً منه، بين مطولة ومحضرة. وهذه أرقامها في المسند: ٦٤٩١ ، ٦٥١٦ ، ٦٥٠٦ ، ٦٥٢٧ ، ٦٥٣٤ ، ٦٥٣٩ ، ٦٥٣٥ ، ٦٥٤٠ ، ٦٥٤٦ ، ٦٥٤٥ ، ٦٧٦٠ ، ٦٧٦٢ ، ٦٧٦١ ، ٦٧٦٤ =

عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: زوجني أبي امرأة من قريش، فلما

٦٧٦٦، ٦٧٧٥، ٦٧٨٩، ٦٧٩٠، ٦٨٦٦، ٦٨٣٢، ٦٨١٠، ٦٨٤٣، ٦٨٦٢، ٦٨٦٣، ٦٨٦٣

٦٨٦٧، ٦٨٧٤، ٦٨٧٦، ٦٨٧٧، ٦٨٧٨، ٦٨٨٠، ٦٩١٤، ٦٩٢١، ٦٩٥١

٦٩٨٨، ٦٩٨٩، ٦٩٩٠، ٦٩٩١، ٦٩٩٢، ٦٩٩٣، ٦٩٩٤، ٦٩٩٥، ٦٩٩٦.

ورواوه البخاري ٩ : ٨٣ - ٨٢ من طريق أبي عوانة عن مغيرة بن

مقسم الضبي عن مجاهد. وهي أقرب الروايات التي رأينا سياقاً لرواية أحمد هنا. وقد أشار

الحافظ في الفتح في شرحها إلى مواضع كثيرة من رواية أحمد. وروى البخاري أيضاً ٤ :

١٩٥ قطعة منه، من طريق شعبة عن مغيرة عن مجاهد. وهي قطعة مختصرة. وروى

النسائي ١ : ٣٢٤ قطعة مختصرة منه عن أحمد بن منيع عن هشيم، بإسناد المستند هنا.

وروى قطعتين ١ : ٣٢٤ - ٣٢٥، من طريق أبي عوانة عن مغيرة عن مجاهد، ومن

طريق عثرة عن حصين عن مجاهد. وروى أصحاب الكتب الستة وغيرهم بعضه، بلفظه

أو بمعناه، من طرق كثيرة: فمن ذلك: البخاري ٣ : ١٣ - ١٤، ٣١ - ٣٢، و ٤ :

١٨٩ - ١٩٦، بسبعة أسانيد، منها إسناده من طريق مجاهد، الذي أشرنا إليه آنفًا. وقال

الحافظ عند الإسناد الأول منها: «وقد أورده [يعني البخاري] في الباب الذي يليه من

طريق الأوزاعي، وأورده في الأدب من طريق حسين المعلم، كلًا هما عن يحيى بن أبي

كثير، وأورده قريباً من طريق الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، ومن طريق أبي

العباس الأعمى من وجهين، ومن طريق مجاهد وأبي الملبح، كلهم عن عبد الله بن

عمرو بن العاص، بالحديث مطولاً ومختصرًا. ورواه جماعة من الكوفيين والبصرىين

والشاميين عن عبد الله بن عمرو، مطولاً ومختصرًا: فمنهم من اقتصر على قصة الصلاة،

ومنهم من اقتصر على قصة الصيام، منهم من ساق القصة كلها. ولم أره من رواية أحد

من المصريين عنه، مع كثرة رواييthem عنه». ورواه البخاري أيضًا ٦ : ٣٢٧ بأربعة أسانيد.

ورواه أيضًا ٩ : ٨٤ من طريقين، و ٢٦٢ من طريق واحدة. وكذلك ١٠ : ٤٤٠، و

١١ : ٥٧. ورواه مسلم ١ : ٣١٩ - ٣٢١ من طرق كثيرة، وكذلك رواه أبو داود من

طرق مختلفة، وهو هي ذي أرقامها ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩١، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ٢٤٤٨، ٢٤٤٨، ٢٩٨ : ٢، ٥٢٨ - ٥٢٦ من عون المعبود).

وروى الترمذى قطعًا منه أيضًا ٢ : ٦٢ و ٤ : ٦٣ - ٦٤. وكذلك روى النسائي قطعًا منه =

## دخلتْ علَيْ جَعَلْتُ لَا أَنْحَشُ لَهَا، مَا يَيِّنَّا مِنَ الْقَوَّةِ عَلَى الْعِبَادَةِ، مِنَ الصَّوْمِ

١ : ٣٢٤، ٣٢٣، ٣٢٧ بأسانيد كثيرة. وروى بعضه أيضاً ابن ماجة :

١٠ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ . والدارمي ١ : ٣٥ و ٢٠ : ٤٧١ ، ٢٠ . وابن سعد ٩/٢٤ -

بأسانيد متعددة. وروى الطيالسي بعضه أيضاً بأسانيد مختلفة ٢٢٧٣ ، ٢٢٥٦ ، ٢٢٥٥ ، ٢٢٨٠ ، ٢٢٧٥ ، ٢٢٨٨ . ولعلنا نستطيع أن نشير إلى بعض هذه الأسانيد من هذه

الكتب عند ورودها أو ورود بعضها في المسند، إن شاء الله. وانظر ٢٨٧٨ . وما سيأتي (

) وهذا الحديث يرجع في جملته إلى معان متعددة: في النكاح ومس

النساء، وفي كثرة الصلاة والقراءة وفي كثرة الصيام، وهذه المعاني جاءت في كثير من الروايات التي أشرنا إليها في المسند وغيره من الدواوين. وفيه معنيان لم يذكرا في غير

المسند من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وهما قوله «فإن لكل عابد شرعة» إلخ، وقوله « فمن رغب عن سنتي فليس مني». أما أولهما فإنه سيأتي في المسند مرة أخرى

بنحوه ٦٧٦٤ من رواية شعبة عن حصين عن مجاهد، ومرتبة ٦٥٣٩ ، ٦٥٤٠ من

رواية أبي الزبير عن أبي العباس المكي الشاعر عن عبدالله بن عمرو، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، ونسبة للمسند والطبراني في الكبير. وأما ثالثهما «من

رغب عن سنتي»، فإنه لم أجده من حديث عبدالله بن عمرو في موضع آخر، ولا في مجمع الزوائد. وهو ثابت مشهور من حديث أنس بن مالك، رواه أحمد ١٣٥٦٨ ،

١٣٧٦٣ ، ١٤٠٩٠ . ورواه البخاري ٩ : ٩٠ ، ومسلم ١ : ٣٩٤ ، والنسائي ٢ : ٧٠ .

ورواه أيضاً الدارمي ٢ : ١٣٣ من حديث سعد بن أبي وقاص، في حديث طويل بإسناد صحيح. نعم، وجدت الخطيب في تاريخ بغداد ٣ : ٣٣٠ روى من طريق محمد بن

جعفر عن شعبة عن حصين عن مجاهد عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني». وهكذا هو في تاريخ بغداد «عبدالله بن عمر»، وأنا

أكاد أجزم بأنه خطأ ناسخ أو طابع، وأن صوابه «عبدالله بن عمرو» أي ابن العاص، لأن هذا الحديث لم يعرف - فيما أعلم - من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، وأن

هذا الإسناد موافق لـإسناد الذي روى به أحمد في المسند بعض هذا الحديث ٦٧٦٤ ،

رواه عن محمد بن جعفر عن شعبة، وموافق لـإسناد الذي روى به أحمد في المسند =

**والصلاوة، فجاء عمرو بن العاص إلى كتّبه، حتى دخل عليها، فقال لها:**

بعض هذا الحديث ٦٧٦٤، رواه عن محمد بن جعفر عن شعبة، وموافق للإسناد الذي روی به البخاري بعضه أيضًا ٤: ١٩٥، رواه عن محمد بن بشار عن غندر، وهو محمد ابن جعفر، عن شعبة، ولأنَّ أَحْمَدَ روَى هَذَا الْفَظْوَ بِعِينِهِ هُنَّا، فِي هَذَا الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، مِنْ طَرِيقِ حُصَيْنٍ وَمُغَيْرَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ. بَلْ لَا يَكَادُ هَذَا يَكُونُ مَوْضِعَ رِبِّيَةٍ. وَقَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ «زوجني أَبِي امْرَأَةٍ مِنْ قَرِيشٍ»، فِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ ٩: ٨٢ وَالنِّسَائِيِّ ١: ٣٢٤ «امْرَأَةٌ ذَاتٌ حَسْبٍ»، فَذَكَرَ الْحَافِظُ فِي *الفَتْحِ* أَنَّهَا «هِيَ أُمُّ مُحَمَّدٍ بِنْتُ مُحَمَّمَةَ بْنِ جَزَءٍ الرَّبِيعِيِّ حَلِيفِ قَرِيشٍ»، وَنَقْلُ ذَلِكَ عَنْ الزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ وَغَيْرِهِ. وَلَكِنْ لَمْ يَذْكُرْ الْحَافِظُ «أُمُّ مُحَمَّدٍ» هَذِهِ فِي الإِصَابَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا غَيْرُهُ فِي الصَّحَابَةِ، وَمَقْتَضِيُّ هَذَا أَنَّهَا صَحَابِيَّةٌ. وَابْنُ سَعْدٍ حِينَ تَرَجمَ لَحْمَيْةَ ١٤٥/١٤ - ١٤٦ لَمْ يَذْكُرْ لَهُ مِنَ الْوَلَدِ بَنِيَّاً كَانَتْ عِنْدَ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَاسِ فَوْلَدَتْ لَهُ أُمُّ كَلْثُومَ. فَالظَّاهِرُ أَنَّ لَهُ بَنِيَّاً أُخْرَى أَوْ أَكْثَرَ.

«مَحْمَمَةٌ»: بِفَتْحِ الْمِيمِ الْأُولَى وَسَكُونِ الْجَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ الْمَفْتوحةِ. «جَزَءٌ» بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسَكُونِ الْزَّايِ وَآخِرِهِ هَمْزَةٌ. (الرَّبِيعِيُّ) بِضمِّ الرَّايِ.

وَقَوْلُهُ «جَعَلْتُ لَا أَنْحَاشَ لَهَا»: هُوَ مِنَ الْحَوْشِ، بِمَعْنَى التَّجْمُعِ وَالْجَمْعِ، يَقَالُ: «حَشَتِ الْصَّيْدِ وَأَحْشَتَهُ»: إِذَا أَخْذَتْهُ مِنْ حَوَالَهُ وَجَمَعَتْهُ لِتَصْرِفَهُ فِي الْحَبَالَةِ، وَ«احْتَوَشَ الْقَوْمُ فَلَانَا»: جَعَلُوهُ وَسْطَهُمْ، وَ«مَا يَنْحَاشُ فَلَانُ مِنْ شَيْءٍ»: إِذَا لَمْ يَتَجْمَعْ لَهُ لِقْلَةُ اكْتِرَانِهِ بِهِ. اَنْظُرْ المَقَائِيسَ ٢: ١١٩ وَاللِّسَانَ ٨: ١٧٨ - ١٨٠. وَ«الْكَتَنَةُ»، بِفَتْحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ التَّوْنِ: امْرَأَةُ الْأَبْنَى، وَتَطْلُقُ أَيْضًا عَلَى امْرَأَةِ الْأَخِ. وَقَوْلُهَا «أُوْ كَخِيرُ الْبَعْوَلَةِ»، فِي نَسْخَةِ بَهَامِشِ مَخْيَرِ الْبَعْوَلَةِ، بِدُونِ الْكَافِ وَالْبَعْوَلَةِ: جَمْعُ «بَعْلٍ»، وَهُوَ الرَّوْجُ. وَقَوْلُهَا «لَمْ يَفْتَشْ لَنَا كَنْفًا»: قَالَ الْحَافِظُ: «بِفَتْحِ الْكَافِ وَالْتَّوْنِ بَعْدَهَا فَاءٌ، هُوَ السُّتُّرُ وَالْجَانِبُ. وَأَرَادَتْ بِذَلِكَ الْكَنْيَاةَ عَنِ الدُّمُّ جَمَاعَهُ لَهَا، لَأَنَّ عَادَةَ الرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ مَعَ زَوْجَتِهِ فِي دَوْاخِلِ أَمْرَهَا». وَهَذَا مِنَ الْحَافِظِ رَحْمَهُ اللَّهُ إِدْخَالُ مَعْنَى فِي مَعْنَىٰ!، فَذَلِكُ: أَنَّ ابْنَ الْأَئْمَرِ ضَبَطَهَا فِي النَّهَايَةِ بِكَسْرِ الْكَافِ وَسَكُونِ التَّوْنِ، وَفَسَرَ الْكَنْفَ بِهَذَا الضَّبْطِ بِأَنَّهُ الْوَعَاءُ، ثُمَّ قَالَ: «أَبِي لَمْ يَدْخُلَ يَدَهُ مَعَهَا كَمَا يَدْخُلُ الرَّجُلُ يَدَهُ مَعَ زَوْجَتِهِ فِي دَوْاخِلِ أَمْرَهَا»، فَهَذَا مَعْنَىٰ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْأَئْمَرِ: «وَأَكْثَرُ مَا يَرَوْيُ بِفَتْحِ الْكَافِ وَالْتَّوْنِ، مِنَ الْكَنْفِ»، وَهُوَ =

كيف وجدتِ بذلك؟، قالت: خير الرجال، أو كخير ال Buckley ، منْ رجل لم يفتش لنا كنفًا، ولم يعرُف لنا فراشًا!، فأقبلَ علىيَّ، فعدَّمني، وغضَّبني بـ لسانه!، فقال: أنكحتك امرأةً من قريش ذات حسبٍ، فعضلتها، وفعلت وفَعَلت !!، ثم انطلق إلى النبي ﷺ فشكاني، فأرسل إلى النبي ﷺ ، فأتيته، فقال لي: «أتصوم النهار؟»، قلت: نعم، قال: «وتقوم الليل؟»، قلت: نعم،

الجانب، تعني أنه لم يقرِّبها». فهذا معنى آخر، خلطهما الحافظ دون تناسب بينهما. ورواية البخاري هي بفتح الكاف والنون في جميع أصول اليونينية. قوله «عدَّمني»، بالعين المهملة والذال المعجمة المفتوحتين: قال ابن فارس في المقاييس ٤: ٢٥٨ «قال الخليل: أصل العدم العض، ثم يقال: ثم عدَّمه بـ لسانه يعدهم عدَّما، إذا أخذه بـ لسانه». وقال الزمخشري في الأساس: «ومن المستعار: رأيته يعذم صاحبه، أي يعذمه بالملام، والعذائم: اللوائم». فقوله بعد «وعضني» عطف تفسير، و«ـ لسانه» قرينة للمجاز، قال الزمخشري في الأساس: «ومن المستعار... وعذمه بـ لسانه تناوله»، وقال ابن فارس في المقاييس ٤: ٤٨ بعد أن بين أن أصل «العض» الإمساك على الشيء بالأستان: «ثم يحمل على ذلك فيقال: عَصَبْتُ الرَّجُلَ: إِذَا تَنَوَّلَهُ بِمَا لَا يَنْبَغِي». وفي كـ «فلامني» بدل «عدَّمني». وما أثبتنا هو الثابت في حـ مـ . قوله «ـ عضنتها»، قال ابن الأثير: «هو من العضل: المعنـ . أراد: إنك لم تعاملها معاملة الأزواج لنـ سائهمـ ، ولم تتركـها تتصرفـ في نفسهاـ ، فـ كـ أثـ مـ عـ نـ تـ هـ ». قوله «ـ وـ فعلـ وـ فعلـ»، هو الذي في حـ ، وفي كـ «ـ وـ فعلـ» مـرة واحدة، وحـ دـ فـتـ الـ اـ نـ تـ اـ نـ فيـ مـ . «ـ الشـ رـ ةـ »، بـ كـ سـ الشـ يـنـ المـ عـ جـ مـ وـ تـ شـ دـ يـ دـ الرـاءـ المـ فـ توـ حـ ةـ : التـ شـ اـ طـ وـ الرـغـ بـ ةـ . وـ «ـ الـ فـ تـ رـ ةـ »: الـ انـ كـ سـ اـ رـ وـ الـ ضـعـ فـ ، وـ السـ كـ وـ كـ بـونـ بعدـ الـ حـ دـ ، وـ الـ لـ يـنـ بعدـ الشـ دـ . قوله «ـ حـ يـ ثـ كـ بـ رـ »، فيـ كـ «ـ حـ يـ حـ يـنـ » بـ دـ لـ «ـ حـ يـ ثـ ». قوله «ـ ثـ يـ فـطـرـ بـ دـ تـ لـ كـ بـ رـ »، يعنيـ بـ عـ دـ دـ هـ . وفيـ نـ سـ خـ بـ هـ اـ مـ شـ مـ «ـ يـ عـ دـ »، فـ عـ لـ مـ ضـ اـ رـ ، وـ قـ وـ لـ هـ «ـ مـ اـ عـ دـ بـ هـ »، بـ الـ بـ نـ اـ ئـ لـ لـ مـ جـ هـ ئـ ، أيـ وـ زـ نـ ، أيـ مـ نـ كـ لـ شـ يـ ءـ يـ قـ اـ بـ لـ ذـ لـ كـ مـ دـ نـ يـوـ يـ اـ تـ ، كـ مـ اـ نـ قـ لـ لـ نـ اـ هـ اـ نـ التـ فـ سـ يـرـ عنـ الفـ تـ ، فـ يـ مـا مـ ضـىـ فيـ الـ حـ دـ يـ ثـ ٣٦٩٨ـ . قوله «ـ أـ وـ عـ دـ »: بـ فـ تـ حـ العـ يـ نـ والـ دـ الـ ، بـ الـ بـ نـ اـ ئـ لـ لـ فـاعـ لـ ، كـ مـ ضـ بـ يـ طـ فيـ كـ ، أيـ سـ اوـيـ ، وـ الـ مـ عـ نـ اـ بـ مـ قـ اـ رـ بـ فيـ الـ حـ رـفـينـ .

قال: «لَكُنِي أَصُومُ وَأَفْطُرُ، وَأَصْلِي وَأَنَامُ، وَأَمْسِي النِّسَاءُ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِ  
سَنْتِي فَلَيْسَ مِنِّي»، قال: «اقْرَا الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: إِنِّي أَجْدَنِي أَقْوَى  
مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ»، قَالَ: إِنِّي أَجْدَنِي أَقْوَى مِنْ  
ذَلِكَ، قَالَ أَحَدُهُمَا، إِمَّا حَصِينٌ وَإِمَّا مُغَيْرَةٌ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ»،  
قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «صُمِّ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، قَالَ: إِنِّي أَجْدَنِي أَقْوَى مِنْ  
ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَزِلْ يَرْفَعُنِي حَتَّى قَالَ: «صُمِّ يَوْمًا وَأَفْطُرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ  
الصِّيَامَ، وَهُوَ صِيَامُ أخْيَ دَاؤِدَ»، قَالَ حَصِينٌ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ: «فَإِنَّ  
كُلَّ عَابِدٍ شَرَّةً، وَلَكُ شَرَّةٌ فَتَرَةٌ، فَإِمَّا إِلَى سَنَةٍ، وَإِمَّا إِلَى بَدْعَةٍ، فَمَنْ كَانَتْ  
فَتَرَتُهُ إِلَى سَنَةٍ فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتَرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ»، قَالَ  
مُجَاهِدٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حِثُّ ضُعْفٍ وَكَبِيرٌ، يَصُومُ الْأَيَّامَ كَذَلِكَ،  
يَصُومُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، لِيَتَقْوِيَ بِذَلِكَ، ثُمَّ يَفْطُرُ بَعْدَ تِلْكَ الْأَيَّامَ، قَالَ:  
وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ حِزْبٍ كَذَلِكَ، يَزِيدُ أَحْيَاً، وَيَنْقُصُ أَحْيَاً، غَيْرُ أَنَّهُ يُوفِي  
الْعَدَدَ، إِمَّا فِي سَبْعٍ، وَإِمَّا فِي ثَلَاثَةِ، قَالَ: ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: لَأَنَّ  
أَكُونَ قَبْلَتْ رِحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَبُّ إِلَيَّ مَا عُدِلَّ بِهِ أَوْ عَدَلَ، لَكِنِّي  
فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرِ أَكْرَهٖ أَنْ أُخَالِفَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

## ٦٤٧٨ — حدثنا يحيى بن إسحق أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن

(٦٤٧٨) إسناده صحيح، عمرو بن الوليد بن عبدة، بفتح العين والباء، السهمي المصري مولى  
عمرو بن العاص: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال سعيد بن كثير بن  
عفيف: مات سنة ١٠٣ و كان فقيهاً فاضلاً، و ذكره يعقوب بن سفيان في ثقات أهل  
مصر. و اختلف الرواة عن يزيد بن أبي حبيب في اسم «عمرو بن الوليد» فقال بعضهم  
هكذا، وقال بعضهم هذا، «الوليد بن عبدة»، كما سنتيه في تخريج الحديث. والحديث  
رواه أبو داود ٣٦٨٥ (٣: ٣٧٠) من طريق محمد بن إسحق «عن يزيد بن أبي حبيب  
عن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو»، ولم يذكر أهله «من قال على ما لم أقل =

أبِي حَبِيبِ عَنْ عَمَّرُو بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ»، وَنَهَى عَنِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوبَةِ، وَالْغَبِيرَاءِ، قَالَ: «وَكُلْ مَسْكُرْ حَرَامٌ».

فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ». وَهَذَا هُوَ الْخَلَافُ عَلَى يَزِيدِ فِي اسْمِ شِيَخِهِ. وَالصَّحِيفَ مَا فِي الْمَسْنَدِ «عَنْ عَمَّرُو بْنِ الْوَلِيدِ»، فَلَعْلَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَوْ أَحَدِ الرِّوَاةِ عَنْهُ وَهُمْ، فَنِسِيَ اسْمَ الشَّيْخِ وَذَكَرَ اسْمَ وَالَّدِهِ. وَأَبْوَهُ «الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدَةُ» شَهَدَ فَتحَ مِصْرَ، كَمَا فِي التَّهْذِيبِ ٨: ١١٦ عَنْ ابْنِ يُونُسَ، وَتَرَجَّمَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ ٢٠٢٢/٧ بِاسْمِ «الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي عَبْدَةِ مُولَى عَمَّرُو بْنِ الْعَاصِ»، وَإِنَّمَا رَجَحَنَا أَنَّهُ «عَمَّرُو بْنُ الْوَلِيدُ» لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ سَيَّئَتِي مَرَّةً أُخْرَى ٦٥٩١ عَنْ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبِ عَنْ عَمَّرُو بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، فَقَدْ اتَّفَقَ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَابْنِ لَهِيَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَخَالَفَا رَوَايَةَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدِ. وَإِنَّمَا أَقْرَبُ إِلَيْ أَنْ يَكُونَا حَفَظَاً لِالْأَسْمَاءِ مِنْ وَاحِدٍ. وَقَدْ تَابَعُوهُمَا عَلَى ذَلِكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكْمَ عَنْ ابْنِ لَهِيَةِ، فِي مَتنِ الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهِ، مِنْ حَدِيثِ صَحَابِيٍّ آخَرَ، فَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكْمِ (فِي فَتوْحِ مِصْرِ ص ٢٧٣) عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ لَهِيَةِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبِ عَنْ عَمَّرُو ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدَةِ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةٍ، نَحْوُ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهِ مَرْفُوعًا. وَأَيْضًا فَإِنْ أَبِي حَاتِمَ تَرَجَّمَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ٢٧٦/١١٣ «عَمَّرُو بْنُ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدَةُ»، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي اسْمِهِ خَلْفًا. وَالْبَخَارِيُّ لَمْ يَتَرَجَّمْ فِي الْكِبِيرِ لِلْوَلِيدِ لِنَفْسِهِ، وَأَنَا أَرْجُحُ أَنْ لَوْ كَانَ لَهُذَا الْخَلَافَ أَصْلٌ لَتَرَجِّمَ لَهُ، بَلْ أَكَادُ أَرْجُحُ أَنَّ الْوَهْمَ فِي لِيُسْ مِنْ ابْنِ إِسْحَاقِ، بَلْ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الرِّوَاةِ. وَأَمَّا الْقَسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْحَدِيثِ «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ» إِلَغُ، فَإِنَّمَا لَمْ أَجِدْهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي مَجْمِعِ الزَّوَائِدِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ مَعْنَاهُ ثَابَتْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، فِي حَدِيثِ آخَرَ بِلَفْظِ: «وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعْمِدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ». وَسَيَّئَتِي ٦٤٨٦، وَهُوَ فِي الْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِ، كَمَا سِيَّجَيَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَانْظُرْ ٢٦٢٥، ٦٢١٩، ٦٢١٨، ٦٣٠٩، ١٥٥٤٨. «الْكُوبَةُ»: سَبَقَ تَفْسِيرَهَا ٢٤٧٦. «الْغَبِيرَاءُ»، بِضمِّ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَفَتْحُ الْبَاءِ الْمُوحَدَةِ: ضَرَبَ مِنَ الشَّرَابِ يَتَخَذِّهُ الْجَبَشُ مِنَ الذَّرَّةِ.

٦٤٧٩ - حدثنا عبد الله بن بكر قال حاتم بن أبي صغيرة عن أبي  
 بُلْجَ عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما  
 على الأرض رجل يقول: لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمد  
 لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله» - إِلَّا كُفِرْتُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ  
 زَيْدَ الْبَحْرِ».

٦٤٨٠ - حدثنا عارم حدثنا معتمر بن سليمان قال أبي حدثنا

١٥٩  
٢

(٦٤٧٩) إسناده صحيح، عبد الله بن بكر: هو السهمي، سبق توثيقه ١٧٠٦. حاتم بن أبي  
 صغيرة: سبق توثيقه ١٧٦٦، ٥٧٤٦. أبو بلج: سبق توثيقه ٣٠٦٢. عمرو بن ميمون:  
 هو الأودي، سبق توثيقه ٣٠٦٢، وزnid هنا أنه تابعي كبير، أدرك الجاهلية، وترجمه ابن  
 أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٥٨/١١٣، وروى عن يحيى بن معين أنه وثقه.  
 والحديث رواه الترمذى ٤: ٢٤٨ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد، ثم  
 رواه من طريق ابن أبي عدي عن حاتم بن أبي صغيرة، وقال: «حدث حسن غريب،  
 وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بلج بهذا الإسناد نحوه، ولم يرفعه». ثم رواه من طريق  
 محمد بن جعفر عن شعبة «عن أبي بلج نحوه، ولم يرفعه». ورواوه الحاكم ١: ٥٠٣  
 من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد، مرفوعاً، وقال: «رواه شعبة عن أبي  
 بلج يحيى بن أبي سليم فألوقه»، ثم رواه من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة، ومن  
 طريق أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر عن شعبة، عن أبي بلج، موقوفاً. ثم قال:  
 «حدث حاتم بن أبي صغيرة صحيح على شرط مسلم، فإن الزيادة من مثله مقبولة».  
 وهذا الموقف من طريق أحمد بن حنبل ليس في المسند، بالتبع التام إن شاء الله.  
 فائدة: وقع في المستدرك «عبد الله بن أبي بكر السهمي»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، كما  
 هو واضح. والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٤٩، ونسبة أيضاً  
 للنسائي وابن أبي الدنيا.

(٦٤٨٠) إسناده ضعيف لما سند ذكره. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي. معتمر بن سليمان:  
 سبق توثيقه ١٦٢٥، ٦٢٦١، وهو من شيوخ أحمد، لكنه روى عنه هنا بواسطة عارم.

## الحضرمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو: أن رجلا من

أبوه سليمان التيمي: هو سليمان بن طرخان، وقد سبق توثيقه ١٤١٠، ٥٥٥٦.

الحضرمي: شيخ مجهول، سبق أن بينا في ١٥٠٢ أنه غير «الحضرمي بن لاحق»، وأن البخاري فرق بينهما، وزنيد هنا وقول علي بن المديني: «حضرمي: شيخ بالبصرة، روى عنه التيمي، مجهول، وكان قاصاً، وليس هو بالحضرمي بن لاحق»، وقال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن الحضرمي الذي حدث عنه سليمان التيمي؟، قال: كان قاصاً، فزعم معتمر قال: قد رأيته، قال أحمد: لا أعلم يروي عنه غير سليمان التيمي»، وفرق البخاري بينهما، كما قلنا، فترجم الحضرمي بن لاحق، ثم ترجم الحضرمي هذا ١١٦/١٢ قال: «حضرمي: عن القاسم، روى عنه سليمان التيمي، قال معتمر: قد رأيته، وكان قاصاً»، وسيأتي عقب هذا الحديث، إذ رواه أحمد مرة أخرى ٧٠٩٩، قول أحمد: «قال عارم: سألت معتمراً عن الحضرمي؟، فقال: كان قاصاً، وقد رأيته». القاسم ابن محمد بن أبي بكر الصديق: تابعي إمام معروف سبق توثيقه ١٧٥٧، ٥٨٨٣.

والحديث رواه الطبراني في التفسير ١٨: ٥٦ عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر، بهذا الإسناد نحوه. رواه البيهقي ٧: ١٥٣ من طريق علي بن عبد الله ومسدد، ومن طريق عبيد بن عبيدة، ثلاثتهم عن معتمر، به. وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول ٢٣٦ من طريق معتمر، وفيه أغلاط مطبعية في النسخة المطبوعة. ونقله ابن كثير في التفسير ٦: ٥٤ عن هذا الموضوع، وقع فيه «عبد الله بن عمراً»، وهو خطأ مطبعي واضح.

ثم نقل بعده رواية النسائي لياه عن عمرو بن عدي عن معتمر، به بنحوه. ولم أجده في سنن النسائي، والظاهر أن النسائي رواه في كتاب (التفسير). ويؤيد ذلك أنه لم يذكره النابليسي في ذخائر المواريث، وأنه ذكره الهيثمي في مجمع الروايات ٧: ٧٣ - ٧٤، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال أحمد ثقات». ونقله السيوطي في الدر المنشور ٥: ١٩ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد والحاكم وصححه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي داود في ناسخه. ووقع فيه أيضاً «عبد الله بن عمراً»، وهو خطأ مطبعي. ولم أجده في المستذرك، ولكنه روى نحو معناه مختصرًا ٢: ٣٩٦، من طريق هشيم عن سليمان التيمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن

المسلمين استأذن رسول الله ﷺ في امرأة يقال لها أم مهزول، وكانت تُسافع، وتشترط له أن تُنفق عليه؟!، قال: فاستأذن رسول الله ﷺ، أو ذكر له أمرها؟، قال: فقرأ عليه النبي ﷺ: ﴿ الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ﴾.

## ٦٤٨١ - حديث إسحق بن عيسى حدثني ابن لهيعة عن يزيد

عمرو بن العاص، وقال: «صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه»، وواافقه الذهبي! وهذه الرواية رواها الطبراني ١٨: ٥٦ عن يعقوب بن إبراهيم عن هشيم، نحو رواية الحاكم. وهو إسناد ظاهره الصحة، ولكنه معلول بهذا الإسناد الذي رواه أحمد وغيره، إذ تبين منه أن سليمان التيمي لم يسمعه من القاسم بن محمد، بل سمعه من هذا الشيخ المجهول «الحضرمي» القاسم. فخفيت عليه عنى الحاكم ثم الذهبي !!. وسيأتي الحديث بهذا الإسناد مرة أخرى ٧٠٩٩، ويأتي من رواية أحمد عن يحيى بن معين عن المعتمر، بإسناده، نحوه ٧١٠٠.

(٦٤٨١) إسناد صحيح، يزيد بن عمرو المعافري - بفتح الميم والعين - المصري ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤٩/٢١٤ - ٣٥٠. أبو عبد الرحمن العبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري المصري، سبق توثيقه ٣٧٦٧، ونزيد هنا أن ابن سعد ترجمته ٢٠٠/٢٧ وذكر أنه من حمير، وقال: «كان ثقة». والحديث رواه الترمذى ٣: ٣١٧ عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، وقال: «حديث غريب، لا تعرفه إلا من حديث ابن لهيعة». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ٩، وقال: رواه الترمذى، وقال: حديث غريب، والطبراني، ورواته ثقات، وهو في الجامع الصغير ٨١٩، قال المناوى: «قال الزين العراقي: سند الترمذى ضعيف، وهو عند الطبرانى بسند جيد، وقال المنذري: رواة الطبرانى ثقات، وقال ابن حجر: رواه ثقات»، وهو في فتح البارى ١١: ٢٦٤، وقال: رواه الترمذى، ورواته ثقات». ووقع في الترغيب والفتاح «عن ابن عمر»؛ وهو خطأً مطبعي واضح. ورواه الدارمى ٢: ٢٩٩ عن إسحق بن عيسى عن عبدالله بن عقبة عن يزيد بن عمرو، به. وعبد الله بن عقبة: هو عبدالله بن لهيعة بن عقبة، نسب إلى جده، كما مضى مثل =

ابن عمرو عن أبي عبد الرحمن الجبليّ عن عبدالله بن عمرو قال:  
رسول الله ﷺ : «من صمت نجا».

٦٤٨٢ — حدثنا إسحق بن يوسف الأزرق حدثنا سفيان الثوري عن علقة بن مرثد عن القاسم، يعني ابن مخيمراً، عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «ما أحد من الناس يصاب ببلاء في جسده إلا أمر الله عز وجل الملائكة الذين يحفظونه، فقال: اكتبوا لعدي كل يوم وليلة ما كان يعمل من خير، ما كان في وثاقٍ».

٦٤٨٣ — حدثنا ابن فضيل حدثنا عطاء بن السائب عن أبيه عن

ذلك في المسند ١٤٢٤ . وسيأتي مرة أخرى ٦٦٥٤ عن حسن بن موسى وإسحق بن عيسى وبخي بن إسحق، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

(٦٤٨٢) إسناده صحيح، علقة بن مرثد: سبق توثيقه ٣٧٠٠ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٤١١٤ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٠٦١٣ . القاسم بن مخيمراً، بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الميم الثانية وفتح الراء، الهمданى: سبق توثيقه ٧٤٨ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد وغيرهم، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢١١ ، والبخاري في الكبير ١٦٧١٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٢٠٢١٣ ، وقال ابن معين: «لم نسمع أنه سمع من أحد من الصحابة». وفي هذا نظر، فإن ابن حبان قال: «سأل عائشة عما يلبس الحرم»، وعائشة أقدم موتاً من عبدالله بن عمرو، ثم إن القاسم هذا مات سنة ١٠٠ وقيل سنة ١٠١ ، وابن عمرو مات سنة ٦٥ ، فإذا كان أدرك عائشة وسمع منها، فهو معاصر عبدالله بن عمرو، والمعاصرة كافية في الاتصال. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٣٠٣ ، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، وروجأ أحمد رجال الصحيح». رووى البخاري في الأدب المفرد (ص ٧٣) نحوه مختصرًا من طريق سفيان عن علقة. الوثاق، بفتح الواو وكسرها: ما يوثق به.

(٦٤٨٣) إسناده حسن، ثم يكون صحيحًا لغيره، كما سيأتي. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل =

## عبدالله بن عمرو قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ،

ابن غروان، سبق توثيقه ٨٩٠، ٦٢٢٨، ولكن سماعه من عطاء بن السائب بأخره بعد اختلاطه، كما في التهذيب في ترجمة عطاء، وكذلك ترجم ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٣٤ - ٣٣٢/١١٣ لعطاء، وروى في آخرها عن أبيه قال: «وما روى عنه ابن فضيل فقيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعه إلى الصحابة». السائب، والد عطاء: هو السائب بن مالك الشقفي، سبق توثيقه ٥٩٦، وزيرد هنا أنه اختلف في اسم أبيه، فقيل أيضاً «السائب بن يزيد»، وهو الذي ترجم به البخاري في الكبير ١٥٥/٢١٢، وقال: «وقال بعضهم: السائب بن مالك»، وهو الذي سينأتي في روایة أبي إسحاق عنه في المسند ٧٠٨٠. والحديث رواه النسائي ١: ٢١٧ - ٢١٨ من طريق عبدالعزيز بن عبد الصمد، والترمذى في الشمائى (٢: ١٤٦ - ١٤٩ من شرح على القاري) من طريق جرير، كلاماً عن عطاء بن السائب عن أبيه، بتحووه. وعبدالعزيز وجير سمعاً من عطاء بعد اختلاطه. ورواه أبو داود ١١٩٤ (١: ٤٦٢ - ٤٦٣ من عون المعبود) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء، بتحووه مختصراً. وحماد سمع من عطاء قديماً، وحديثه عنه صحيح. ونبه المنذري في تهذيب السنن ١١٥١ للترمذى والنمسائى، وهو غير جيد، إذ يوهم أن الترمذى رواه في السنن ولم يروه فيها، بل في الشمائى، كما ذكرنا. وذكره السيوطي في الدر المنشور ٣: ١٨٢، ولكن فيه «عن عبدالله بن عمراً»، وهو خطأً مطبعي واضح، صوابه «بن عمرو». وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً، بأسانيد مختلفة ٦٥١٧، ٦٦٣١، ٦٦٣٢، ٦٧٦٣، ٦٨٦٨، ٦٨٦٧، ٧٠٤٦، ٧٠٤٧، ٧٠٨٠. وانظر ٣٣٧٤، ٤٣٨٧، ٥٩٩٦، ١٤٤٦٩، ١٥٠٧٨. قوله «فقام وقمنا معه»، في م «فقمنا معه»، وما أثبتنا هو الذي في ح ك. قوله «طولة»: بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو، ويجوز تشديدها، قال في اللسان: «ويقال للرجل إذا كان أهوج الطول: طُوالٌ وطُوالٌ، وأمرأة طُولة وطُولة». «خشاش الأرض»، بفتح الخاء وتخفيف الشين المعجمتين: أي هومها وحشراتها، الواحدة «خشasha». قوله «ورأيت فيها أخا بني دعدع»: هذا اسم قبيلة كما يدو من النص، ولكن لم أجده هذا الاسم إلا في هذا الحديث، ولفظ النسائي: «وحتى رأيت فيها صاحب السبتيين أخا بني الدعدع، يدفع بعضاً ذات =

وَقَمْنَا مَعَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامُ، حَتَّىٰ ظَنَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِرَاكِعٍ، ثُمَّ رَكِعَ، فَلَمْ يَكُدْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ، فَلَمْ يَكُدْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكُدْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، ثُمَّ جَلَسَ، فَلَمْ يَكُدْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكُدْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا فَعَلَ فِي الْأُولَىِ، وَجَعَلَ يَنْفَخُ فِي الْأَرْضِ وَيَبْكِي وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: «رَبَّ، لَمْ تَعْذِيهِمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟، رَبَّ، لَمْ تَعْذِبْنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟»، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، وَقَضَى صَلَاتَهُ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَنْتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمْرَ آيَاتٍ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا كَسَفَ أَحَدُهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ، حَتَّىٰ لَوْ أَشَاءَ لَتَعَاطَيْتُ بَعْضَ أَغْصَانِهَا، وَعَرَضْتُ عَلَيَّ النَّارَ، حَتَّىٰ إِنِّي لاأُطْفَئُهَا خَشْيَةً أَنْ تَغْشَاكُمْ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِّنْ حَمِيرٍ، سُودَاءَ طُوَالَةً، تَعْذِبُ بَهْرَةَ لَهَا، تَرْبِطُهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَا تَدْعُهَا تَأْكِلَ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، كُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهْشَتَهَا، وَكُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهْشَتَهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بْنِ دَعَّاعَ، وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمَحْجَنَ مُتَكَبِّلًا فِي النَّارِ عَلَيِّ مَحْجَنَهُ، كَانَ يَسْرُقُ الْحَاجَ بِمَحْجَنِهِ، فَإِذَا عَلِمُوا بِهِ قَالُوا: لَسْتُ أَنَا أُسْرِقُكُمْ، إِنَّمَا تَعْلَقُ بِمَحْجَنِي!!».

## ٦٤٨٤ — حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ حَدَثَنَا أَبْنُ شِهَابٍ

شعبيتين في النار». وقال السندي في شرحه: «هكذا في نسخة النسائي»، ثم نقل كلام ابن الأثير: «السائلتان: بدتان أهداهما النبي ﷺ إلى البيت، فأخذهما رجل من المشركيين، فذهب بهما، سماهما سائحتين لأنَّه سبِّهما الله تعالى». المحجن، بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الجيم وآخره نون: قال ابن الأثير: «عصا معقة الرأس كالصولجان، والميم زائدة».

(٦٤٨٤) إسناده صحيح، عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي:تابعٍ كبير ثقة، من الطبقة الأولى من التابعين، قيل ابن حبان: «كان من أفضل أهل المدينة وعقلائهم»، وترجمه =

عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على راحلته بمني، فأتاه رجل فقال: يا رسول الله، إني كنتُ أرى أن الحلق قبل الذبح، فحلقتُ قبل أن أذبح؟، قال: «اذبح ولا حرج»، ثم جاءه آخر فقال: يا رسول الله، إني كنتُ أرى أن الذبح قبل الرمي، فذبحتُ قبل أن أرمي؟، فقال: «أرم ولا حرج»، قال: فما سُئل عن شيء قدّمه رجل قبل شيء إلا قال: «افعل ولا حرج».

## ٦٤٨٥ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن

ابن سعد في الطبقات ٥: ١٢٢ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٧٩/١٣ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ٤٣ . والحديث رواه أيضاً الشیخان، كما في المتنقى ٢٦٢٤ . وزراه الطیالسی ٢٢٨٥ عن زمعة عن الزهري. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣٠٣٧ .

(٦٤٨٥) إسناده صحيح، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، سبق توثيقه ١٨٨٤ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال ابن حبان: «كان متقدماً في الحديث، قدرياً غير داعية إليه»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل بالشين المعجمة، وهو المهملة، لأنه من «بني سامة بن لؤي»، ووقع في الجرح والتعديل بالشين المعجمة، وهو تصحيف. معمر: سبق توثيقه ١٢١٢ ، ومضط رواية له كثيرة، ولكن لم تترجمه، وهو معمر، بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة، ابن راشد الحданى، بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين، وهو إمام ثقة ثبت حافظ، قال ابن معين: «أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر»، قال ابن جريج: «عليكم بهذا الرجل، فإنه لم يقع أحد من أهل زمانه أعلم منه»، يعني معمراً، وقال ابن حبان: «كان فقيهاً حافظاً متقدماً ورعاً»، مات في رمضان سنة ١٥٣ ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٨/١٤ - ٣٧٩ ، والصغير ١٧٨ ، وابن سعد في الطبقات ٥: ٣٩٧ ، وقال: «وكان معمر رجلاً له حلم ومروءة ونبيل في نفسه»، والذهبی في تذكرة الحفاظ ١: ١٧٨ - ١٧٩ ، وقال: «وكان أول من صنف باليمن». سعيد بن المسيب بن حزن، بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي، القرشي =

الْمُسَبِّبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُقْسِطَيْنِ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرٍ مِّنْ لَوْلَوْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا».

٦٤٨٦ - حدثنا الوليد بن مسلم أخربنا الأوزاعي حدثني حسان ابن عطية حدثني أبو كبشة السلوقي أن عبد الله بن عمرو العاصي حدثه أنه

الخزومي: من التابعين الكبار الأئمة الشفقات المتقنين، قال ابن المديني: «لا أعلم في التابعين أوسع علمًا من سعيد بن المسيب»، وقال أيضًا: «هو عندي أجل من التابعين»، وقال مكحول: «طفت الأرض كلها في طلب العلم، فما لقيت أعلم من ابن المسيب». وترجمه البخاري في الكبير ٤٦٧/١١٢ - ٤٦٨، وابن سعد ٥: ٨٨ - ٩٠، وابن كثير في التاريخ ٩: ٩٩ - ١٠١، والذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ٥١ - ٥٣، وتاريخ الإسلام ٤: ٤ - ٧، وابن خلكان ٢: ١١٧ - ١٢٠ رقم ٢٤٨ بتحقيق الشيخ محى الدين). والحديث سيأتي مطولاً ٦٤٩٢، من رواية عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو، وذلك المطول رواه مسلم والنسائي وغيرهما، كما سندكر إن شاء الله. ولم أجده من رواية سعيد بن المسيب في غير هذا الموضوع. (المقسطون): قال ابن الأثير: (المقسط: هو العادل، يقال: أقسط يقسط فهو مقسط، إذا عدل، وقسط يقسط [بضم السين وكسرها في المضارع] فهو قاسط، إذا جار، فكان الهمزة في أقسط للسلب، كما يقال: شكا إليه فأشاكاه. أي أزال شكواه».

(٦٤٨٦) إسناده صحيح، الوليد بن مسلم الدمشقي: سبق توثيقه ١٨٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٥٢/٢٤ - ١٥٣. أبو كبشة، بالباء الموحدة الساكنة والشين المعجمة المفتوحة، السلوقي الشامي: تابعي ثقة. والحديث رواه البخاري ٦: ٣٦١ عن أبي عاصم النبيل الضحاك بن مخلد، ورواه الترمذى ٣: ٣٧٦ عن محمد بن بشار عن أبي عاصم، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد، وقال الترمذى: «Hadith صحيح» ورواه أيضًا من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حسان بن عطية، وقال: «Hadith حسن صحيح». وانظر ٦٤٧٨.

سمع رسول الله ﷺ، يعني يقول: «بلغوا عنِّي ولو آيةً، وحدّثوا عنِّي إسرائيل ولا حرج، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

٦٤٨٧ - حدثنا ابن أبي عديٍّ عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحَرث عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: سمعت رسول الله يقول: «الظلم ظلمات يوم القيمة، وإياكم والفحش، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفاحش، وإياكم / والشُّجُّ، فإن الشُّجُّ أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا»، قال: فقام رجل فقال يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟، قال: «أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»، فقام ذاك أو آخر فقال: يا رسول الله، أي الهجرة أفضل؟، قال: «أن تهجر ما كره ربُّك، والهجرة

١٦٠  
٢

(٦٤٨٧) إسناده صحيح، عمرو بن مرة وعبد الله بن الحَرث: سبق توثيقهما ١٩٩٧. أبو كثير الزبيدي، بضم الراي: تابعي ثقة، وثقة العجمي وغيره، واختلف في اسمه، والراجح أن اسمه «الحرث بن جمهان»، وهو الذي رجحه البخاري في الكبير ٢٦٤٢١، فترجمه في اسم «الحرث بن جمهان أبو كثير الزبيدي»، وقيل إن اسمه «زهير بن الأقمر»، وقد أشار البخاري إلى ذلك في ترجمة زهير ٣٩١١٢. «جمهان» بضم الجيم وبعدها ميم ساكنة ثم هاء. والحديث رواه أبو داود الطيالسي ٢٢٧٢ عن شعبة والمسعودي عن عمرو ابن مرة، بهذا الإسناد، بأطول مما هنا. ولم أجده مطولاً إلا في هذين المستدلين: مستند أحمد، ومستند الطيالسي. وسيأتي من روایة وكیع عن المسعودی ٦٧٩٢، ومن روایة محمد بن جعفر عن شعبة ٦٨٣٧. وروى منه أبو داود السجستانی النھی عن الشَّجَّ وتأثیره بالبخل والقطيعة والفحش، من طریق شعبه ١٦٩٨ (٢: ٦١ من عون المعبود)، قال المنذري ١٦٢٧ : «وآخرجه النسائي». كما قال المنذري، والذي في النسائي منه من أول قوله «أي الهجرة أفضل». رواه ١٨٢ : ٢ من طریق محمد بن جعفر عن شعبة. وروى الحاکم بعضه أيضًا ٤١٥ : ١، من طریق الطیالسی ووھب بن جریر عن شعبة. وقال: «حدث صحيحاً إسناد ولم يخرجاً، وأبو كثير الزبيدي من كبار التابعين»، ووافقه الذهبي. وانظر ٦٤٤٦ . ذكر ابن كثير في التفسير ٢ : ٤٤٧ منه المھی عن =

هجرتان: هجرةُ الحاضر والبادي، فهجرةُ البادي أن يُجِب إذا دُعِي، وَيُطْبِع إذا أُمِرَ، والحاضر أَعْظَمُهُمَا بَلَىٰ وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا».

٦٤٨٨ — حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني حَسَانَ بن عَطِيَّة

حدثنا أبو كَبِشَةَ السُّلْوَلِيَّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَرْبَاعُونَ حَسَنَةً، أَعْلَاهَا مِنْحَةُ الْعَنْزِ، لَا يَعْمَلُ عَبْدٌ»، أَوْ قَالَ: «رَجُلٌ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا، رَجَاءٌ ثَوَابُهَا أَوْ تَصْدِيقٌ مَوْعِدُهَا، إِلَّا أَدْخِلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ».

٦٤٨٩ — حدثنا سفيان عن الزُّهْرِيِّ عن عيسى بن طلحة عن

عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: قال رجل: يا رسول الله، حلقت قبل أن أرمي؟، قال: «أَرْمِ وَلَا حَرَجٌ»، وقال مرة: قبل أن أذبح؟، فقال: «أذبح ولا

الشَّعْ، بِدُونِ تَخْرِيجٍ.

(٦٤٨٨) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١٨٠ من طريق عيسى بن يونس، ورواه أبو داود

١٦٨٣ (٥٥ : ٥٦) عن المعبود من طريق إسرائيل ومن طريق عيسى، كلها معا

عن الأوزاعي بهذا الإسناد. وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية المسند هذه. وانظر ٤٤١٥.

«أربعون حسنة»، في ك «أربعون خصلة»، وهي توافق روايتي البخاري وأبي داود، وما

هذا هو الذي في ح م. وقد ذكر الحافظ أن رواية أحمد «أربعون حسنة». «منحة العنز»،

بكسر الميم وسكون النون، وفي نسخة بهامش م «منيحة» بفتح الميم وكسر النون بعدها

باء، وهي توافق روايتي البخاري وأبي داود. والمنحة والمنيحة: الهبة، أو القرض، أو العارضة،

والمراد هنا أن يمنحك الإنسان أخيه عنزًا عارية يتتفق بلبنها ثم يردها: قوله «أو تصدق» في ح

«وتصدق» بالواو، وهي موافقة روايتي البخاري وأبي داود. و «موعودها»: ما وعده الله فيها

من الشواب والأجر. وزاد البخاري وأبو داود في آخر الحديث: «قال حسان [يعني ابن

عطية]: فعدنا ما دون منيحة العنز: من رد السلام، وتشميم العاطس، وإماتة الأذى عن

الطريق، ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة».

(٦٤٨٩) إسناده صحيح، سفيان: هو ابن عينة. والحديث مختصر ٦٤٨٤.

حَرْجَ، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي؟، قَالَ: «أَرْمٌ وَلَا حَرْجٌ».

٦٤٩٠ - حَدَثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَطَاءَ بْنِ السَّائبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِي قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبَايعُهُ، قَالَ: جَئْتُ لِأَبَايِّكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبْوَيِّكَ يَكِيَانَ، قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا».

٦٤٩١ - حَدَثَنَا سَفِيَّانُ سَمِعْتُ عَمْرًا أَخْبَرْنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ

(٦٤٩٠) إسناده صحيح، سفيان بن عيينة سمع من عطاء، قبل اختلاطه، ولما اختلط ترك السماع منه. والحديث رواه أبو داود ٢٥٢٨ (٢ : ٣٢٤ عن المعبود) من طريق سفيان، قال المنذري ٢٤١٧ : «وآخرجه النسائي وابن ماجة». وهو في النسائي ٢ : ١٨٢ من طريق حماد بن زيد عن عطاء، وحماد بن زيد سمع من عطاء قبل اختلاطه.

(٦٤٩١) إسناده صحيح، سفيان: هو ابن عيينة. «سمعت عمراً»: هو عمرو بن دينار أبو محمد المكي: إمام تابعي ثقة، سبق توثيقه ١٣٩١ ، وززید هنا قول ابن عيينة: «كان ثقة ثقة ثقة، وحديث أسمعه من عمرو أحب إلى من عشرين حديثاً من غيره». وترجمه البخاري في الصغير ص ٨٥ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٣١/١٣ . عمرو ابن أوس الثقفي الطائفي: تابعي ثقة، سبق توثيقه ١٧٠٥ ، وززید هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٢٠/١٣ ، وروى عن ابن لبيبة قال: «سألت أبي هريرة عن شيء، فقال: من أنت؟، فقلت: من ثقيف، فقال: تسألني وفيكم عمرو بن أوس؟». وهذا الحديث في حقيقته جزء من الحديث الطويل، الذي مضى ٦٤٧٧ ، وقد أشرنا هناك إلى أرقامه في المسند وتخرجه من الدواوين، وأما هذه الطريق بخصوصها، فقد رواها البخاري ٣ : ١٣ - ١٤ و ٦ : ٣٢٧ ، ومسلم ١ : ٣٢٠ ، وأبو داود ٢٤٤٨ (٢ : ٣٠٣ من عنون المعبود)، والنسائي ١ : ٢٤٢ ، وابن ماجة ١ : ٢٦٩ ، والدارمي ٢ : ٢٠ ، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواية أبي داود رواها عن أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومسلد، ثلاثتهم عن سفيان، وسيأتي أيضاً من روایة ٦٩٢١

سمعه من عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامَ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوِدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةَ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوِدَ، كَانَ يَنْامُ نَصْفَهُ، وَيَقُولُ ثُلَثَهُ، وَيَنْامُ سَدْسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا».

٦٤٩٢ — حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، يبلغ به النبي ﷺ: «المُقْسُطُونَ عِنْ دَلْلَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرِ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّتَا يَدِيهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا لَوْا».

٦٤٩٣ — حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن

ابن جريج عن عمرو بن دينار، بنحوه.

فائدة: وقع في رواية الدارمي: «كان يصلّي نصفاً، وينام ثلثاً، ويسبح سدسًا»، فقال الدارمي: «هذا اللفظ الأخير غلط أو خطأ، إنما هو أنه كان ينام نصف الليل، و يصلّي ثلثة، ويسبح سدس»، وأخطأ الدارمي أيضاً، إنما صحته «ينام سدس»، كما في رواية المسند هنا وسائر الروايات التي أشرنا إليها.

(٦٤٩٢) إسناده صحيح، وهو مطول ٦٤٨٥ . وقد رواه مسلم ٢ : ٨١ - ٨٢ ، والنسائي ٢ : ٣٠٣ ، والبيهقي في الأسماء والصفات ٢٣٧ ، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٦٤٩٣) إسناده صحيح، عمرو: هو ابن دينار. سالم بن أبي الجعد: تابعي ثقة، سبق توثيقه ٤٣٩ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١٠٨/٢١٢ ، وذكر أنه سمع من عبد الله بن عمر، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٠٣ ، وقال: «كان ثقة كثير الحديث». والحديث رواه البخاري ٦ : ١٣٠ ، وابن ماجة ٢ : ١٠٢ ، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التاريخ ٥ : ٣١٩ عن هذا الموضع من المسند. قوله في أول الحديث «وكان» إلخ، هكذا هو في الأصول بإثبات واؤعطاف، وعدم ذكر «قال» أو نحوها في أوله، ومثل هذا وقع كثيراً في الأحاديث. وأما روايتنا البخاري وابن ماجة فأولهما (قال: كان) إلخ، وكذلك فيما نقل ابن كثير عن المسند، ولعل هذا الأخير من تصرف الناسخ أو الطابع. «الثقل» بفتحتين: العيال وما يثقل حمله =

عبدالله بن عمرو بن العاصي: وكان على رَحْلٍ، وقال مِرَّةً: على ثَقَلَ النَّبِيِّ  
 رَجُلٌ يقال له كَرْكَرَةُ، فَمَا ذَكَرَ: فَقَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَنَظَرُوا فَإِذَا عَلَيْهِ  
 عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا، وَقَالَ مِرَّةً: أَوْ كَسَاءً قَدْ غَلَّهُ.

## ٦٤٩ – حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي قابوسَ عن عبد الله بن

الأمتعة. «كركرة»: قال الحافظ في الفتح: «ذكر الواقدي أنه كان أسود، يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال. روى أبو سعيد الن sisابوري في شرف المصطفى: أنه كان نبياً أهداه له هودة بن علي الحنفي صاحب اليمامة، فأعتقه. وذكر البلاذري: أنه مات في الرق». وانظر الإصابة ٥ : ٣٠٠، و«كركرة» بكسر الكافين، وقيل بفتحهما، مع سكون الراء الأولى. وقد قال البخاري في الصحيح، عقب روايته الحديث عن علي بن المديني عن سفيان: «قال ابن سَلَامٌ: كركرة، يعني بفتح الكاف، وهو مضبوط كذلك»، يريد أن شيخه محمد بن سلام رواه عن سفيان بن عيينة بفتح الكافين. وقد نقل القاضي عياض الخلاف في ضبطه، في مشارق الأنوار ١ : ٣٥٢، ولكنه وهم فانقلب عليه النقل، إذ قال: «بكسر الكافين وفتحهما أيضاً والراء الأولى ساكنة. وقد ذكر البخاري الاختلاف في ذلك، الكافة تقوله بالفتح، وابن سلام يقوله بالكسر» ... والصواب عكس ما قال: الكافة تقوله بالكسر، وابن سلام يقوله بالفتح، كما هو نص كلام البخاري، وكما هو ثابت بالضبط بالقلم في اليونانية، وقد نص القسطلاني ٥ : ١٤٧ على أنه رأى الضبط في فرع اليونانية وفي أصلها بكسر الكافين في الطريق الأولى، أي متن الحديث، وفتحهما في الطريق الثانية، أي الحكاية عن ابن سلام. وكذلك هو في الطبعة السلطانية من صحيح البخاري ٤ : ٧٤ – ٧٥ .

(٦٤٩٤) إسناده صحيح، أبو قابوس: هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، ترجمته الذهبي في الميزان ٣ : ٣٧٦، وقال: «لا يعرف، تفرد عنه عمرو بن دينار، وقد صحح الترمذى خبره»، وفي التهذيب ١٢ : ٢٠٣ ما نصه: «ذكره البخاري في الضعفاء من الكبير له، ولكنه ذكره في الأسماء فقال: قابوس». وهذا محرف في نظري، صوابه: «ذكره البخاري في الكنى من الكبير له». لأن هذا هو الواقع، فقد ترجمه البخاري في الكنى رقم ٥٧٤، وكتاب «الكنى» قسم من التاريخ الكبير، وليس في التاريخ الكبير قسم أو باب يسمى «الضعفاء»، وترجمه أيضاً في الأسماء ١٩٤١/٤ هـ: «قابوس مولى عبد الله

عمرٌ بن العاصي، يبلغ به النبي ﷺ، قال: «الراحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، أَرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمُكُمْ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ، وَالرَّحِيمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، مِنْ وَصْلَاهَا وَصَلَتْهَا، وَمِنْ قَطْعَهَا بَتَّهَا».

## ٦٤٩٥ — حدثنا يحيى عن سفيان عن أبي إسحاق عن وهب بن

ابن عمر، عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ: «الراحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ». ولم يذكر فيه البخاري جرحًا في الموضعين. ولعل البخاري ثبت عنده أن اسمه «قابوس». وأن كنيته «أبو قابوس»، أو جاء ذلك في روایتين، فأثبته على الوجهين. وأما قول الذهبي «لا يعرف» فليس بجرح، ويكتفى في توثيقه أن يترجمه البخاري ولا يجرحه، وأن لا يذكره في الضعفاء، وأن يصح له الترمذى والحاكم هذا الحديث بل إن الذهبي نفسه وافق الحاكم على تصحيحه، كما سندكر. والحديث رواه الترمذى ٣: ١٢٢ ، والحاكم ٤: ١٥٩ ، كلامهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، قال الترمذى: «حديث حسن صحيح»، وقال الحاكم في شأنه وفي أحاديث قبله: «هذه الأحاديث كلها صحيحة»، ووافقه الذهبي. وشطره الأول إلى قوله «السماء»، رواه البخاري في الكتبى ٥٧٤ في ترجمة أبي قابوس، وأبو داود ٤٩٤١ (٤: ٤٤٠ - ٤٤١) من عون المعبود)، كلامهما من طريق سفيان أيضًا، بهذا الإسناد. وانظر ١٦٥١، ١٦٨٠، ٢٩٥٦. و«الشجنة»، بضم الشين وكسرها: سبق تفسيرها ١٦٥١.

(٦٤٩٥) إسناده صحيح، سفيان هنا: هو الشوري. أبو إسحاق: هو السبيبي الهمданى. وهب ابن جابر: هو الخيواني، بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية، و«خیوان» بطん من همدان، كما مضى في ٧٣٧، و Rohib هذا ثقة، وثقة ابن معين والعجلی وغيرهما، وجھله ابن المدینی والنمسائی، ولكن عرفه غيرهما، وترجمه البخاری في الكبير ١٦٣/٢١٤ - ١٦٤ ، وقال: «سمع من عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت». والحديث رواه أبو داود ١٦٩٢ (٢: ٥٩ - ٦٠)، والحاکم ٤١٥ ، كلامهما من طريق سفيان الشوري، بهذا الإسناد، قال الحاکم: «حدث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووهب بن جابر من كبار تابعي الكوفة»، ووافقه الذهبي على تصحيحه. ونسبة المنذري ١٦٢١ للنسائي، وكذلك رمز في التهذيب ١١:

جابر عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:  
«كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت».

## ٦٤٩٦ - حدثنا سفيان عن داود، يعني ابن شابور، عن مجاهد،

١٦١ - ١٦٠ لوهب بن جابر برمزي أبي داود والنسائي، وقال: «له في الكتابين  
حديث: كفى بالمرء». ولم أجده في النسائي، وكذلك لم يذكر في ذخائر المواريث  
٤٥٧٥ نسبته إليه، فلعله في السنن الكبرى. وانظر تفسير ابن كثير ٢: ٤٤٥ وعمدة  
التفسير ٣: ٣٦ النساء. ورواه الطيالسي ٢٢٨١ مطولاً عن شعبة، وستاني الرواية المطلولة  
٦٨٤٢ . وسيأتي الحديث أيضاً مختصراً ٦٨١٩ ، ٦٨٢٨ . وروي مسلم ١: ٢٧٤ نحو  
معناه من طريق طلحة بن مصرف عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو.  
قوله «يضيع»: من الإضاعة أو التضييع، وهو بمعنى. قوله «من يقوت»: من قولهم «قاته  
يقوته»، أي أعطاء قوته، وكذلك «أقاته يقيته»؛ قال ابن الأثير: أراد من تلزمه نفقةه من  
أهلها وعيالها وعبيدها. ويرى: من يقيت، على اللغة الأخرى». وقال الخطابي «كانه قال  
للمتصدق: لا تتصدق بما لا فضل فيه عن قوت أهلك، تطلب به الأجر، فيقلب ذلك  
إثماً إذا أنت ضيغتهم».

(٦٤٩٦) إسناده صحيح، سفيان: هو ابن عيينة، داود بن شابور، بالشين المعجمة، المكي ثقة،  
ونقه الشافعي وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢١٣/١٢  
وصرح بأنه سمع مجاهداً، وأنه سمع منه ابن عيينة. بشير أبو إسماعيل: هو بشير بن  
سلمان الكندي أبو إسماعيل الكوفي، سبق توثيقه ٣٦٩٦ . ووقع في الأصول هنا خطأ،  
ففي ح «بشير بن إسماعيل عن عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ صرف، في اسم  
«بشير»، وفي ليهاما أنه رواه عن عبد الله بن عمرو، وأنه رواه عنه داود بن شابور، في حين  
أنه رواه سفيان بن عيينة عن شيخين «داود» و «بشير»، كلها عن مجاهد، ولذلك  
زدنا [عن مجاهد] من ك، وهو الصحيح الذي يدل عليه تراجم الرواة وتخرير  
الحديث، وفي ك م «بشير بن إسماعيل»، وهو خطأ في كلمة «بن»، صوابها «أبي»،  
إذ لا يوجد في الرواية من يسمى «بشير بن إسماعيل»، ثم هذا الحديث رواية «بشير أبي» =

وَيَشِيرُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ [عَنْ مُجَاهِدٍ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جَبَرِيلُ يُوَصِّينِي بِالْجَارِ، حَتَّىٰ ظَنَنتُ أَنَّهُ سَيُورَثَهُ».

## ٦٤٩٧ — حَدَثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي

إِسْمَاعِيلَ» عَنْ مُجَاهِدٍ، كَمَا سُنَّ ذَكْرُهُ فِي تَخْرِيجِهِ. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبَرِ المُفْرَدِ (ص ١٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامَ عَنْ سَفِيَانِ بْنِ عَيْنَةَ «عَنْ دَادِ بْنِ شَابُورِ وَأَبِي إِسْمَاعِيلِ عَنْ مُجَاهِدٍ»، مَطْوَلاً بِقَصْصَةِ فِي أُولَئِكَهُنَّ. وَرَوَاهُ أَيْضًا بِنَحْوِ مَعْنَاهُ (ص ٢٢) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ «حَدَثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ مُجَاهِدٍ»، وَلَكِنْ وَقَعَ فِيهِ تَحْرِيفٌ مُطْبَعِيٌّ «بَشَرُ بْنُ سَلِيمَانُ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ وَاضْعَفُ، وَهَاتَانِ الرَّوَايَاتَيْنِ قَاطِعُتَانِ فِي أَنَّ الْحَدِيثَ هُنَا هُوَ عَنْ دَادِ بْنِ شَابُورٍ وَ«بَشِيرُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ» كَلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدٍ. وَرَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ ٣: ١٢٨ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَيْنَةَ «عَنْ دَادِ بْنِ شَابُورٍ وَبَشِيرُ أَبِي إِسْمَاعِيلِ عَنْ مُجَاهِدٍ» مَطْوَلاً أَيْضًا، وَقَالَ: حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هَرِيْرَةَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وَرَوَاهُ أَبُو دَادٍ ٥١٥٢ (٤: ٥٠٤) مِنْ عَوْنَ الْمُعْبُودِ، مَطْوَلاً كَذَلِكَ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَيْنَةَ «عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلِ عَنْ مُجَاهِدٍ». وَذَكَرَهُ الْمَنْذَرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ٣: ٢٣٨، وَقَالَ: «وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْمَتنُ مِنْ طَرِيقِ كَثِيرَةٍ، وَعَنْ جَمَاعَةِ الصَّحَافَةِ. وَقَدْ مَضَى مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَابِ ٥٥٧٧ وَذَكَرَهُ أَبْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٢: ٤٤٢ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ ثُمَّ نَسَبَهُ لِلتَّرْمِذِيِّ وَنَقَلَ كَلَامَهُ. وَلَكِنْ وَقَعَ فِي أَبْنِ كَثِيرٍ فِي الْمُخْطُوطَيْنِ وَالْمُطْبَوِعَةِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو». وَهُوَ خَطَأٌ صَرْفٌ، وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ مِنَ النَّاسِخِينَ.

(٦٤٩٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، سَلِيمَانُ الْأَحْوَلُ: هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمَ، سَبَقَ تَوْثِيقِهِ ١٩٣٥، وَزَيَّدَ هُنَا أَنَّهُ تَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٣٨/٢/٢. أَبُو عِيَاضٌ: سَبَقَ تَوْثِيقِهِ ٣٨١٨ وَأَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّهُ «عَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيُّ»، وَزَيَّدَ هُنَا أَنَّهُ هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ أَبُو حَاتَمٍ أَيْضًا، فَتَرَجَّمَهُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ٢٢٠/١١/٣ — ٢٢١ بِاسْمِ «عَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ» وَ«الْعَنْسِيِّ» بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ، وَوَقَعَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَفِي بَعْضِ الْمَرَاجِعِ «الْقَيْسِيِّ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. فَائِدَةٌ: تَرَجَّمَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْمَقْدِسِيُّ لِعَمْرُو بْنِ

عياض عن عبدالله بن عمرو بن العاصي : لِمَ نَهَى النَّبِيُّ عَنِ الْأَوْعِيَةِ قالوا :  
لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً ؟ ، فَأَرْخَصَ فِي الْجَرِّ غَيْرَ المَزْفَتِ .

## ٦٤٩٨ — حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله

الأسود، في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٣٧٢) فذكره في أفراد مسلم، وهو وهم، فقد روى له البخاري هذا الحديث، كما سيأتي. والحديث رواه البخاري ١٠ : ٥١ - ٥٣ بإسنادين من طريق سفيان بن عيينة، بهذا، وكذلك رواه مسلم ٢ : ١٣٠ من طريق سفيان. رواه النسائي ٢ : ٣٢٩ مختصرًا من طريق سفيان أيضًا. وفات النابليسي في ذخائر المواريث ٤٥٤٤ أن ينسبه للنسائي، وهو فيه. رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨ : ٣١٠ من طريق الشافعي ومن طريق مسند أحمد، بهذا الإسناد. روى أبو داود نحو معناه ٣٧٠٠ (٣: ٣٨٣ من عون المعبود)، من طريق شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض. وانظر ٦٤١٦، ٦٤٤١.

(٦٤٩٨) إسناده حسن، لأن جرير بن عبد الحميد الضبي روى عن عطاء بعد اختلاطه، ولكن الحديث في ذاته صحيح، لأنه رواه آخرون عن عطاء، من سمعوا منه قبل تغييره. فقد رواه أحمد فيما يأتي ٦٩١٠ من طريق شعبة عن عطاء، ثم قال عبدالله بن أحمد عقبه: «سمعت عبيد الله القواريري: سمعت حماد بن زيد يقول: قدم علينا عطاء بن السائب البصرة، فقال لنا أيبوب: ائته فاسأله عن حديث التسبيح، يعني هذا الحديث». وشعبة سمع من عطاء قدیماً، وحديثه عنه حديث صحيح، ودللت رواية عبدالله بن أحمد على أن حماد بن زيد سمعه منه أيضاً، بل لعلها تدل على أن أيبوب سمعه منه كذلك، وعلى أن عطاء لم يخلط في هذا الحديث، حتى في رواية من سمعه منه بعد تغييره، فليس التغيير بموجب أن يخطئ. في كل ما يروي، كما هو بيده. رواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد (ص ١٧٩) من طريق سفيان، وأبو داود ٥٠٦٥ (٤: ٤٧٥ من عون المعبود) من طريق شعبة، والترمذى ٤: ٢٣٣ من طريق إسماعيل بن علية، والنسائي ١: ١٩٨ من طريق حماد بن زيد، وابن ماجة ١: ١٥٤ من طريق ابن علية ومحمد بن فضيل وأبي يحيى التيمي وابن الأجلح، وابن السنى في عمل اليوم والليلة رقم = ٧٣٧

ابن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله ﷺ: «خَلَّتَانِ مَنْ حَفَظَ عَلَيْهِما أَدْخَلَتَاهُ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرُ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ»، قالوا: وَمَا هُمَا يَا رسول الله؟، قال: «أَنْ تَحْمَدَ اللَّهَ وَتُكَبِّرْهُ وَتُسَبِّحْهُ فِي دِرْبِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ عَشْرًا عَشْرًا، وَإِذَا أَتَيْتَ إِلَيْيَ مَضْجُعَكَ تُسَبِّحَ اللَّهَ وَتُكَبِّرْهُ وَتَحْمَدْهُ مَائَةً مَرَّةً، فَتَلَكَ خَمْسُونَ وَمَائَتَانَ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفَانَ وَخَمْسَمِائَةً فِي الْمِيزَانِ، فَإِنَّكَ مَعْلُومٌ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَائِيْنِ سَيِّئَةً؟»، قالوا: كَيْفَ مَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟، قال: «يَجِيءُ أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةً كَذَا وَكَذَا، فَلَا يَقُولُ لَهَا، وَيَأْتِيهِ عَنْدَ مَنَامِهِ فِي نَوْمِهِ، فَلَا يَقُولُ لَهَا»، قال: وَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهُنَّ بِيَدِهِ.

## ٦٤٩٩ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الرحمن بن

من طريق حماد بن سلمة، كل هؤلاء عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وبكيفي من هؤلاء في صحة الحديث شعبة والثوري وحماد بن زيد وحماد بن سلمة، الذين سمعوا من عطاء قدیماً.

فائدة: وقع في ابن ماجة «أبي الأجلح»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «وابن الأجلح»، وهو عبدالله بن الأجلح الكندي الكوفي. وروى الحاكم في المستدرك ١: ٥٤٧ منه: «رأيت النبي ﷺ يعقد التسبيح»، من طريق شعبة: ومن طريق الأعمش، كلاهما عن عطاء، بإسناده، وصححه النهبي. وهذا القسم رواه الترمذى أيضاً ٤: ٢٣٣، ٢٥٥ من طريق الأعمش، وقال: «حدث حسن غريب من هذا الوجه، من حديث الأعمش عن عطاء بن السائب، وروى شعبة والثوري هذا الحديث عن عطاء بن السائب، بطروله». وقد مضى الترغيب في الذكر بهؤلاء الكلمات، من حديث علي مراراً، مطولاً ومختصرأ، منها ٨٣٨، ٨٣٩، ١٢٤٩.

(٦٤٩٩) إسناده صحيح، أبو معاوية: هو الضرير، محمد بن خازم - بالخاء المعجمة - التميمي، سبق توثيقه ٩٦٩، وزيد هنا قول أبي حاتم: «أَتَيْتَ النَّاسَ فِي الْأَعْمَشَ سَفِيَّانَ ثُمَّ أَبْوَ معاوية»، وترجمه البخاري في الكبير ١١١ - ٧٤ - ٧٥. عبد الرحمن بن زياد، أو ابن أبي زياد، مولىبني هاشم: ثقة، وثقة ابن معين وابن حبان والعجلي، وقال البخاري:

## زياد عن عبدالله بن الحَرث قال: إِنِّي لَأُسِيرُ مَعَ معاوية فِي مَنْصُوفَةٍ مِّنْ

(في عبد الرحمن نظر)، وقد ثبت هنا في هذا الإسناد «بن زياد»، وفي الإسناد الذي بعده «بن أبي زياد»، وسيأتي الحديث مرة أخرى بالإسنادين، كما سندكر، وفيهما «بن أبي زياد»، وفي ابن سعد «بن زياد». فيظهر أن الخلاف في ذلك قديم، أو يكون اسم أبيه من اتفق اسمه وكتبته، وذلك كثير. عبدالله بن الحَرث: هو عبدالله بن الحَرث بن نوفل، سبق بعض الشيء عنه ٧٨٣، وهو ثقة كثير الحديث من فقهاء المدينة، قال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة»، وهو من كبار التابعين، ولد على عهد النبي ﷺ، كما قلنا قبل. والحديث رواه ابن سعد في الطبقات ١٨٠ / ١١٣ - ١٨١ بهذا الإسناد: «أنجحنا أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن عبد الرحمن بن زياد» إلخ. ونقله ابن كثير في التاريخ ٧ : ٢٧٠ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «ثم رواه أحمد عن أبي نعيم عن سفيان الثوري عن الأعمش، به، نحوه»، يريد الإسناد التالي لهذا. ثم قال: «تفرد به أحمد بهذا السياق من هذا الوجه». وسيأتي مرة أخرى في المسند ٦٩٢٧، بهذا الإسناد، و ٦٩٢٦ بـالإسناد الذي بعده. ولكنه ساق هناك لفظ حديث أبي نعيم، وأحال عليه لفظ أبي معاوية، عكس ما صنع هنا. ونقله الذهبي في تاريخ الإسلام ٢ : ١٨٠ وقطع إسناده، فبدأه بالأعمش، ولم يذكر من خرجه. وأشار التهذيب وفروعه، في ترجمة «عبد الرحمن بن زياد»، إلى أنه رواه النسائي في خصائص علي. وانظر مجمع الزوائد ٧ : ٢٤٠ - ٢٤١، و ٩ : ٢٩٦ - ٢٩٧. قوله «بهنة»، الهنة، بفتح الهاء والنون: يراد بها الأمور العظام والشائد، وتطلق على الحاجة، قال ابن الأثير: «ويعبر بها عن كل شيء». ويقال فيها «هنت» أيضاً، بسكون النون، وتجمع على «هنت» و «هنوات»، يقال: « تكون هنات وهنوات»، أي شدائـد وأمور عظام. والمراد هنا ظاهر: أن معاوية ينكر على عبدالله بن عمرو أن يروي هذا الحديث في هذا الموقف الذي يخشى فيه من انتقاض أنصاره من حوله، إذا عرفوا أنهم على غير حق، ولم ينكر عليه صحة روایته الحديث، ولا أنكر عليه أبوه عمرو بن العاص، وقد ذكره بأنه سمع ذلك أيضاً من رسول الله ﷺ. وذلك لجأ معاوية إلى تأويل غير صحيح ولا مستساغ: أن الذين قتلوا عمارة هم الذين جاؤوا به إلى القتال !!.

صِفَيْنَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِي: يَا أَبَّتِ، مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ لِعَمَارِ: «وَيَحْكُمُ يَا ابْنَ سُمِيَّةَ! تَقْتَلُكَ الْفَئَةُ الْبَاغِيَةُ»؟، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو لِعَوَادِيَةَ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا؟، فَقَالَ عَوَادِيَةَ: لَا تَزَالُ تَأْتِينَا بِهَنَّةٍ!، أَنْجَنُ قُتْلَنَا؟!، إِنَّمَا قُتْلَهُ الَّذِينَ جَاؤُوا بِهِ!!.

**٦٥٠٠** — حَدَثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مَثْلَهُ، أَوْ نَحْوِهِ.

**٦٥٠١** — حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ

(٦٥٠٠) إسناده صحيح، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين. سفيان: هو الشوري. والحديث مكرر ما قبله. قال الحافظ في الفتح ١: ٤٥٢: «روى حديث <قتل عماراً الفئة الباغية> جماعة من الصحابة منهم: قتادة بن النعمان - كما تقدم، وأم سلمة - عند مسلم، وأبو هريرة - عند الترمذى، وعبد الله بن عمرو بن العاص عن النسائي، [يريد في الشخصيات، فإنه ليس في السنن الصغرى، وهو حديث المستند هذا]، وعثمان بن عفان، وحديفة، وأبو أيوب، وأبو رافع، وخزيمة بن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليسر، وعمار نفسه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدهم. وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة، وفضيلة ظاهرة لعلى ولumar، ورَدَ على النواصب أَنْ عَلَيْاً لَمْ يَكُنْ مَصِيبًا فِي حِرْبَهِ». أقول: وهو حديث متواتر، لا شك في تواثره عند أهل العلم. والحمد لله على التوفيق.

(٦٥٠١) إسناده صحيح، زيد بن وهب الجهنمي: سبق توثيقه ٦٩٨، وأنه تابعي محضرم، وزيد أنه روى عن عمر وغيره من كبار الصحابة، وقد روى هنا بنزول عن تابعي آخر عن عبد الله ابن عمرو، وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٢/١١٢، وذكر أنه سمع عمر وعبد الله، وروى عنه قال: «رَحَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُبِضَ وَأَنَا فِي الطَّرِيقِ»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦٩ - ٧٠، وذكر أنه شهد مع علي مشاهده، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٤٤٠ - ٤٤٢. عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصنائدي: نقمة، ذكره ابن =

عبدالرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله ﷺ: «من بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدَهُ وَثَمَرَةً قَلْبَهُ، فَلَيُطْعِمَ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرٌ يَنْازِعُهُ فَاضْرِبُوهُ عَنْقَ الْآخِرِ».

## ٦٥٠٢ — حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي السفر عن

جبان في الثقات، وأخرج له مسلم هذا الحديث، كما سيأتي. و«الصائدي» بالصاد والدال المهملتين، نسبة إلى «صائد» بطن من همدان، كما نص عليه السمعاني في الأنساب وابن الأثير في اللباب، قوله واحداً. وفي التهذيب وفروعه «العائذى أو الصائدى»، وهكذا رسم فيها «العائذى» بالذال المعجمة، ونص ضبطه في التقريب «العائذى بهملة وتحتانية، وقيل بالصاد المهملة»، وأعتقد أن الحافظ ابن حجر يريد بالمهملة الذال لا العين، ولكن صاحب الخلاصة قال «العائذى بمعجمة»، فصرح بأنه يريد الذال، وأرى أن هذا منه عن غير ثبت. وأما صاحب الجمع بين رجال الصحيحين فقال «الصائدى أو العائذى»، فرسمه بالذال المهملة فيهما، وجعل الخلاف بين العين والصاد. وأيا ما كان فالراجح «الصائدى»، كما نص عليه في الأنساب، وكما هو ثابت في صحيح مسلم، وما وجدت شبهة لمن أبدل الصاد عيناً، إلا أن يكون وقع كذلك في بعض النسخ. ثم وجدت في مشارق الأنوار للقاضي عياض ٥٨:٢ ما يدل على أن الخلاف قديم، وأنه بين «الصائدى» و«العائذى»، قال: «وعبدالرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدى، كذا لهم في النسخ بصاد ودال مهملتين، وكذا قيده الجiani. وصائد: بطن من همدان. وكذا ذكره البخاري في التاريخ. وقال بعضهم: العائذى، بالعين المهملة والذال المعجمة وياء العلة، ونسبة الحكم أزدي، وعائد من الأزد». وقال النووي في شرح مسلم ١٢:٢٣٥: «وقد ذكره البخاري في تاريخه، والسمعاني في الأنساب، فقلالاً: هو الصائدى، ولم يذكر غير ذلك؛ فقد اجتمع مسلم والبخاري والسمعاني على الصائدى». والظاهر في هذا كله أن «الصائدى» بالصاد والدال المهملتين ثبت وأرجح. والله أعلم. والحديث مختصر ٦٥٠٣ بهذا الإسناد، وسيأتي تخرجه وشرحه هناك، إن شاء الله.

(٦٥٠٢) إسناده صحيح، أبو السفر بفتح السين المهملة وفتح الفاء: هو سعيد بن يحمد الهمданى =

عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: مَرَبَّنَا رَسُولُ اللَّهِ وَنَحْنُ نُصْلِحُ خُصَّاً لَنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَلْنَا: خُصَّاً لَنَا وَهِيَ، فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، قَالَ: فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ الْأَمْرَ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ».

### ٦٥٣ — حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن

الثوري، سبق توثيقه ٢١٥٩، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤٧٦/١٢.  
والحديث رواه أبو داود ٥٢٣٦ من طريق أبي معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد، ب نحوه.  
ورواه قبل ذلك ٥٢٣٥ (٤: ٥٢٩) - ٥٣٠ من عون المعبود) من طريق حفص عن  
الأعمش، بهذا الإسناد، بمعناه وقال المنذري ٥٠٧٥ : «وآخر جه الترمذى وابن ماجة،  
وقال الترمذى: حسن صحيح». وهو في ابن ماجة ٢ : ٢٨٠ من طريق أبي معاوية عن  
الأعمش. الشخص، بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة: قال ابن الأثير: «بيت  
يعمل من الخشب والقصب، وجمعه خصاص وأخصاص، سمي به لما فيه من  
الخاصص، وهي الفرج والأنقاب». وهي، بفتح الواو والهاء، من «الوهي»، من البلى  
والترخى، يريد أن الشخص خرب أو كاد يخرب.

(٦٥٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٦٥٠١ بهذا الإسناد، ذلك قطعة من هذا. وقد رواه مسلم  
مطولاً ٢ : ٨٧ - ٨٨ من طريق جرير عن الأعمش، بهذا الإسناد نحوه. ثم رواه من  
طريق وكيع، ومن طريق أبي معاوية، كلامهما عن الأعمش، ولم يسوق لفظ روایتهما،  
بل قال: «بهذا الإسناد نحوه». ورواه النسائي ٢ : ١٨٥ (٦٤٥ - ٦٤٦ من طبعة الهند)  
من طريق أبي معاوية عن الأعمش، إلا أنه اختصره من آخره، وقال: «وذكر الحديث،  
متصل». وروي بعضه أبو داود ٤٢٤٨ (٤: ١٥٦ من عون المعبود) من طريق عيسى بن  
يونس عن الأعمش، رواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٣ من طريق أبي معاوية عن الأعمش  
مطولاً، ولكنه حذف بعضه من آخره. قوله «ومنا من هو في جحرة»، قال النووي في  
شرح مسلم ١٢ : ٢٣٣: «هو بفتح الجيم والشين، وهي الدواب التي ترعى وتبيت  
مكانها»، وفي اللسان: «قال أبو عبيد: الجحش القوم يخرجون بدواهم إلى المرعى ويبيتون  
مكانهم ولا يأدون إلى البيوت». قوله «ومنا من يتتضل»، أي يرثمون بالسهام، يقال =

عبدالرحمن بن عبد ربّ الكعبة قال: انتهيتُ إلى عبدالله بن عمرو بن العاصي، وهو جالس في ظل الكعبة، فسمعته يقول: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر، إذ نزل منزلة، فمنا من يضرب خباءه، ومنا من هو

«انتضل القوم وتناضلوا»، أي رموا للسبق، و«ناضلهم» إذا راماه. قوله «الصلاحة جامدة»، أثبتناه بتصبّهما ورفّهما، والذي في صحيح مسلم بتصبّهما فقط، وقال النووي: «هو بتصب الصلاة على الإغراء، وجامعة على الحال»، ولكن قال الحافظ في الفتح ٤٤٢: «الصلاحة في حال كونها جامدة». قال: «هو بالتصب فيهما على الحكایة، وتصب الصلاة في الأصل على الإغراء، وجامعة على الحال، أي احضروا الصلاة في حال كونها جامدة. وقيل برفّهما، على أن الصلاة مبتدأ، وجامعة خبره. ومعناه ذات جماعة. وقيل: جامعة صفة، والخبر محنوف، تقديره: فاحضرواها»، وقال أيضاً بعد ذلك: «وعن بعض العلماء: يجوز في «الصلاحة جامدة» التصب فيهما، والرفع فيهما، ويجوز رفع الأول وتصب الثاني، وبالعكس». قوله «يرق بعضها»، قال ابن الأثير: «أي تشوّق بتحسينها وتسويلها»، وقال النووي في شرح مسلم: «هذه اللحظة رويت على أوجه: أحدها، وهو الذي نقله القاضي [يعني عياضاً] عن جهور الرواية: يرق، بضم الياء وفتح الراء وبقاين، أي يصير بعضها ريقاً، أي خفيفاً، لعظم ما بعده، فالثاني يجعل الأول ريقاً، وقيل: معناه يشبه بعضها بعضاً، وقيل: يدور بعضها في بعض وينذهب ويسجيء، وقيل: معناه يشوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها. والوجه الثاني: فيرفق، بفتح الياء وإسكان الراء، وبعدها فاء مضمومة. والثالث: فيدفع، بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة، أي يدفع وبصّ، والدفّ الصبّ». قوله «وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه»، قال النووي: «هذا من جوامع كلمته ﷺ، ويدفع حكمه. وهذه قاعدة مهمة. فينبغي الاعتناء بها، وأن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه». قوله «صفقة يده»: هو أن يعطي الرجل عهده وميثاقه، لأن المتعاهدين يضع أحدهما يده في يد الآخر، كما يفعل المتباهيان، وهي المرة من التصفيق باليدين، قاله ابن الأثير. قوله «فاضربوا عنق الآخر»، قال النووي: «ادفعوا الثاني، فإنه خارج على الإمام، فإن لم يندفع إلا بحرب وقتل فقاتلوه، فإن دعت المقاتلة إلى قتله جاز قتله، ولا ضمان فيه، لأنه ظالم متعد في قوله».

جَسْرَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَتَضَلَّلُ، إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»، قَالَ: فَاجْتَمَعُنَا، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَنَا، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيَحْذِرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعْلَتْ عَافِيَّتُهَا فِي أُولَاهَا، وَإِنَّ آخِرَهَا سِيَاصِبَّهُمْ بِلَاءً شَدِيدًا، وَأَمْرُورًا تُنْكِرُونَهَا، تَجْبِيَّهُ فَتَنْ يَرْقُقُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ، تَجْبِيَّهُ الْفَتْنَةُ، فَيَقُولُ: الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكِشْفُ، ثُمَّ تَجْبِيَّهُ الْفَتْنَةُ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ، ثُمَّ تَنْكِشْفُ، فَمَنْ سَرَهُ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْرَجَ عَنِ النَّارِ، وَأَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَدْرِكَهُ مَوْتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَيْنَا النَّاسُ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَ إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايِعَ إِمَاماً فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثُمَّرَةً قَلْبِهِ، فَلَيَطْعَمَهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ أَخْرَيْنَازَعَهُ فَاضْرِبُوهُ عَنْقَ الْآخِرِ»، قَالَ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَقُلْتُ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟، قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَذْنِيهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، قَالَ: فَقُلْتُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مَعَاوِيَةَ، يَعْنِي، يَأْمُرُنَا بِأَكْلِ أَمْوَالِنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَأَنْ نَقْتُلَ أَنفُسَنَا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾؟، قَالَ: فَجَمِعَ يَدِيهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى جَبَهَتِهِ، ثُمَّ نَكَسَ هُنْيَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَطْعَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاعْصِهِ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

#### ٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

(٦٥٠٤) إسناده صحيح، شقيق: هو ابن سلمة الأسدية أبو وايل، سبق في ٤٠٣ أنه من كبار التابعين الخضرمين، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٤٦/٢١٢ - ٢٤٧، وروى عن الأعمش قال: «قال لي إبراهيم: عليكم بشقيق، فإني أدركت الناس وهم متواترون، إنهم ليعدونه من خيارهم»، وروي أيضاً عن عاصم قال: «سمعت أبا وايل: أدركت سبع سنين من سني الجاهلية»، مسروق هو ابن الأجدع، تابعي، سبق توثيقه ٣٥٥٨، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٥١/٤ - ٣٦. والحديث رواه =

عن عبدالله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ لم يك فاحشا ولا مُتَفَحِّشاً، وكان يقول: «من خياركم أحاسنكم أخلاقاً».

## ٦٥٠٥ — حدثنا إسماعيل حدثنا يحيى بن أبي إسحق حدثني

البخاري ٦: ٤١٩ و ٧: ٨٠ و ١٠: ٣٧٨، ٣٨٢، ومسلم ٢: ٢١٤، والترمذى ٣: ١٣٨، كلهم من طريق الأعمش، بهذا الإسناد نحوه. ورواه أبو داود الطیالسي ٢٢٤٦ عن شعبة عن الأعمش، بنحوه. وانظر ٦٤٨٧. قوله «لم يك فاحشا ولا مُتَفَحِّشاً»، قال الحافظ في الفتح ٦: ٤١٩: «أبي ناطقاً بالفحش، وهو الزيادة على الحد في الكلام السريع، والمُتَفَحِّش: المتكلف لذلك. أبي لم يكن له الفحش خلقاً ولا مكتسباً».

(٦٥٠٥) إسناده حسن، إسماعيل: هو ابن علية، وهو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدى، سبق توثيقه ١٢٧٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٤٢/١١. يحيى بن أبي إسحق: هو الحضرمي النحوي، سبق توثيقه ١٨١٢، ونزيد هنا أنه من صغار التابعين، سمع أنس بن مالك، كما ذكر ذلك البخاري في ترجمته في الكبير ٢٥٩/٢٤، وكما سيأتي في مسند أنس ١٤٠٤٦. عبدة بن أبي لبابة: تابعي، سبق توثيقه ٧٨١، ٦١٥٦. حبيب بن أبي ثابت: تابعي أيضاً، سبق توثيقه ٥٤٦٨. أبو عبدالله مولى عبدالله ابن عمرو بن العاصي: ترجم له الحافظ في التعجيز ٤٩٨، ولم يذكر فيه شيئاً. غير قوله: «عن مولاه، وعن حبيب بن أبي ثابت»، ولم أجده له ترجمة في موضع آخر، فهو تابعي عرف شخصه وجهل حاله، فهو على البستر حتى يتبعن أمره، ولذلك حستا هذا الإسناد. وفي هذا الإسناد أربعة تابعون في نسق: يحيى، وعبدة، وحبيب، وأبو عبدالله، ثم علا الإسناد فصاروا ثلاثة، لأن يحيى بن أبي إسحق لقى حبيب بن أبي ثابت بعد أن سمعه من عبدة، فحدثه به حبيب مباشرة. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد ٤: ١٦ بهذه الرواية، وبالرواية الآتية بإسناد آخر ٦٥٥٩، ثم قال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، كل منهما بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات». وهذا التوثيق لإسناد ٦٥٥٩ كما سنبين ذلك في موضعه، إن شاء الله. وقد أشار إليه الترمذى، بقوله «وفي الباب»، عند روايته حديث ابن عباس بنحوه ٢: ٥٨، وهو الحديث الذي مضى في مسند ابن عباس ١٩٦٨، ١٩٦٩. وقال المباركفوري في شرح الترمذى، عند إشارته لحديث عبدالله بن عمرو هذا: «لم أقف على من أخرجه»، فيستفاد تخرجه من هنا، والحمد للله

عبدة بن أبي لبابة عن حبيب بن أبي ثابت حدثني أبو عبدالله بن عمرو: حدثنا عبدالله بن عمرو بن العاصي ونحن نطوف بالبيت، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أحب إلى الله العمل فيها من هذه الأيام»؛ / قيل: ١٦٢ ٢ ولا الجهاد في سبيل الله؟، قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا من خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع حتى تهراق مهجة دمه»، قال: فلقيت حبيب بن أبي ثابت، فسألته عن هذا الحديث؟، فحدثني ب نحو من هذا الحديث، قال: وقال عبدة: هي الأيام العشر.

## ٦٥٠٦ – حدثنا إسماعيل أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن

الله. وقد مضى قريب من معناه أيضاً، من حديث عبدالله بن عمرو بن الخطاب ٥٤٤٦، ٦١٥٤، قوله «مهجة دمه»: قال في اللسان: «المهجة: دم القلب، ولا بقاء للنفس بعد ما تراق مهجتها. وقيل: المهجة الدم»، ثم نقل عن الأزهري قال: «بذللت له مهجتي، أي بذلت له نفسي وخالص ما أقدر عليه. ومهجة كل شيء: خالصه». فالإضافة هنا كأنها من إضافة الشيء إلى نفسه، وهو كثير في كلام العرب.

(٦٥٠٦) إسناده حسن، ثم يكون صحيحاً لغيره، كما سذكر، فإسماعيل: هو ابن عليه، وهو قد سمع من عطاء بعد اختلاطه، ولذلك جعلنا إسناده حسناً. والحديث رواه أبو داود مطولاً قليلاً (١٣٨٩ - ٥٢٦: ٥٢٧ من عون المعبود) من روایة حماد عن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: صم من كل شهر ثلاثة أيام، واقرأ القرآن في شهر، فناصني وناقصته، فقال: صم يوماً وأفتر يوماً. قال عطاء: واحتلتنا عن أبيه، فقال بعضنا: سعة أيام، وقال بعضنا: خمساً. فحمداد: إن كان ابن زيد أو ابن سلمة يصحح الإسناد، لأن كليهما من سمع من عطاء قديماً. رواه ابن سعد في الطبقات ١٠٢١٤ أطول من هذا. عن عبيدة بن حميد عن عطاء عن أبيه عن عبدالله ابن عمرو قال: «قال لي رسول الله ﷺ: يا عبدالله بن عمرو، في كم تقرأ القرآن؟»، قال: قلت: في يوم وليلة، قال: فقال لي: ارقد وصل، وصل وارقد، واقرأه في كل شهر، فمازالت أناقصه وبناصبني، حتى قال: اقرأه في سبع ليالٍ» إلى آخر الحديث، وفيه ذكر الصوم أيضاً. وهذا إسناد حسن، لأن عبيدة بن حميد لم يذكر فيمن سمع من عطاء قديماً. والخلاف في روایة هذه القصة عن عبدالله بن عمرو قديم، بين أن يقرأه في =

عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر»، ثم ناقصني وناقصته، حتى صار إلى سبع.

## ٦٥٠٧ — حدثنا إسماعيل حدثنا سليمان التيمي عن أسلم العجلي

ثلاث أو سبع. وقد مضى في ٦٤٧٧ من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو: (قال: فاقرأه في كل ثلاث)، وفي رواية البخاري ٩ - ٨٢: ٨٤ من رواية مجاهد أيضًا: (واقرأ في كل سبع ليال مرة). ولذلك قال البخاري عقب روايته: (قال أبو عبدالله [هو البخاري]): وقال بعضهم في ثلاث، أو في سبع، وأكثرهم على سبع». وانظر تحقيق الحافظ في هذا الموضوع. وانظر ٦٥٣٥، ٦٥٤٦. قوله: (ناقصني وناقصته): هو بالصدad المهملة، ووقع في ابن سعد بالضاد المعجمة، وهو تصحيف.

(٦٥٠٧) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن علي. أسلم العجلي الريعي: تابعي ثقة، وثقة ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥/٢١. بشر بن شغاف الضبي البصري: تابعي ثقة، وثقة ابن معين والعجلي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٧٦/٢١. «شغاف» بفتح الشين والغين المعجمتين، مع تخفيف الغين، وأخره فاء، وهو مصروف، وقد يشتبه بادئ ذي بدء على الناظر، فبظنه مبنياً، لأنه على وزان «رقاش» و«خذام» و«قطام» ولكن بناء هذه وأشباهها لعلة العلمية والتائית والعدل، لأنها معدولة عن «فاعلة» في مواتها، ونقل صاحب اللبيان ٨: ١٩٥ عن ابن دريد قال: «أهل الحجاز يبنون رقاش على الكسر في كل حال، وكذلك كل اسم على فعال بفتح الفاء، معدول عن فاعلة، لا يدخله الألف واللام ولا يجمع، مثل حذام وقطام وغلاب. وأهل بجدة يجرونه مجرى ما لا ينصرف، نحو عمر، يقولون: هذه رقاش، بالرفع، وهو القياس، لأنه اسم علم، وليس فيه إلا العدل والتائית، غير أن الأشعار جاءت على لغة أهل الحجاز»، ثم قال بعد الشواهد (ص ١٩٦) تماماً من كلام ابن دريد: «إلا أن يكون في آخره راء، مثل جمار. الاسم للضبع، وحضار، اسم لكتوكب، وسفار، اسم بشر، ووبار، اسم أرض، فيوافقون أهل الحجاز في البناء على الكسر». وانظر اللسان أيضًا ٨: ١٥ في مادة «خذم»، وانظر همع الهوامع للسيوطى ١: ١٦. وأما هذا الاسم «شغاف» فإنه علم لمذكر، فانتفى وجه المنع من الصرف، ثم هو منقول عن اسم جنس، وهو «الشغاف»، بمعنى غلاف القلب، وهو جلدة دونه كالحجاج، فليس معدولاً عن =

عن پشر بن شغاف عن عبد الله بن عمرو، قال: قال أعرابي: يا رسول الله،  
ما الصور؟، قال: «قرن ينفع فيه».

## ٦٥٠٨ — حدثنا إسماعيل عن يونس عن الحسن أن عبد الله بن

وزن فاعل، فانتفى الوجه الآخر الذي يمنع به من الصرف عند أهل نجد، أو يبني من  
أجله في لغة أهل الحجاز. ووقع اسم «شغاف» في ح محرقاً «شفاف» بالفاء بدل العين،  
وهو خطأ، صححناه من كِم ومن مراجع التراجم. والحديث نقله ابن كثير في التفسير  
٣: ٣٢٧ عن هذا الموضع. ورواه الحاكم ٤: ٥٦٠، وقال: « الحديث صحيح الإسناد ولم  
يخرجاه »، ووافقه الذهبي. ورواه أبو داود مختصرًا ٤٧٤٢ : ٤٧٨ - ٣٧٩ من عون  
المعبود)، ونسبة المنذري ٤٥٧٥ أيضاً للترمذى والنمسائى.

(٦٥٠٨) إسناده صحيح، يونس: هو ابن عبد. الحسن: هو البصري، وقد نقلنا في شرح ٦١٩٧  
عن الحافظ ابن حجر نقله عن ابن المديني أنه جزم بأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن  
عمرو بن العاصي، وهذا النقل عن ابن المديني صحيح، فهو في التهذيب عنه أيضًا ٢: ٢٦٨  
، وكذلك نقله عنه ابن أبي حاتم في المراسيل ص ١٥ - ١٦ ، ولكنه خولف فيه،  
فقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه أبي حاتم (ص ١٧) قال: «يصح للحسن سماع من  
أنس بن مالك، وأبي بربة، وأحمر صاحب النبي ﷺ، وابن عمر، وابن عمرو، وابن  
تغلب»، فهذا إثبات من أبي حاتم، مقدم على النفي من ابن المديني، والحسن تابعي  
قديم، أدرك كثيراً من الصحابة وعاصرهم وسمع منهم، ومنهم من هو أقدم من عبد الله  
ابن عمرو، وإنما رجحنا في ذلك الحديث الذي نقلناه في شرح ٦١٩٧ أنه لم يسمعه  
من عبد الله بن عمرو، لأنه جاء عنه في إحدى روایاته التي ذكرنا هنالك ما يدل على أنه  
لم يسمعه منه، فهو تعليل مقصور على ذلك الحديث وحده في ذلك الموضع، وأما هذا  
ال الحديث وغيرها من روایة الحسن عن ابن عمرو فيحكم له بالاتصال، لا اكتفاء بالمعاصرة  
فقط على ما ذهب إليه مسلم، بل لثبت اللقى والسماع، حتى يثبت في الحديث بعينه  
أنه لم يسمعه منه. والحديث حديث عبد الله بن عمرو، وفي ذلك خلاف ضعيف،  
سنثیر إليه إن شاء الله. وسيأتي في المستند بنحو معناه ٦٩٨٧ من روایة عكرمة، و ٧٠٤٩  
من روایة شعیب، و ٧٠٦٣ من روایة عمارة بن عمرو بن حزم، كلهم عن عبد الله بن  
عمرو، وكذلك رواه أبو داود ٤٣٤٢ من روایة عمارة بن عمرو بن حزم، و ٤٣٤٣ من =

عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا بقيت في حثالة من

رواية عكرمة، (٤: ٢١٦ - ٢١٧ من عون المعبود) ورواه ابن ماجة ٢: ٢٤٣ من رواية عمارة

ابن عمرو بن حزم. وذكر المنذري ٤١٧٦، ٤١٧٧ في روايتي أبي دواد، أنه رواهما

النسائي، ولم أجدهما فيه، ولم يذكر رواية ابن ماجة. ورواه الحاكم ٤: ٤٣٥ من طريق

عمارة بن حزم، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وقد أشار

الزمخشري في الفتاوى ١: ٢٣٨ في مادة «حثالة»، وابن الأثير في النهاية في مادتي «حثالة»

و«مرج» إلى هذا الحديث، وجعله كلاهما من حديث «ابن عمر». وذكره صاحب

جمع الفوائد ٢: ٢٨٣ هكذا: «ابن عمر: شبك النبي ﷺ أصابعه، وقال: كيف أنت يا

عبدالله بن عمرو إذا بقيت في حثالة قد مررت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا

هكذا؟، قال: فكيف يا رسول الله؟، قال: تأخذ ما تعرف، وتدع ما تذكر، وتقبل على

خاصتك، وتدع عوامهم. للبخاري»! فنسبه كله كاملاً للبخاري، وجعله من حديث

عبدالله بن عمر بن الخطاب، كما ترى! وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٧٩

هكذا: «عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: كيف أنت يا عبدالله بن عمر [كذا] إذا بقيت

في حثالة من الناس قد مررت عهودهم وأماناتهم واختلفوا، وصاروا هكذا، وشبك بين

أصابعه؟، قال: فكيف يا رسول الله؟، قال: تأخذ ما تعرف، وتدع ما تذكر، وتقبل على

خاصتك، وتدع عوامهم، رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف»! أما

رواية الهيثمي فالراجح عندي - إذ ليس أمامي إسنادها - أنه وجدها في مستند أبي يعلى

هكذا، من حديث عبدالله بن عمر، والخطاب فيها لعبدالله بن عمر، فذكرها لذلك في

الزوائد، وضعفها برأيها سفيان بن وكيع. وهذا أقرب ما يكون لذكرها في الزوائد، إذ

لم يرو في شيء من الكتب الستة، فيما نعلم، من حديث ابن عمر خطاباً له. خصوصاً

وأن الحافظ قد أشار في الفتح إلى روايته من حديث ابن عمر، كما سند ذكر كلامه إن

شاء الله. وأما المشكل فهو رواية صاحب جمع الفوائد، إذ ذكره من حديث عبدالله بن

عمر، والخطاب فيه لعبدالله بن عمرو، ونسبه كله كاملاً للبخاري!!!. نعم، قد روى

البخاري شيئاً من هذا، كما سند ذكره، ولكن لم يروه كاملاً، وسياق الإسناد فيه قد يوهم

أنه من رواية ابن عمر، ولعل هذا هو الذي أوهم الزمخشري وابن الأثير، فجعلاه من

حديث ابن عمر. فقد روى البخاري ١: ٤٦٨، ١٠٣ من الطبعة السلطانية: «حدثنا حامد بن

الناس؟»، قال: قلت: يا رسول الله، كيف ذلك؟، قال: «إذا مرجت عهودهم

عمر عن بشر حدثنا عاصم حدثنا واقد عن أبيه عن ابن عمر أو ابن عمرو: شبك النبي ﷺ أصابعه. وقال عاصم بن علي: حدثنا عاصم بن محمد: سمعت هذا الحديث من أبي فلم أحفظه، فقومه لي واقد عن أبيه، قال: سمعت أبي وهو يقول: قال عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله بن عمرو، كيف بك إذا بقيت في حشالة من الناس، بهذا». وهذا الحديث ثابت في بعض نسخ البخاري التي رواها عنه الحفاظ، ولم يثبت في سائرها، فلذلك ذكر الحافظ في الفتح ٤٦٨: أنه وقع في بعض الروايات، وقال: «وليس في أكثر الروايات، ولا استخرجه الإماماعلي ولا أبو نعيم، بل ذكره أبو مسعود في الأطراف عن رواية ابن رميح عن الفريبرى وحماد بن شاكر، جميعاً عن البخاري، [وذكر نص الحديث، ثم قال]: وقد ساقه الحميدى في الجمع بين الصحيحين نقاً عن أبي مسعود، وزاد هو: قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا، فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه، الحديث. وحدث عاصم بن علي، الذي عقله البخاري، وصله إبراهيم الحربي في غريب الحديث له، قال: حدثنا عاصم بن علي حدثنا عاصم بن محمد عن واقد سمعت أبي يقول: قال عبدالله: قال رسول الله ﷺ، فذكره». فرواية البخاري هذه تدل على أن عاصم بن محمد بن زيد، وأنه لم يحفظه عن أبيه، فرواه عن أخيه واقد بن محمد بن زيد عن أبيهما محمد بن زيد، وأن محمد بن زيد رواه عن أحد الصحابيين: عبدالله بن عمر بن الخطاب أو عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال ذلك مخاطباً عبدالله بن عمرو بن العاصي، لم يتردد في ذلك ولم يشك، وإنما الشك، فيمن حدثه به، فهو جده عبدالله بن عمر، أم صاحب القصة عبدالله بن عمرو؟، ولكن يظهر أن بعض الرواة أوهم واشتبه عليه الأمر، فظن أن رواية واقد عن أبيه إنما هي عن «عبدالله ابن عمر» دون شك، فرواه هكذا بالجزم، فعن ذلك - فيما أرى - جاء ما نقله صاحب جمع الفوائد، ونسبة إلى البخاري، مع أن الذي فيه هو الشك بين ابن عمر وابن عمرو، وكذلك ما جاء ما نقله مجمع الزوائد عن أبي يعلى. بل إن الحافظ ابن حجر وقع في هذا الوهم نفسه، فجزم بأن هذه الرواية هي عن عبدالله بن عمر فقط، مع أن محمد بن زيد صرخ بالشك في رواية البخاري عن حامد ابن عمر، واحتاط في =

وأماناتهم و كانوا هكذا ، و شبّك يونس بين أصابعه ، يصف ذاك ، قال : قلت :

تسمية الصحابي ، في رواية البخاري عن عاصم بن علي ، فقال : « قال عبد الله » ، ليحمل  
أن يكون ابن عمر أو ابن عمرو ، كما هو واضح لا شبهة فيه . فقال الحافظ ابن حجر  
عند قول البخاري : « باب إذا بقي في حثالة من الناس » ١٣ : ٣٢ - ٣٣ : « هذه الترجمة  
لفظ حديث أخرجه الطبراني ، وصححه ابن حبان ، من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن  
يعقوب عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : كيف بك يا عبد الله بن عمر  
إذا بقيت في حثالة من الناس ، قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واحتلّفوا فصاروا هكذا ،  
وشبّك بين أصابعه ؟ ، قال : فما تأمرني ؟ ، قال : عليك بخاصتك ، ودع عنك عوامهم .  
قال ابن بطال : أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرجه ، لأن العلاء ليس من شرطه ».  
ثم قال الحافظ : « وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث أبي هريرة ، أخرجه حنبل بن إسحق  
في كتاب الفتن ، من طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد ، وقد تقدم في أبواب  
المساجد من كتاب الصلاة [يعني الذي أشرنا إليه في البخاري ٤٦٨ : ١] ، من طريق  
واقد ، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر سمعت أبي يقول : قال عبد الله بن  
عمر : قال رسول الله ﷺ : يا عبد الله بن عمر ، كيف بك إذا بقيت في حثالة من  
الناس ؟ ، إلى هنا انتهى ما في البخاري ، وبقيته عند حنبل من حديث أبي هريرة سواء ،  
وزاد : قال : فكيف تأمرني يا رسول الله ؟ ، قال : تأخذ بما تعرف ، وتدع ما تنكر وتقبل  
على خاصتك ، وتدع عوامهم ، وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه . وأخرج الطبراني من  
حديث عبد الله بن عمر نفسه ، من طرق بعضها صحيح الإسناد ، وفيه : قالوا : كيف بنا  
يا رسول الله ؟ ، قال : تأخذون ما تعرفون ، فذكر مثله بصيغة الجمع في جميع ذلك .  
وأخرجه الطبراني وابن عدي من طريق عبدالحميد بن جعفر بن الحكم عن أبيه عن  
علباء ، بكسر المهملة وسكون اللام بعدها ، موحدة ومدّ ، رفعه : لا تقوم الساعة إلا على  
حثالة من الناس ، الحديث . وللطبراني من حديث سهل بن سعد قال : خرج علينا  
رسول الله ﷺ ، ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص وابنه ، فقال ، فذكر مثله ، وزاد :  
وليكم والتلون في دين الله . هذا ما قاله الحافظ ، وستتبع كلامه تعقيباً أو تأييداً ، مفصلاً  
على ما في الوسع ، حتى يستبين وجه التحقيق في ذلك ، إن شاء الله :  
فأولاً : حديث أبي هريرة ، الذي نسبه للطبراني وابن حبان ، لم أجده في شيء من الكتب =

ما أصنعُ عند ذاك يا رسول الله؟، قال: «اتق الله عز وجل، وخذ ما تعرف،

الستة، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد، ولا صاحب جمع الفوائد، فلا أستطيع الجزم  
بأنه في الكتب الستة، ولا بأنه من الزوائد، ولم أجده في مسند أبي هريرة من هذا المسند.  
وثانياً: قد نسب الحافظ حديث ابن عمر بن الخطاب إلى كتاب الفتن لحنبل بن  
إسحق، ولست أدرى أهوا فيه هكذا بالتصريح بأنه من رواية عبدالله بن عمر، أم هو على  
الشك بين ابن عمر، وابن عمرو، كرواية البخاري التي ذكرنا آنفًا؟.

وثالثاً: قد جزم الحافظ بأن هذه الطريق، أعني طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد،  
التي نسبها لحنبل بن إسحق، والتي أحال روایتها على رواية البخاري في أبواب المساجد  
من كتاب الصلاة -: من رواية عبدالله بن عمر!، ثم حين نقلها هنا عن ذلك الموضع  
من البخاري ذكر اسم «عبدالله بن عمر» كاملاً، في حين أن الذي في البخاري عن  
واقد: «سمعت أبي وهو يقول: قال عبدالله»، فاحتاط قلم بصرح بأنه ابن عمر أو ابن  
عمرو، كما أشرنا آنفًا، وكذلك لم يذكر اسمه كاملاً في رواية إبراهيم الحربي التي  
ذكرها الحافظ في كلامه في ذلك الموضع. فلست أدرى من أين جاء بالجزم بأنه «ابن  
عمر»؟، وكيف ذكر اسمه كاملاً «عبدالله بن عمر» في هذا الموضع نقلًا عن  
البخاري، وليس هذا في البخاري؟!.

رابعاً: ذكره أن أبي يعلى رواه من هذا الوجه، أي من طريق واقد بن محمد عن أبيه،  
لعله يرجع أن ما في مجمع الزوائد ٢٧٩ من جعله من رواية «ابن عمر» وجعل  
الخطاب له، خطأً في النسخة التي وقعت للحافظ الهيثمي من مسند أبي يعلى، لأن  
الحديث في البخاري خطاب لعبدالله بن عمرو، مع الشك في أنه من رواية «ابن عمر»  
أو «ابن عمرو».

خامسًا: نعجب للحافظ من ذكره الحديث من «حديث ابن عمرو نفسه»، وأنه بمثل  
هذا المعنى «بصيغة الجمع في جميع ذلك»، مع نسبته إلى الطبراني فقط!، مع أنه بهذا  
اللفظ وبصيغة الجمع في سنن أبي داود وسنن ابن ماجة والمستدرك، وفي المسند أيضًا  
٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم عن ابن عمرو، وهو في المسند أيضًا كذلك  
٧٠٤٩ من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كما بيانا ذلك كله من قبل!!،  
لعلماً أبعد التوجعة، وترك السنن والمسند، وذهب إلى الطبراني؟!.

وَدَعَ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصِّتِكَ، وَإِيَّاكَ وَعَوَامَهُمْ».

## ٦٥٠٩ — حَدَثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدَ، عَنْ شَعْبَةِ حَدَثَنِي عُمَرُ

وَسَادِسًا: حَدِيثُ عَلِيَّ، وَهُوَ السَّلْمَى، سَيِّئَاتِي فِي الْمَسْنَدِ ١٦١٣٩؛ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٧٧١١٤ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، يَأْسِنَادُهُ الَّذِي سَيِّئَاتِي فِي الْمَسْنَدِ، وَرَوَاهُ الْحَاكمُ فِي الْمُسْتَدْرِكِ ٤: ٤٩٥ - ٤٦٩ عَنِ الْقَطْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَيِّهِ، كِرَوَايَةُ الْمَسْنَدِ، وَصَحَّحَهُ وَوَاقَفَهُ النَّذِيفِيُّ. وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ فِي الإِصَابَةِ ٤: ٢٦١ مِنْ رَوَايَةِ الْحَاكمِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ فِي الْمَسْنَدِ، فَلَعْلَهُ لَمْ يَقْفَ عَلَيْهِ فِيهِ.

وَسَابِعًا: حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَافِظُ عَنِ الطَّبَرَانِيِّ، نَقْلَهُ الْهَيْشَمِيُّ كَذَلِكَ فِي مَجْمُوعِ الرِّوَايَاتِ ٧: ٢٧٩، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ يَأْسِنَادِينَ، رِجَالٌ أَحَدُهُمَا ثَقَاتٌ». هَذَا مَا اسْتَطَعْتُ جَمِيعَهُ مِنْ رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَئِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا بَعْدَ ذَلِكَ لَأُذْكُرَهُ فِي الْإِسْتِدَارَاتِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ». «الْحَثَّالَةُ»، بِضمِ الْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ وَتَخْفِيفِ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ: قَالَ فِي الْلِّسَانِ: «الْحَثَّالَةُ وَالْحَثَّالَ»: الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَبْلَهُ: هُوَ الْقَشَارَةُ مِنَ التَّمَرِ وَالشَّعِيرِ وَالْأَرْزِ وَمَا أَشْبَهُهَا، وَكُلُّ ذِي قَشَارَةٍ إِذَا نَقَىٰ»، ثُمَّ قَالَ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: «أَرَادَ بِحَثَّالَةِ النَّاسِ رَذْلَهُمْ وَشَرَارَهُمْ، وَأَصْلَهُ مِنْ حَثَّالَةِ التَّمَرِ وَحَفَالَتِهِ، وَهُوَ أَرْدَؤَهُ، وَمَا لَهُ خَيْرٌ فِيهِ، مَا يَقِيُّ فِي أَسْفَلِ الْجَلَةِ». وَ«الْحَفَالَةُ» بِالْفَاءِ بَدْلُ الثَّاءِ، بِمَعْنَى الْحَثَّالَةِ، وَلَذِلِكَ قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ فِي حَدِيثٍ آخَرَ ١١: ٢١٤ - ٢١٥ «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَقَالُ حَفَالَةُ وَحَثَّالَةُ». وَفِي الْلِّسَانِ فِي مَادَةِ (حَفَل) مَا يَؤْيِدُ ذَلِكَ، مِنْ قَوْلِهِ: «وَالْحَفَالَةُ مِثْلُ الْحَثَّالَةِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ مِنْ حَفَالَتِهِمْ وَحَثَّالَتِهِمْ، أَيُّ مِنْ لَا خَيْرَ فِيهِ مِنْهُمْ، قَالَ: وَهُوَ الرَّذْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ». «مَرْجَتْ عَهُودَهُمْ»: أَيْ اخْتَلَطَتْ وَاضْطَرَبَتْ وَالْتَّبَسَ الْمُخْرَجُ مِنْهَا، وَهُوَ بَفْتَحِ الْمَيْمَ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَعْضُهُمْ يَضْطَبِطُهُ بَفْتَحِ الرَّاءِ، وَنَقْلُ صَاحِبِ الْلِّسَانِ عَنِ الْمُحْكَمِ أَنَّ «الْكَسْرُ أَعْلَىٰ»، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْقَطَاعِ فِي كِتَابِ الْأَفْعَالِ ٣: ١٦١ - ١٦١: «وَمَرْجَ الأَمْرِ وَالدِّينِ وَالخَاتِمِ فِي الْيَدِ، مَرْجًا: اضْطَرَبَ، وَضَيَطَ الْفَعْلُ بِكَسْرِ الرَّاءِ.

(٦٥٠٩) إِسْنَادُهُ صَحِيفَةٌ، عَلَىٰ مَا فِي ظَاهِرِهِ مِنْ إِبْهَامِ التَّابِعِيِّ رَاوِيهِ، كَمَا سَنَدَكَرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

مَرْقاةُ الْمَفَاتِيحِ ج ٢ وَرْقَةٌ ٣٣٤. وَقَدْ نَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٥: ٣٣٤ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ. وَذَكَرَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الرِّوَايَاتِ ١٠: ٢٢٢، وَقَالَ فِي أُولَئِكَ: «عَنْ عُمَرِ بْنِ

## ابن مُرّة سمعت رجلاً في بيت أبي عبيدة أنه سمع عبدالله بن عمرو

مرة قال: حذلنني شيخ يكتن أباً يزيد قال: كنت جالساً مع عبدالله بن عمرو وعبدالله بن عمر، فذكره بأطول ما هنا، ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، والأوسط بنحوه»، ثم ذكره أنه رواه أحمد باختصار، ثم قال: «وسمى الطبراني الرجل، وهو خيشمة ابن عبد الرحمن، فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح». وسيأتي في المسند أيضاً ٦٨٣٩ مع إيهام الرجل كما هنا، وسيأتي أيضاً ٦٩٨٦ ، ٧٠٨٥ من رواية الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي يزيد، فلم يذكر اسمه. ونقله أيضاً المنذري في الترغيب والترهيب ١: ٣١ مختصراً، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، بأسانيد، أحدها صحيح، والبيهقي». وخيشمة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي الكوفي: تابعي كبير ثقة، وترجمه البخاري في الكبير ١١٢ / ١٩٧، وروى عنه أنه لقي علي بن أبي طالب. وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٠٠ - ٢٠١ ، وذكر أنه روى عن ابن عمر سمائعاً، وأنه أدرك ثلاثة عشر رجلاً من الصحابة. ولكن لم أجده في شيء من ترجمته في المراجع كنيته، فتستفاد من هذا الموضع، من جمع الروايات، وأنه كان يكتن «أبا يزيد». قوله «سمع الله به سامع خلقه»: قال ابن الأثير في النهاية: «وفي رواية: أسامع خلقه. يقال: سمعت بالرجل تسميناً وتسمعاً، إذا شهره ونددت به. و«سامع» اسم فاعل من «سمع»، و«أسامع» جمع «سامع»، و«أسمع» جمع قلة لسمع. وسمع فلان بعمله، إذا أظهره ليسمع. فمن رواه «سامع خلقه» بالرفع، جعله من صفة الله تعالى، أي سمع الله سامع خلقه به الناس!، ومن رواه «أسامع» أراد أن الله يسمع به أسماء خلقه يوم القيمة. وقيل: أراد: من سمع الناس بعمله سمع الله وأراه ثوابه من غير أن يعطيه. وقيل: من أراد بعلمه الناس أسماع الله الناس، وكان ذلك ثوابه. وقيل: أراد أن من يفعل فعلًا صالحًا في السر ثم يظهره ليسمعه الناس ويُحمد عليه فإن الله يسمع به ويظهر إلى الناس غرضه، وأن عمله لم يكن خالصاً. وقيل: يريد من نسب إلى نفسه عملاً صالحًا لم يفعله وادعى خيراً لم يصنعه فإن الله يفضحه ويُظهر كذبه». وهذا الذي قاله ابن الأثير في رواية «سامع» بالرفع، أراه قلد فيه الأزهري؛ ففي =

يحدث ابن عمر: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من سمع الناس بعمله سمع الله به، سامِعٌ خلقه، وصَغْرٌ وحَقَّرٌ»، قال: فذرفت عينا عبد الله.

٦٥١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن الأحسن أخبرنا

اللسان: «قال الأزهري: من رواه: سامِعٌ خلقه، فهو مرفوع، أراد: سمع الله سامِعٌ خلقه به، أي فضله، ومن رواه: أسامِعٌ خلقه، بالنصب، كسر سمعاً على أسماع، ثم كسر أسمعاً على أسماع، وذلك أنه جعل السمع اسمًا لا مصدرًا، ولو كان مصدرًا لم يجمعه». وأما الزمخشري في الفائق ١: ٦١١ فإنه جعل الرواية «أسامِعٌ» بالنصب، ثم قال: «وروي سامِعٌ خلقه، بالرفع». ثم شرحهما على هذا النحو تقليدًا للأزهري، فيما أرجح، وأراه أنه لم يستنسخ هذا التكليف في رواية «سامِعٌ» بالرفع، فقال: «ولو روی بالنصب لكان المعنى: سمع الله به من كان له سمع من خلقه». وهذا جيد منه دقيق. وقد ثبتت الرواية بالنصب أيضًا، فقد ضبطت الكلمة في كلام «سامِعٌ»، بفتح العين وب بدون همزة في أولها. ونسخة كلام ما يؤتى بضبطها بما تبع ذلك منها، والحمد لله.

فائدة: كلمة «سامِعٌ» كتبت في تفسير ابن كثير والترغيب «مسامِعٌ»، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع، كما هو بين. «فذرفت عينا عبد الله»، بفتح الراء: أي جرى دمعها.

(٦٥١٠) إسناده صحيح، عبد الله بن الأحسن، والوليد بن عبد الله بن أبي مغيث: سبق توثيقهما ٢٠٠٠ . يوسف بن ماهك: سبق توثيقه ١٧١٠ ، وززيد هنا أنه وثقه ابن معين والنسيائي، وقال ابن خراش: «ثقة عدل»، وترجمة البخاري في الكبير ٣٧٥/٢٤ . والحديث رواه أبو داود ٣٦٤٦ (٣٥٦:٣)، والدارمي ١:١٢٥ ، والحاكم ١:١٠٥ - ١٠٦ ، وابن عبدالبر في كتاب (جامع بيان العلم وفضله) ١:٧١ ، كلهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وسيأتي مرة أخرى بالإسناد نفسه ٦٨٠٢ . وسيأتي معناه مختصرًا بإسنادين آخرين ١٨١٨ ، ٧٠٢٠ . وذكره الحافظ في الفتح ١:١٨٥ ، ونسبة لأحمد وأبي داود، وقال: «ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو، يقوى بعضها بعضاً».

وقال الحاكم: «رواة هذا الحديث قد احتاجا بهم [يعني الشيفيين] عن آخرهم، غير الوليد هذا، وأظن أنه الوليد الشامي، فإنه الوليد بن عبد الله... فإن كان كذلك

الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ، أريد حفظه، فنهنني قريش، فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر، يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ؟، فقال: «اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق».

فقد احتاج مسلم به، ووافقه الذهبي. وأنا أخشى أن يكون هذا تخليطاً من الحاكم، تبعه فيه الذهبي !!.

أما أولاً: فإن الوليد بن عبد الله هنا، هو الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، كما هو ثابت في رواية أبي داود، ساق نسبه كاملاً.

وأما ثانياً: فإني لم أجد في الرواية «الوليد بن أبي الوليد الشامي» مطلقاً، فضلاً عن أن يكون من الرواية في صحيح مسلم. فإن «الوليد بن أبي الوليد» الذي روى له مسلم: هو القرشي مولى عمر، وقيل مولى عثمان، وهو مدني ليس بشامي، وأبوه «أبو الوليد» اسمه «عثمان» لا «عبد الله»!، فأنا يكون ما قال الحاكم؟!، وانظر ترجمة «الوليد بن أبي الوليد» مفصلة في ٥٧٢١. قال ابن القيم رحمة الله، في تعليقه على اختصار المنذري لسنن أبي داود (٤٥ - ٢٤٦): «قد صرّح عن النبي ﷺ النهي عن الكتابة والإذن فيها. والإذن متاخر، فيكون ناسخاً لحديث النهي، فإن النبي ﷺ قال في غزوة الفتح: اكتبوا لأبي شاه. يعني خطبته التي سأل أبو شاه كتابتها، وأذن لعبد الله بن عمرو في الكتابة، وحديثه متأخر عن النهي، لأنه لم يزل يكتب، وبمات عنده كتابته، وهي الصحيفة التي كان يسميهها الصادقة. ولو كان النهي عن الكتابة متاخراً لحاجها عبد الله، لأمر النبي ﷺ بمحو ما كتب عنه غير القرآن. فلما لم يمحها وأثبتتها دل على أن الإذن في الكتابة متأخر عن النهي عنها، وهذا واضح، والحمد لله. وقد صرّح عن النبي ﷺ أنه قال لهم في مرض موته: اثنوني باللوح والدواة والكتف، لأكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً. وهذا إنما يكون كتابة كلامه بأمره وإذنه. وكتب النبي ﷺ لعمرو بن حزم كتاباً عظيماً، فيه

**٦٥١١** – حدثني يحيى عن هشام، أملأه علينا، حدثني أبي: سمعت عبد الله بن عمرو، من فيه إلى فيّ، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالماً، اتّخذ الناس رؤساءً جهالاً، فسئلوا، فأفتواً بغير علمٍ، فضلوا، وأضلوا».

**٦٥١٢** – حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا منصور عن هلال بن

الديات وفرضات الزكاة وغيرها. وكتبه في الصدقات معروفة، مثل كتاب عمر بن الخطاب، وكتاب أبي بكر الصديق الذي دفعه إلى أنس، رضي الله عنهم. وقيل لعلي: هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء؟، فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إلا ما في هذه الصحيفة، وكان فيها العقول، وفكاك الأسرى، وأن لا يقتل مسلم بكافر. وإنما نهى النبي ﷺ عن كتابة غير القرآن في أول الإسلام، لئلا يختلط القرآن بغيره، فلما علم القرآن وتميز، وأفرد بالضبط والحفظ، وأمنت عليه مفسدة الاختلاط، أذن في الكتابة. وقد قال بعضهم: إنما كان النهي عن كتابة مخصوصة، وهي أن يجمع بين كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة، خشية الالتباس. وكان بعض السلف يكره الكتابة مطلقاً. وكان بعضهم يرخص فيها حتى يحفظ، فإذا حفظ محاها. وقد وقع الاتفاق على جواز الكتابة وإيقائها. ولو لا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السنة إلا أقل القليل».

(٦٥١١) إسناده صحيح، هشام هو ابن عروة بن الزبير. والحديث رواه البخاري ١ : ١٧٤ – ١٧٥ و ١٣ : ٢٣٩ – ٢٤٢ ، ومسلم ٢ : ٣٠٥ – ٣٠٦ ، والترمذى ٣ : ٣٧١ ، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجة ١ : ١٤ ، والدارمى ١ : ٧٧ ، والطيالسى ٢٢٩٧ . ورواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم ١ : ١٤٨ – ١٥١ بأسانيد كثيرة. وقد شرحه الحافظ في الفتح ١٣ : ٢٣٩ – ٢٤٢ شرحاً وافياً، وأشار إلى كثير من طرقه ورواياته.

(٦٥١٢) إسناده صحيح، سفيان هو الثوري. منصور هو ابن المعتمر. هلال بن يساف: بكسر الياء، كما بينا في ١٦٣٠ ، ويجوز فيه أيضاً «إساف» بالهمزة المكسورة بدل الياء، وحكي بعضهم جواز الفتح فيهما. أبو يحيى: هو الأعرج، وقد مضى الحديث آخر =

يَسَافِ عن أَبِي يَحْيَى عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَصْلِي جَالِسًا، قَلَتْ لَهُ: حَدَثَتْ أُنْكَ تَقُولُ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى نَصْفِ صَلَاةِ الْقَائِمِ»؟، قَالَ: «إِنِّي لَيْسُ كَمُثْلِكُمْ».

٢٩٢١ من روایة «أبی يحیی مولی ابن عقیل الانصاری»، وذکرنا هناك أنه هو «المعرقب»، وأن اسمه «مصدع»، ونقلنا عن التهذیب أنه «مولی عبدالله بن عمرو»، ويقال مولی معاذ بن عفراء، وأن البخاری نقل في التاريخ الكبير عن أحمد بن حنبل أنه قال: «هو مولی معاذ بن عفراء، وهو الأعرج». والذی يظهر لی وأرجحه أنهما ترجمتان اختلطتا عليهم، وأنهما رجلان: أحدهما ذاك مولی الأنصار، نسب مرة بأنه «مولی ابن عقیل الانصاری» كما في ذلك الإسناد، ووصفه أحمد بأنه «مولی معاذ بن عفراء»، ومعاذ هذا أنصاری أيضاً، فهو معاذ بن الحرت بن رفاعة النجاري الانصاری الخزرجي، نسب إلى أمه «عفراء»، والآخر «مولی عبدالله بن عمرو»، فهذا لا ينساب أنصاریاً، بل ينسب «قرشیاً» بالولاء. ولعل كلاً منهما كان يوصف بالعرج. ومن قرأ ترجمة «مصدع» في التهذیب ١٥٧ - ١٥٨ وتأملها جيداً، لا يكاد يشك في أنهما اثنان. ويؤید هذا أن البخاری فرق بينهما بدقته المعروفة، فترجم في الكبير ٦٥/٢٤ قال: «مصدع أبو يحیی المعرقب الانصاری»، عن عائشة وابن عباس، نسبه محمد بن دینار عن سعد بن أوس. قال ابن حنبل: هو مولی معاذ بن عفراء، وهو الأعرج، ثم ترجم في الكتب (رقم ٧٩٣) قال: «أبی يحیی عن عبدالله بن عمرو، روى عنه هلال بن يساف». ولعل في هذا مقتئنا في ترجیح أنهما اثنان، إن لم يكن في الجزم بذلك. والحديث رواه مسلم بنحوه ٢٠٤ من طريق جریر عن منصور، ثم من طريق شعبة وسفیان، كلاهما عن منصور، وقال: «وفي رواية شعبة: عن أبی يحیی الأعرج». وسيأتي في المسند من رواية شعبة ٦٨٠٣ ، ٦٨٨٣ ، ومن رواية سفیان ٦٨٩٤ ، ومن وجہ آخر ٦٨٠٨ . ورواہ الطیالسی ٢٢٨٩ عن شعبة. ورواہ أبو عوانة في مستخرجه ٢: ٢٢٠ - ٢٢١ من طريق الطیالسی، ورواہ أيضاً من طريق سفیان عن منصور. ورواہ أبو داود ٩٥٠ (١: ٣٥٨ - ٣٥٩) من طريق جریر عن منصور، والنمسائي ١: ٢٤٥ من =

## ٦٥١٣ - حدثنا يحيى عن هشام الدستوائي حدثنا يحيى عن

طريق سفيان عن منصور، بنحوه. ورواه ابن ماجة بنحوه أيضاً : ١٩١ من وجه آخر.  
وأشار إليه الحافظ في الفتح ٢ : ٤٨٢ ، ونسبة لمسلم وأبي داود والنسائي. قوله «إني ليس كمثلكم»: هكذا ثبت في ح م، وله توجيه من العربية، بأن اسم «ليس» ممحض، كأنه قال: إني ليس شأني كمثلكم، أو بأنه جاء على اعتبار أن «ليس» حرف لا فعل ناقص، وهو قول لبعض أئمة النحوة. وفي ك «الست»، كما في سائر الروايات، وهو ظاهر. وهذا الحكم «صلاة القاعد على نصف صلاة القائم»: إنما هو في التوافق عند القدرة على القيام كما هو ظاهر. أما في الفريضة فإن صلاة القاعد إذا قدر على القيام باطلة، وإذا عجز عنه كان القعود هو فرضه بدل القيام، فلا ينقص به أجره، وكذلك المتفلق قاعداً لعجزه عن القيام. وقد خص الله رسوله ﷺ بأن أجره في صلاة التطوع قاعداً لا ينقص، تشريفاً له ﷺ وتكريماً، بدلاً منه قوله «إني ليس كمثلكم».

(٦٥١٣) إسناده صحيح، يحيى شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان. ويحيى شيخ هشام الدستوائي: هو يحيى بن أبي كثير. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحزب التيمي. خالد بن معدان، بفتح الميم وسكون العين وتخفيض الدال المهمتين، ابن أبي كريب، بضم الكاف، الكلاعي: تابعي ثقة مشهور، كان من خيار عبدالله، وترجمه البخاري في الكبير ١٦١/١٢ - ١٦٢ ، وابن سعد في الطبقات ١٦٢/٢٧ . «الكلاعي»: بفتح الكاف وتخفيض اللام، نسبة إلى «ذى الكلاع»، وهم بطن من حمير، نزلوا الشأم. والحديث رواه مسلم ٢ : ١٥٤ ، والنسائي ٢ : ٢٩٨ ، كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. وروى أبو داود معناه من أوجه آخر، انظر المنذري ٣٩٠٨ - ٣٩١٠ . وانظر أيضاً ما مضى في مسند علي ٦١١ ، وفي مسند عبدالله بن عمر ٥٧٥١ . و«العصفر»: ما صبغ بالعصفر، وهو صبغ أحمر معروف. وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكافر في اللبس وفي الهيئة والمظاهر، كالحديث الآخر الصحيح: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»، وقد مضى من مسند ابن عمر ٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧ . ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا، أعني في تحريم التشبه بالكافر، حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة، هجراها وديدنتها التشبه بالكافر =

محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصرين، قال: «ثياب الكفار، لا تلبسها».

في كل شيء، والاستثناء لهم والاستبعاد. ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المتسبين له، من يزين لهم أمرهم، ويهون عليهم أمر التشبه بالكافار في اللباس والهيئة والمظاهر والخلق وكل شيء، حتى صرنا في أمّة ليس لها من مظاهر الإسلام إلا مظاهر الصلاة والصيام والصلوة، على ما أدخلوا فيها من بدعة، بل من ألوان من التشبه بالكافار أيضاً. وأظهر مظاهر يريدون أن يضرروه على المسلمين هو غطاء الرأس الذي يسمونه القبعة «البرنيطة»، وتعلموا لها بالأعالي والأباطيل، وأنفاثهم بعض الكبار المتسبين إلى العلم أن لا بأس بها، إذا أردوا بها الوقاية من الشمس!، وهم يأتون إلا أن يظهروا أنهم لا يريدون بها إلا الوقاية من الإسلام !!، فيصرح كتابهم ومفكروهم بأن هذا اللباس له أكبر الأثر في تغيير الرأس الذي تحته، ينقله من تفكير عربي ضيق إلى تفكير إفرينجي واسع !!. ثم أبى الله لهم إلا الخذلان، فتناقضوا ونقضوا ما قالوا من حجة الشمس، إذ وجدوا أنهم لم يستطعوا ضرب هذه الذلة على الأمة، فنزعوا غطاء الرأس بمرة، تركوا (الطريوش) وغيره، ونسوا أن الشمس ستضرب رؤوسهم مباشرة، دون واسطة الطريوش، ونسوا أنهم دعوا إلى القبعة، وأنه لا وقاية لرؤوسهم من الشمس إلا بها !!. ثم كان من بضع سنين، أن خرج الجيش الإنجليزي المحتل للبلاد من القاهرة والإسكندرية بمظهره المعروف. فما لبثنا أن رأيناهم ألبسو الجيش المصري والشرطة المصرية قبعات كقبعات الإنجليز، فلم تفقد الأمة في العاصمتين وفي داخل البلاد منظر جيش الاحتلال، الذي ضرب الذلة على البلاد سبعين سنة فكأنهم لم يصبروا على أن يفقدوا مظهر الذل الذي ألقوه واستساغوه وربوا في أحضانه. وما رأيت مرة هذا المنظر البشع، منظر جنودنا في زي أعدائنا وهبيتهم، إلا تقررت نفسي، وذكرت قول عميرة بن جعل الشاعر الجاهلي، ينم قبيلة تغلب:

إِذَا ارْتَحُلُوا عَنْ دَارِ ضَيْمٍ تَعَذَّلُوا  
عَلَيْهِمْ وَرَدُوا وَقَدَّهُمْ يَسْتَقِيلُهَا

## ٦٥١ - حدثنا يحيى حدثنا حسين المعلم حدثنا عبد الله بن بريدة

(٦٥١٤) إسناده صحيح، أبو سيرة، بفتح السين المهملة وسكون الياء الموحدة: هو أبو سيرة بن سلمة الهنلي، كما سماه الحاكم في المستدرك في روايته هذا الحديث ١ : ٧٥ - ٧٦ ، وقال في آخره: «هو تابعي كبير، مبين ذكره في المسانيد والتواتر، غير معطون فيه»، ووافقه الذهبي، وقصر الحافظ، فلم يترجم له في التعجيز، مع أن الحسيني ترجم له في الإكمال (ص ٣٢)، وهو الأصل الذي بنى عليه التعجيز. والظاهر لي أن الحافظ ظن أن «أبا سيرة» هذا هو «أبو سيرة» المترجم في التهذيب ١٢ : ١٠٥ ، وهو خطأ صرف. فإن الذي في التهذيب هو «أبو سيرة النخعي الكوفي»، وهو متاخر، روى عنه الأعمش والحسن بن الحكم النخعي، والأعمش ولد سنة ٦١ ومات سنة ١٤٧ أو ١٤٨ ، والحسن بن الحكم مات سنة بضع وأربعين ومائة؛ فغير معقول أن يرويا عن «أبي سيرة» راوي هذا الحديث، الذي كان رجلاً ذا شأن يرسله زياد ابن أبيه إلى معاوية بمالي، وزياد مات سنة ٥٣ ، فأئني يدركه الأعمش وابن الحكم ١٩ ، إلا أن يكون عمر عمراً طويلاً، ولو كان ما خفي ذلك من ترجمته، بل لعني العلماء به ولهجوا بذلك، لما يكون في إسناده من علو يحرضون عليه!! . والذي صنعه الحسيني في ترجمته هو الصواب، وترجمته فيه موجزة، ولعل فيها شيئاً من التحرير، قال: «أبو سيرة، عن عبد الله بن عمرو، وعن عبد الله بن بريدة، قيل: هو سالم بن سيرة المدنى». و «سالم» هذا، ذكره ابن سعد الطبقات ٥ : ٢٢١ هكذا: «سالم بن سلمة أبو سيرة الهنلي»، ولم يذكر شيئاً من حاله، وترجمه البخاري في الكبير ١١٤/٢٢ هكذا: «سالم بن سلمة أبو سيرة الهنلي، يذكر عن علي». وكتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبدالرحمن بن يحيى اليماني ما نصه: «في كتاب ابن أبي حاتم ترجمتانا: سالم بن سيرة أبو سيرة الهنلي [بيان] سمعت أبي يقول ذلك. سالم بن سلمة الهنلي أبو مسرة، سمعت أبي يقول ذلك. وفي الثقات [يعني ثقات ابن حبان]: سالم أبو سيرة الهنلي، يروي عن علي، روى عنه أهل الكوفة». وفي لسان الميزان ٣ : ٤ ما نصه: «سالم بن سيرة الهمданى [كذا]، روى عنه ابن بريدة، مجاهول، انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن علي، وروى عنه أهل الكوفة، وقلت [السائل ابن حجر]: وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة!، [كذا]، روى أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وابن =

عن أبي سبرة قال: كان عَبِيدُ اللهِ بْنُ زَيْدَ يسأَلُ عَنِ الْحَوْضِ، حَوْضِ مُحَمَّدٍ<sup>ﷺ</sup>، وَكَانَ يَكْذِبُ بِهِ، بَعْدَ مَا سَأَلَ أَبَا بَرْزَةَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَعَائِدَ بْنَ عَمْرُو وَرَجُلًا آخَرَ، وَكَانَ يَكْذِبُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ: أَنَا أَحْدَثُ بِهِ حَدِيثًا فِيهِ

عباس، وورد رسولا على معاوية من زياد. وذكر البلاذري أن زياداً استقضاه على البصرة». وهذا النص في لسان الميزان فيه بعض الخطأ، والظاهر عندي أنه من الناسخين. فأولاً: قوله: «سالم بن سبرة الهمданى» خطأ صرف، لأنه كعادته ينقل في أول الترجمة كلام الذهبي في الميزان، والذي في الميزان ١ : ٣٦٧ : «سالم بن سلمة أبو سبرة الهمذلي»، وهو الصواب، وثانياً: قوله «وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة»، خطأ صرف أيضاً، صوابه: «ومن ولده الجارود بن أبي سبرة»، لأن هذا هو الواقع، والجارود له ترجمة في التهذيب ٢ : ٥٢ - ٥٣ أولها: «الجارود بن أبي سبرة سالم بن سلمة الهمذلي أبو نوقل البصري»، وترجمة الذهبي في تاريخ الإسلام (ج ٤، ص ٢٣٧) قال: «الجارود بن أبي سبرة الهمذلي، أحد الأشراف بالبصرة، توفي سنة ١٢٠»، وترجمة البخاري في الكبير ٢٣٥/٢١ - ٢٣٦ قال: «جارود بن أبي سبرة الهمذلي، يعد في البصريين، روى عنه قتادة وعمرو بن أبي حجاج، يروي عن أنس بن مالك». فهذا هو، وهو ابن أبي سبرة الرواية هنا. فيبني تصحيح ما في اللسان عن هذا الموضوع. وأما أن «أبا سبرة» راوي هذا الحديث هو «سالم ابن سلمة الهمذلي» فالأدلة عليه متواترة، والحمد لله، بما أوضحتنا من كلام الحاكم، ومن ترجمته في التاريخ الكبير، ويقطع كل شك فيه: أن الحافظ ابن عساكر ترجم له ترجمة جيدة، في تاريخ دمشق، (ج ٦، ص ٤٨) - ٥٠ من تهذيب تاريخ ابن عساكر، اختصار الشيخ عبد القادر بدران رحمه الله قال فيها: «سالم بن سلمة بن نوقل بن عبد العزى، ينتهي نسبه إلى مدركة، أبو سبرة الهمذلي البصري»، من بني سعد بن هذيل، روى عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وروى عنه عبد الله بن بريدة، ثم ذكر مختصر الكتاب هذا الحديث الذي هنا، ونسبه لرواية ابن عساكر والإمام أحمد، ثم ذكر أنه رواه البيهقي بزيادة فيه، وأنه رواه الإمام أحمد بزيادة أخرى، والزيادات ستائيان في رواية المسند إليه من طريق مطر عن عبدالله بن بريدة عن أبي سبرة ٦٨٧٢ ، ثم نقل عن أبي حاتم أنه قال: «هو مجھول»، يعني أبا

شَفَاءُ هَذَا، إِنْ أَبَاكَ بَعَثَ مَعِي بِمَا لِي مَعَاوِيَةَ، فَلَقِيتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَمْرَو، فَحَدَّثَنِي مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمْلَى عَلَيَّ، فَكَتَبْتُ بِيَدِي، فَلَمْ أَزِدْ حَرْفًا، وَلَمْ أَنْقُصْ حَرْفًا، حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

سِبْرَةَ، ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ الْبَلَادِزِيُّ: كَانَ يَهَاجِي أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيَّ». وَ«سَعْدُ بْنُ هَذِيلَ»، =  
الَّذِي يَنْسَبُ إِلَيْهِ أَبُو سِبْرَةَ هَذَا، هُوَ «سَعْدُ بْنُ هَذِيلَ بْنُ مَدْرَكَةَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مَضْرَبٍ»،  
الَّذِي مِنْ نَسْلِهِ عَبْدَاللَّهُ بْنُ مُسْعُودٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَلَّا، وَمِنْهُمْ «أَبُو كَبِيرِ الْهَذِيلِيُّ»، وَ«أَبُو  
خَرَاشِ الْهَذِيلِيُّ»، الشَّاعِرُانِ، وَ«أَبُو بَكْرِ الْهَذِيلِيُّ الْفَقِيهُ». اَنْظُرْ طَبَقَاتِ أَبْنِ سَعْدِ  
١٠٦/١٣ وَجَمِيعَ الْأَنْسَابِ لَابْنِ حَزْمِ (ص ١٨٦ - ١٨٧). وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْحَاكِمُ  
١: ٧٥ - ٧٦ بِثَلَاثَةِ أَسَانِيدٍ، فَرَوَاهُ أُولَاءِ عَنْ أَبِي الْعَبَاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ الْأَصْمَعِ عَنْ  
عَبْدَاللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ حَسِينِ الْمُعْلَمِ، وَعَنْ أَحْمَدِ بْنِ جَعْفَرٍ  
الْقَطِيعِيِّ عَنْ عَبْدَاللَّهِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَدِيِّ عَنْ حَسِينِ الْمُعْلَمِ  
عَنْ عَبْدَاللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اتَّفَقَ الشِّيخُانِ عَلَى الْاحْتِاجَاجِ  
بِجَمِيعِ رَوَاهُهُ غَيْرُ أَبِي سِبْرَةِ الْهَذِيلِيِّ، وَهُوَ تَابِعٌ كَبِيرٌ، مَبْيَنٌ ذَكْرُهُ فِي التَّوَارِيخِ وَالْمَسَانِيدِ،  
غَيْرُ مَطْعُونٍ فِيهِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِنِ بَرِيدَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ  
إِسْحَاقَ أَبْنَانَا هَشَامَ بْنَ عَلَيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدَاللَّهُ بْنَ رَجَاءَ حَدَّثَنَا هَمَامُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِنِ بَرِيدَةَ  
عَنْ أَبِي سِبْرَةِ الْهَذِيلِيِّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ». وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ عَلَى تَصْحِيحِهِ، وَقَالَ:  
«أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ». وَرَوَايَةُ الْحَاكِمِ مِنْ طَرِيقِ الْمَسْنَدِ فِيهَا أَنَّ أَحْمَدَ رَوَاهُ عَنْ أَبِنِ  
أَبِي عَدِيِّ عَنْ حَسِينِ الْمُعْلَمِ، وَابْنِ أَبِي عَدِيِّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَبِي عَدِيِّ،  
وَهُوَ مِنْ شِيُوخِ أَحْمَدٍ، وَمِنْ الرَّوَاةِ عَنْ حَسِينِ الْمُعْلَمِ، وَلَكِنَّ رَوَايَةَ أَحْمَدَ هَذَا الْحَدِيثِ  
هُنَا لَيْسَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هِيَ عَنْ يَحْيَى الْقَطَانِ عَنْ حَسِينِ الْمُعْلَمِ. وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَسْنَدِ مِنْ  
رَوَايَةِ أَبِنِ أَبِي عَدِيِّ، فَلَا أَدْرِي أَرْوَايَةَ الْحَاكِمِ زِيَادَةً فِي بَعْضِ نَسْخِ الْمَسْنَدِ لَيْسَ بَيْنَ  
أَيْدِينَا، أَمْ هِيَ خَطَأً وَوَهْمٌ فِي اسْمِ الشَّيْخِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ أَحْمَدُ؟، وَأَيِّ الشَّيْخَيْنِ كَانُ  
فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ. نَعَمْ، سَيِّئَتِي الْحَدِيثُ بِنَحْوِهِ مَرَّةً أُخْرَى ٦٨٧٢، وَلَكِنَّهُ مِنْ رَوَايَةِ أَحْمَدَ  
عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ مَطْرٍ عَنْ أَبِنِ بَرِيدَةَ، فَهُوَ مَتَّابِعٌ أُخْرَى لِلْإِسْنَادِ الَّذِي هُنَا =

**الفُحْشُ**، أو **يبغضُ الفاحشَ والمفاحشَ**، قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهُرَ **الْفُحْشُ** وَ**الْفَحْشَ**، وَقَطْبِعَةُ الرَّحْمِ، وَسُوءُ الْجَاهِرَةِ، وَحَتَّى يُؤْتَمِنَ **الْخَائِنُ**، وَيُخُونَ **الْأَمِينَ**»، وقال: «أَلَا إِنْ مَوْعِدَكُمْ حَوْضِي، عَرْضُهُ وَطُولُهُ

لِلإِسْنَادِينَ الَّذِينَ زَادُوهُمَا الْحَاكِمُ، وَاللَّفْظُ الَّذِي رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِيهِ بَعْضُ الْرِّيَادَاتِ الَّتِي فِي تِلْكَ الْرَوَايَةِ. وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عَسَّاكِرَ وَالْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا، كَمَا تَبَيَّنَ مَا ذُكِرَ فِي تَرْجِمَةِ أَبِي سَبْرَةِ مِنْ تَهْذِيبِ تَارِيخِ ابْنِ عَسَّاكِرٍ. وَانْظُرْ ٦١٦٢، ٦١٨١، ٦٤٨٧، ٦٥٠٤. وَقَدْ أَشَارَ أَبُو سَبْرَةَ هُنَا إِلَى رِوَايَاتِ أَبِي بَرْزَةَ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَعُمَرِ بْنِ عَائِدٍ، وَرَجُلٍ آخَرَ فِي شَأْنِ الْحَوْضِ. أَمَّا حِدِيثُ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي **الْمُسَنَّدِ** (

ح) مِنْ طَرِيقِ مَطْرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «شَكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي الْحَوْضِ، فَأُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ جُلُسَاءُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا أُرْسِلُ إِلَيْكَ أَمِيرٌ يَسْأَلُكَ عَنِ الْحَوْضِ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا؟»، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَمِيرًا يَسْأَلُكَ عَنِ الْحَوْضِ، هَلْ كَذَّبَ بِهِ فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ». وَرَوَاهُ أَبُو دَاؤِدُ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ أَطْلُوْلُ مِنْ هَذَا ٤٧٤٩ (٤: ٣٨١ - ٣٨٢). وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مَطْلُوْلًا أَيْضًا مِنْ وَجْهِ ثَالِثٍ (١: ٧٦). وَأَمَّا حِدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، فَسَيِّئَتِي فِي **الْمُسَنَّدِ** أَيْضًا (ح)

مُختَصِّرًا، فِيهِ ذَكْرُ الْحَوْضِ، وَلَهُ حِدِيثٌ آخَرُ فِي مَجْمِعِ الزَّوَائِدِ ١٠: ٣٦٧ رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ. بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، وَلَيْسَ فِيهِمَا إِشَارَةٌ إِلَى مُجَادِلَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. وَأَمَّا حِدِيثُ عَائِدِ بْنِ عُمَرَ، فَإِنَّمَا لَمْ أَجِدْهُ، وَهُوَ صَحَّابِيٌّ لِهِ مَسْنَدٌ سَيِّئَتِي فِي **الْمُسَنَّدِ** (ح)، وَفِيهِ حِدِيثٌ يَتَضَمَّنُ جَدَلًا شَدِيدًا بَيْنِهِ وَبَيْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَكِنْ لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ الْحَوْضُ. وَأَمَّا الرَّجُلُ الْآخَرُ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمًا، فَإِنَّهُ لِهِ حِدِيثٌ فِي الْحَوْضِ، رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ ٤٧٤٦ وَالْحَاكِمُ ١: ٧٦ - ٧٧ مُختَصِّرًا، ثُمَّ رَوَى الْحَاكِمُ شَاهِدًا لَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَبَّانَ قَالَ: «شَهَدْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَبَعْثَتُ إِلَيْهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: مَا أَحَادِيثُ بَلْغَنِي عَنْكَ تَحْدِثُ بِهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَرَعَمْتُ أَنْ لَهُ حَوْضًا فِي الْجَنَّةِ؟»، فَقَالَ: حَدَثَنَا ذَاكُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَعْدَنَا، فَقَالَ: كَذَّبْتَ!، وَلَكِنْكَ شَيْخٌ قَدْ خَرَفَ!!، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَمِعْتَهُ أَذْنَانِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي، وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: مَنْ كَذَّبَ =

واحدٌ، وهو كما بين أَيْلَةً ومكة، وهو مسيرةٌ / شهر، فيه مثلُ النجوم أَباريقُ،  
شِرابه أَشَدُّ بياضاً منِ الفضة، من شرب منه مشربًا لم يظماً بعده أَبداً»، فقال  
عَبْدُ الله: ما سمعت في الحوض حديثاً أثبَتَ من هذا، فصدقَ به، وأخذ  
الصحيفة فحبسها عنده.

**٦٥١٥** - حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا عامر قال: جاء رجل  
إلى عبد الله بن عمرو، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم  
ال المسلمين من لسانه ويده، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

**٦٥١٦** - حدثنا يحيى عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن

عليٍّ متعمداً فليتبأ مقدنه من النار، وما كذبت على رسول الله ﷺ». وسيأتي في المسند  
( ح ) في قصة أطول من هذه.

أَيْلَة، بفتح الهمزة وسكون الياء التحتية: مدينة على ساحل بحر القلزم، مما يلي الشأم،  
وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشأم، قاله ياقوت. وانظر قاموس الأمكنة والبقاء لعلي بث  
بهجت ٣٧ - ٣٨.

(٦٥١٥) إسناده صحيح، يحيى: هو القطان. إسماعيل: هو ابن أبي خالد. عامر: هو الشعبي.  
والحديث رواه أبو داود ٢٤٨١ (٢ : ٣١٢ من عون المعبود)، والنمسائي ٢ : ٢٦٧،  
كلاهما من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. ورواوه البخاري ١ : ٥٠ - ٥١ من طريق  
عبد الله بن أبي السفر وإسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، ومن طريق داود بن أبي  
هند عن الشعبي، ورواه أيضاً ١١ : ٢٧٣ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي.  
وقوله هنا «جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو، فقال» إلخ: سياق مختصر، وتفصيله في  
رواية أبي داود: «أتى رجل عبد الله بن عمرو، وعنه القوم، حتى جلس عنده، فقال:  
أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، فقال» إلخ.

(٦٥١٦) إسناده صحيح، يحيى بن حكيم بن صفوان بن أمية الجمحى: تابعي ثقة، ذكره ابن  
حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٧/٢٤ قال: (يحيى بن حكيم بن

يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: جمعت القرآن، فقرأت به في كل ليلة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «إني أخشى أن يطول عليك زمانٌ أن تَمَلَّ، اقرأه في كل شهر»، قلت: يا رسول الله، دعني أستمتع من قوتي وشبابي، قال: «اقرأه في كل عشرين»، قلت: يا رسول الله، دعني أستمتع من قوتي وشبابي، قال: «اقرأه في كل عشرين»، قلت يا رسول الله، دعني أستمتع من قوتي وشبابي، قال: «اقرأه في كل سبع»، قلت: يا رسول الله، دعني أستمتع من قوتي وشبابي، فأبى.

صفوان عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ في الصوم، قاله ابن جريج عن ابن أبي مليكة». وهو يشير إلى هذا الحديث، ولكن الذي هنا هو القطعة منه التي في القراءة، ولم أجد القسم الذي في الصوم. ويحيى هذا مترجم في التهذيب الكبير، وقد نسي الحافظ أن يذكره في تهذيب التهذيب، ونقل مصححه ترجمته في الهاشم عن أصل التهذيب، مع أن ترجمته ثابتة في التقريب والخلاصة. والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢١٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وهو جزء من الحديث الطويل الذي مضى ٦٤٧٧، ولكن هناك أن النبي ﷺ أذن له أن يقرأ القرآن في ثلاث، وفي هذه الرواية لم يأذن له أن يقرأ في أقل من سبع، وهذه توافق ما مضى من رواية عطاء بن السائب عن أبيه ٦٥٠٦، وما سيأتي من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ٦٨٧٦، ٦٨٨٠، وغيرهما من الروايات. وقد جمع الحافظ في الفتح ٩ : ٨٤ بين الروايات باحتمال «تعدد القصة، فلا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ» لعبدالله بن عمرو ذلك تأكيداً، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق. كأن النهي عن الزيادة ليس على التحرير، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق، وهو النظر في عجزه عن سوى ذلك في الحال أو في المآل. وأغرب بعض الظاهريه فقال: يحرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث!، وقال النووي: أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك، وإنما هو بحسب النشاط والقدرة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص». وانظر شرح النووي على مسلم ٨ : ٤٢ - ٤٣ .

**٦٥١٧** – حدثنا يحيى عن شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ صلى في كسوف الشمس ركعتين.

**٦٥١٨** – حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن

(٦٥١٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٤٨٣ . وقد أشرنا إليه هنا.

(٦٥١٨) إسناده صحيح، ابن عجلان: هو محمد بن عجلان المدني القرشي، أحد العلماء العاملين، سبق توثيقه ٦١١ ، ونزيد هنا أنه وثقه سفيان بن عيينة وأحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١٩٦/١١١ – ١٩٧ ، وروى عن ابن المديني عن ابن أبي الوزير عن مالك: «أنه ذكر ابن عجلان، فذكر خيراً». عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاصي: تابعي ثقة معروف، سمع من زينب بنت أبي سلمة والربيع بنت معوذ، ولهمما صحبة، كما قال المزي. ولا شك في أن عمرو بن شعيب ثقة، ومن تكلم فيه تكلم بغير حجة، ولا شك أيضاً في سماحته من أبيه شعيب. وإنما تكلم من تكلم في رواية «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، وشققا الكلام على نحو غير مستساغ، فزعم بعضهم أن قوله «عن جده»: إن أراد جد عمرو فهو «محمد بن عبدالله بن عمرو»، وليس بصحابي، وإن أراد جد شعيب فهو «عبدالله بن عمرو»!، ولست أرى لهذا موضع احتمال أو تشكيك، فإن المراد في هذه الأسانيد «عبدالله بن عمرو» الصحابي، وهو جد شعيب، وهو أيضاً الجد الأعلى لعمرو بن شعيب. وكان شعيب صغيراً حين مات أبوه «محمد بن عبدالله بن عمرو»، فرباه جده «عبدالله بن عمرو»، وكثيراً ما كان يعبر عن عبدالله بن عمرو بأنه أبوه، والجد أب لا شك فيه. وقد روى الحكم في المستدرك ١: ١٩٧ ، ٥٠٠ بإسناده عن إسحق بن أهويه قال: «إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر». وروى أيضاً ٢: ٤٧ بإسناده عن محمد بن علي بن حمدان الوراق قال: «قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً؟، فقال: هو عمرو بن شعيب ابن محمد بن عبدالله بن عمرو، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه، وصح سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو». وروى الدارقطني عنه نحو هذا (ص ٣١٠) ، =

أبيه عن جده: أن النبي ﷺ رأى على بعض أصحابه خاتمتاً من ذهب،

وروبي أيضاً عقب ذلك عن أبي بكر النيسابوري قال: «هو عمرو بن شعيب بن محمد ابن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه، وصح سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو»، ثم روى عن محمد بن الحسن النقاش عن أحمد بن تميم قال: «قلت لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري: شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبدالله بن عمرو؟، قال: نعم، قلت له: فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتكلم الناس فيه؟، قال: رأيت علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحميد وإسحاق بن راهويه يتحججون به، قال: قلت: فمن يتكلم يقول ماذا؟، قال: يقولون: إن عمرو بن شعيب أكثر، أو نحو هذا». يزيد أنهم ينتقرون عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وما هذا بقادة، إذ كان ثقة، وإذا كان الراوي عنه ثقة، كما هو بديهي. وقال الحاكم أيضاً ٢٦٥: «قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحیح روایات عمرو بن شعيب إذا كان الراوی عنه ثقة، ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروایات، وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبدالله بن عمرو، فلم أصل إليها إلا هذا الوقت»، ثم روی حديثاً فيه أن رجلاً سأله ابن عمرو، ثم ذهب معه شعيب إلى عبدالله بن عمر، بأمر جده عبدالله بن عمرو، ثم إلى ابن عباس بأمر جده أيضاً، ثم عاد معه إلى جده عبدالله بن عمرو، ثم قال الحاکم: «هذا حديث ثقات رواته حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبدالله بن عمرو». وقال ابن عبدالبر في التقصي (ص ٢٥٥): «حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل»، ثم روی بإسناده عن علي بن المديني قال: «عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، سمع عمرو بن شعيب من أبيه، وسمع أبوه من عبدالله بن عمرو بن العاص». وقد ذكرنا فيما مضى ١٤٧، ١٨٣ شيئاً عن إسناد «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، وفصلنا القول فيه في شرحنا على الترمذى ٢: ١٤٠ - ١٤٤، وفي شرحنا على ألفية السيوطي في المصطلح (٢٤٦ - ٢٤٨). وأبوبه «شعيب بن محمد»: تابعي ثقة =

فأعرض عنه، فألقاه، واتخذ خاتماً من حديد، فقال: «هذا شرّ، هذا حليةٌ أهل النار»، فألقاه، فاتخذ خاتماً من ورق، فسكتَ عنه.

## ٦٥١٩ - حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن عثمان بن عمير

ترجمة البخاري في الكبير ٢١٩/٢١٢ قال: «شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو ابن العاصي السهمي القرشي، سمع عبدالله بن عمر، روى عنه عمرو ابنته. قال لنا أبو عاصم: عن حبيبة عن زياد بن عمرو سمعت شعيب بن محمد سمع عبدالله بن عمرو». وترجمة ابن سعد في الطبقات ٥: ١٨٠ وقال: «وقد روى شعيب عن جده عبدالله بن عمرو، روى عنه ابنته عمرو بن شعيب، فحدثه عن أبيه، وحديث أبيه عن جده، يعني عبدالله بن عمرو». وفي التهذيب ٤: ٣٥٧ - ٣٥٦: «ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر البخاري وأبو داود وغيرهما أنه سمع من جده، ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحد لحمد هذا ترجمة إلا القليل، وسننبع القول في ذلك في ترجمة عمرو بن شعيب إن شاء الله تعالى. قلت [السائل ابن حجر]: قال ابن حبان في التابعين من الثقات: يقال إنه سمع من جده عبدالله بن عمرو، وليس ذلك بصحيف. وقال في الطبقة التي تليها: يروي عن أبيه، لا يصح سماعه من عبدالله بن عمرو، قلت [السائل ابن حجر أيضًا]: وهو قول مردود، وإنما ذكرته لأن المؤلف [يعني الحافظ المزي] ذكر توثيق ابن حبان له، ولم يذكر هذا القدر، بل ذكر أن البخاري وغيره ذكروا أنه سمع من جده، حسب». بل كان شعيب يسمى عبدالله بن عمرو «أباه»، على معنى أنه أبوه الأعلى، وأنه هو الذي رأاه، فيما سيأتي في المسند ٦٥٤٥: «عن ثابت البناي عن شعيب بن عبدالله بن عمرو عن أبيه عبدالله بن عمرو». وانظر أيضًا ٦٥٤٩ . والحديث سيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد ٦٦٨٠ . وسيأتي حديث آخر ينحو معناه من وجه آخر ٦٩٧٧ . وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٥١ الحديث ٦٩٧٧ ، ثم أشار إلى هذا بقوله «وفي رواية عند أحمد»، ثم قال: «وأحد إسنادي أحمد نقفات»، يريد هذا الإسناد. وانظر ١٣٢ ، ٤٧٣٤ ، ٦٤١٢ .

(٦٥١٩) إسناده ضعيف، عثمان بن عمير أبو اليقظان: سبق تضعيقه في ٣٧٨٧ ، ونزيد هنا أن =

أبي اليقظان عن أبي حرب بن أبي الأسود قال: سمعت عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أَقْلَتِ الْغَرَاءُ، وَلَا أَظْلَلَتِ الْخَضْرَاءَ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِيهِ ذَرًّا».

البخاري ترجمه في الصغير ١٥٠، ١٥٢، وقال: «كان يحيى وعبدالرحمن لا يحدثان عن أبي اليقظان عثمان، وهو ابن عمير، ويقال ابن قيس، البجلي، وهو عثمان بن أبي حميد الأعمى الكوفي»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦١١/١٣، وروى عن عمرو بن علي الصيرفي - وهو الفلاس - قال: «لم يرض يحيى بن سعيد أبا اليقظان، ولا حدث عنه هو ولا عبد الرحمن بن مهدي»، وروى عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال: «سمعت أبي يقول: كان ابن مهدي، يعني عبد الرحمن، ترك حديث أبي اليقظان عثمان بن عمير، قال عبد الله: كان أبي يضعف أبا اليقظان»، وروى عن يحيى بن معين أنه قال: «ليس حديثه بشيء»، وقال ابن أبي حاتم أيضاً: «سألت أبي عن عثمان بن عمير أبي اليقظان؟، فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، كان شعبة لا يرضاه، وذكر أنه حضره، فروى عن شيخ، فقال له شعبية: كم سنك؟، قال: كذا، فإذا قد مات الشيخ وهو ابن ستين !!». وفي التهذيب: «نسبة أحمد بن حنبل فقال: هو عثمان بن عمير بن عمرو بن قيس البجلي، وقد ينسب إلى جد أبيه. ذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات بين العشرين ومائة إلى الثلاثين، وقال: منكر الحديث، ولم يسمع من أنس». وسيأتي في تخريج هذا الحديث أنه ذكر في بعض أسانيده باسم «عثمان بن قيس» نسبة إلى جده الأعلى، وفي التهذيب ٧: ١٤٨ ترجمة باسم «عثمان ابن قيس» ترجح أنه هو، وأن هناك رواياً آخر من التابعين غيره، اسمه أيضاً «عثمان بن قيس». ووقع اسمه في الأصول هنا محرفاً، ففي ح ك «عن عثمان بن عمير بن أبي اليقظان»، بزيادة «بن»، وفي م «عن عثمان بن عمير بن اليقظان»، وكلاهما خطأ، صصحناه من مراجع التراجم وتاريخ الحديث. أبو حرب بن أبي الأسود الدئلي: تابعي ثقة معروف، سبق توثيقه ٥٦٣، وزيند هنا أنه ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من قراء أهل البصرة، وقال: «كان معروفاً، وله أحاديث»، وكان شاعراً عاقلاً، وقال ابن عبد البر:

## ٦٥٢٠ - حديث ابن نمير حدثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة

«هو بصري ثقة»، وترجمه البخاري في الكني برقم ١٨١، وترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ٢١٧، وقال: «مشهور صدوق، له أحاديث، وقد قرأ القرآن على والده». والحديث رواه ابن سعد في الطبقات ١٦٧/١٤ عن عبدالله بن نمير، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. ورواه البخاري في الكني، في ترجمة أبي حرب، عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن سليمان - يعني الأعمش - عن عثمان بن قيس عن أبي حرب، ثم رواه عن أبي بكر عن ابن نمير عن الأعمش عن عثمان أبي اليقظان، بهذا الإسناد «مثلاً»، ثم قال: «روى وكيع عن الأعمش عن أبي اليقظان عن عبدالله عن النبي ﷺ، مرسلاً». ورواه الترمذى ٤: ٣٤٦ عن محمود بن غيلان عن ابن نمير، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث حسن»، وكذلك رواه ابن ماجة ١: ٣٥ من طريق ابن نمير أيضاً. ورواه الدو لا بي في الكني ١: ١٤٦ من طريق أبي يحيى الحمانى عبد الحميد بن عبد الرحمن عن الأعمش، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٦٢ من طريق أبي يحيى الحمانى عن الأعمش، ومن طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش. ولكنه رواه شاهداً، فلذلك لم يصححه هو ولا الذهبي. وسيأتي من روایة يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش ٦٦٣٠، ٧٠٧٨. وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٧: ٦٢، ونسبة لأحمد وأبي داود، وقد وهم في ذلك، فإن أبو داود لم يروه يقيناً، بل هو في الترمذى وابن ماجة، كما ذكرنا. «الغيرة»: الأرض، و «الحضراء»: السماء، للونهما، أراد أنه متناه في الصدق إلى الغاية، ف جاء به على اتساع الكلام والمحاجز. قاله ابن الأثير. أبو ذر: هو جندب بن جنادة الغفارى، صحابي قد يم معروف مشهور، له مسند سيائى (ج) إن شاء الله تعالى.

(٦٥٢٠) إسناده صحيح، عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنباري: سبق توثيقه ٤٠٨، وزيد هنا قول أحمد: «ثقة ثبت»، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنمسائى، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرج والتتعديل ١٤٦/١٣ - ١٤٧، روى بإسناده عن أبي خالد الأحمر قال: «سمعت أوثق أهل الكوفة وأعبدهم: عثمان بن حكيم». وهو يروى هنا عن أبي أمامة عم أبيه. «حكيم» بفتح الحاء. «حنيف» بضم الحاء.  
أبو أمامة: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنباري، وهو تابعى كبير ثقة، ولد في حياة =

ابن سَهْلُ بْنُ حُنْيِفَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَا جَلَوْسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ذَهَبَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِي يَلْبِسُ ثِيَابَهُ لِيَلْحَقَنِي، فَقَالَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: «لِيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ لَعِينَ»، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ وَجْلًا، أَتَشَوْفُ دَاخِلًا وَخَارِجًا، حَتَّى دَخُلَ فَلَانَ، يَعْنِي الْحَكْمَ.

=

النبي ﷺ، كما مضى في ١٦٩٥، وترجمه البخاري في الكبير ٦٣/٢١١ وترجمة ابن سعد في الطبقات ٥: ٥٩ - ٦٠، وذكر أن أمه هي «حبيبة بنت أبي أمامة أسعد بن زرار»، وأن النبي ﷺ هو الذي سمّاه «أسعد» وكناه «أبا أمامة» باسم جده أبي أمه وكنيته. والحديث في مجمع الروايد ١: ١١٢، وقال: «رواه أبو أحمد، ورواه رجال الصحيح». وذكر نحو معناه مرة أخرى بروايتين ٥: ٢٤٣، وقال: «رواه كله الطبراني ... وحديثه مستقيم، وفيه ضعف غير مبين وبقية رجاله رجال الصحيح». وقد سقط من مجمع الروايد اسم الراوي الذي «حديثه مستقيم، وفيه ضعف غير مبين»، وهو خطأً مطبعي فيما أرى، فأثبتنا موضعه بياضاً فيه فقط. ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢١ بإسناده من طريق أحمد بن زهير: «حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عثمان بن حكيم قال حدثنا شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: يدخل عليكم رجل لعين، قال عبد الله: و كنت قد تركت عمراً يلبس ثيابه ليقبل إلى رسول الله ﷺ، فلم أزل مشفقاً أن يكون أول من يدخل، فدخل الحكم بن أبي العاص». وهذا إسناد صحيح أيضاً. والحكم: هو ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، وهو عم عثمان بن عفان وأبو مروان بن الحكم وبينيه من خلفاءبني أمية، أسلم يوم فتح مكة، وسكن المدينة، ثم نفاه النبي ﷺ إلى الطائف، ومكث بها حتى أعاده عثمان في خلافته، ومات بها. قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢: ٣٤: «وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة، لا حاجة إلى ذكرها، إلا أن الأمر المقطوع به أن النبي ﷺ، مع حلمه وإغضائه على ما يكره، ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم». قوله «ما زلت وجلا»: أي خائفاً فرعاً. وقوله «أتَشَوْفُ دَاخِلًا وَخَارِجًا»: أي يطمع بصري ناظراً للداخل والخارج.

٦٥٢١ - حدثنا ابن نمير حدثنا الحسن بن عمرو عن أبي الزبير  
عن عبدالله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتم أمتي تهاب  
الظالم أن تقول له: إنك أنت ظالم، فقد تودع منهم».

(٦٥٢١) إسناده صحيح، الحسن بن عمرو: هو الفقيهي، سبق توثيقه ١٨٣٣ . أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس، سبق توثيقه ١٨٩٦ ، وقد نقلنا في ٥١٠ عن المراسيل  
لابن أبي حاتم (ص ٧١) قول ابن معين: «أبو الزبير لم يسمع من عبدالله بن عمرو بن  
العاشر»، وقول أبي حاتم: «لم يلق أبو الزبير عبدالله بن عمرو»، ولكننا نرجع غير هذا،  
نرجع سماع أبي الزبير من عبدالله بن عمرو، فإنه عاصره يقيناً، ثبت أنه لقيه، فروى  
الذهبي في الميزان ٣ : ١٣٥ عن يحيى بن بکير: «حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير قال:  
رأيت العبادلة يرجعون على صدور أقدامهم في الصلاة: عبدالله بن عمر، وعبد الله بن  
عمرو، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عباس». وسيأتي مزيد كلام في هذا، في تخریج  
هذا الحديث والحديث الذي بعده ٦٥٢١ م. والحديث رواه الحاکم في المستدرک ٤ :  
٩٦ من طريق سفیان الثوری عن الحسن بن عمرو عن محمد بن مسلم بن السائب  
[كذا] عن عبدالله بن عمرو، وقال: «حدث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه  
الذهبی . وقوله «محمد بن مسلم بن السائب»: هكذا هو في المستدرک ومحض الذهبی  
الخطوط والمطبوع . وهو - فيما أرجح - خطأ قديم، إما من الحاکم، وإما من بعض  
الناسخین، وليس محمد بن مسلم بن السائب رواية في هذا الحديث فيما نعلم، وإن كان  
ثقة، وإنما الحديث حديث أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس . و يؤيد هذا بما يشبه  
الجزم واليقين، أن الحديث التالي لهذا ٦٥٢١ م، المروي هنا في عمرو الفقيهي عن أبي  
الزبير، كما سيجيء . والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترھیب ٣ : ١٧٢ وقال:  
«رواه الحاکم وقال: صحيح الإسناد» . وذكره السیوطی في الجامع الصغیر (رقم ٦٢٧)،  
ونسبه لأحمد والطبراني والحاکم والبیهقی في الشعب . وذكره الهیشمي في مجمع  
الروائی ٧ : ٢٦٢ ، وقال: «رواه أحمد والبزار بإسنادين، ورجال أحد إسنادي البزار رجال  
الصحيح، وكذلك رجال أحمد، إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط، فلذلك لم أذكره» .

٦٥٢١ م – وقال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي خسف ومسخ وقدف».

ثم ذكره مرة أخرى ٧: ٢٧٩ وقال نحو ذلك، إلا أنه زاد نسبته للطبراني أيضاً. والغلط في إسناد أحمد، الذي يشير إليه الهيثمي، هو أنه وقع في نسخة م «حدثنا الحسن عن عمرو»، وهو خطأ يقيناً، وأثبتنا الصواب عن ك ح. فالظاهر أن نسخة المسند التي وقعت للهيثمي كان فيها مثل الذي في نسخة م. وقد استدرك المناوي في شرح الجامع الصغير على السيوطى في تخريج الحديث، فأخذ، قال: «وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرج أحد من ستة، والأمر بخلافه، فقد رواه الترمذى». وما وجدته في الترمذى بعد طول البحث، ولا ذكره النابلسى في ذخائر المواريث في مستند «عبدالله بن عمرو»، فهذا مع ذكر الهيثمى إياه في الزوائد يؤيد صنيع السيوطى الدال على أنه لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة. قوله «أن تقول له»: في نسخة بهامش ك «يقولوا». قوله «فقد تودع منهم»: بضم التاء والواو وكسر الدال المشددة المهملة، من «التوديع». قال الرمخشى فى الفائق ٣: ١٥٢: «أى استريح منهم وخذلوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون من العاصي. وهو من المجاز، لأن المعنى بإصلاح شأن الرجل إذا يئس من صلاحه تركه ونفض منه يده، واستراح من معاناة النصب في استصلاحه، ويجوز أن يكون من قولهم: تودع الشيء، أى صنته في ميدع... أى: فقد صاروا بحيث يُحفظُ منهم، ويُتصوَّنُ، كما يُتوقَّى شرُّ الناس». وقال المناوى: «قال القاضى: أصله من التوديع، وهو الترك. وحاصله: أن ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أمرة الخذلان وغضب الرحمن. قال فى الإحياء: لكن الأمر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ. أما المنع بالقهر فليس للآحاد، لأنه يحرك فتنة وبهيج شرًا. وأما الفحش في القول، كيا ظالم، يا من لا يخاف الله، فإن تعدى شره للغير امتنع، وإن لم يخف إلا على نفسه جاز، بل ندب، فقد كانت عادة السلف التصرير بالإنكار، والتعرض للأخطار».

(٦٥٢١) إسناده صحيح، بإسناد الحديث قبله. ورواه ابن ماجة ٢: ٢٦١، من طريق أبي معاوية ومحمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو، بهذه الإسناد. ونقل شارحة السندي عن زوائد البوصيري قال: «رجال إسناد ثقات، إلا أنه منقطع، وأبو الزبير اسمه محمد بن

**٦٥٢٢** – حدثنا ابن نمير قال: حدثنا حجاج عن قتادة عن أبي قلابة عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

مسلم بن تدرس، لم يسمع من عبدالله بن عمرو، قاله ابن معين، وقال أبو حاتم: لم يلقه». ورواه الحاكم ٤٤٥: من طريق ابن نمير، شيخ أحمد هنا، عن الحسن بن عمرو، بهذا الإسناد، وقال: «إن كان أبو الزبير سمع من عبدالله بن عمرو فإنه صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ووقع في نسخة المستدرك المطبوعة، وتلخيص الذهبي المطبوع معه بأسفل الصحائف: «عبدالله بن عمر»، وهو خطأً مطبعيًّا، صوابه «عبدالله بن عمرو»، كما ثبت في نسخة تلخيص الذهبي المخطوطة التي عندي. وقد صححنا في إسناد الحديث الذي قبل هذا أن أبا الزبير لقي عبدالله بن عمرو، وروى عنه، ورجحنا اتصال إسناده، وفي هذا مقنع في الرد على كلام البوصيري وتشكيك الحكم، والحمد لله. وانظر ما مضى في مستند ابن عمر ٥٨٦٧، ٦٢٠٨.

(٦٥٢٢) إسناده صحيح، قتادة بن دعامة السدوسي: تابعي ثقة معروف مشهور، سبق توثيقه ١٧٤٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٨٥١١٤ - ١٨٧ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٣٣٢/٢٣ - ١٣٥ ، وروى عن أبيه قال: «سمعت أحمد بن حنبل، وذكر قتادة، فأطلب في ذكره، فجعل ينشر من علمه وفته ومعرفته بالاختلاف والتفسير وغير ذلك، وجعل يقول: عالم بتفسير القرآن وباختلاف العلماء، ووصفه بالحفظ والفقه، وقال: قلما تجد من يتقده، أما المثل فلعل» ، وذكره أيضاً في المراسيل (ص ٦٢ - ٦٤) وروى بإسناده عن أحمد بن حنبل (ص ٦٣): «لم يسمع قتادة من أبي قلابة شيئاً، إنما بلغه عنه»، أقول: هكذا قال الإمام أحمد، ولكن قتادة عاصر أبا قلابة يقيناً، فروايته عنه محمولة على الاتصال، على القول الصحيح عند أهل العلم بالحديث، وقد اعتمدها مسلم في صحيحه، فهي عنده على الاتصال إذن، ثبت ذلك في ترجمة أبي قلابة في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٢٥١ رقم ٩١٦)، وهذا كاف في الاحتجاج بها. ومع هذا فإن قتادة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن أبي =

٦٥٢٣ - حدثنا يعلى حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق قال: كنت جالساً عند عبدالله بن عمرو، فذُكر عبدالله بن مسعود، فقال: إن ذاك لرجل لا أزال أحبه أبداً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خذوا القرآن عن أربعة، عن ابن أم عبدٍ»، فبدأ به، «وعن معاذ، وعن سالم مولى أبي حذيفة»، قال يعلى: ونسية الرابع.

قلابة، فقد رواه أيضاً أيبو عن أبي قلابة، كما سيأتي في المسند ٧٠٥٥. والحديث رواه أصحاب الكتب الستة من أوجه مختلفة، بلفظه أو بمعناه: فرواوه البخاري ٨٨٥، ومسلم ١: ٥٠، وأبو داود ٤٧٧١ (٤: ٣٩١ عن المعبد)، والترمذى ٢: ٣١٥، والنمسائى ٢: ١٧٣ ، وابن ماجة ٢: ٦٤ ، إلا أن الذي في ابن ماجة «عن ابن عمر»، وتحدث عنه البوصيري في الروايد باعتبار أنه من حديث «ابن عمر»، وكذلك أشار إليه الحافظ في الفتح ٥: ٨٨ على أنه عند ابن ماجة من حديث «ابن عمر»، ولكن النابليسي في ذخائر المواريث ٤٥٤١ ذكره في حديث «عبدالله بن عمرو بن العاصي». ورواه أيضاً الطيالسي من وجه آخر ٢٢٩٤ . وسيأتي في المسند من أوجه متعددة ٦٨١٦ ، ٦٨٢٣ ، ٦٨٢٩ ، ٦٩١٣ ، ٦٩٢٢ ، ٦٩٥٦ ، ٧٠١٤ ، ٧٠٣٠ ، ٧٠٣١ ، ٧٠٨٤ . وانتظر ما مضى في مسند علي ٥٩٠ . وفي مسند سعيد بن زيد ٨٤٥٦ ، ٨٧٠٩ .

(٦٥٢٣) إسناده صحيح، يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، الأعمش: هو سليمان بن مهران الإمام الثقة الحجة، سبق توثيقه ١٨٨١ ، وززيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٨٢/٢ . والحديث رواه البخاري ٧: ٨٠ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٤٢: ٩ ، ٤٣ ، ومسلم ٢: ٣٩ ، والترمذى ٤: ٣٤٨ ، بنحوه، مطولاً ومحتصراً، قال الترمذى: «حديث حسن صحيح». والرابع الذي نسيه يعلى بن عبيد هو «أبي بن كعب»، كما سيأتي في رواية أخرى لهذا الحديث في المسند ٦٧٦٧ ، وكما ثبت عند الشيختين والترمذى.

٦٥٢٤ - حدثنا يعلى حدثنا فطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّحْمَ مَعْلُوقَةٌ بِالْعَرْشِ، وَلَيْسَ الْوَاصِلَ بِالْمُكَافِعِ»، ولكن الوacial الذي إذا انقطعت رحمه وصلها».

(٦٥٢٤) إسناده صحيح، فطر، بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة: هو ابن خليفة الحناط الكوفي، سبق توثيقه ٧٣٠، ٧٧٣، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وبهبي القطان وابن معين وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٩١١٤ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٩٠٢٧٣ . والقسم الأول من الحديث «إن الرحيم معلقة بالعرش»، لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١٥٠ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجله ثقات». وباقيه رواه البخاري في الصحيح ١٠ : ٣٥٥ من طريق الشوري عن الأعمش والحسن بن عمرو الفقيمي وفطر بن خليفة، ثلاثة عن مجاهد عن ابن عمرو، وقال الشوري: «لم يرفعه الأعمش إلى النبي ﷺ»، ورفعه الحسن وفطر عن النبي ﷺ . وكذلك رواه في الأدب المفرد (ص ١٣) بإسناده في الصحيح. ورواه أبو داود ١٦٩٧ (٢ : ٦٠ - ٦١) بإسناد البخاري، ورواه الترمذى ٣ : ١١٨ - ١١٩ من طريق الشوري عن بشير أبي إسماعيل وفطر بن خليفة، كلاهما عن مجاهد، به مرفوعاً، وقال: «حديث حسن صحيح». والحديث كله رواه أيضاً أبو نعيم في الحلية ٣ : ٣٠١ من طريق خلاد بن يحيى عن فطر، بهذا الإسناد. ووقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي، يصحح من هذا الموضع. وقد أشار الحافظ في الفتح إلى رواية أحمد هذه، فقال: «وآخرجه أحمد عن جماعة من شيوخه عن فطر مرفوعاً، وزاد في أول الحديث: إن الرحيم معلقة بالعرش، وليس الوacial بالكافي»، الحديث». قوله «ليس الوacial بالكافي»، قال الحافظ: «أي الذي يعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير. وقد أخرج عبدالرزاق عن عمر موقعاً: ليس الوacial أن تصل من وصلك، ذلك القصاص، ولكن الوacial أن تصل من قطعك». ونقل الحافظ عن الطبيبي قال: «المعنى: ليستحقيقة الوacial ومن يعتد بصلته من يكافي صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه».

## ٦٥٢٥ — حديثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد

(٦٥٢٥) إسناده صحيح، يزيد بن أبي حبيب: سبق توثيقه ٧٨٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٣٦/٢٤، والصغرى ١٤٩، وأبن سعد في الطبقات ٢٠٢/٢٧. ناعم مولى أم سلمة: هو «ناعم بن أجيلا» بضم الهمزة وفتح الجيم، الهمداني المصري، وهو فقيه تابعي ثقة، وترجمه البخاري في الكبير ١٢٥/٢٤، وأبن سعد ٢١٩:٥، وقال البخاري: «كان في بيت شرف في همدان، أصحابه سباء في الجاهلية، فأعنته أم سلمة زوج النبي ﷺ، أدرك عثمان». وذكره بعضهم في الصحابة، فلذلك ترجمه ابن الأثير في أسد الغابة ٧:٥، والحافظ في الإصابة ٦:٢٤، ولكن الراجح أنه تابعي كبير محضرم. والحديث رواه مسلم ٢:٢٧٥، من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحمرث عن يزيد بن أبي حبيب عن ناعم مولى أم سلمة، مختصرًا بنحوه. ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من روایة ناعم مولى أم سلمة غير مسلم في صحيحه. ولكنهم رووا معناه من أوجه آخر، كلفظ الحديث الماضي ٦٤٩٠، والحديث الآتي ٦٥٤٤. وقد أشار الحافظ في الفتح ٦:٩٨ إلى روایة مسلم من هذا الوجه، ونسبها أيضًا لسعيد بن منصور في سنته. وهو من روایة مسلم عن سعيد بن منصور عن ابن وهب. ثم وجدت الحديث في مجمع الروايد ٨:١٣٨ مطولاً، بنحو سياق المسند هنا، ولكنه قال في أوله: «عن نعيم مولى أم سلمة، قال: خرج ابن عمر حاجاً، حتى كان بين مكة والمدينة أتى شجرة فعرفها، فجلس تحتها، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ تحت هذه الشجرة»، إلخ. فذكره بمعناه. وقال الهيثمي: «رواها أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح إن كان مولى أم سلمة ناعم، وهو الصحيح، وإن كان نعيمًا فلم أعرفه». فيظهر من هذه الرواية أن الخطأ فيها في ذكر «نعم» بدل «ناعم» وفي ذكر «ابن عمر» بدل «ابن عمرو»: إلا أن يكون الأخير خطأً من ناسخ أو طابع. ثم استفينا منها تأييد ما سنفسّر به «تيم»، ومحذف «الشجرة» للعلم بأنها مراده من باقي السياق. والحمد لله. قوله «تيم»: يريد قصد، على المعنى اللغوي للتيم، بدلالة باقي السياق. وقوله «فانتظر حتى إذا استبيت جلس تحتها»: هو بمحذف مفعول «تيم»، وهو الشجرة المذكورة بعد في قول ابن عمرو «رأيت رسول الله ﷺ تحت هذه الشجرة»، كأنه قال: تيم شجرة حتى =

ابن أبي حبيب عن ناعم مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو، قال: حجّجت معه، حتى إذا كنا ببعض طرق مكة رأيته تيمم، فنظر حتى إذا استبانت جلس تحتها، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ تحت هذه الشجرة إذ أقبل رجل من هذا الشعب، فسلم على رسول الله ﷺ، ثم قال: يا رسول الله، إني قد أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله / والدار الآخرة، قال: «هل من أبويك أحد حي؟»، قال: نعم يا رسول الله، كلاهما، قال: «فاراجع ابره أبويك»، قال: فولى راجعاً من حيث جاء.

**٦٥٢٦** — حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا أبو حيان عن أبيه قال: التقى عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر، ثم أقبل عبد الله بن عمر وهو يبكي، فقال له القوم: ما يبكيك يا أبو عبدالرحمن؟، قال: الذي حدثني هذا، قال:

إذا استبانت جلس تحتها. ومثل هذا كثير في لسان العرب، كقول الله تعالى «حتى توارت بالحجاب»، يريد الشمس، ولم تذكر في الآية من قبل ولا من بعد. وانظر .٦٦٠٢

(٦٥٢٦) إسناده صحيح، أبو حيان، بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتية: هو يحيى بن سعيد ابن حيان التيمي، سبق توثيقه ٥٠٠٧، أبوه: هو سعيد بن حيان التيمي، من تيم الرباب، الكوفي، وهو تابعي ثقة، وثقة ابن حبان والعجلاني، وترجمه البخاري في الكبير ٤٢٣/١٢ . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٨ : من الطريق الأخرى الآتية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ١٥ ، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار، فقال: «وفي رواية أخرى عن أحمد صحيحة»، إلخ. وكذلك صنع المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٨ ، فذكر تلك الرواية منسوبة لأحمد، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار، فقال: «وفي أخرى له أيضاً رواتها رواة الصحيح». وعليه في هذا تعقب، لأن سعيد بن حيان لم يرو له الشیخان ولا واحد منهمما. فلا يطلق عليه عند أهل هذا الفن أنه من «رواة الصحيح». وإن كان هو ثقة وحديثه صحيحًا. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود .٤٣١٠ ، ٣٩٤٧ ، ٣٩١٣ ، ٣٧٨٩

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة إنسانٌ في قلبه مثقال حبة من خردلٍ من كبرٍ».

٦٥٢٧ — حدثنا وكيع حدثنا سفيان ومسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس المكي عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صام من صام الأبد».

٦٥٢٨ — حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن

(٦٥٢٧) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. مسعر: هو ابن كدام بن ظهير الهملاي العامري الرواسي: سبق توثيقه ٧٤٤، ونزيد هنا قول أحمد: «كان ثقة، وكان مؤدبًا، وكان خيارًا، الثقة شعبة ومسعر»، قال ابن عمار: «مسعر حجة، ومن بالكوفة مثله؟»، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٢١٤، ونقل عن يحيى القطان قال: «ما رأيت مثل مسعر، وكان من أثبت الناس»، «مسعر» بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين. و«كدام» بكسر الكاف وتحقيق الدال المهملة. و«ظهير» بضم الظاء المعجمة. و«الرواسي» بفتح الراء وتشديد الواو المفتوحة، قال ابن الأثير في اللباب (١ : ٤٧٨): «هذه النسبة إلى الرأس أيضاً، وال الصحيح بالهمزة عوض الواو، وإنما أصحاب الحديث يقولون بالواو فاتبعناهم، منهم مسعر بن كدام الرواسي، من أئمة الكوفيين، وإنما قيل له ذلك لكبر تاریخ بغداد ١٣٠٧ من طريق يزید بن هرون عن الشوري عن حبيب بن أبي ثابت. وهو في الحقيقة قطعة من روایات الحديث ٦٤٧٧ في قصة اجتهاد عبدالله بن عمرو في العبادة، وقد أشرنا هناك إلى أكثر روایاته فيما استطعنا. واللفظ الذي هنا رواه البخاري ٤ : ١٩٢ - ١٩٣، ومسلم ١ : ٣٢٠، والنسائي ١ : ٣٢٣، ثلاثة من طريق ابن جریح عن عطاء بن أبي رباح عن أبي العباس عن عبدالله بن عمرو، ضمن قطعة مطولة من قصة اجتهاده في العبادة. ورواہ الطیالسي ٢٢٥٥ ضمن قطعة منها أيضاً، عن شعبة عن حبيب بن أبي العباس.

(٦٥٢٨) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. والحديث رواه النسائي ١ : ٣٤ هكذا مختصرًا، من =

يَسَافِ عن أَبِي يَحْيَى عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْبِغُوا الْوَضُوءَ».

٦٥٢٩ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ حَدَثَنَا مُسْعِرٌ وَسَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَفِعَهُ سَفِيَانُ، وَوَقْفَهُ مُسْعِرٌ، قَالَ مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتَمِ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ، قَالُوا: وَكِيفَ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ؟، قَالَ: «يَسْبُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسْبُ أَبَاهُ، وَيَسْبُ أُمَّهُ فَيَسْبُ أُمَّهَ».

٦٥٣٠ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ حَدَثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

طَرِيقِ جَرِيرٍ عَنْ مُنْصُورٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ ١: ٨٤، وَأَبْوَ دَاؤِدَ ٩٧: ٣٦  
عَوْنَ الْمُعْبُودِ، وَالنَّسَائِيُّ ١: ٣٠، وَابْنِ مَاجَةَ ١: ٨٧، رَوَاهُ مَطْوِلاً مِنْ طَرِيقِ مُنْصُورٍ،  
بِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ الْمَنْذُريُّ (رَقْمٌ ٨٧): «وَاتَّفَقَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ مِنْ حَدِيثِ  
يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِنَحْوِهِ». وَسَيَّاَتِي مَطْوِلاً مِنْ رَوَايَةِ أَبِي يَحْيَى  
٦٨٠٩، ٦٨٨٣، ٦٩١١، ٦٩٧٦، ٦٩٧٣، ٧١٠٣، وَمِنْ رَوَايَةِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ ٦٩٢٩.

(٦٥٢٩) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ عَوْفٍ: تَابِعٌ ثَقَةٌ مَعْرُوفٌ كَثِيرٌ  
الْحَدِيثِ، سَبَقَتْ لَهُ رَوَايَةُ كَثِيرٍ، وَسَيَّقَتِ الإِشَارةُ إِلَيْهِ فِي ٧٠٩، ١٤٨٠، وَتُرَجِّمَهُ  
الْبَخَارِيُّ فِي الْكِبِيرِ ٥٢٢/٢ - ٥٣، وَهُوَ يَرْوَى هُنَا عَنْ عَمِّهِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ عَوْفٍ. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١: ٣٧ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْهَادِ، وَمِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ، وَمِنْ  
طَرِيقِ الشَّوَّرِيِّ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَرَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ ٣: ١١٧ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْهَادِ  
عَنْ سَعْدٍ. وَرَوَاهُ أَبْوَ دَاؤِدَ ٥١٤١ (٤: ٥٠٠ عَوْنَ الْمُعْبُودِ) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ  
عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مَرْفُوعًا، فَهُؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ: ابْنُ الْهَادِ وَشَعْبَةَ  
وَالشَّوَّرِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، رَوَاهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَرْفُوعًا. فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ وَقْفَهُ مُسْعِرٌ،  
وَالرَّفْعُ زِيادةٌ مِنْ ثَقَةِ، بَلْ مِنْ ثَقَاتٍ، وَلَا يَعْلُمُ الْمَرْفُوعُ بِالْمَوْقُوفِ.

ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٢: ٤٢٠ مِنْ رَوَايَةِ الْبَخَارِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَصَحَّحَهُ  
التَّرْمِذِيُّ وَعَمَدَهُ التَّفْسِيرُ ٣: ١٥٣ وَ٥: ١٠٨ الْأَنْعَامَ. وَانظُرْ ٢٨١٧ - ٢٩١٥ - ٢٩١٧.

(٦٥٣٠) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِيحَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَامِرِيُّ: تَابِعٌ ثَقَةٌ، وَثَقَهُ ابْنُ مَعْنَى وَسَعْدُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ -

**ريحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «لا تخل**

كما سيجيء - وابن حبان، وقال أبو حاتم: «مجهول»، ولكن غيره عرفه ووثقه، وقد ترجمه البخاري في الكبير ٣٠١١٢، فلم يذكر فيه جرحًا. والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧١ عن سفيان الثوري، والدرامي ٣٨٦، والترمذى ٢٠: وابن الجارود في المتنقى ١٨٦، كلهم من طريق سفيان الثوري، بهذا الإسناد واللطف. ورواوه الدارقطني ٢١١ من طريق الثوري أيضاً بهذا الإسناد، ولكن بلفظ «الذى مرة قوى». ورواه أبو داود ١٦٣٤ (٢: ٣٧) عن المعبود من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ريحان عن عبد الله بن عمرو، مرفوعاً، بهذا اللطف. ورواوه الحاكم ٤٠٧، من طريق سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم، ومن طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه، ومن طريق شعبة عن سعد، بهذا الإسناد مرفوعاً، بلفظ: «لا تخل الصدقة لغنى، ولا للذى مرة قوى»، ثم قال الحاكم: «هكذا قال الثوري وشعبة، وفي حديث إبراهيم بن سعد: سوي». وقد أغل بعض العلماء هذا الحديث بعلل لا تقوم عند النقد، أنا ذاكراها إن شاء الله: فقال الترمذى بعد روایته: «حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن. وقد روى شعبة عن سعد ابن إبراهيم هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه. وقد روى في غير هذا الحديث عن النبي ﷺ: لا تخل المسألة لغنى ولا للذى مرة سوي. وإذا كان الرجل قوياً محتاجاً، ولم يكن عنده شيء، فصدق عليه، أجزأ عن المتصدق عند أهل العلم. ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم عن المسألة». قال أبو داود بعد روایته: «رواوه سفيان عن سعد بن إبراهيم كما قال إبراهيم. ورواوه شعبة عن سعد قال: لذى مرة قوى. والأحاديث الأخرى عن النبي ﷺ بعضها: لذى مرة قوى، وبعضها: لذى مرة سوي. وقال عطاء بن زهير: إنه لقى عبد الله بن عمرو، فقال: إن الصدقة لا تخل لقوى، ولا للذى مرة سوي». وسيأتي الحديث مرة أخرى ٦٧٩٨، رواه أحمد عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد واللطف، ثم قال الإمام أحمد عقبه: «وقال عبد الرحمن: قوى [يعني بدل: سوي]، وقال عبد الرحمن بن مهدي: ولم يرفعه سعد ولا ابنه، يعني إبراهيم بن سعد». وذكره البخاري في الكبير، في ترجمة ريحان، هكذا: «قال حجاج حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، سمع ريحاناً، وكان أعرابي صدق، سمع عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: لا تخل الصدقة لغنى. وروى إبراهيم بن سعد عن أبيه ولم يرفعه.

**الصدقة لعني، ولا لذى مرة سويّ».**

وقال أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد عن ريحان بن يزيد العامري عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ. فيخلص لنا من هذه الروايات أنه رواه ثلاثة من الحفاظ الأثبات، عن سعد ابن إبراهيم، وأنهم كلهم رووه عنه مرفوعاً، وأنه نقل عن بعضهم أنه رواه موقعاً، ولم أجده رواية باليسناد عن واحد منهم أنه رواه موقعاً صريحاً: فرواوه الشوري عن سعد مرفوعاً، عند أحمد في الموضعين، وعند الطيالسي، والبخاري في الكبير، والدرامي، والترمذى، وأباين الجارود، والحاكم، والدارقطنى، لم تختلف الرواية عنه، في رفعه، ولم ينقل أحد عنه - فيما وصل إلينا - أنه رواه موقعاً. ورواوه شعبة عن سعد مرفوعاً أيضاً، عند البخاري في الكبير، والحاكم. ونقل الترمذى عنه، نقالا معلقاً من غير إسناد، أنه لم يرفعه. وما في ذلك يأس إن صع وثبت، فالراوى قد يرفع الحديث مرة ويقفه أخرى. والرفع زيادة مقبولة من الثقة. ورواه إبراهيم بن سعد عن أبيه مرفوعاً أيضاً، عند أبي داود، والحاكم. وروى أحمد ٦٧٩٨ عن عبد الرحمن بن مهدي قوله: «ولم يرفعه سعد ولا ابنته، يعني إبراهيم ابن سعد»، فهذا متصل عند أحمد عن شيخه عبد الرحمن بن مهدي الذي روى الحديث عنه عن الشوري، ولكن فهو متصل بين ابن مهدي وبين سعد وابنته إبراهيم؟، قد يكون هذا، فإن سعداً من طبقة شيوخ ابن مهدي، وابنته إبراهيم بن سعد من أقران ابن مهدي، ولكنه لم يصرح بسماع ذلك منها، خصوصاً وأنه لم يرو هذا الحديث عن سعد نفسه، وإنما رواه عن الشوري عن سعد. والظاهر عندي أنه سمعه من إبراهيم ابن سعد عن ابنته موقعاً، كما سمعه من الشوري عن سعد مرفوعاً، فأثبتت الحالين: روى المرفوع وأشار إلى الموقف. ويرجع هذا أن البخاري أشار إلى أن إبراهيم بن سعد رواه عن أبيه «موقعاً ولم يرفعه»، فيكون إبراهيم أيضاً رواه مرة مرفوعاً ومرة موقعاً. بقيت الكلمة أبي داود: «وقال عطاء بن زهير: إنه لقى عبدالله بن عمرو، فقال: إن الصدقة لا تحل لقوى، ولا لذى مرة سويّ»؛ فهذا شيء لا أدرى ما هو، وما وجيهه؟، من جهة الإسناد، ومن جهة اللفظ؟!، فعطاء بن زهير هذا لم أجده له ترجمة في التهذيب وفروعه، ولا أدرى كيف تركوه، وهو في سنن أبي داود أحد الكتب الستة؟، ولم أجده له ترجمة في التعجيل، ولا الميزان، ولا لسان الميزان؟، نعم: ترجمة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل =

.....

---

٢٣٢/١٢ قال: «عطاء بن زهير بن الأصبع، روى عن أبيه، روى عنه شميط والأخضر ابنا عجلان، سمعت أبي يقول ذلك». فهذا هو الذي ذكره أبو داود، ولكنه أخطأ الحفظ، أو سمع بإسناد أخطأه بعض رواهـ، فذكره هكـذا معلقاً منقطعاً، وأخطأهـ هو أو من فوقه لفظ الحديث الموقوف، إذ قال: «لا تخل لقوى، ولا الذي مرة سوي» !!، و«ذو المرة السوي» هو القوي، كما سيجيـ. والدليل على خطأ روایة أبي داود هذه: أن البخاري ترجم في الكبير ٣٩٢/١٢ لزهير والـد عطاءـ هذا، قال: «زهير بن الأصبع العـاريـ، سـمعـ عبدـاللهـ بنـ عمـروـ، رـوىـ عنـ ابـنهـ عـطـاءـ». ثـمـ تـرـجمـ فـيـهـ ٢٦٣/٢٢ - ٢٦٤ لـشـمـيطـ بنـ عـجلـانـ الـذـيـ ذـكـرـ ابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ أـنـ رـوىـ عنـ عـطـاءـ بنـ زـهـيرـ، قـالـ: «شـمـيطـ بنـ عـجلـانـ أـبـوـ عـبـيدـالـلـهـ الـبـصـريـ، أـخـوـ الأـخـضـرـ الشـيبـانـيـ، وـيـقـالـ: التـيمـيـ، رـوىـ عنـ ابـنـ عـبـيدـالـلـهـ، وـقـالـ سـيـارـ بنـ حـاتـمـ: هوـ القـبـيـسيـ. رـوىـ عنـ عـطـاءـ بنـ زـهـيرـ عنـ أـبـيـ: لـقـيـتـ عـبـدـالـلـهـ بنـ عـمـروـ، قـلتـ: أـخـبـرـنـيـ عنـ الصـدـقـةـ؟ـ، قـالـ: شـرـ مـالـ، مـالـ الـعـمـيـانـ وـالـعـرـجـانـ وـالـكـسـحـانـ وـالـيـتـامـيـ وـكـلـ مـنـقـطـعـ بـهـ، قـلتـ: إـنـ لـلـعـامـلـيـنـ عـلـيـهـاـ حـقـقـ؟ـ، قـالـ: بـقـدـرـ عـمـالـتـهـمـ، قـلتـ: وـالـمـجـاهـدـيـنـ؟ـ، قـالـ: قـوـمـ قـدـ أـحـلـ لـهـمـ، إـنـ الصـدـقـةـ لـاـ تـخلـ لـغـنـيـ، وـلـاـ لـذـيـ مـرـةـ سـوـيـ. حـدـثـيـ عـيـسـىـ بنـ إـبـرـاهـيـمـ حـدـثـنـاـ عـبـدـالـعـزـيزـ بنـ مـسـلـمـ حـدـثـنـاـ شـمـيطـ اـبـنـ عـجلـانـ عنـ أـبـيـهـ سـمـعـ اـبـنـ عـمـرـ». وـهـذـاـ الإـسـنـادـ الـأـخـيـرـ فـيـ الـكـبـيـرـ مـغـلـوـطـ مـحـرـفـ، كـتـبـ عـلـيـهـ مـصـحـحـهـ الـعـلـامـ الشـيـخـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بنـ يـحـيـيـ الـيـمـانـيـ ماـ نـصـهـ: «كـذـاـ، وـيـمـكـنـ أـنـ يـكـوـنـ الصـوـابـ...ـ حـدـثـنـاـ شـمـيطـ بنـ عـجلـانـ عنـ عـطـاءـ عنـ أـبـيـهـ سـمـعـ اـبـنـ عـمـرـ». وـهـذـاـ التـصـوـيـبـ مـعـتـيـنـ. كـمـاـ هـوـ ظـاهـرـ مـنـ سـيـاقـ التـرـجـمـةـ. فـهـذـاـ السـيـاقـ الـذـيـ سـاقـ الـبـخـارـيـ وـرـوـاهـ بـإـسـنـادـهـ، يـدـلـ عـلـىـ الـخـطـأـ الـذـيـ وـقـعـ فـيـ روـايـةـ أـبـيـ دـاـودـ الـمـعـلـقـةـ، الـخـطـأـ فـيـ الإـسـنـادـ الـمـنـقـطـعـ، ثـمـ الـخـطـأـ فـيـ الـمـنـزـنـ، فـهـوـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ عـطـاءـ بنـ زـهـيرـ لـمـ يـلـقـ عـبـدـالـلـهـ اـبـنـ عـمـرـ، بلـ الـذـيـ لـقـيـهـ هـوـ أـبـوـ «ـزـهـيرـ بنـ الأـصـبعـ»ـ، إـنـماـ رـوىـ عـطـاءـ بنـ زـهـيرـ ذـلـكـ عـنـ أـبـيـهـ، وـرـوـاهـ شـمـيطـ بنـ عـجلـانـ عنـ عـطـاءـ هـذـاـ عـنـ أـبـيـهـ، وـأـنـ زـهـيرـ أـبـاـ عـطـاءـ سـأـلـ عـبـدـالـلـهـ بنـ عـمـرـ عـنـ الصـدـقـةـ، فـحـطـ مـنـ شـائـنـهـ، تـنـفـيـرـاـ مـنـ قـبـولـهـ وـتـنـزـيـهـاـ، حـتـىـ جـادـلـهـ فـيـ اـسـتـحـقـاقـ الـعـامـلـيـنـ عـلـيـهـاـ وـالـمـجـاهـدـيـنـ، فـأـبـانـ لـهـ أـنـ ذـلـكـ بـقـدـرـ مـاـ أـدـنـ اللـهـ بـهـ، تـحـذـيرـاـ مـنـ =

تجاوز ما أحل الله فيها، ثم وَكَد ذلك بِأَن ذُكْرَ لَهُ أَنْهَا «لَا تَحْلُ لَغْنِي وَلَا لَذِي مَرْسَوِي»، فَلَا يَدْلِي هَذَا عَلَى أَن رَوَايَتَه مَوْقُوفَةٌ غَيْر مَرْفُوعَةٌ، كَمَا يَوْهُمْ كَلَامُ أَبِي دَادَ، إِذْ كَأْنَه يَشِيرُ إِلَى تَعْلِيلِ الرَّوَايَةِ الْمَرْفُوعَةِ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ الْمَوْقُوفَةِ الَّتِي رَوَاهَا مَعْلَقَةً، وَرَوَاهَا عَلَى وَجْهِ كَلَهُ خَطَّاً. وَلَعْلَ أَبَا دَادَ ذَكَرَهَا مَعْلَقَةً لِهَذَا السَّبْبِ، لَمَعْ فِيهَا الْخَطَّاً فِي الإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، فَأَعْرَضَ عَنْ أَن يَسْوِقَهَا بِإِسْنَادِهَا مَسَاقَ رَوَايَاتِهِ فِي كِتَابِهِ، إِذْ كَانَتْ عَنْهُ عَلَى نَحْوِهِ لَمْ يَطْمَئِنْ إِلَيْهِ. ثُمَّ بَعْدَ هَذَا: لَوْ كَانَ الْحَدِيثُ مَوْقُوفًا لَفَظًا فَقَطْ كَانَ مَرْفُوعَ الْمَعْنَى، لَأَنَ الصَّحَابِيَّ إِذَا جَكَى التَّحْرِيمَ أَوِ التَّحْلِيلَ، أَوِ الْأَمْرَ أَوِ النَّهْيِ، كَانَ مَحْمَلَهُ عَلَى التَّنْقِلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ تَكَلَّمَنَا فِي هَذَا الْمَعْنَى فِيمَا مَضِيَّ، فِي شَرْحِ حَدِيثِ «أَحْلَتْ لَنَا مِيتَانَ» ٥٧٢٣، وَأَشَرْنَا إِلَى بَعْضِ أَقْوَالِ الْأَيْمَةِ فِي ذَلِكَ، وَنَزِيدُ هَنَا قَوْلَ الْخَطَّيْبِ الْبَغْدَادِيِّ فِي كِتَابِ (الْكَفَایَةِ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ صِ ٤٢١) قَالَ: «قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَجْبُ أَنْ يَحْمِلَ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ: أَمْرَنَا بِكَذَا، عَلَى أَنَّهُ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». وَقَالَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ: يَجْبُ الْوَقْفُ فِي ذَلِكَ، لَأَنَّهُ لَا يَؤْمِنُ أَنْ يَعْنِي بِذَلِكَ أَمْرَ الْأَيْمَةِ وَالْعُلَمَاءِ، كَمَا أَنَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَالْقَوْلُ الْأُولَى بِالصَّوَابِ». وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ: أَنَ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ: أَمْرَنَا بِكَذَا، فَإِنَّمَا يَقْصُدُ الْاحْتِجاجَ لِإِثْبَاتِ شَرْعٍ وَتَحْلِيلٍ وَتَحْرِيمٍ وَحْكَمٍ يَجْبُ كُونَهُ مَشْرُوعًا. وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّهُ لَا يَجْبُ بِأَمْرِ الْأَيْمَةِ وَالْعُلَمَاءِ تَحْلِيلٍ وَلَا تَحْرِيمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَمْرًا عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَثَبَّتَ أَنَ التَّقْلِيدَ لَهُمْ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقُولَ الصَّحَابِيُّ: أَمْرَنَا بِكَذَا، أَوْ: نَهَيْنَا عَنْ كَذَا، لِيَخْبُرَنَا بِإِثْبَاتِ شَرْعٍ، وَلِنَزُومَ حَكْمَ فِي الدِّينِ، وَهُوَ يَرِيدُ أَمْرَ غَيْرِ الرَّسُولِ وَمَنْ لَا يَجْبُ طَاعَتُهُ وَلَا يَثْبَتُ شَرْعٌ بِقَوْلِهِ، وَأَنَّهُ مَتَى أَرَادَ مِنْ هَذِهِ حَالَةٍ وَجَبَ تَقْيِيدهُ لَهُ بِمَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَمْرٌ مِنْ يَشْبَتُ بِأَمْرِهِ شَرْعًا. وَهَذِهِ الدَّلَالَةُ بَعْنَاهَا تَوْجِبُ حَمْلَ قَوْلِهِ: مِنَ السَّنَةِ كَذَا، عَلَى أَنَّهَا سَنَةُ الرَّسُولِ ﷺ. فَهَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ فِي قَوْلِ الصَّحَابِيِّ «أَمْرَنَا بِكَذَا» أَوْ «نَهَيْنَا عَنْ كَذَا»، بِصِيغَةِ الْمَبْنِيِّ لِمَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلَهُ. فَأَوْلَى ثُمَّ أَوْلَى إِذَا صَرَحَ بِالتَّحْلِيلِ أَوِ التَّحْرِيمِ، كَقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ هَنَا، فِي الرَّوَايَةِ الْمَوْقُوفَةِ: «لَا تَحْلُ الصَّدَقَةُ» إِلَخ. فَهُوَ حِينَ يَحَاوِرُ زَهِيرَ بْنَ الْأَصْبَحِ فِي الصَّدَقَةِ، وَيَحْتَاجُ عَلَيْهِ وَيَحْجِجُ، بِأَنَ الصَّدَقَةَ لَا تَحْلُ لَغْنِي وَلَا لَذِي مَرْسَوِيٍّ، إِنَّمَا يَحْجِجُ بِالسَّنَةِ الصَّحِيحَةِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، =

**٦٥٣١** – حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي حيّان عن أبي زرعة عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «تطلع الشمس من مغربها وتخرج الدابة على الناس ضحى، فماهما خرج قبل صاحبه فالآخرى منها قريب، ولا أحسبه إلا طلوع الشمس من مغربها»، [يقول]: هي التي أولاً.

**٦٥٣٢** – حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب عن حاله الحرف بن

المبلغ عن الله التحليل والتحرير، لا يحجه بقول نفسه، ولا برأي نفسه، ولا بقول أحد ولا برأي أحد دون رسول الله ﷺ. فهذا الحديث إذن حديث صحيح مرفوعاً أو موقوفاً، ليست له علة، وقد أخطأ كل من أعلمه. وقد ثبت الحديث بهذا اللفظ أيضاً، من حديث أبي هريرة، بإسناد صحيح على شرط الشعيبين، رواه أحمد فيما سأله، ٨٨٩٥ ٩٤٩. ورواه النسائي ١: ٣٦٣ وابن ماجة ١: ٢٨٩ ، والحاكم ١: ٤٠٧ . «المرة»؛ بكسر الميم وتشديد الراء المفتوحة: هي القوة والشدة. و«السوى»: الصحيح الأعضاء، يعني القوي، كما فسره به الدرامي في السنن عقب رواية الحديث.

(٦٥٣١) إسناده صحيح، أبو حيّان: هو التيمي. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، سبقت ترجمته ٤١٩٨ . والحديث رواه الطيالسي ٢٢٤٨ مطولاً، ومسلم ٢: ٣٧٩ مطولاً أيضاً، وأبو داود ٤٣١٠ (٤: ١٩١ – ١٩٢ عن المعبد)، مطولاً أيضاً، وابن ماجة ٢: ٢٦٢ مختصراً، كلهم من طريق أبي حيّان التيمي، بهذا الإسناد. زيادة [يقول] من نسخة بهامش م.

(٦٥٣٢) إسناده صحيح، ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرف بن أبي ذئب، سبق توثيقه ١٤١١ ، وزنيد هنا قول أبي داود: «سمعت أحمد يقول: كان ابن أبي ذئب يشبه بسعيد بن المسيب، قيل لأحمد: خلف مثله ببلاده؟، قال: لا، ولا بغيرها»، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٢/١١١ – ١٥٣ . والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٦ عن ابن أبي ذئب. ورواه أبو داود ٣٥٨٠ (٣: ٣٢٦ – ٣٢٧ عن المعبد)، والترمذى ٢: ٢٧٩ ، وابن ماجة ٢: ٢٦ – ٢٧ ، والحاكم في المستدرك ٤: ١٠٢ – ١٠٣ ، كلهم من طريق ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. قال الترمذى: «هذا حديث حسن =

عبدالرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو، قال:  
لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي.

## ٦٥٣٣ – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أيوب سمعت

صحيح»، وقال أيضاً: «سمعت عبدالله بن عبد الرحمن [يعني الدارمي] يقول: حديث  
أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أحسن شيء في هذا الباب وأصح». وقال  
الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ونسبة المذري في  
مختصر أبي داود ٣٤٣٦ لابن ماجة فقط، وهو تقصير منه، في حين أنه ذكره في  
التغريب والترهيب ١٤٢ - ١٤٣، ونسبة لأبي داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان  
في صحيحه والحاكم. وسيأتي مراراً من حديث ابن عمرو، ٦٧٧٩، ٦٧٧٨، ٦٨٣٠،  
٦٩٨٤. ومن حديث أبي هريرة ٩٠١١، ٩٠١٩. «الرسوة»، بكسر الراء وضمه:  
الوصلة إلى الحاجة بالتصانعة. وأصله من «الرشا» الذي يتوصل به إلى الماء، فالراشى: من  
يعطي الذي يعينه على الباطل، والمرتشى: الأخذ، قاله ابن الأثير.

(٦٥٣٣) إسناد صحيح، سبق الكلام عليه مفصلاً في مستند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في  
ال الحديث ٤٥٨٣، فإنه رواه أحمد هناك بمعنىه ضمن حديث لابن عمر، رواه عنه  
القاسم بن ربيعة أيضاً. وقلنا هناك ما نصه: «فرواه أحمد ٦٥٣٣، ٦٥٥٢ في مستند  
عبدالله بن عمرو بن العاص، عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أيوب: سمعت  
القاسم بن ربيعة يحدث عن عبدالله بن عمرو. وكذلك رواه النسائي ٢٤٧: ٢  
والدارقطني ٣٣٢، من طريق عبدالله بن مهدي، وابن ماجة ٢: ٧١ من طريق  
عبدالرحمن ومحمد بن جعفر، كلامهما، يعني عبدالله بن مهدي ومحمد بن  
جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد أشار أبو داود (٤: ٣١٠ من عون المعمود) إلى هذا  
الإسناد، فقال: «فرواه أيوب السختياني عن القاسم بن ربيعة عن عبدالله بن عمرو. وهذا  
إسناد صحيح متصل، رواه حفاظ ثقات. فإذا أُن يكون القاسم بن ربيعة رواه عن عبدالله  
ابن عمر بن الخطاب وعن عبدالله بن عمرو بن العاص، فرواه على الوجهين، مرة من  
هذا ومرة من هناك، وإنما أُن يكون الحديث حديث ابن عمرو بن العاص، ويكون على  
ابن زيد بن جدعان وهم في أنه ابن عمر بن الخطاب، لأن أيوب السختياني أحفظ =

القاسم بن ربيعة يحدث عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إن قتيل الخططٍ شبه العمد، قتيل السوط أو العصا، فيه مائة، منها أربعون في بطونها أولادها».

٦٥٣٤ — حدثنا وكيع حدثنا سفيان ومسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصوم صوم أخي داود عليه السلام، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفتر إذا لاقى».

٦٥٣٥ — حدثنا وكيع حدثني همام عن قتادة عن يزيد بن عبدالله

= وأتيت من ابن جدعان. والوجه الأول أرجح عندي». وانظر أيضاً الحديث ٥٨٠٥،  
والاستدراك ١٥٥٣.

(٦٥٣٤) إسناده صحيح، وهو في أصله جزء من الحديث المطول، الذي مضى برقم ٦٤٧٧ وقد مضى بعض معناه فيه، وهو صوم داود. وأما خصوص هذا الإسناد واللفظ، فقد رواه الترمذى ٢ : ٦٢ عن هناد عن وكيع، بهذا الإسناد واللفظ، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح. وأبو العباس: هو الشاعر الأعمى، واسمه السائب بن فروخ. وقال بعض أهل العلم: أفضل الصيام أن يصوم يوماً ويفطر يوماً، ويقال: هذا هو أشد الصيام». ورواه البخارى ٤ : ١٩٢ - ٦ : ٣٢٧، ومسلم ١ : ٣٢٠، والنسائي ١ : ٣٢٦، والطیالسى ٢٢٥٥، وابن سعد ٩/٢٤، كلهم رواه في حديث مطول، باختلاف ألفاظهم، من حديث أبي العباس عن عبدالله بن عمرو، وانظر ٦٥٢٧.

(٦٥٣٥) إسناده صحيح، يزيد بن عبدالله بن الشخير أبو العلاء العامري: تابعي ثقة، وثقة ابن سعد والنمسائي والمعجل والمجلى وغيرهم، وروى له أصحاب الكتب الستة، وترجمته البخارى في الكبير ٣٤٥/٢١٤، والصغرى (ص ٩٣)، وابن سعد في الطبقات ١١٣/١٧، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤ : ٢١٢، وروى عنه البخارى في التاریخين قال: «أنا أكبر من الحسن بعشرين سنين، ومطرف أكبر مني بعشرين سنين»، يزيد أخاه «مطرف بن عبدالله بن الشخير» و«الحسن البصري». «الشخير»: بالشين والخاء المعجمتين المكسورتين المشدتين. وهذا

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه».

**٦٥٣٦** — حدثنا وكيع حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معاذ عن جابر بن نفير عن عبد الله بن عمرو، قال: رأني رسول الله ﷺ وعليه ثياب مصفرة، فقال: «ألقها، فإنها ثياب الكفار».

**٦٥٣٧** — حدثنا يزيد حدثنا همام عن منصور عن سالم بن أبي

الحديث أيضاً من بعض روایات الحديث المطول ٦٤٧٧ ، وقد رواه الطیالسي ٢٢٧٥ مختصراً هكذا، عن همام بهذا الإسناد. وكذلك رواه أبو داود ١٤٩٤ : ١٥٢٨ عن المعبود) مختصراً أيضاً، من رواية سعيد عن قتادة. ورواہ الدارمي ١ : ٣٥٠ ، والترمذی ٤ : ٦٤ ، وابن ماجة ١ : ٢١٠ ، ثلاثتهم من طريق شعبة عن قتادة، وقال الترمذی: «حديث حسن صحيح». ورواه أبو داود ١٣٩٠ : ١٥٢٧ عن المعبود)، بأطول من هذا، من طريق همام عن قتادة، وسيأتي المطول من طريق همام ٦٥٤٦ ، ٦٧٧٥ . وانظر ٦٥٠٦ .

(٦٥٣٦) إسناده صحيح، علي بن المبارك الهنائي، بضم الهماء وتحقيقه النون: سبق توثيقه ،٤٠٩ ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٠٣ / ١١٣ – ٢٠٤ ، وروى عن صالح بن أحمد بن حنبل قال: «قال أبي: علي بن المبارك ثقة، كانت عنده كتب، بعضها سمعها من يحيى بن أبي كثير، وبعضها عرض، حدثنا عنه يحيى بن سعيد القطان»، ووثقه أيضاً ابن المديني وابن نمير والعجلبي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان ضابطاً متقدناً». والحديث مكرر ٦٥١٣ ، وقد ذكرنا هناك أن مسلماً رواه ٢: ١٥٤ ، ونزيد هنا أن أحد أسانيد مسلم هو عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٦٥٣٧) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون. همام: هو ابن يحيى بن دينار. جابان: لا يعرف نسبة. ولكنه تابعي ثقة، قال الحافظ في التهذيب: «ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج =

الجَعْدُ عَنْ جَابَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَنَّ وَلَا مَدْمُونٌ خَمْرٌ».

الحديث في صحيحه، والظاهر أنه يريد هذا الحديث، لأنهم لم يذكروا لجابان رواية غيره، وقال الذهبي في جابان: «لا يدرى من هو»، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٥١/٢١ قال: «جابان: قال لي الجعفي: حدثنا وهب سمع شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبي ص قال: لا يدخل الجنة ولد زنا. وتابعه غندر. ولم يقل حرير والشوري نبيط، وقال عبدان عن أبيه عن شعبة عن يزيد عن سالم عن عبد الله بن عمرو - قوله، ولم يصح. ولا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو، ولا سالم من جابان، ولا من نبيط».

وهذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في القول المسد (ص ٤٢ - ٤٣) عن هذا الموضوع، ثم قال: «ورواه أيضاً غندر [هو محمد بن جعفر] وحجاج عن شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان، به. ورواية النسائي من طريق شعبة كذلك، ومن طريق حرير والشوري، كلامها عن منصور، كرواية همام، [يعني هذه الرواية]، وقال: لا نعلم أحداً تابع شعبة على نبيط بن شريط. وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في كتاب العلل على مجاهد. وقال البخاري في التاريخ: لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو، ولا لسالم من جابان، انتهى. وأورد ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق سفيان الثوري، تارة كرواية النسائي، وتارة من روایته عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه أيضاً من رواية عمر بن عبد الرحمن ألي حفص الأبار عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان. وأعلمه بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم بالوضع». ولقد جمعت ما استطعت من طرق هذا الحديث، حتى أتبين أيها الصحيح، وحتى أتبين الذي في هذه الطرق اضطراب يعلل به، أم هو خطأ من بعض الرواية لا يعلل به ولا يؤثر في صحته؟، فإذا هي ثلاثة عشر طريقاً، لم أجدها غيرها فيما بين يدي من المراجع، ولم أجده طريق حرير التي يشير إليها البخاري وابن حجر، ولم أجده كلام النسائي الذي نقله ابن حجر، ولعله في السنن =

الكبرى، أو في موضع خفي علىٰ من غيرها.

(١) فرواه أحمد في هذا الموضع، عن يزيد بن هرون عن همام عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبدالله بن عمرو، بلفظ «لا يدخل الجنة منان، ولا مدمن خمر».

(٢) ورواه أيضاً ٦٨٩٢ ، عن عبدالرزاق عن سفيان الثوري عن منصور، بالإسناد السابق، بلفظ «لا يدخل الجنة عاق، ولا مدمن خمر، ولا منان، ولا ولد زينة».

(٣) ورواه الدارمي ١١٢ : ٢ ، عن محمد بن كثير البصري عن الثوري عن منصور، بهذا الإسناد، بمعناه.

(٤) ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ١٧ ، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن منصور، بهذا الإسناد، مقتضراً فيه علىٰ «مدمن خمر».

فهذان راويان ثقنان حافظان: همام والثوري، روياه عن منصور عن سالم عن جابان، لم يذكرا فيه «نبيط بن شرط». وتابعهما علىٰ ذلك جرير بن عبد الحميد الصيبي، وهو نقة حافظ أيضاً، فرواه عن منصور كذلك، لم يذكر فيه «نبيطاً»، فيما حكى عنه البخاري في التاريخ، والحافظ في القول المسدد، نقلاً عن النسائي. ثم هؤلاء ثلاثة حفاظ ثقات أيضاً رواوه عن الثوري، لم يختلفوا عليه في روايته، وهم: عبدالرزاق، ومحمد بن كثير البصري، ويحيى القطان. وقد رواه شعبة عن منصور، فاضطررت الرواية عنه:

(٥) فرواه أحمد فيما يأتي ٦٨٨٢ ، عن شيخين: محمد بن جعفر وهو غندر، وحجاج ابن محمد المصيبي كلاهما عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن نبيط عن جابان عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً، بنحوه، إلا أنه اختصره، فلم يذكر فيه «ولد زنية». ولكن اختلف غندر وحجاج في اسم «نبيط» الذي زاده شعبة في الإسناد، فسماه حجاج «نبيط بن شرط»، وسماه غندر «نبيط بن سميط».

(٦) ورواه الدارمي ١١٢ : ٢ ، عن أحمد بن الحاجاج عن عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة، بهذا الإسناد، مختصرأ نحو الرواية السابقة، وسمى الراوي الزائد «نبيط بن شرط»، كرواية غندر عن شعبة.

(٧) ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٩٥ ، عن شعبة، مطولاً كاملاً، وسمى الشيخ الرائد

.....  
.....  
.....

---

شميط بن نبيط !!.

- (٨) رواه النسائي ٢ : ٣٣٢ ، عن محمد بن بشار عن محمد [هو غندر محمد بن جعفر] عن شعبة، بهذا الإسناد، ولكن اختصره، فلم يذكر فيه «ولد زنية»، واختصر اسم الشيخ الزائد فقال: «عن نبيط»، لم يذكر اسم أبيه.
- (٩) وكذلك صنع البخاري في الكبير، فيما نقلنا عنه في ترجمة جابان، فرواه عن الجعفي [هو عبدالله بن محمد المسندي الجعفي] عن وهب [هو ابن جرير بن حازم] عن شعبة، مختصرًا، فسمى الشيخ الزائد «نبيطًا» دون أن يتسبّبه. فانفرد شعبة بزيادة راو بين سالم بن أبي الجعد وجابان، واضطربت الرواية عنه في اسم هذا الشيخ الزائد، على أنحاء مختلفة. كما ترى، والذين رواوا عنه ثقات حفاظ خمسة: غندر محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد المصيصي، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الطيالسي، ووهب بن جرير، ولم يكادوا يتتفقون على اسم الشيخ الزائد، سماه أربعة منهم «نبيطًا»، ثم اختلفوا في اسم أبيه، بين «شريط» و «شميط» و «نبيط»، وبعضهم خرج من هذا الخلاف، أو خرج الراوون عنه، فحدّفوا اسم أبي ذلك الراوي الزائد، فقالوا «عن نبيط» فقط؛ وقلب خامسهم الاسم قبلًا، وهم الطيالسي، فسماه «شميط بن نبيط»، إن كانت نسخة مسند الطيالسي صحيحة في هذا الموضوع !!، بل رواه راوٍ سادس عن شعبة فخالف سائر الرواية عنه :
- (١٠) رواه البخاري في الكبير، في ترجمة جابان، رواه عن عبدان، وهو عبدالله بن عثمان بن جبلة، وهو من شيوخ البخاري الثقات المأمونين، عن أبيه، وهو عثمان بن جبلة، وهو ثقة صدوق آخر لـ الشیخان، عن شعبة عن يزيد، وهو ابن أبي زياد، عن سالم عن عبدالله بن عمرو، موقوفاً.
- ولا نكاد نشك بعد هذا في أن شعبة لم يتقن حفظ هذا الإسناد، وأن هذا الاضطراب منه لا من الرواية عنه فتخلص لنا رواية الحافظين الثقتين: همام والثوري، عن منصور عن سالم عن جابان عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً، كما بياننا. ولا يؤثر خلاف شعبة لهما، بما زاد من راوٍ بين سالم وجابان، بأنه اضطرب في ذلك واختلف قوله، فلم يتقن ما روى عن منصور. و «نبيط» الذي زاده شعبة في الإسناد: هو نبيط، بضم النون وفتح الباء الموحدة وآخره طاء مهمّلة، بن شريط، بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وآخره طاء =

مهملاً أيضاً، وهو صحابي صغير، قال البخاري: «له صحبة»، وترجمه في التاريخ الكبير  
 ١٣٧/٢٤ - ١٣٨، وكذلك ابن حجر في الإصابة ٦: ٢٣٢، وغيرهما، ولو حدث  
 واحد ليس له غيره، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة، كما في المتنري ١٨٣٦، ولم  
 يذكر أحد في ترجمته أنه روى عن جابان، ولا أنه روى عنه سالم بن أبي الجعد،  
 ولذلك نجد في بعض الروايات عن شعبة ذكره باسم «نبيط» فقط، من غير أن يذكر  
 اسم أبيه. ولذلك أيضاً فرق التهذيب بين «نبيط بن شريط» الصحابي، وبين «نبيط»  
 الراوي عن جابان، فذكر هذا دون نسبة (٤١٨: ١٠) وقال: «ذكره ابن حبان في  
 الشفاث»، ولم يترجم له البخاري في الكبير، ولم يشر إلى روايته عن جابان في ترجمة  
 «نبيط بن شريط»، وإنما أشار إليه دون نسبة في ترجمة جابان، كما نقلناها آنفاً. وأما  
 تعلييل البخاري بأنه «لا يُعرف لجابان سماح من عبدالله ابن عمرو، ولا لسالم من  
 جابان، ولا من نبيط»: فقد أعللنا ذكر «نبيط» في الإسناد، وأضعفناه، بأنه خطأ من  
 شعبة لا يلتفت إليه. و«سالم بن أبي الجعد» تابعي معروف، «سمع عبدالله بن عمر،  
 وجابر، وأنساً»، كما في التاريخ الكبير ٢/٢١٠٨، وروايته عن ابن عمرو بن العاص  
 متصلة بالمعاصرة، بل باللقى، فقد أثبتها البخاري في صحيحه، كما ذكرنا في تخرير  
 الحديث ٦٤٩٣، وكما ذكر المقدسي في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين  
 (ص ١٨٨) أنه سمع أيضاً «عبد الله بن عمرو، وأم الدرداء، عند البخاري»، فإذا روى عن  
 تابعي آخر عن عبدالله بن عمرو، حمل على الاتصال بالأولى، فلا يحتاج إلى إثبات  
 سماحة من جابان بالتصيص، كما هو بيده، وهو لو شاء أن يدلسه فيجعل الرواية عن  
 عبدالله بن عمرو مباشرة لما تردد أحد في أنه متصل، ولكنه أدى الأمانة حق أدائها، فذكر  
 الواسطة بينه وبين ابن عمرو في هذا الحديث بعينه، فمن التجني أن يشك أحد في  
 اتصاله، وأن يحمله على التدليس!!.

ثم جاء الحديث من وجهين آخرين عن عبدالله بن عمرو:  
 (١١) فرواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١: ١٩١ من طريق أبي حفص الأبار عمر بن  
 عبد الرحمن بن قيس عن منصور عن عبدالله بن مرة عن جابان عن عبدالله بن عمرو، =

## ٦٥٣٨ - حدثنا يزيد أخينا العوّام حدثني أسود بن مسعود عن

مرفوعاً: «لا يدخل الجنة أربعة: مدمن خمر، ولا عاق لوالديه، ولا منان، ولا ولد زينة». وأبو حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن: ثقة حافظ، سبق توثيقه ١٣٧٦، فإن يكن قد حفظ هذه الرواية ولم يخطئ في الإسناد يكن منصور فيه شيخان عن جابان: سالم بن أبي الجعد وعبد الله بن مرة. وما أرى هذا بعيداً.

(١٢) روى الخطيب أيضاً : ٢٣٨ من طريق عامر بن إسماعيل البغدادي عن مؤمل عن سفيان الثوري عن عبد الكري姆 عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مرتدٌ أعرابياً بعد هجرة، ولا ولد زنا، ولا من أتى ذات محرم».

(١٣) رواه أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠٩ مختصرًا، من طريق سعيد بن حفص البخاري عن مؤمل عن سفيان عن عبد الكري姆 الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، مرفوعاً: «لا يدخل الجنة عاق، ولا مدمن خمر، ولا ولد زنا».

«مؤمل»: هو ابن إسماعيل، من شيوخ أحمد، سبق توثيقه ٢١٧٣، ولكنه كان كثير الخطأ، كما قال الدارقطني، وقال محمد بن نصر المروزي: «إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويشتبه فيه، لأنَّه كان سيء الحفظ كثير الغلط». فلذلك أشُك في صحة إسناده هذا، لأنَّه جعل الحديث من روایة الثوري عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن ابن عمرو، فخالف الثلاثة الحفاظ الذين رروا عن الثوري عن منصور عن سالم عن جابان، وهم: عبدالرزاق، ومحمد بن كثير البصري، ويحيى القطان. ومع احتمال أن يكون الثوري رواه من الطريقيين، إلا أننا نرجح روایة الحفاظ الثلاثة على روایة الواحد الكبير الخطأ، حتى نجد من تابعه على روایته هذه، فنستطيع إذن أن نرجح صحة الطريقيين. ثم بعد هذا كلَّه: فإنَّ معنى الحديث صحيح ثابت، مضى نحوه بإسناد صحيح من الحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦١٨٠. وسيأتي نحو معناه أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري ١١١٢٣، ١١٢٤٠. وانظر أيضاً للتغريب والترهيب ٣: ٢٢٠ وما بعدها. وقد جمع أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠٧ - ٣٠٩ كثيراً من أسانيده عن الصحابة، تحتاج إلى تحقيق وعناية ونظر.

(٦٥٣٨) إسناده صحيح، العوّام: هو ابن حوشب.

أسود بن مسعود: هو العنزي البصري، قال في التهذيب: «قال عثمان الدارمي عن يحيى =

## خَنْظَلَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْعَنْزِيُّ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مَعَاوِيَةَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ

ابن معين ثقة. روى له النسائي في خصائص عليٍّ هذا الحديث الواحد. قلت [السائل ابن حجر]: وذكره ابن حبان في الثقات، وقرأت بخط الذهبي في الميزان: لا يدرى من هو؟، وهو كلام لا يسوى سماعه؛ فقد عرفه ابن معين ووثقه، وحسبك»، وهذا حق، فقد ترجمه البخاري أيضاً في الكبير ٤٤٨/١١ - ٤٤٩ فلم يذكر فيه جرحًا، قال: «الأسود بن مسعود العنزي»، عن حنظلة بن خويلد، روى عنه عوام بن حوشب. وقال شعبة: سمعت العوام عن رجل من بني شيبان». وهذه إشارة من البخاري إلى تعليل سيأتي تفصيله إن شاء الله. «العنزي» بالثنو والزاي، ووقع في التهذيب وفروعه «العنبرى» وأثبتنا ما في التاريخ الكبير، لرجحاته بما نقل مصححه في موضع آخر عن ابن أبي حاتم غيره، كما سيجيء إن شاء الله.

حنظلة بن خويلد العنزي: قال في التهذيب: «قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وسماه شعبة في روايته: حنظلة بن سويد. وذكره ابن حبان في الثقات. قلت [السائل ابن حجر]: إلا أنه فرق بين حنظلة بن خويلد وبين حنظلة بن سويد، جعلهما اثنان». وترجمه البخاري في الكبير ٣٦/١٢ - ٣٧، باسم «حنظلة بن سويد»، وأشار إلى هذا الحديث، قال: «حنظلة بن سويد: عن عبدالله بن عمرو، وكان يسلم عليه معاوية. وقال يحيى حدثنا يزيد بن هرون عن عوام عن أسود عن حنظلة بن خويلد الغنوبي أو العنزي سمع عبدالله بن عمرو: سمعت النبي ﷺ: تقتل الفئة الباغية. وقال ابن المنفي: حدثنا يزيد بن هرون قال: أخبرنا عوام قال: حدثني أسود عن حنظلة بن خويلد سمع عبدالله بن عمرو، وزاد: قال: قال لي النبي ﷺ: أطع أمباك. وقال محمد: حدثنا غندر قال: حدثنا شعبة: سمعت العوام بن حوشب عن رجل من بني شيبان عن حنظلة بن سويد». ثم ترجمه البخاري أخرى باسم «حنظلة بن خويلد» ٤٠/١٢، تدل على أنه يزيد شخصاً آخر غير الذي هنا، قال: «حنظلة بن خويلد: سمع ابن مسعود، قوله. قاله مسرع وخالد بن عبدالله عن أبي سنان عن أبي الهذيل: وقال شعبة: سويد بن حنظلة. وقال ابن أبي الأسود: حدثنا ابن مهدي قال: حدث سفيان عن شعبة عن أبي سنان عن سويد بن =

يختصمان في رأس عمار، يقول كل واحد منهما: أنا قتله، فقال عبدالله

حنظلة، فقال: من سويد؟!، هو عبدالله بن حنظلة.

فدللت هاتان الترجمان على أن البخاري يرى أن «حنظلة بن خويلد» الذي سمع من ابن مسعود حديثاً موقعاً عليه، هو غير «حنظلة بن خويلد» راوي هذا الحديث، والذي سماه شعبة في روايته «حنظلة بن سويد»، ولا يدل هذا عندي أن البخاري يرجع رواية شعبة التي سماها فيها «حنظلة بن سويد». بل أكاد أذهب إلى أن شعبة رحمة الله اختلطت عليه هذه الأسماء، فغفلت في اسم «حنظلة بن خويلد» الراوي هنا، كما غلط في اسم سمي «حنظلة بن خويلد» الراوي عن ابن مسعود، ثم غلط في اسم «عبدالله بن حنظلة» أيضاً، وقد غلطه في ذلك سفيان الشوري، كما ذكر البخاري. قوله «العنزي» في نسبة حنظلة بن خويلد: هو الثابت في المسند في م، وفي ك ح «العنزي»، وكذلك في مجمع الزوائد والتقريب والخلاصة. وأثبتناه «العنزي» ترجيحأ لنسخة م، وأنه الثابت في التهذيب ورواية ابن سعد في الطبقات، ولأن البخاري نسبة في ترجمته «العنزي» أو «العنزي» فلم يذكر «العنزي». فالظاهر عندي أن هذا تصحيف من بعض الناسخين، كما صحف في التقريب والخلاصة الذين هما من فروع التهذيب، مخالفًا أصلهما. والحديث رواه البخاري في الترجمة الأولى، كما ترى، بإشاراته إليه بطريقته الموجزة الدقيقة، فرواه عن يحيى بن معين عن يزيد بن هرون، ثم رواه عن محمد بن المثنى عن يزيد، وزاد فيه قوله في آخره «أطع أباك»، وهو بهذه الزيادة موافق لرواية أحمد هنا عن يزيد بن هرون، وإن كان لم يذكر لفظه كاملاً، إلا أن هذا مفهوم من طريقته في إشاراته في كتاب التاريخ. ورواه أيضاً ابن سعد في الطبقات ١٨١/١/٣، عن يزيد ابن هرون، بهذا الإسناد، نحو رواية المسند هنا، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٤٤ عن هذا الموضوع، وقال: «رواه أحمد، ورواه ثقات». ونقله ابن كثير في التاريخ ٧: ٢٦٨ عن الحافظ ليراهيم بن الحسين بن ديزيل، بإسناده إلى هشيم عن العوام بن حوشب، بهذا الإسناد، بنحوه. وسيأتي الحديث مرة أخرى من رواية يزيد بن هرون عن العوام ٦٩٢٩. وأما رواية شعبة، التي فيها رجل مبهم، التي أشار إليها البخاري وروها من طريق غندر عن شعبة: فقد رواها أبو نعيم في الحلية ٧: ١٩٨ عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: «حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة =

ابن عمرو: لِيَطْبُ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «تَقْتَلَهُ الْفَتَّةُ الْبَاغِيَةُ»، قَالَ معاوِيَةُ: فَمَا بِالْكَمَلِ مَعْنَا؟!، قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «أَطْعِمْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا وَلَا / تَعْصِيهِ»، فَأَنَا مَعْكُمْ، وَلَسْتُ أَقْاتَلُ.

١٦٥  
٢

## ٦٥٣٩ - حدثنا يزيد أخينا محمد بن إسحق عن أبي الزبير عن

عن العوام بن حوشب عن رجل من بني شيبان عن حنظلة بن سويد الغنوبي، ثم قال أبو نعيم: «تفرد به غندر [يعني محمد بن جعفر] عن شعبة عن العوام». فهذه الرواية عن شعبة لا تعلل الرواية الصحيحة التي رواها يزيد بن هرون عن العوام، وتتابعه عليها هشيم عن العوام. بل نحن نرجع رواية يزيد بن هرون لتابعة هشيم أيام عليها، فاثنان أقرب إلى الحفظ والتثبت من واحد، وما في الحكم على شعبة بالغلط من بأس. وأما العلامة الشيخ عبدالرحمن بن يحيى اليماني مصحح التاريخ الكبير بطبعه حيدر آباد، فذهب إلى غير ذلك، ذهب إلى الجمع بين الروايتين بشيء من التكليف كثير، قال في هامش التاريخ الكبير ٣٧/١١٢: «حاصل ما تقدم من الاختلاف: أن يزيد بن هرون قال: عن العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبدالله ابن عمرو، وخالفه شعبة، فقال: عن العوام عن رجل من بني شيبان عن حنظلة بن سويد عن عبدالله بن عمرو. والأسود عنزي كما تقدم في ترجمته، وكذلك ذكره ابن أبي حاتم وغيره، والشيباني والعنزي لا يجتمعان إلا تأويلاً، كأن يكون شيبانياً وزلل في عنزة فنسب إليهم!، ولعل هذا أقرب من التعدد، بأن يقال: إن للعوام شيخين، وهذا الاحتمال أرجح من الحكم بالغلط!، وأما حنظلة: فيمكن أن يكون خويلد أيام سويد جده، أو عكس ذلك، فنسب إلى أبيه تارة، وإلى جده أخرى!، وهذا أقرب من التعدد، والتعدد أقرب من الغلط!!». هكذا قال، ولا أدرى لماذا نخشى الحكم بالغلط على شعبة، وقد خالفه شيخان حافظان ثقتان؟!.

وانظر لمعني الحديث ما مضى ٦٤٩٩، ٦٥٠٠، ومجمع الروايد ٧: ٢٣٩ - ٢٤٠، و

٢٩٧: ٩

(٦٥٣٩) إسناده صحيح، أبو الزبير: هو المكي، محمد بن مسلم بن تدرس. أبو العباس مولى بنى

أبي العباس مولى بنى الدليل عن عبد الله بن عمرو، قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجال يجتهدون في العبادة اجتهاداً شديداً، فقال: «تلك ضراؤة الإسلام وشرطها، ولكل ضراؤة شرة، ولكل شرة فترة، فمن كانت فترةه إلى اقتصاد وسنة فلأّم ما هو، ومن كانت فترةه إلى المعاصي فذلك الحالك».

## ٦٤٠ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني أبو

الدليل: هو المكي الشاعر الأعمى، السائب بن فروخ، سبق توثيقه ٤٥٨٨، وزيد هنا قول مسلم: «كان ثقة عدلاً»، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٥/٢٢، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٣٥١، وقال: «مولى لبني جذيمة بن عديّ بن الدليل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وكان قليل الحديث، وكان شاعراً، وكان بمكة زمان ابن الزبير، وهوأه معبني أمية». والحديث في معناه مختصر ٦٤٧٧. وسيأتي نحو معناه من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو ٦٧٦٤. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٥٩ - ٢٦٠ بنحوه، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بننحوه، ورجال أحمد ثقات. وقد قال ابن إسحاق: حدثني أبو الزبير، فذهب التدليس». وهذه إشارة منه للرواية التالية ٦٥٤٠. «ضراؤة الإسلام»: بفتح الضاد المعجمة وتحقيق الراء: من قولهم «ضرى بالشيء ضرى وضراؤة» إذا اعتاده وزمه وأولع به، كما يضرى السبع بالصيد، وهو من باب «تعب». قوله «فلأّم ما هو»: همزة «أم» لم تضبط في الأصلين الخطوطين، وفسرها ابن الأثير في النهاية على فتح الهمزة، وعلى احتمال ضمها، قال: «أي قصد الطريق المستقيم، يقال: أمّه يؤمّه أمّا، وتأمّه ويتمّه، ويحتمل أن يكون الأمّ أقيم مقام المأمور، أي هو على طريق ينبغي أن يقصد. وإن كانت الرواية بضم الهمزة فإنه يرجع إلى أصله ما هو بمعناه! هكذا العبارة الأخيرة في النهاية ولسان العرب نقلًا عنها. والظاهر عندي أن فيها غلطاً قدّيماً من الناسخين، يريد أن يقول: إن كانت الرواية بضم الهمزة. فإنه يرجع إلى أصله [أو] ما هو بمعناه، أي أنه من الأمومة، فقال: «فلأّم ما هو» أي يرجع إلى أصل ثابت عظيم أشار إليه بكلمة «أم». وتنكيرها دلالة التعظيم. ووقع في النهاية وبعها اللسان خطأ آخر فيه، إذ قال ابن الأثير: «وفي حديث ابن عمّار، وصوابه [ابن عمّار]».

(٦٥٤٠) إسناده صحيح، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. والحديث مكرر ما قبله بمعناه، قوله «ينصبون» أي يتبعون، وهو بفتح الصاد، من باب «تعب».

لُزُّبِيرَ المكي عن أبي العباس مولى بنى الدليل عن عبد الله بن عمرو، قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجال ينصبون في العبادة من أصحابه نصباً شديداً، قال: فقال رسول الله ﷺ: «تلك ضرامة الإسلام وشرتها، ولكل ضرامة شرة، ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى الكتاب والسنة فلام ما هو، ومن كانت فترته إلى معاصي الله فذلك الحال».

## ٦٤١ - حدثنا يزيد أخبرنا حرب حديثنا حبان الشرعي عن عبد الله

(٦٥٤١) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون، حرب: هو ابن عثمان بن جبر الرحبي المشرقي، وهو ثقة ثقة، كما قال أحمد بن حنبل، وقال دحيم: «جيد الإسناد صحيح الحديث»، ووثقه أيضاً ابن معين وأبن المديني وغيرهما، وقال: أبو داود: «شيخ حرب كلهم ثقات»، وترجمه البخاري في الكبير ٩٦١٢، وروى عن معاذ بن معاذ قال: «حدثنا حرب بن عثمان أبو عثمان، ولا أعلم أنني رأيت أحداً من أهل الشام أفضله عليه»، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨: ٢٦٥ - ٢٧٠ ترجمة حافلة. «حرب»: بفتح الحاء وكسر الراء وأخره زاي، ووقع في الأصول الثلاثة هنا وفي الإسناد الذي بعده «جريء» بالجيم وراءين، وهو تصحيف يقيناً، بدلالة مراجع الرجال وتخرير الحديث، كما سيجيء إن شاء الله. «الرحبي»: بفتح الراء والفاء وبالباء الموحدة، نسبة إلى «رحبة بن زرعة» بطن من حمير، و«رحبة» بسكون الحاء، كما ضبط في اللسان والقاموس وشرحه، وضبطه السمعاني في الأنساب بفتح الحاء، وكذلك ضبط بالقلم في المشتبه للذهبي ٢١٨، ولكن في هامش نسخة بسكون الحاء، هي الصحيحة عندي، لقول الذهبي في آخر المادة: «وتحريك الحاء في ذلك من تغيرات النسب»، يزيد أن «رحبة» بسكون الحاء، وأن النسبة إليها «رحبي» بفتحها، كما ورد مثل ذلك كثيراً في النسبة عند العرب، و«المشرقي» بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء، نسبة إلى «بني مشرق» بطن من همدان، كذا قالوا، فإن صبح هذا لم يستقم مع نسبته إلى «رحبة بن زرعة» الذي هو من حمير، ويكون الصحيح أن ينسب إلى «بني رحب» بفتح الراء والفاء، وهو بطن من همدان. انظر لسان العرب وشرح القاموس ومعجم قبائل العرب. حبان الشرعي: هو حبان بن زيد الشرعي الحمصي أبو خداش، وهو تابعي ثقة، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وعن رجل من المهاجرين، ذكره ابن حبان في =

ابن عمرو بن العاصي، عن النبي ﷺ: أنه قال وهو على المنبر: «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، ويل لأقْمَاعِ القول، ويل للمصريين الذين يصرُون على ما فعلوا وهم يعلمون».

٦٥٤٢ - حدثنا هاشم، يعني ابن القاسم، حدثنا حريز حدثنا حبان ابن زيد عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ على المنبر يقول: فذكر معناه.

الثقات، وترجمة البخاري في الكبير ٧٩ - ٧٨١١٢ فلم يذكر فيه جرحًا، وهذا كاف في توثيقه، مع قول أبي داود الذي نقلنا آنفاً أن «شيخ حريز كلهم ثقات». (الشرعبي): بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بينهما راء ساكنة وبالباء الموجلة، نسبة إلى «بني شرعب بن قيس»، وهم بطون من حمير، انظر جمهرة الأنساب لابن حزم (ص ٤٠٦ س ١٣ - ١٥)، والاشتقاق لابن دريد (ص ٣٠٧)، ومعجم قبائل العرب. والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٥٧) من طريق محمد بن عثمان القرشي، والخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٢٦٥ - ٢٦٦ من طريق الحسن بن موسى الأشيب وعليّ بن عياش، ثلاثة عن حريز بن عثمان، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٤٩ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «تفرد به أحمد». وذكره الهيمشي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٩١ ، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير حبان بن زيد الشرعي، ووثقه ابن حبان. ورواه الطبراني كذلك». ونسبة السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٩٤٢) أيضاً للبيهقي في الشعب.

فالة: وقع في مجمع الزوائد «حبان بن يزيد»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، صحته «بن زيد»، فيستفاد تصحيحة من هذا الموضع.

«أقْمَاعِ القول»: قال ابن الأثير: «الأقْمَاعِ جمع قمع، كضلع [يعني يكسر أوله وفتح ثانية]، وهو الإناء الذي يترك في رؤوس الظروف لتتملاً بالملائعات من الأشربة والأدهان. شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به: بالأقْمَاعِ التي لا تعني شيئاً مما يفرغ فيها، فكأنه يمر عليها مجازاً، كما يمر الشراب في الأقْمَاعِ اجتيازاً». وقال الزمخشري في الأساس: «وتقول: ما لكم أسماع، إنما هي أقْمَاعِ».

(٦٥٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

**٦٥٤٣** – حدثنا يزيد حدثنا نافع بن عمر عن بشر بن عاصم بن سفيان عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، فيما يعلم نافع، أنه

(٦٥٤٢) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون. نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحى.  
الحافظ: سبق توثيقه ٥٩ ، ١٣٨٢ ، وزنيد هنا قول عبد الرحمن بن مهدي: «كان من أثبت الناس»، وقال أحمد: «ثبت ثبت صحيح الكتاب»، ووثقه أيضاً ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١٨٦/٢٤ . بشر بن عاصم بن سفيان الثقفى الطائفى: ثقة، وثقة ابن معين والنسائى وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٧٧/٢١ – ٧٨ . أبوه عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الشفقي الطائفى:تابعى ثقة، ذكره ابن حبان فى الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل ٣٤٤/١١٣ . والحديث رواه أبو داود ٥٠٠٥ (٤: ٤٥٩ من عون المعبود)، والترمذى ٤: ٣٤ . كلاهما من طريق نافع بن عمر الجمحى، بنحوه. قال الترمذى: «حدث حسن غريب من هذا الوجه». وقد ذكر الهيثمى هذا الحديث في مجمع الزوائد ٨: ١١٦ من الحديث «عبد الله بن عمر»، وقال: رواه الطبرانى في الأوسط عن شيخه مقدام بن داود، وهو ضعيف». ومقدام: هو ابن داود بن عيسى بن تأليد الرعينى، له ترجمة في لسان الميزان ٦: ٨٤ – ٨٥ ، وفيها أن النسائى قال: «ليس بشقة»، وأنه ضعفه الدارقطنى، وقال مسلمة بن قاسم: «روياته لا بأس بها»، وترجمه البخاري في الكبير ٤٣٠/١٤ فلم يذكر فيه جرحاً، ولعله وهم في جعل الحديث من حديث «ابن عمر بن الخطاب»، فإنه انفرد بذلك فيما يظهر، وعن هذا كان تضليل روايته هذه. ولذلك ذكر في الزوائد، إذ هو من غير الزوائد من رواية «ابن عمرو بن العاصي»، فرواه من حديثه أبو داود والترمذى، كما ذكرنا آنفاً. وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص ١٥١٧ ، «الباقرة»: هي البقرة، قوله «كما تخلل الباقرة»: يريد «تتخلل» بحذف إحدى التاءين، قال في النهاية: «هو الذي يتندى في الكلام ويغنم به لسانه ويلفه، كما تلف البقرة الكلأ بلسانها». وفي أصل مجمع الزوائد «الباقرة»، كما هنا، وهو صحيح، وهو ثابت أيضاً في رواية أبي داود. ولكن طابع مجمع الزوائد لم يفهم هذا، واجترأ كعادته غير الكلمة وجعلها «الباقرة»، وكتب بالهامش ما يدل على تلاعبه هذا !!.

قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُغْضِبُ الْبَلِيْغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّ بِلِسَانِهِ، كَمَا تَخَلَّ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا».

٦٥٤٤ — حدثنا يزيد أخينا مسمر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: «أَحَىٰ وَالدَّاْكُ؟»، قال: نعم، قال: «فَفِيهِمَا فَجَاهَدُ».

٦٥٤٥ — حدثنا يزيد وعفان، قال يزيد: أخبرنا، وقال عفان: حدثنا

(٦٥٤٤) إسناده صحيح، أبو العباس: هو المكي الشاعر الأعمى، واسمه «السائل بن فروخ». والحديث رواه مسلم ٢: ٢٧٥، والخطيب في تاريخ بغداد ٤: ٢٥٠، وأبو نعيم في الحلية ٥: ٦٦ و٧: ٢٣٤ - ٢٣٥، كلهم من طريق مسمر، بهذا الإسناد. وقال أبو نعيم في الموضعين: «مشهور من حديث مسمر، رواه عنه سليمان التيمي وابن عيينة والناس»، ورواه الطيالسي ٢٢٥٤ عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، قال: «سمعت أبو العباس المكي، وكان شاعراً، وكان لا يتهم على الحديث»، بنحوه، ورواه البخاري ٦: ٩٧ - ٢٧٥ من طريق شعبة، و ١٠: ٣٣٨ من طريق الثوري وشعبة. ورواه مسلم أيضاً ٢: ٩٨ من طريق الثوري ومن طريق الأعمش، وأبو داود ٢٥٢٩ (٢: ٣٢٤ من عون المعيد) من طريق الثوري، والترمذى ٣: ٢٠ من طريق الثوري وشعبة، والسائل ٢: ٥٤ من طريقهما أيضاً، والبيهقي في السنن الكبرى ٩: ٢٥ - ٢٦ من طريق شعبة ومن طريق الأعمش، كلهم عن حبيب بن أبي ثابت، بهذا الإسناد. وانظر ٦٤٩٠، ٦٥٢٥، ٦٦٠٢.

فائدة: وقع في الحلية ٥: ٦٦ «عبد الله بن عمر»، بدل «عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ مطبعي. ووقع في تاريخ بغداد ٤: ٢٥٠ «عن ابن العباس»، بدل «عن أبي العباس»، وهو خطأ مطبعي أيضاً.

(٦٥٤٥) إسناده صحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفار أبو عثمان، سبق توثيقه ١٤٣٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٧٢١١٤، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٠/٢١٣، وروى عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: «سمعت أبي يقول: عفان =

حمداد بن سلمة عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «صم يوماً ولك عشرة»، قلت: زدني، قال: «صم يومين ولك تسعه»، قلت: زدني، قال: «صم ثلاثة ولك ثمانيه».

**٦٥٤** — حدثنا يزيد أخينا همام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله ابن الشحير عن عبد الله بن عمرو، قال: قلت: يا رسول الله؛ في كم أقرأ القرآن؟، قال: «اقرأه في كل شهر»، قال: قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في خمس وعشرين»، قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في عشرين»، قال: قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في سبع»، قال: قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «لا

ثبت من عبد الرحمن بن مهدي، لزمنا عفان عشر سنين ببغداد، وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال: «ثقة متقن متين»، وترجمه ابن سعد في الطبقات، ٧٨، ٥١١٧، وقال في الموضوع الأول: «كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة»، ثم قال: «سمعت عفان يوم الخميس لثمان عشرة ليلة خلت من جمادى الآخرة سنة ٢١٠ يقول: أنا في ست وسبعين سنة، كأنه ولد سنة ١٣٤، وتوفي ببغداد سنة ٢٢٠، وصلى عليه عاصم بن عليّ بن عاصم»، وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ١٢: ٢٦٩ - ٢٧٧. شعيب بن عبد الله بن عمرو: هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، نسبة ثابت البناني إلى جده، وعبد الله بن عمرو هو الذي روى شعيباً، وقد فصلنا القول في ذلك في شرح ٦٥١٨. والحديث هو في بعض معنى الحديث الطويل الماضي ٦٤٧٧، وقد أشرنا إليه هناك، ولكن هذا الإسناد رواه النسائي ١: ٣٢٦ من طريق يزيد بن هرون وعبد الأعلى ابن حماد بن نصر، كلامها عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، ولفظه أوضح مما هنا: «قال لي رسول الله ﷺ: صم يوماً ولك أجر عشرة، قلت: زدني، فقال: صم يومين ولك أجر تسعه، فقلت: زدني، قال: صم ثلاثة أيام ولك أجر ثمانيه». قال: ثابت: فذكرت ذلك لمطرف، فقال: ما أراه إلا يزداد في العمل وينقص من الأجر». وسيأتي معناه مطولاً ٦٨٧٧ من روایة مطرف أيضاً، وهو مطرف بن عبد الله بن الشحير. وانظر ٦٧٧٥.

(٦٥٤٦) إسناده صحيح، وهو مطول ٦٥٣٥. وقد أشرنا إليه هناك.

يَفْقِهُ مَنْ يَقْرُئُ فِي أَقْلَمْ مِنْ ثَلَاثَ».

## ٦٤٧ — حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرْنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

(٦٤٧) إسناده ضعيف، الفرج بن فضالة: ضعيف، كما بينا في ٥٨١، ٥٦٢٦. إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع: مجہول، قال: الحافظ في التعجیل ١٩ - ٢٠: «لم يذكره ابن أبي حاتم، وحديثه في المسند بهذا السندي تحرير الخمر والميسر والمزر، والحديث عن عبدالله بن عمرو، وقد ذكره ابن يونس فقال: أحسبه إبراهيم بن عبد الرحمن بن فروخ [كذا] التنوخي، ولم يذكر له روايا غير فرج، ولم يذكر فيه جرحًا». قوله فيما نقل عن ابن يونس «بن فروخ» خطأ ناسخ أو طابع، صوابه «ابن رافع». ثم لم أجده لإبراهيم هذا ترجمة في موضع آخر، وأبوه «عبد الرحمن بن رافع» سبق الكلام في ٥٣٩ عن «عبد الرحمن بن رافع الحضرمي» و «عبد الرحمن بن رافع التنوخي»، مفصلاً، ونزيد هنا أن للتنوخي ترجمة في طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠، ٢٣٣) في رياض النفووس لأبي بكر والمالكي (١: ٧٢). والحديث سيأتي مرة أخرى ٥٦٤، عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن الفرج بن فضالة، بهذا الإسناد. ورواوه الإمام أحمد أيضاً في كتاب الأشربة الصغيرة (ص ٦٩ - ٧٠) عن هاشم، وهو ابن القاسم أبو النضر، ولكنه قطعه أربعة أحاديث: ١ «الخمر والميسر والمزر»، ٢ «النمير»، وفي نسخة بهامشه «الغيرة»، وأنا أظن أنهم محرفات، وأن الصواب «القنين»، كما في روایتي المسند، ٣ «الکوبیة»، ٤ «إن الله تعالى زادني صلاة الورثة». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٣٩ - ٢٤٠ مختصراً مع الحديث الآتي ٦٩١٩ الخاص بالورثة، ونسبهما لأحمد فقط، ثم قال: «وكلا الطريقين لا يصح، لأن في الأول المشنى بن الصباح، وهو ضعيف، وفي الثاني إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع، وهو مجہول». وذكره السیوطی كاملاً في زيادات الجامع الصغير (١: ٣٣٢ من الفتح الكبير)، ولكن فيه «الغيرة» بدلاً «القنين»، ونسبه للطبراني والبيهقي. ولم أجده في السنن الكبرى من هذا الوجه. وانظر ما مضى في مستند ابن عباس ٢٤٧٦، ٢٦٢٥. وانظر أيضاً ٦٦٠٨، ٦٦٩٣، ٦٩١٩. المزر، بكسر الميم وسكون الزاي وأخره راء: نبيذ يتخذ من النزة، وقيل: من الشعير أو الحنطة. قاله ابن الأثير. الكوبية: بضم الكاف: سبق في ٢٤٧٦ قول الخطابي: «يفسر بالطلب، ويقال: هو =

عبدالرحمن بن رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم على أمتي الخمر، والميسر، والمزر، والكوبية، والقنين، وزادني صلاة الوتر»، قال يزيد: القنين: البرابط.

## ٦٥٤٨ - حدثنا يزيد أخبرنا همام عن قتادة عن ابن سيرين

النرد، ويدخل في معناه كل وتر ومزهر، في نحو ذلك من الملاهي والفناء». وقال ابن الأثير: «هي النرد، وقيل: الطبل، وقيل البريط». وقال الجواليلي في المغرب (٢٩٥) بتحقيقنا: الكوبية: الطبل الصغير المخصر، وهو أعمجمي. وقال محمد بن كثير: الكوبية النرد بلغة اليمن». وأجود من كل هذا وأحسن شمولاً قول أحمد في كتاب الأشربة: «يعني بالكوبية كل شيء يكتب عليه». القنين، بكسر القاف وتشديد النون المكسورة وآخره نون أخرى: قال ابن الأثير: «لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشية. والقنين: الضرب بها». وقد فسره يزيد بن هرون هنا بأنه «البريط». والبريط: قال ابن الأثير: «ملهأة تشبه العود، وهو فارسي مغرب، وأصله: بريت، لأن الضارب به يضعه على صدره. واسم الصدر: بري».

(٦٥٤٨) إسناده صحيح، محمد بن عبيد: هو أبو قدامة الحنفي، لم يترجم له الحسيني في الإكمال، ولا الحافظ في التعجيل، في الأسماء، وإنما ترجم له في الكني، والظاهر عندي أنهما لم يريا هذا الحديث في المسند، أو نسياه حين كتباه، أما الحسيني فأوجز جداً، وأما ابن حجر فزاد عليه قليلاً. ففي التعجيل ٥١٤ - ٥١٥ «أبو قدامة الحنفي، عن أنس، وعن يونس بن عبيد، [وهذا إشارة إلى الحديث ١٢٤٧٥ في مسند أنس]. قلت [السائل ابن حجر]: اسمه محمد بن عبيد، ذكره أبو أحمد الحاكم، وذكر في الرواية عنه أيضاً قتادة وحميداً الطويل وعكرمة بن عمارة. وذكره البخاري في التاريخ، فقال: محمد بن عبيد أبو قدامة الحنفي، روى قتادة عنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص وذكره ابن حبان في الثقات». وترجمة البخاري في الكبير ١٧٢١١١ ترجمة جيدة، قال: «محمد بن عبيد أبو قدامة الحنفي». حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا همام حدثنا قتادة عن محمد بن سيرين و محمد بن عبيد الحنفي عن عبد الله بن عمرو، قال: كبرت مع النبي ﷺ في حش من حشان المدينة، فاستأذن رجل، فقال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجعل يقول: اللهم =

ومحمد بن عَبِيد عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت مع رسول الله ﷺ،

صبراً حتى جلس، قلت: أين أنا؟، فقال: أنت مع أبيك، وقال النضر عن عكرمة عن محمد بن عَبِيد أبي قدامة سمع عبد العزير أخا حذيفة: كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلي. وقال ابن أبي زائد: عن عكرمة عن محمد بن عبد الله الدؤلي: فقد روى البخاري - كما ترى - هذا الحديث باختصار وزيادة على ما في المسند هنا. وأما حديث حذيفة، الذي أشار إليه في آخر الترجمة، فسيأتي في المسند ( . . )، ورواه أبو داود ١٣١٩ (١: ٥٠٧ عون المعبود)، كلاهما من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائد عن عكرمة بن عمار. والراجح عندي أن صحة اسمه «محمد بن عَبِيد»، وأن ابن أبي زائد عنده أخطأ إذ سماه «محمد بن عبد الله»، لأنه انفرد بذلك، وخالقه ثقان حافظان، هما: قتادة في الحديث، والنضر بن شميل في روايته عن عكرمة بن عمار التي أشار إليها البخاري، وتابعهما على ذلك عبادة بن عمر، في حديث ثالث، رواه الدوالي في الكتب ٢: ٨٨، عن النسائي عن محمد بن مسكين عن عبادة بن عمر: «حدثنا عكرمة عن أبي قدامة محمد بن عَبِيد»، وذكر الدوالي أنه «أبو قدامة محمد بن عَبِيد الدؤلي». وأما أنه ينسب مرة «الحنفي»، ومرة «الدؤلي»، فإنهما واحد، فإن «الدول» هو ابن «гинفه بن لجيم»، وفي «الدول» الشروء من بني حنفية والعدد، كما قال ابن حزم في جمهرة الأنساب (ص ٢٩١)، وانظر أيضا الاشتراق لابن دريد (ص ٢٠٩). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩: ٥٦ مطولاً، قال: «عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنت عند النبي ﷺ بخش من حشان المدينة، ف جاء رجل فاستأذن، فقال: قم فائذن له وبشره بالجنة، فقمت فأذنت له، فإذا هو عمر، فاذنت له وبشرته بالجنة، فجعل يحمد الله حتى جلس، ثم جاء رجل فاستأذن، فقال: قم فائذن له وبشره بالجنة، فقمت فأذنت له، فإذا هو الصوت، فقال: قم فائذن له وبشره تصيبه، فقال: اللهم صبراً، حتى جلس، قلت: يا عثمان، فبشرته بالجنة، على بلوى تصيبه، فقال: رسول الله؛ فأين أنا؟، قال: أنت مع أبيك. رواه الطبراني واللّفظ له، وأحمد باختصار، بأسانيد وبعض رجال الطبراني وأحمد رجال الصحيح».

فجاء أبو بكر فاستأذن، فقال: «إيَّذْنُ لِهِ وِيشْرَهُ بِالْجَنَّةِ»، ثم جاء عمر فاستأذن، فقال: «إيَّذْنُ لِهِ وِيشْرَهُ بِالْجَنَّةِ»، ثم جاء عثمان فاستأذن، فقال: «إيَّذْنُ لِهِ وِيشْرَهُ بِالْجَنَّةِ»، قال: قلت: فَأَيْنَ أَنَا؟، قال: «أَنْتَ مَعَ أَيْكَ».

## ٦٤٩ — حدثنا يزيد أخينا حماد بن سلمة عن ثابت البشّارى عن

(٦٥٤٩) إسناده صحيح، رواه أبو داود ٣٧٧٠ (٣: ٤٠٨) عن المعبود، وابن ماجة ١: ٥٥ كلامها من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال المنذري ٣٦٢٣: [وشعيب هذا: هو والد عمرو بن شعيب، وقع هنا [يعني في هذا الحديث في سن أبي داود] وفي كتاب ابن ماجة: شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه، وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو فإن كان ثابت البشّارى نسبه إلى جده حين حدث عنه، فذلك سائغ، وإن كان أراد بأبيه محمداً، فيكون الحديث مرسلاً!، فإن محمداً لا صحبة له، وإن كان أراد بأبيه جده عبد الله، فيكون مسندًا، وشعيب قد سمع من عبد الله بن عمرو]. وهذا التشقيق في الاحتمالات تكلف وتعسف من المنذري رحمة الله، وقد حققنا من قبل في ٦٥١٨ أن شعيباً إنما يروي عن جده عبد الله بن عمرو، وأنه كان يدعوه أباً، وأنه هو الذي رىاه، وقد سبق أيضاً التصریح في إسناده ٦٥٤٥ بأنه لا يريد إلا أباً، بقول ثابت البشّارى: «عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو». قوله «متكتباً»: قال الخطابي في شرح حديث «لا أكل متكتباً»، (رقم ٣٦٢٢ من تهذيب السنن): «يحسب أكثر العامة أن المتكتع هو المائل المعتمد على أحد شقيه، لا يعرفون غيره. وكان بعضهم يتأول هذا الكلام على مذهب الطب ودفع الضرر عن البدن، إذ كان معلوماً أن الأكل مائلاً على أحد شقيه لا يكاد يسلم من ضعف بناله في مجرى طعامه، فلا يسيقه، ولا يسهل نزوله في معدته. قال الشيخ [أبي الخطابي]: وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه، وإنما المتكتع هنا: هو المعتمد على الوطاء الذي تحته، وكل من استوى قاعداً على وطاء فهو متكتع. والاتكاء: مأخوذ من الوكاء، وزنه الافتعال منه، فالمتكع: هو الذي أوكي مقعدته وسدّها بالقعود على الوطاء الذي تحته، والمعنى: أنني إذا أكلت لم أقدر متمكنا على الأوطية والوسائل، فعل من يريد أن يستكثر من الأطعمة ويتوسّع في الألوان، ولكنني =

شُعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ يأكل مُتكتئاً قطًّا، ولا يطأ عقبة رجلان، قال /عفان: عقبية.

## ٦٥٥ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شُبَّابُ عَنْ عُمَرِ بْنِ دِينَارٍ

أكل عُلقة، أخذ من الطعام بلغة، فيكون قعودي مستوفزا له، وروي: أنه كان يأكل مقعيا، يقول: أنا عبد، أكل كما يأكل العبد». قوله «ولا يطأ عقبة رجلان»: قال ملا علي القاري في المرقاة (ج ٢ ورقة ٣٤٩ من الخطوط): «أي لا يمشي قدام القوم، بل يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم، تواضعا، كذا ذكره المظہر وغيره، وقال الطبيبي: الثنية في رجلان لا تساعد هذا التأويل، ولعله كناية عن تواضعه، وأنه لم يكن يمشي مشي الجبارية مع الأنبياء والخدم، ويرويده اقترائه بقوله: ما رأي رسول الله ﷺ يأكل متكتئا، فإنه كان من دأب المترفين. ودعا عمر على رجل فقال: اللهم اجعله موطاً القدم، أي كثير الأنبياء، دعا عليه أن يكون سلطاناً أو مقدماً أو ذا مال، فيتبعه الناس ويمشون وراءه، انتهى، ولا يخفى أن ما ذكره لا ينافي كلام غيره، وفائدة الثنية أنه قد يكون واحد من الخدم وراءه، كأس وغيرة، لكان الحاجة به، وهو لا ينافي التواضع من أصله».

(٦٥٥) إسناده صحيح، صحيب الحذاء مولى ابن عامر: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٧/٢١٢ فلم يذكر فيه جرحه. والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٩ مطولا نحو الرواية التالية لهذه، عن شعبة وابن عيينة عن عمرو بن دينار، قال: «وحدث ابن عيينة أتم». ورواه الدارمي ٢: ٨٤، والنمسائي ٢: ٢٠١، ٢١٠، والحاكم في المستدرك ٤: ٢٣٣، كلهم من طريق سفيان، وهو ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. قال الحكم: «حدث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وواقفه الذهبي. ورواه أيضا البيهقي في السنن الكبرى ٩: ٢٧٩ من طريق الطيالسي.

فائدة: وقع في الدارمي «عن صحيب مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر»! وهو خطأ في التابعي والصحابي، والراجح عندي أنه خطأ ناسخ أو طابع.

فائدة أخرى: ذكر المنذري هذا الحديث في الترغيب والترهيب ٢: ١٠٣، ونسبة للنسائي =

عن صحيب مولى ابن عامر يحدث عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «من ذبح عصفوراً أو قتلَه في غير شيء»، قال عمرو: أحسبه قال: «إلا بحقه، سأله الله عنه يوم القيمة».

**٦٥٥١** – حدثنا حسن وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة، قال عفان: قال: أخبرنا عمرو بن دينار عن صحيب الحداء عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل عصفوراً [بغير حقه] سأله الله عنه يوم القيمة»، قيل: يا رسول الله؛ وما حقه؟، قال: «يذبحه ذبحاً، ولا يأخذ بعنقه فيقطعه».

**٦٥٥٢** – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبيوب سمعت القاسم بن ربيعة حدث عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إن قتيل الخطأ شبه العمد، قتيل السوط أو العصا، فيه مائة، منها أربعون في بطونها أولادها».

**٦٥٥٣** – حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة،

والحاكم، ولكنه جعله من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، لأنه ذكر قبله حديث ابن عمر الماضي ٥٨٦٤، ثم قال: «وعن ابن عمر أيضاً»، فالخطأ منه لا من الناسخين، لأن الحديث الأول لابن عمر بن الخطاب بقينا، والثاني، وهو هذا، لابن عمرو بن العاص، لا خلاف في ذلك. وهو من حديثه عند النسائي والحاكم اللذين نقل عنهما المنذري، وكذلك هو في المراقة (ج ٢ ورقة ٢٢٢ من المخطوط).

(٦٥٥١) إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله، وزيادة [بغير حقه]، سقطت من ح خطأ، وزدناها تصحيحاً من ك. م. وأخره في رواية الطيالسي: «يذبحه ويأكله، ولا يقطع رأسه فيرمي به».

وهو بهذا المعنى في أكثر الروايات التي أشرنا إليها في الإسناد السابق.

(٦٥٥٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٣٣ بهذا الإسناد.

(٦٥٥٣) إسناده صحيح، وقد سبق الكلام عليه تفصيلاً في شرح حديث عبد الله بن عمر بن =

وعبدالصمد قال: حدثنا همام حدثنا قتادة، عن شهر بن حوشب عن عبد الله بن عمرو: أن النبي ﷺ قال: «الخمر إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاقتلوهم»، عند الرابعة.

٦٥٥٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنه أمر فاطمة وعليها إذا أخذتا مصاحعهما، في التسبيع والتحميد والتكمير، لا يدرى عطاء أيها أربع وثلاثون تمام المائة، قال: فقال علي: فما تركتهن بعد، قال: فقال له ابن الكواء: ولا ليلة صفين؟، قال علي: ولا ليلة صفين.

٦٥٥٥ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن النعمان بن

الخطاب بهذا المعنى ٦١٩٧، وذكرنا هناك أنه سيأتي مراراً، منها ٧٠٣، وأنه رواه الحاكم والطحاوي وغيرهما. في م «إن الخمر إذا شربوها»، وحرف «إن» ليس في ح ولا ك.

(٦٥٥٤) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٢ ، إلا أنه حذف آخره، من كلام علي وسؤال ابن الكواء، ثم قال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات، لأن شعبة سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط». وقد مضى نحو معناه، بسياق آخر مطول، من روایة عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو أيضاً ٦٤٩٨ . ومضى معناه تفصيلاً مطولاً، من روایة عطاء بن السائب عن أبيه عن علي بن أبي طالب ٨٣٨ . ومضى معناه بنحوه أيضاً من أوجه آخر عن علي ١١٤١ ، ١١٤٤ ، ١٢٢٨ ، ١٢٤٩ . قوله «أيها أربع وثلاثون»، في ح ومجمع الزوائد «أيهما»، وهو خطأ، صححناه من ك م. قوله «تمام المائة»، في م «مائة»، وأثبتنا ما فيسائر الأصول ومجمع الزوائد. وانتظر ٦٩١٠.

(٦٥٥٥) إسناده صحيح، النعمان بن سالم الطائي: تابعي ثقة، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢١٤ / ٧٧. يعقوب بن عاصم بن عروة بن =

سالم سمعت يعقوب بن عاصم بن عمرو بن مسعود سمعت رجلا قال  
لعبد الله بن عمرو: إنك تقول: إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا؟، قال: لقد  
هممت أن لا أحدثكم شيئاً، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً،  
كان تحريق البيت، قال: شعبة: هذا أو نحوه، ثم قال عبد الله بن عمرو: قال  
رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال في أمتي، فيلبيث فيهم أربعين»، لا أدرى:

مسعود الثقفي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير  
٣٨٩ - ٣٨٨/٢٤. والحديث رواه مسلم ٢: ٣٧٩ - ٣٧٨ عن عبيد الله بن معاذ  
العنيري عن أبيه عن شعبة، بنحوه. ثم رواه عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر -  
شيخ أحمد هنا - عن شعبة، ولم يسوق لفظه كاملاً، بل أحال على روایة معاذ التي قبله.  
ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢٦٦ عن هذا الموضع من المسند، ثم قال: «انفرد  
بإخراجه مسلم في صحيحه». قوله «ثم يلبت الناس»، في ح «يلبس» بالسين، وهو خطأ  
مطبعي واضح. وقوله «في كبد جبل»: بفتح الكاف وكسر الباء، أي وسطه وداخله،  
وكبد كل شيء وسطه. وقوله «في خفة الطير»: المراد بخفة الطير اضطرابها وتفرقها  
بأندی توهם، شبه حال الأشجار في تهتكهم وعدم وقارهم واحتلال رأيهم وميلهم إلى  
الفجور والفساد بحال الطير. «أحلام السابع»: أي في عقولها الناقصة، جمع حلم  
بالضم، أو جمع حلم بالكسر، ففيه إيماء إلى أنهم خالدون عن العلم والحلم، بل الغالب  
عليهم الطيش والغضب والوحشة والإثلاف والإلحاد وقلة الرحمة، قاله في المرقاة (ج ٢  
ورقة ٤٨٤). وقال النووي في شرح مسلم ١٨: ٧٦: «قال العلماء: معناه يكونون في  
سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوات والفساد كطيران الطير. وفي العداون وظلم بعضهم  
بعضًا في أخلاق السابع العادية». وقوله «يلوط حوضه»: أي يطئنه ويصلحه. وقوله «كأنه  
الطل أو الظل»: الأولى بفتح الطاء المهملة، أي المطر الضعيف، والثانية بكسر الطاء  
المعجمة، قال القاضي عياض في المشارق ١: ٣١٩: «والأصح هنا اللفظة الأولى، لقوله  
في الحديث الآخر؛ كمني الرجال». وتابعه النووي. كلمة [شيئاً] سقطت من ح خطأ  
وأبتناها من لك م.

أربعين يوماً، أو أربعين سنة، أو أربعين ليلة، أو أربعين شهراً؟، «فَيُبَعْثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ كَأَنَّهُ عَرْوَةُ بْنُ مُسْعُودَ الثَّقِيفِيُّ، فَيُظَهِّرُ فِيهِ لَكَهُ ثُمَّ يَلْبَثُ النَّاسُ بَعْدَهُ سَنِينَ سَبْعَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةً، ثُمَّ يَرْسُلُ اللَّهُ رَحْمَةً بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ، فَلَا يَقِنُ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مُتَقَالِذَرَّةً مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبْضَتَهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ فِي كَبَدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْ عَلَيْهِ»، قَالَ: سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ كَلِيلًا: «وَيَسْقِي شَرَارَ النَّاسِ، فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ، وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرُفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يَنْكِرُونَ مَنْكَرًا»، قَالَ: «فَيَتَمَثِّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟، فَيَأْمُرُهُمْ بِالْأَوْثَانِ فَيَعْبُدُونَهَا، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارَةً أَرْزَاقَهُمْ، حَسْنَ عِيشُهُمْ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَهُ، وَأَوْلُ مِنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوَطُ حَوْضَهُ، فَيَصْبِعُ، ثُمَّ لَا يَقِنُ أَحَدٌ إِلَّا صَبَقَ، ثُمَّ يَرْسُلُ اللَّهُ، أَوْ «يَنْزِلُ اللَّهُ، قَطَرَا كَأَنَّهُ الْطَّلْلُ»، أَوْ «الظَّلْلُ»، نَعْمَانُ الشَّاكُّ، «فَتَنَبَّتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ»، قَالَ: «ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْمُوا إِلَيْ رَبِّكُمْ، وَقُفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ»، قَالَ: «ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرَجُوا بَعْثَ النَّارِ»، قَالَ: «فَيَقُولُ: كَمْ؟، فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعَمَائِةٌ وَتَسْعَةٌ وَتَسْعِينَ، فَيَوْمَئِذٍ يُبْعَثُ الْوَلْدَانُ [شَيْبَا]، وَيَوْمَئِذٍ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقِ».

قال محمد بن جعفر: حدثني بهذا الحديث شعبة مرات، وعرضت عليه.

## ٦٥٥ – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عوف عن ميمون بن

---

(٦٥٥٦) في إسناده إشكال، والراجح عندي صحته، لما سندكر إن شاء الله. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، سبق توثيقه ٣٩٩، ونزيد هنا قول أحمد «ثقة صالح الحديث»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، ووثقه أيضاً ابن معين وابن سعد وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤١١/٥٨، وقال: «يقال: الأعرابي، ولم يكن بالأعرابي»، يريد أن هذا لقب له لا وصف، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢١٥، وابن سعد في الطبقات ٧/٢٢٢. ميمون بن أستاذ الهزاني: تابعي ثقة، ترجمته البخاري في الكبير

## أَسْتَاذُ الْهِزَّانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍو الْهِزَّانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍو بْنِ

=

٣٣٩/١١٤، قال: «ميمون بن أستاذ، عن عبدالله بن عمرو، روى عنه حميد والجريري وعوف»، فلم يذكر فيه جرحاً، وترجمه الحافظ في التعليل ٤١٧ فذكر أنه «وثقة ابن معين، وقال ابن المديني: كان يحيىقطاناً لا يحدث عنه!، ولم يفعل شيئاً، بل نقل ما قاله الحسيني في الإكمال (ص ١١٠) لم يرد عليه حرفاً!، وهو تخليط من الحسيني، أدخل ترجمة في ترجمة بأدني شبهة: فعندهم راوٍ آخر تابعي أيضاً، اسمه ميمون أبو عبدالله البصري القرشي مولاهم»، ترجمة البخاري في الكبير بعد ميمون بن أستاذ بترجمة، قال: «ميمون أبو عبدالله مولى عبدالرحمن بن سمرة القرشي، يعد في البصريين، سمع زيد بن أرقم والبراء، روى عنه شعبة وخالد وقتادة وعوف، نسبة إسحق بن عثمان، قال إسحق عن علي [يعني ابن المديني]: كان يحيى [يعنيقطاناً] لا يحدث عنه»، وهذا الأخير مترجم في التهذيب ١٠ : ٣٩٣ - ٣٩٤، وقال في ترجمته: «قال ابن المديني سألت يحيى بن سعيد [يعنيقطاناً] عن ميمون أبي عبدالله، الذي روى عنه عوف؟، فحمدض وجهه، وقال: زعم شعبة أنه كان فسلاً، وقال أيضاً: كان يحيى لا يحدث عنه، وقال الأثر عن أحمده: أحاديثه مناكرة، وقال إسحق بن منصور عن يحيى بن معين: لا شيء، وقال أبو داود: تكلم فيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يحيىقطاناً سيء الرأي فيه»، هذا نص ما في التهذيب نقلآً عن أصله، أعني تهذيب الكمال للمزمي. وهو كلام مستقيم لا شيء فيه، فجاء الحسيني فخلط الترجمتين، ونقل أن ابن معين وثق «ميمون بن أستاذ»، ونقل كلام ابن المديني في «ميمون أبي عبدالله»، وزاد على ذلك أن جعل «ميمون بن أستاذ الهزاني» بصريياً، وذكر أنه يروي «عن عبدالله بن عمر، والبراء بن عازب، وعبد الله بن بريدة»، والذي يروي عن البراء وابن بريدة هو «ميمون أبو عبدالله»، كما تبين من ترجمته في التاريخ الكبير والتهذيب، وقد فرق بينهما إماماً الجرح والتعديل: البخاري، كما ذكرنا، ويحيى بن معين بقول صريح، فروي الدلولي في الكتب ٢ : ٦١: «سمعت العباس بن محمد قال: سمعت يحيى بن معين قال: قد روى أبو عبدالله الحداد عن ميمون أبي عبدالله، وليس هو ميمون بن أستاذ، وقد روى شعبة عن ميمون أبي عبدالله هنا، وخالد =

**العاصي**، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من لبس الذهب من أمتي، فمات

الحذاء»، ولما اشتبه الأمر على الحافظ ابن حجر، جاء في التقريب وزاد في ترجمة ليست في التهذيب، ولم يذكرها صاحب الخلاصة، فقال في التقريب: «ميمون بن أستاذ: قيل هو ميمون أبو عبدالله، سيائي»!، ثم استقرت الشبهة عنده عن غير ثبت، فزاد في تهذيب التهذيب على ترجمة «ميمون أبي عبدالله» قوله: «قلت: وميمون هذا نسبه بعض الرواة عن عوف فقال: ميمون بن أستاذ!!، وقد فرق ابن أبي حاتم بين ميمون أبي عبدالله وبين ميمون بن أستاذ»!!، وليس بعد هذا تخليط! ولو كان منطقياً مع نفسه لما تبع الحسيني في ترجمة «ميمون بن أستاذ» في التعجيل، أو لاستدرك عليه أنه هو المترجم في التهذيب، كعادته في مثل ذلك، ولكنه فاته أن يتحقق هذا الموضع، ولو أنه فعل لأنني بالصواب الواضح إن شاء الله، ولأدرك أن الذي يوشه بمحى بن معين غير الذي يقول فيه «لا شيء». و «أستاذ» بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وآخره ذال معجمة، كما ضبط في المشتبه للذهبي (ص ١٠)، ووقع في التقريب بغير نقطة على الذال، وكذلك في الكنى للدولابي، وكذلك في نسخة ح من المسند، ولكنه بالذال المعجمة واضحة في نسخة م والتاريخ الكبير والتهذيب والإكمال للحسيني، ووقع في التعجيل «أئشاد»! وهو تصحيف قبيح من الناسخ أو الطابع. و «الهزاني»: بكسر الهاء وتشديد الزاي وبالنون، نسبة إلى «بني هزان بن صباح - بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة - بن عتيك» من عنزة، انظر الاشتقاء لابن دريد (ص ١٩٤)، وصفة جزيرة العرب للهمداني (ص ١٦٢)، والأنساب للسعاني (ورقة ٥٩٠). «عبدالله بن عمرو الهزاني»: هكذا زيد هذا الاسم في الإسناد في هذا الموضع بين التابعي «ميمون بن أستاذ» وبين الصحابي «عبدالله بن عمرو بن العاصي»، وظاهره يوهم أنه هو الذي روى الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاصي. ولكن لهذا صحيح ثابت في أصل المسند؟، لا أم هو خطأ من بعض الناسخين القدماء؟، أم هو خطأ في الرواية من الأصل؟، لا نستطيع أن نقطع بشيء من ذلك، ولكنني أرجح أنه خطأ من بعض الناسخين القدماء، فإن مترجمي الرواة لم يترجموا له، ولم يشيروا إليه فقط في التراجم - فيما علمت - بل كل من ترجم لميمون بن أستاذ نص على أنه يروي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، =

وهو يلبسه، حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهْبُ الْجَنَّةِ، وَمَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَا

ولو كان بين أيديهم هذا الرجل في الإسناد لأنشروا إليه إن شاء الله، إما بترجمة إن عرفوها، وإما ببيان أنه مزاد في الإسناد في بعض الرواية، كما أشار الإمام أحمد إلى خطأ آخر في إسناد آخر لهذا الحديث، عند روايته إياه مرة أخرى ياسنادين ٦٩٤٧، ٦٩٤٨، كما سنبين في التخريج. نعم، قد أشار إليه الهيثمي بطريقة غير واضحة، كما سندكر إن شاء الله، مما لا يدل على ثبوته في هذا الإسناد ثبوتًا نقطع معه بأنه من أصل المسند. و«عمرو» في نسب هذا الراوي المقدم، ثبت في ح ومجمع الزوائد «عمرو» بدون واو، وأثبتتنا ما في م. و«الهزاني» في نسبته، ثبت في ح «الهزاني» بالذال بدل الزاي، وهو تصحيف وخطأ. والحديث سيأتي في المسند ٦٩٤٧ بنحو هذا الفظ، عن إسحق الأزرق وهوذة بن خليفة عن عوف عن ميمون بن أستاذ عن عبدالله بن عمرو، يعني ابن العاصي، مرفوعاً. ثم رواه الإمام أحمد ٦٩٤٨ عن يزيد بن هرون عن الجريري «عن ميمون بن أستاذ عن الصدفي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة، ومن مات من أمتي وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة». وهكذا زاد الجريري في الإسناد من سماه «الصدفي» بين التابعي «ميمون بن أستاذ» والصحابي «عبدالله بن عمرو»، وزاد في متن الحديث شرب الخمر، وحذف منه لبس الحرير. وقد علل عبدالله بن أحمد هناك هذه الرواية لأن أباه الإمام ضرب عليها، فقال: «ضرب أبي على هذا الحديث. فظننت أنه ضرب عليه لأنه خطأ، وإنما هو «ميمون بن أستاذ عن عبدالله بن عمرو» ليس فيه «عن الصدفي». ويقال إن ميمون هذا هو الصدفي، لأن سماع يزيد بن هرون من الجريري أخر عمره». وهذا تعليل جيد من عبدالله بن أحمد. وهو يؤيد تعليينا زيادة «عبدالله بن عمرو الهزاني» في هذا الإسناد ونفيانا إياها. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٤٦ عن هذا الموضع من المسند بلفظه، وقال: «رواه أحمد والطبراني. وزاد: ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة. وميمون بن أستاد [كذا] عن عبدالله بن عمر [كذا] الهزاني: لم أعرفه، وبقيمة رجاله ثقات!!». وذكره مرة أخرى ٧٤ باللفظ الذي سيأتي ٦٩٤٨ وقد نقلناه آنفاً، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، =

وهو يلبسه، حرم [الله] عليه حرير الجنة».

## ٦٥٥٧ - / حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي سنان عن

١٦٧  
٢

ورجاله ثقات»!! . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٨٧ باللفظ الأخير، وقال، «رواه أحمد والطبراني ورواية أحمد ثقات»! . ونلاحظ أولاً: أن اللفظ الذي جزم الهيثمي والمنذري بأن رجاله عند أحمد ثقات، هو لفظ الإسناد الذي صرخ عبدالله بن أحمد بأن أباه ضرب عليه. وأعلمه بترجمي أنه خطأ من يزيد بن هرون، فلا يستقيم معه قولهما. ثانياً: أن الهيثمي ذكر في الموضع الآخر زيادة الطبراني في «شرب الخمر»، وهو يوهم أن أحمد لم يروها، ولم ينسب الحديث للبزار، فيوهم أنه لم يرو الحديث بلغطيه، في حين أنه ذكر الرواية التي فيها «شرب الخمر» ونسبها لأحمد والبزار!! . وثالثاً: حين أعلى الإسناد قال: «وميمون بن أستاد عن عبدالله بن عمر الهزاني لم أعرفه»، وهو لفظ موهم أنه تجهيل للراوي وشيخه، في حين أن المجهول الذي لم يترجموا له هو هذا الشيخ المقمم على الإسناد! .

لحفظ الجلالة في أواخر الحديث لم يذكر في ح، وأثبتناه من م وسائر المصادر.

(٦٥٥٧) إسناده صحيح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي. سفيان: هو الشوري. أبو سنان، وبكسر السين المهملة وتحقيق التون الأولى: هو أبو سنان الشيباني الأكبر وأسامه «ضرار بن مرة». «ضرار» بكسر الضاد المعجمة وتحقيق الراء الأولى، سبق توثيقه ١١٦٤، وتزيد هنا أنه وثقه أحمد ويحيى القطان وابن سعد والسائي وغيرهم، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث، مبرر، صاحب سنة»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤٠/٢٢٢ . عبدالله بن أبي الهذيل العنزي: تابعي كبير، سبق توثيقه ٦٨٩ ، وتزيد هنا أنه ثبت سماعه من عمر ابن الخطاب، وروى عن كثير من الصحابة، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٧٨ - ٧٩ ، وأبو نعيم في الحلية ٣٦٤ - ٣٥٨ . والحديث رواه أبو نعيم في الحلية ٤: ٣٦٢ عن هذا الموضع مع المسند، عن القطبي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه، بهذا الإسناد، وقال: «غريب من حديث الشوري عن أبي سنان، تفرد به عبد الرحمن»، ثم أشار إلى الرواية الآتية ٦٥٦١ . ورواه أيضاً ٩٣: ٥ عن هذا الموضع بهذا الإسناد عن المسند. وقع في الحلية في الموضع الأول: «عبد الرحمن بن عمرو»، وهو خطأ لا شك فيه، صحته «عبد الرحمن بن مهدي»، فليس في شيخ أحمد، ولا في هذه الطبقة - فيما نعلم - من يسمى «عبد الرحمن بن عمرو». وأرجح أنه خطأ مطبعي، إن لم يكن من بعض =

عبدالله بن أبي الهذيل عن عبدالله بن عمرو، قال: كان النبي ﷺ يتغَزَّلُ من علم لا ينفع، وداعٍ لا يسمع، وقلبٌ لا يخشع، ونفسٌ لا تتشبع.

## ٦٥٥٨ — حدثنا أبو كامل حدثنا عبدالله بن عمر العمري عن

الناسخين. وقد ثبت على الصواب «عبدالرحمن بن مهدي» في الموضع الثاني من الحلية ٩٣ : ٢١٣ عن يزيد بن سنان عن عبدالله بن مهدي، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ٣٥٤ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وهذا يرد على أبي نعيم دعوه أن عبدالله بن مهدي تفرد به عن الثوري. ورواه الترمذى ٤ : ٢٥٤ من وجه آخر، من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن الحارث عن زهير بن الأقمر عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً بنحوه. قال الترمذى: «حدث حسن صحيح غريب من هذا الوجه». وسيأتي مطولاً ٦٥٦١ ببيان آخر عن ابن أبي الهذيل عن شيخ مهمهم عن عبدالله بن عمرو. وسبعين هناك إن شاء الله أنه لا يعلل الإسناد الذي في هذا الموضع.

(٦٥٥٨) إسناده صحيح، أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني. عبدالله بن عمر العمري. سبق توثيقه ٥٦٥٥. ووقع هنا في م بدله «عبدالله بن عمر العمري»، يعني أخاه، والظاهر عندي أنه خطأ في هذا الموضع، لأنهم أكثر ما يطلقون «العمري» إذا ذكروا عبدالله (بالتكبير)، ومن النادر أن يطلقوا على أخيه «عبدالله» (بالتضييق)، ثم إن أبا كامل الخراساني يبعد أن يدرك السماع من عبدالله، لأنه مات سنة ٢٠٧ ، وعبدالله مات سنة ١٤٧ أو قبلها، فبين وفاتهما أكثر من ٦٠ سنة، فلو كان أدركه لاهتموا بالنص عليه لعله إسناده حديث، وأما «عبدالله بن عمر العمري» فمات سنة ١٧١ أو ١٧٢ بعد أخيه بدهر. وأما الحديث في ذاته، فقد رواه عبد الله أيضاً عن عمرو بن شعيب، كما سذكره. فرواه أحمد فيما سيأتي ٦٦٧٤ عن يحيى القطان عن عبدالله عن عمرو بن شعيب، به. وكذلك رواه في كتاب الأشربة (ص ٧) عن يحيى. ورواه النسائي ٢ : ٣٢٦ - ٣٢٧ ، والبيهقي ٨ : ٢٩٦ ، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. ورواه ابن ماجة ٢ : ١٧٣ من طريق أنس بن عياض، والدارقطني ٥٣٢ من طريق الوليد بن كثیر، كلاهما عن عبدالله، به. ثم لم ينفرد أبو كامل الخراساني بروايته عن عبدالله بن عمر العمري، فقد قال البيهقي بعد روايته إياه من طريق يحيى القطان عن عبدالله: «و كذلك رواه عبدالله بن عمر عن عمرو»، يعني عمرو بن

عمرٰو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرٰو، أن النبي ﷺ قال: «ما أَسْكَرَ كثِيره فقليله حرام».

٦٥٥٩ - حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا إبراهيم بن المهاجر عن عبد الله بن بابا عن عبد الله بن عمرٰو، قال: كنت عند رسول الله ﷺ، قال فذكرت الأعمال، فقال: «ما من أيام العمل فيهن أفضل من هذه العشر»، قالوا: يا رسول الله، الجهاد في سبيل الله؟، فأكبه، فقال: «ولا الجهاد، إلا أن يخرج رجل بنفسه وما له في سبيل الله، ثم تكون مهجة نفسه فيه».

٦٥٦٠ - حدثنا أبو النصر ويحيى بن آدم قالا حدثنا زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الله بن بابا عن عبد الله بن عمرٰو، قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فذكرت الأعمال، فذكر مثله.

٦٥٦١ - حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد بن عطاء عن أبي

شعيب، ثم رواه بإسناده من طريق ابن وهب «أخبرني عبد الله بن عمر عن عمر بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمر بن العاص»، فذكره مرفوعاً. وذكر الزيلعي في نصب الراية ٤: ٣٠١ أنه رواه عبدالرزاق في مصنفه: أخبرنا عبد الله بن عمر عن عمر، به. وقد مضى بمعناه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسناد ضعيف. ٥٦٤٨ (٦٥٥٩) إسناده صحيح، زهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي، مضت ترجمته في ٦٠١٢. إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي: سبق توثيقه ١٦٥٤. عبد الله بن بابا: سبق توثيقه ٥٣٦٠. والحديث رواه الطيالسي ٢٢٨٣ عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وهو مكرر ٦٥٠٥ بنحوه. وقد ذكرنا هناك أن الهيثمي أشار إلى هذه الرواية في مجمع الزوائد ٤: ١٦ مع تلك الرواية وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، كل منهما بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات». فهذا الإسناد هو الذي يوثق رجاله، لأن ذلك الإسناد ٦٥٠٥ إسناد حسن، لجهالة حال التابعي راويه. (٦٥٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٦٥٦١) إسناده ضعيف، لإبهام الشيخ الذي رواه عنه عبد الله بن أبي الهذيل. وال الحديث رواه أبو =

سَنَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ حَدَثَنِي شِيخٌ قَالَ: دَخَلَتْ مَسْجِدًا بِالشَّامِ، فَصَلَّيْتُ رُكُوعَيْنِ، ثُمَّ جَلَسْتُ، فَجَاءَ شِيخٌ يَصْلِي إِلَى السَّارِيَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَأَتَى رَسُولُ يَزِيدَ بْنِ معاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يَرِيدُ أَنْ يَمْنَعَنِي أَنْ أَحْدِثُكُمْ، وَإِنْ نَبِيَّكُمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَقَلْبٌ لَا يَخْشَعُ، وَمَنْ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ، وَمَنْ دُعَاءٌ لَا يُسْمَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ».

**٦٥٦٢** — حَدَثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ شَعِيبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَأْكُلُ مُتَكَئًّا فَطُّ، وَلَا يَطُأُ عَقَبَيْهِ رَجْلَانِ.

**٦٥٦٣** — حَدَثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَثَنَا لِيَثٌ حَدَثَنِي أَبُو قَبَيلٍ

نَعِيمٌ فِي الْحَلِيلِ ٤: ٣٦٢ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَانِيِّ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِي سَنَانَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مُخْتَصِّرًا، لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ مُجَيِّءُ رَسُولِ يَزِيدَ بْنِ معاوِيَةَ. وَسَيَأْتِي مَرَةً أُخْرَى فِي الْمَسْنَدِ ٦٨٦٥ عَنْ عَفَانَ عَنْ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ، مَطْلُوًّا بِنَحْوِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ. وَقَدْ مَضِيَ المَرْفُوعُ مِنْهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ٦٥٥٧، مِنْ رَوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ عَنْ عُمَرِ بْنِ عَمْرَو مُبَاشِرَةً، وَقَدْ أَشَرْنَا هُنَاكَ إِلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ التِّي فِيهَا شِيخٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهَا لَا تَعْلَلُ تَلْكَ الرَّوَايَةَ، إِذَا ظَاهِرٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَذِيلِ رَوَى الْقَسْمَ الْمَرْفُوعَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ دُونَ وَاسْطَةٍ، وَأَنَّهُ رَوَى عَنْهُ بِالْوَاسْطَةِ هَذِهِ الْقَصْةُ التِّي فِيهَا مُجَيِّءُ رَسُولِ يَزِيدَ بْنِ معاوِيَةَ، يَرِيدُ أَنْ يَمْنَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنَ التَّحْدِيدِ. وَفِي الرَّوَايَةِ الْآتِيَةِ ٦٨٦٥ قَالَ: «هَذَا يَنْهَايَ أَنْ أَحْدِثُكُمْ، كَمَا كَانَ أَبُوهُ يَنْهَايَ».

(٦٥٦٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، حَمَادٌ: هُوَ ابْنُ سَلْمَةَ، ثَابَتْ: هُوَ الْبَنِيَّ. وَالْحَدِيثُ مَكْرُرٌ ٦٥٤٩.

(٦٥٦٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، لِيَثٌ: هُوَ ابْنُ سَعْدٍ الْفَهْمِيِّ الْإِمامِ الْمَصْرِيِّ، سَيِّدُ ذِكْرِهِ فِي ٩٣٦، وَنَزِيدُ هُنَا قَوْلَ ابْنِ سَعْدٍ: «كَانَ ثَقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ صَحِيحَهُ، وَكَانَ سَرِيًّا مِنَ الرِّجَالِ، نَبِيَّاً سُخِيًّا»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «الْلَّيْثُ كَثِيرُ الْعِلْمِ صَحِيحُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ بَكِيرٍ: «مَا

## الْمَعَافِرِيُّ عَنْ شُفَّى الْأَصْبِحِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

رأيت أكمل من الليث، كان فقيه البدن، عربي اللسان، يحسن القرآن وال نحو و يحفظ الحديث والشعر، حسن المذاكرة، لم أو مثله ، وقال الشافعي : «الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به» ، وقال ابن بكير أيضاً : «الليث أفقه من مالك، ولكن كانت الحظوة لمالك» ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٤٦/١١٤ - ٢٤٧ ، وابن سعد في الطبقات ٢٠٤/٢١٧ . أبو قبييل، بفتح القاف: هو حسي - بضم الحاء - ابن هانئ المعافي المصري، سبق توثيقه ١٧٨٦ ، ونزيد هنا أنه ترجمة ابن سعد في الطبقات ٢٠١/٢٢٧ . شفي، بضم الشين المعجمة وفتح الفاء وتشديد الياء: هو ابن ماتع - بالثانية - الأصبهني المصري، وهوتابعٍ ثقة، بل ذكره بعضهم في الصحابة، وقال ابن يونس: «كان عالماً حكيمًا» ، وجاء إلى مجلس عبد الله بن عمرو فقال: «جاءكم أعلم من علمنا» ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٧/٢٢ ، وابن سعد في الطبقات ٢٠١/٢٢٧ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ١٢٣ ، وله ترجمة في الإصابة أيضاً ٣: ٢٣١ . والحديث رواه الترمذى ٣: ١٩٩ - ٢٠٠ عن قتيبة بن سعيد عن الليث، بهذا الإسناد، وقال: «حدث حسن صحيح غريب» . ورواه أبو نعيم في الحلية ٥: ١٦٨ - ١٦٩ من طريق عاصم بن علي عن الليث بن سعد، ومن طريق قتيبة بن سعيد عن أبي بكر بن مضر، ومن طريق سويد بن عبدالعزيز عن قرة بن عبد الرحمن، ثلاثة عن أبي قبيل، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣٥٣ - ٣٥٤ عن هذا الموضع من المسند، ثم قال: «وهكذا رواه الترمذى والنمسائى جمِيعاً، عن قتيبة عن الليث بن سعد وبكر بن مضر، كلها عن أبي قبيل عن شفي بن ماتع الأصبهني عن عبد الله بن عمرو، به. وقال الترمذى: حسن صحيح غريب. وساقه البغوى في تفسيره من طريق بشر بن بكر عن سعيد بن عثمان عن أبي الزاهري عن عبد الله بن عمرو عن كتاب الليث عن الليث، به». والذى في الترمذى - كما نقلنا آنفًا - روايته عن قتيبة عن الليث فقط، ولم أجده في النمسائى. والظاهر أنه في السنن الكبرى، وأنه رواه عن قتيبة عن بكر ابن مضر، ورواية قتيبة عن بكر ثابتة عند أبي نعيم في الحلية، كما ذكرنا قریباً. ورواية البغوى التي أشار إليها ابن كثير - ثابتة في تفسيره المطبوع معه، وقد رواه أيضاً من طريق المسند، من طريق القطبي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، بهذا الإسناد. ووقع =

قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان، فقال: «أتدرؤن ما هذان

في البغوي اسم شيخ أحمد «هشام بن القاسم»، وهو خطأ مطبعي واضح، صوابه كما هنا «هاشم بن القاسم». ورواه أيضاً الطبرى في التفسير (ج ٢٥ ص ٧) من طريق عمرو ابن الحمر عن أبي قبيل عن شفى «عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ». وذكره السيوطي في الدر المنشور ٦: ٣ ونسبة أيضاً لابن المنذر وابن مردويه. وانظر الأحاديث ١٩، ١٩٦، ٣١١، ٦٢١، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١١٠، ١١١، ١١٨١، ١٣٤٨، ٣٥٥٣، ٣٦٢٤، ٣٩٣٤، ٤٠٩١، ٥١٤٠، ٥٤٨١. وانظر أيضاً في سؤالات جبريل ١٨٤، ١٩١، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٧٤، ٣٧٥، ٢٩٢٦، ٥٨٥٦، ٥٨٥٧. قوله «وفي يده»: في المشكاة (ص ١٣) «يديه» بالثنية، وقال العلامة علي القاري في المرقة (ج ١ ورقة ٤٨): «وفي بعض النسخ: وفي يده، كما في أكثر نسخ المصايح». ولست أدرى من أين أتى صاحبا المصايح والمشكاة برواية الثنية؟، فإن صاحب المشكاة نسبة للترمذى فقط، وهو فيه بالإفراد، وهو كذلك بالإفراد في جميع الروايات التي أشرت إليها هنا في تخرجه!! . وقوله «أتدرؤن ما هذان الكتابان؟»: قال العلامة علي القاري في المرقة: «الظاهر من الإشارة أنهما حسيان وقيل: تمثيل واستحضار للمعنى الدقيق الخفي في مشاهدة السامع، حتى كأنه ينظر إليه رأي العين، فالنبي عليه السلام لما كشف له بحقيقة هذا الأمر، وأطلعه الله عليه إطلاعاً لم يق معه خفاء، صور الشيء الحاصل في قلبه بصورة الشيء الحاصل في يده، وأشار إليه إشارة إلى المحسوس». وهذا تأول فيه تكليف كثير، ثم ينقضه نقضاً أول الكلام، إذ قال عبدالله: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان، فهو يحكى صفة شيء رأه هو وغيره من الصحابة، ثم يخبر أن النبي ﷺ سألهما: «أتدرؤن ما هذان الكتابان؟»، ف بالإشارة إلى شيء رأوه قبل السؤال، فيما حكى الصحابي راوي الحديث. وما الكتابان إلا شيء من عالم الغيب، الذي وراء المادة، والذي أمرنا أن نؤمن به إيماناً وتسلیماً، دون تأول أو تردد، دون أن نقيسه على أوضاع المادة التي حبس فيها أرواحنا في هذه الحياة الدنيا. فلا نرى ما وراءها إلا في النادر من الحال والوقت، أو حين انطلاق الروح في الرؤى الصالحة. فيجب أن نجري الحديث على ظاهره، وأنهما كانوا كتابين في يده ﷺ، غير مقيسين على ما نرى. ونستطيع أن نفهم =

الكتابان؟»، قال: قلنا: لا، إلا أن تخبرنا يا رسول الله، قال للذى في يده اليمنى: «هذا كتاب من رب العالمين تبارك وتعالى، بأسماء أهل الجنة، وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبداً»، ثم قال للذى في يساره: «هذا كتاب أهل النار، بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم، لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبداً»، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: فلأي شيء إذن نعمل، إن كان هذا أمراً قد فرغ منه؟، قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا، فإن صاحب

أنهما كانا شيئاً في يده، لا يستطيع الحاضرون أن يدركون من أمرهما إلا ظاهر صورة كتابين، ثم يخبرهم بما فيهما، دون أن يستطيع أحد قراءة شيء منهما، بأنهما من عالم الغيب، يراهما الناس حين يأذن الله برؤيتهما على يدي نبيه ﷺ، ثم يذهبان فلا يريان حين يتنهى الإذن بذلك، كما كان حين نبذ بيده - في هذا الحديث - فذهبا لا أثر لهما. وكما كان في مجلس سؤالات جبريل، إذ رأى عمر بن الخطاب وحاضرو المجلس من الصحابة، ثم أدرك، فذهبوا ليردو إلى رسول الله ﷺ فلم يروا شيئاً. فهذا وذلك من عالم الغيب، من نوع واحد سواء. وليس الكتابان كمثل الكتب المادية التي في الدنيا، التي هي من صنع الناس بما ألهمهم الله وعلمهم من الصناعة، ولا نأى حجم يكون للكتاب الذي يسع كتابه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم، أو كتابة أسماء أهل النار كذلك؟، وتأتى تسع اليad الواحدة أن تمسك به؟، «قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ولو جئنا بمثله مداداً». وقوله: «ثم أجمل على آخرهم»: بالجيم والميم واللام، وبالبناء لما لم يسم فاعله، وهو من قولهم: «أجملت الحساب» إذا جمعت آحاده وكملت أفراده، أي أحصوا وجمعوا، فلا يزداد فيهم ولا ينقص، قال ابن الأثير. وقوله «سددوا»: أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه. «وقاربوا»: أي اقتضدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها والتقصير، يقال «قارب فلان في أمره»: إذا اقتضى، قاله أيضاً ابن الأثير. «يختتم له بعمل [أهل] الجنة»، كلمة «أهل» لم تذكر في ح، وزدتانها من م.

الجنة يُختم له بعمل [أهل] الجنة، وإنْ عملَ أَيْ عَمَلٍ، وإنْ صاحب النار لِيُختم له بعمل أهل النار، وإنْ عملَ أَيْ عَمَلٍ»، ثم قال بيده فقبضها، ثم قال: «فَرَغَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجْلَ مِنِ الْعَبَادَ»، ثم قال باليمين، فنبذ بها، فقال: «فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ»، ونبذ باليسرى، فقال: «فَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ».

٦٥٦٤ — حدثنا أبو النَّضر حدثنا الفرج حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزْرَ، وَالْقِنْيَنَ، وَالْكُوبَةَ، وَزَادَ لِي صَلَاةَ الْوَتَرِ».

٦٥٦٥ — حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حبيبة أخبرنا شرحبيل بن

(٦٥٦٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر ٦٥٤٧.

(٦٥٦٥) إسناده صحيح، عبد الله بن يزيد المقرئ أبو عبد الرحمن: سبق توثيقه ٧٧٢، وزريد هنا أنه وثقه ابن سعد والنسائي وغيرهما، ومات في رجب سنة ٢١٣ بمكة، وقد جاوز التسعين. وأخطأ ابن حزم في جمهرة الأنساب (ص ٤٠٩) في نسبته خطأً عجيباً، إذ زعم وجود حي ضخم من وليد سبيع بن الحمرث بن زيد، باسم «مقر»، بضم الميم وسكون القاف، فقال: «ومن ولد سبيع المذكور: مقر، حي ضخم، إليه ينسب عبد الله ابن يزيد المقرئ، ولم يكن مقرًا للقراءات، وإنما كان محدثًا!!، وقد علقت عليه هناك بأن «عبد الله بن يزيد المقرئ: إمام كبير في الحديث ومشهور في القراءات، لقن القرآن سبعين سنة، كما في طبقات القراء لابن الجوزي ج ١ ص ٤٦٣ - ٤٦٤، وقد قال عن نفسه: أقرأت القرآن بالبصرة ٣٦ سنة، وهاها بمكة ٣٥ سنة، كما في التهذيب (ج ٦ ص ٨٤). وأما هذه القبيلة: المقر، التي زعمها ابن حزم فلم أجدها عند غيره». وأرى أن ابن حزم انتقل ذهنه إلى «عبد الرحمن بن عبد القاري»، فإنه بتشديد الياء، نسبة إلى «القاراء» وهي قبيلة، وليس هو «القاري» بالهمز من القراءة، فاشتبه عليه الأمر، رحمة الله. حبيبة: هو ابن شريح التجيبي المصري، سبق توثيقه ٢٨٩٩، وزريد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٢٠٣/٢٧، وقال: «كان ثقة» شرحبيل بن شريك =

## شريك المعافري أنه سمع عبدالرحمن بن رافع التونخي يقول: إنه سمع

المعافري: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وروى له مسلم في صحيحه، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٣/٢٢، وضعفه الأزدي لا عبرة به، خصوصاً مع توثيق هؤلاء. وسيأتي بحث في اسمه في تخریج الحديث إن شاء الله. عبدالرحمن بن رافع التونخي المصري: سبقت الإشارة إليه في ٥٣٩٤، وهو تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «لا يحتج بخبره إذا كان من روایة ابن أتمم، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله»، وذكره البخاري في الضعفاء (ص ٢٢) قال: «في حديثه المناكير»، فيزيد ابن حبان أن هذا ليس على إطلاقه، وأن ليس الضعف من قبل عبدالرحمن بن رافع في نفسه، وإنما وقعت المناكير فيما روى عنه عبدالرحمن بن زياد بن أتمم، فيظهر أن ابن أتمم لم يتقن حفظ ما روى عن ابن رافع، وأما ابن رافع فإننا نرى أنه ثقة، بما ذكرنا، وبأن أبي العرب بن تميم ذكره في طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠) في التابعين العشرة الذين أرسلهم عمرو بن عبد العزيز «يفقهون أهل إفريقية»، وما كان عمر بن عبد العزيز ليرسل في هذا إلا رجالاً ثقة عدلاً، وترجمه أبو بكر المالكي في رياض النقوس ١: ٧٢ وقال: «من فضلاء المؤمنين ..... سكن القبوران، وانتفع به خلق كثير». والحديث رواه أبو داود ٣٨٦٩ (٤: ٥ عن العبود) عن عبد الله بن عمر القواريري عن عبد الله بن يزيد المقرى - شيخ أحمد هنا - عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شراحيل عن عبد الرحمن بن رافع التونخي عن ابن عمرو. ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٥) عن أبي الأسود التضري بن عبد الجبار عن ابن لهيعة عن شراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله عن ابن عمرو، في قصة. ثم قال ابن عبد الحكم: «رواه حمزة بن شريح أيضاً عن شراحيل بن يزيد». ورواه أبو نعيم في الحلية ٩: ٣٠٨ من طريق معاوية بن يحيى عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن ابن عمرو. فنجد في هذه الروايات أن أبو داود ذكر «شرحبيل بن شريك» باسم «شرحبيل ابن يزيد»، وقد نبه على ذلك صاحب التهذيب ٤: ٣٢٣ - ٣٢٤، قال: «إلا أن أبو داود سماه في روايته: شرحبيل بن يزيد»، ثم ذكر هذا الحديث، ثم قال: «وقد رواه أبو

**عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما أُبالي**

=

بكر بن أبي شيبة وغير واحد عن المقرى فقالوا: شرحبيل بن شريك، على الصواب»، وقد عقب على ذلك الحافظ ابن حجر فقال: «أخشى أن يكون «شرحبيل ابن يزيد» تصحيفاً من «شراحيل بن يزيد» لأنه أيضاً معاذري، ويروي عن عبد الرحمن ابن رافع وغيره». وهذا الذي ظنه ابن حجر ظناً كان فعلاً: أن شراحيل بن يزيد روى هذا الحديث، ولكننا وجדناه من روایته عن حنش بن عبد الله الصناعي، رواه عنه ابن لهيعة وحیوة بن شریع، كما نقلنا عن فتوح مصر. ولعله يكون قد رواه أيضاً عن عبد الرحمن ابن رافع، كما ظن ابن حجر، ولكن لم تقع لنا روایته. والذي أكاد أرجحه أن الخطأ فيه إنما هو من عبد الله القواريري شيخ أبي داود، لأن المزي حكى أن «أبا بكر بن أبي شيبة وغير واحد» روى عن المقرى على الصواب. والظاهر أن روایة ابن أبي شيبة وغيره، التي يشير إليها المزي، إنما هي «عن المقرى عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك»، كإسناد أبي داود، إلا في تسمية والد شرحبيل. وبخلص لنا من هذه الأسانيد: أن الحديث رواه عن عبدالله بن عمرو ثلاثة من التابعين: عبد الرحمن بن رافع التنوخي، هنا في المسند، وعند أبي داود. وحنش بن عبد الله الصناعي، عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر. وأبو عبد الرحمن الجبلي، واسمـه «عبد الله بن يزيد المعاذري المصري»، عند أبي نعيم في الحلية. وأن عبدالله بن يزيد المقرى - شيخ أحمد - رواه عن شيخين: حيوة ابن شریع، هنا في المسند، وسعيد بن أبي أيوب، عند أبي داود. وأن حیوة بن شریع رواه عن شیخین أيضاً: شرحبيل بن شريك المعاذري عن عبد الرحمن بن رافع، هنا في المسند، وشراحيل بن يزيد المعاذري عن حنش بن عبد الله، عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر. وأن سعيد بن أبي أيوب رواه عن شيخ واحد: هو شرحبيل بن شريك، وأن شرحبيل رواه له عن اثنين من التابعين: أولهما: عبد الرحمن بن رافع التنوخي، هنا في المسند، وعند أبي داود أيضاً، على خطأ وقع فيه في اسم والد شرحبيل، بتسميته «يزيد» بدل «شريك». وثانيهما: أبو عبد الرحمن الجبلي، عند أبي نعيم في الحلية. وأن ابن لهيعة وحیوة بن شریع رواه عن شراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله، عند ابن عبد الحكم. ثم يتبيّن من هذا أيضاً أن قد أخطأ الحافظ الذهبي وتبعه المداوي في شرح =

ما أَتَيْتُ»، أو «مَا أَبَالِي مَا رَكِبْتُ، إِذَا أَنَا شَرِيتُ تِرْيَاقًا»، أو قال: «عَلَقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قَلْتُ شَعْرًا مِنْ قِلْلِ نَفْسِي». المعاشر يشتكِّ «مَا أَبَالِي مَا رَكِبْتُ» أو «مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ».

## ٦٥٦٦ — حديث عبد الله بن يزيد حدثنا حمزة وابن لهيعة قالا أخبرنا

الجامع الصغير، إذ نقل السيوطي هذا الحديث ٧٧٧٣، ونسبه لأحمد وأبي داود، ورمز له برمز الحديث الحسن. فقال المناوي: «رمز المصنف لحسنه»، وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المذهب: هذا حديث منكر، تكلم في ابن رافع لأجله!، فإن عبد الرحمن ابن رافع لم ينفرد بروايته، بل تابعه على روايته عن ابن عمرو آخران من التابعين: هما أبو عبد الرحمن الجبلي، وحنشن بن عبد الله الصناعي. وبعد: فالحديث حديث عبد الله ابن عمرو بن العاصي، ولكن أحاط ابن الأثير في النهاية ١: ١١٣، ١١٩ في مادتي «ترياق»، و«تميمية» فجعله من حديث ابن عمر، وتبعه في ذلك صاحب اللسان. وما وجدت أحداً غيرهما نسبه لعبد الله بن عمر بن الخطاب. الترياق، بكسر التاء: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعالجين، ويقال فيه أيضاً «درياق» بالdalel بدل التاء. قال ابن الأثير: «إنما كرهه من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاسين والخمر، وهي حرام بمحضها.. والترياق أنواع، فإذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا بأس به. وقيل: الحديث مطلق، فالأولى اجتنابه كله». وقال أبو داود عقب روايته الحديث: «هذا كان للنبي ﷺ خاصة، وقد رخص فيه قوم، يعني الترياق»؛ وادعاء الخصوصية ليس عليه من دليل. وقال الخطابي (رقم ٣٧٢٠ من تهذيب السنن): «ليس شرب الترياق مكرهًا من أجل أن التداوي محظوظ، وقد أباح رسول الله ﷺ التداوي والعلاج في عدة أحاديث، ولكن من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاسين، وهي محرمة. والترياق أنواع، فإذا لم يكن فيه لحوم الأفاسين فلا بأس بتناوله». وقال أيضاً: «والتميمية: يقال إنها خرزة كانوا يتلقونها، يرون أنها تدفع عنهم الآفات. واعتقد هذا الرأي جهل وضلالة، إذ لا مانع ولا دافع غير الله سبحانه. ولا يدخل في هذا التعود بالقرآن والتبرك به والاستشفاء به، لأنه كلام الله سبحانه، والاستعاذه به ترجع إلى الاستعاذه بالله سبحانه». وانظر ٣٦١٥.

(٦٥٦٦) إسناده صحيح، ورواه الترمذى ٣: ١٢٩ من طريق عبد الله بن المبارك عن حمزة بن شريح عن شريحيل بن شريك، وقال الترمذى: «حديث حسن غريب». ورواه الحاكم =

**شُرْحِبِيلٌ** / بن شَرِيكٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيَّ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيَرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ».

**٦٥٦٧** – حَدَثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيَةَ قَالَا حَدَثَنَا شُرْحِبِيلٌ / بن شَرِيكٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحةُ».

**٦٥٦٨** – حَدَثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَثَنَا حَيْوَةُ أَخْبَرَنَا كَعْبَ بْنَ

فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤ : ١٦٤ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ الْمَبَارِكِ، عَنْ حَيْوَةِ بْنِ شَرِيكٍ، بِهِ وَقَالَ: «حَدِيثٌ صَحِيفٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ وَلَمْ يَخْرُجْهَا»؛ وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ. وَلَكِنَّ وَقْعَ فِي الْمُسْتَدِرِكِ وَمُختَصَرِ الْذَّهَبِيِّ الْمُطَبَّعَيْنِ «شُرْحِبِيلٌ بْنُ مُسْلِمٍ»، وَفِي مُختَصَرِ الْذَّهَبِيِّ الْمُخْطَوِطِ «شُرْحِبِيلٌ بْنُ مُسْلِمَةً»!، وَكَلَاهُما خَطَأٌ، صَوَابُهُ «شُرْحِبِيلٌ بْنُ شَرِيكٍ». وَذَكَرَهُ الْمَنْذُريُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ٣ : ٢٣٧، وَنَسْبَهُ أَيْضًا لَابْنِ خَزِيمَةَ وَابْنِ حَبَانَ فِي صَحِيفِيهِمَا. وَذَكَرَ الْمَنْذُريُّ أَنَّهُ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَكِنَّ الَّذِي فِي الْمُسْتَدِرِكِ وَمُختَصَرِ الْذَّهَبِيِّ أَنَّهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ. نَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٢ : ٤٤٢، وَقَالَ: «وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكِ، عَنْ حَيْوَةِ ابْنِ شَرِيكٍ، بِهِ وَقَالَ: حَسْنٌ غَرِيبٌ».

(٦٥٦٧) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ شِيخُ أَحْمَدٍ: وَهُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْمَقْرَئِ. وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، التَّابِعِيُّ رَاوِيهُ عَنْ ابْنِ عُمَرٍ: هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْجَبَلِيِّ الْمَعَافِرِيِّ. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١ : ٤٢٠، وَالنَّسَائِيُّ ٢ : ٧٢ - ٧٣، كَلَاهُما مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَقْرَئِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَرَوَاهُ ابْنُ ماجَةَ ١ : ٢٩٣ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَّعَمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْجَبَلِيِّ، بِنَحْوِهِ.

(٦٥٦٨) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ، كَعْبَ بْنَ عَلْقَمَةَ التَّنْوِيِّ الْمَصْرِيِّ: سَبَقَ تَوْثِيقَهُ ٥٦٤٠، وَنَزَدَ هُنَا أَنَّهُ تَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢٢٥/١١٤. عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبَرِ الْفَقِيْهِ الْفَرَضِيِّ الْمَؤْذِنِ:

علقمة أنه سمع عبدالرحمن بن جبير يقول: إنه سمع عبد الله بن عمرو ابن العاصي يقول: إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم مؤذنا فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علىي، فإنه من صلَّى على صلاة صلَّى الله عليه بها عشرًا، ثم سلُّوا لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تُنْبَغِي إِلَّا لعَبْدِ مِنْ عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأَلَّ لي الوسيلة حلَّتْ عليه الشفاعة».

## ٦٥٦٩ — حدثنا أبو عبدالرحمن حدثنا حمزة أخبارني أبو هانئ أنه

تابع ثقة مصرى، وثقة النسائي وابن حبان وغيرهما، وقال ابن لهيعة: «كان عالما بالفرائض، وكان عبد الله بن عمرو به معجبًا»، وقال ابن يونس: «كان فقيهًا عالما بالقراءة». وهو غير «عبدالرحمن بن جبير بن نفير»، نقل الترمذى في السنن ٤: ٢٩٤ عن البخارى قال: «عبدالرحمن بن جبير هذا قرشى، وهو مصرى، وعبدالرحمن بن جبير بن نفير شامى». وهو قرشى بالولاء، ففي سنن النسائي ١: ١١٠ أنه «مولى نافع ابن عمرو القرشى». ذكره ابن كثير في التفسير ٣: ١٤٥ عن صحيح مسلم. والحديث رواه الترمذى ٤: ٢٩٤ عن البخارى عن عبد الله بن يزيد المقرئ - شيخ أحمد هنا - بهذا الإسناد، وكذلك رواه النسائي ١: ١١٠ عن سعيد عن عبد الله بن يزيد. قال الترمذى: «حدث حسن صحيح». ورواه مسلم ١: ١١٣ عن محمد بن سلمة عن عبد الله بن وهب «عن حمزة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما عن كعب بن علقة». وكذلك رواه أبو داود ٥٢٣ (١: ٢٠٦ - ٢٠٧ عن المعبود) عن محمد بن سلمة عن ابن وهب «عن ابن لهيعة وحمزة وسعيد بن أبي أيوب عن كعب بن علقة». فابن لهيعة هو الذي أبهمه مسلم بقوله «وغيرهما». وروايه البيهقي في السنن الكبرى ١: ٤٠٩ - ٤١٠ بأسانيد من طريق عبد الله ومن طريق ابن وهب. قوله «حلت عليه الشفاعة»، في م «شفاعتي». وما هنا هو الذي في ح، وهو المواقف لسائر الروايات التي ذكرنا إلا روایات البیهقی.

(٦٥٦٩) إسناده صحيح، أبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني المصري، سبق توثيقه ٥٦٣٥. والحديث رواه مسلم ٢: ٣٠١ من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

سمع أبا عبد الرحمن الجبلي أنه سمع عبدالله بن عمرو: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل، كقلب واحد، يصرف كيف يشاء»، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مُصرِّف القلوب، اصرف قلوبنا إلى طاعتك».

**٦٥٧٠** - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَيُوبَ حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ بْنُ سُوِيدِ الْجَذَامِيِّ عَنْ أَبِي عُشَانَةَ الْمَعَافِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ

٦٥٧٠) إسناده صحيح، معروف بن سعيد الجذامي المصري: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤١١٤. «الجذامي»: بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة، نسبة إلى «جذام» قبيلة من اليمن، وهم أول من سكن مصر من العرب، حين جاءوا مع عمرو بن العاص. أبو عشانة المعاذري: هو حي بن يؤمن بن حجيل المصري، وهو تابعي ثقة، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما، قال الحافظ في التهذيب: «وذكره ابن حبان في الثقات، ولما خرج حديثه في صحيحه قال فيه: من ثقات أهل مصر. ووثقه يعقوب بن سفيان»، وترجمه البخاري في الكبير ١١٠/١١٢، وابن سعد في الطبقات ٢٠١/٢٧. «عشانة»: بضم العين المهملة وتشديد الشين المعجمة المفتوحة، كما ضبطه الحافظ في التقريب. «حي»: بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء. «يؤمن»: بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الميم. والحديث رواه أبو نعيم في الحلية ١: ٣٤٧ من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ بهذا الإسناد، بنحوه مختصرًا. ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٥١٩ عن هذا الموضع من المسند. وذكره الهيثمي في مجمع الروايد ١٠: ٢٥٩، وقال: «رواه أحمد والمizar والطبراني، وزاد بعد قوله: وسكان سمواتك - وإنك تدخلهم الجنة قبلنا، ورجالهم ثقات». وانظر الحديث التالي لهذا، ففيه مزيد تخریج. قوله «الفقراء والمهاجرون»: الواو ثابتة في ح، وثابتة مصححة في م الصلب والهامش، وقد حذفت في الموضع التي أشرنا إليها في التخريج.

خَلْقُ اللَّهِ الْفَقَرَاءُ وَالْمَهَاجِرُونَ، الَّذِينَ تُسَدِّدُ بِهِمُ التُّغْوِيرُ، وَيَتَقَىَّ بِهِمُ الْمَكَارُ، وَيَمْوِتُ أَحَدُهُمْ وَحاجَتُهُ فِي صِدْرِهِ، لَا يُسْتَطِعُ لَهَا قَضَاءً، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ لِنَ مِنْ يَشَاءُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ: ائْتُوهُمْ فَحِيُّهُمْ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: نَحْنُ سُكَّانُ سَمَايَكَ وَخَيْرُكَ مِنْ خَلْقِكَ، أَفَتَأْمِنُنَا أَنْ نَأْتِي هُؤُلَاءِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ؟، قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا عَبَادًا يَعْبُدُونِي، لَا يُشَرِّكُونَ بِي شَيْئًا، وَتُسَدِّدُ بِهِمُ التُّغْوِيرُ، وَيَتَقَىَّ بِهِمُ الْمَكَارُ، وَيَمْوِتُ أَحَدُهُمْ وَحاجَتُهُ فِي صِدْرِهِ، لَا يُسْتَطِعُ لَهَا قَضَاءً»، قَالَ: «فَتَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ عِنْ ذَلِكَ، فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فِيْ عَقْبِي الدَّارِ﴾».

٦٥٧١ — حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ حَدَثَنَا أَبُو عُشَانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ ثُلُثَةَ تَدْخُلَ

(٦٥٧١) إسناده صحيح، وهو في معنى ما قبله، باختصار شيء وزيادة شيء. وقد رواه الحاكم في المستدرك ٣ : ٧١ - ٧٢ ، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن عمرو بن الحمرث: «أَنَا أَبَا عُشَانَةَ الْمَاعَافِي حَدَثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ»، فذكره كاملاً، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وذكره ابن كثير في التفسير ٤ : ٥١٩ من رواية الطبراني، من طريق أحمد بن صالح عن ابن وهب، عن عمرو بن الحمرث. ووقع فيه «عمرو بن الحمرث»، وهو خطأً مطبعي. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٥٩ عن هذا الموضع، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وزاد فيه»، ثم ذكر باقي لفظه عند الطبراني، ثم قال: «ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير أبي عشانة، وهو ثقة». ونقله السيوطي في الدر المنشور ٤ : ٥٨ - ٥٧ بالفظ فيه شيء من الاختصار والتصريف، يجمع بين بعض هذه الرواية والتي قبلها. ونسبة أيضاً لابن جرير وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان. قوله «أبي عبادي»، «أبي» حرف نداء، كما هو ظاهر. وفي بعض المصادر التي أشرنا إليها «إن عبادي»، وهي نسخة ثابتة بهامش م. وفي بعضها «أين عبادي» !، وأنظهما تحرifaً أو تصحيفاً.

الجنة لفقراء المهاجرين، الذين يتقى بهم المكاره، وإذا أمروا سمعوا وأطاعوا، وإذا كانت لرجل منهم حاجة إلى السلطان لم تقض له، حتى يموت وهي في صدره، وإن الله عز وجل يدعو يوم القيمة الجنة، فتأتي بزخرفها وزينتها، فيقول: أي عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وقتلوا، وأوذوا في سبيلي، وجاهدوا في سبيلي، ادخلوا الجنة، فيدخلونها بغير حساب ولا عذاب، وذكر الحديث.

**٦٥٧٢** – حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ من كتابه حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني شُرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وفَنَّعَ الله بما آتاه».

**٦٥٧٣** – حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني ربيعة بن

(٦٥٧٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٢٨٧، والترمذى ٣: ٢٧٠، كلاهما من طريق عبد الله ابن يزيد - شيخ أحمد هنا - بهذا الإسناد، قال الترمذى: «حديث حسن صحيح». ورواه ابن ماجة ٢: ٢٧٧ - ٢٧٨ من طريق عبد الله بن جعفر وحميد بن هانى عن أبي عبد الرحمن الحبلى. بنحوه. ورواه أبو نعيم في الحلية ٦: ١٢٩ من روایة عبد الرحمن بن سلمة الجمحي عن عبد الله بن عمرو، بنحوه. الكفاف، بفتح الكاف: هو الذي لا يفضل عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة إليه.

(٦٥٧٣) إسناده حسن، سعيد: هو ابن أبي أيوب. ربيعة بن سيف بن ماتع المعافري الصنّمي: تابي صدوق، وثقة العجلبي، وقال الدارقطني: «مصري صالح»، وضعفه السائى في السنن، وقال في كتاب آخر: «ليس به بأس»، كما سيأتي في تخريج الحديث الذي بعد هذا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يختلط كثيراً»، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٥/١٢، وقال: «عنه مناكير»، وذكره في الصغير مرتين (ص ١٣٨)، وقال: «وروى ربيعة بن سيف المعافري الإسكندراني أحاديث لا يتابع عليه، نسبة هشام بن =

سَيْفُ الْمَعَافِي عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمُرُّ بِنَا جَنَاحَةُ الْكَافِرِ، أَفْقُومُ لَهَا؟، فَقَالَ: «نَعَمْ، قَوْمُوا لَهَا، إِنَّمَا تَقْوَمُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ».

## ٦٥٧٤ - حَدَثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَثَنَا سَعِيدُ حَدَثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ

سَعْدٍ، رَوِيَ عَنْهُ مَفْضُلُ بْنُ فَضَّالٍ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُوبَ، وَ(ص ١٤٠)، وَقَالَ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَلَكِنَّ لَمْ يُذَكَّرْهُ هُوَ وَلَا النَّسَائِيُّ فِي الْفُضَّلِ. وَسَيَّانِيُّ فِي تَخْرِيجِ هَذَا وَالَّذِي بَعْدَهُ مَا يَدْلِي عَلَى أَنَّ حَدِيثَهُ لَا يَقُولُ عَنْ دَرْجَةِ الْحَسَنِ، إِنَّ لَمْ يَكُنْ صَحِيحًا. **(الصَّنْعِيُّ)**: بِالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ الْمَفْتُوحَتِينِ، نَسْبَةُ إِلَيْهِ «بْنِي صَنْعِيٍّ»، وَهُمْ بَطْنُ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فِي الْمَعَافِرِ، كَمَا فِي الْأَنْسَابِ وَاللَّبَابِ وَغَيْرِهِمَا. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْحَاكِمُ ١: ٣٥٧، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤: ٢٧، كَلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرَئِ، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ شِيخُ أَحْمَدٍ هُنَا، بِهَذَا الإِسْنَادِ . قَالَ الْحَاكِمُ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِلَيْهِ اسْنَادٌ وَلَمْ يَخْرُجْهَا»، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ، وَأَشَارَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ ٢: ١٤٤ إِلَى أَنَّهُ رَوَاهُ أَيْضًا ابْنَ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ. وَذَكَرَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي مُجَمِّعِ الزَّوَادِ ٣: ٢٧، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَخْمَدُ وَالْبَزَارُ وَالْطَّبرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرَجَالُ أَحْمَدٍ ثَقَاتٍ». وَانْظُرْ ٦٢٣، ١٧٢٦، ١٧٢٨، ١٧٢٩، ١٧٣٣، ١٧٣٦ =

**(٦٥٧٤) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ**، كَالَّذِي قَبْلَهُ . وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١: ٢٦٥ - ٢٦٦ ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرَئِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ عَقِيبَهُ: «رَبِيعَةُ ضَعِيفٍ». وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي كِتَابِ التَّمِيزِ، وَلَمْ نَرَهُ، فَفِي الْمِيزَانِ لِلْذَّهَبِيِّ ١: ٣٣٥ فِي تَرْجِمَةِ رَبِيعَةِ بْنِ سَيْفٍ: «فَأَمَّا النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ التَّمِيزِ، فَأَوْرَدَ هَذَا لِهِ [يَرِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ]، وَقَالَ: لِيَسْ بِهِ بِأَسْ». وَرَوَاهُ أَيْضًا نَافِعُ بْنُ ابْنِ يَزِيدَ وَالْمَفْضُلُ بْنُ فَضَّالٍ وَحَمِيْدُ بْنُ شَرِيعٍ عَنْ رَبِيعَةِ بْنِ سَيْفٍ، نَحْوُ رَوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُوبَ عَنْهُ . فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٣١٢٣: ٣ - ١٦١ عَوْنَ الْمَعْبُودِ) وَابْنِ عَبْدِ الْحَكْمَ فِي فَتوْحِ مِصْرِ (ص ٢٥٩)، كَلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْمَفْضُلِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ رَبِيعَةِ . وَرَوَاهُ ابْنِ عَبْدِ الْحَكْمَ أَيْضًا (ص ٢٥٩)، وَالْحَاكِمُ ١: ٣٧٣ - ٣٧٤، كَلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ نَافِعِ بْنِ =

<sup>٥</sup> سيف المعاوري عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبدالله بن عمرو، قال: بينما نحن نمشي مع رسول الله ﷺ، إذ بصرنا بأمرأة لا نظن أنه عرفها، فلما توجهنا الطريق وقف حتى انتهت إليه، فإذا فاطمة بنت رسول الله ﷺ، رضي الله عنها، فقال: «ما أخرجك من بيتك يا فاطمة؟»، قالت: أتيت أهل هذا البيت فرحمت إلهم ميتهم وعزيزهم، فقال: «لعلك بلغت معهم الكدى؟»، قالت: معاذ الله أن أكون بلغتها معهم، وقد سمعت ذكر في ذلك ما تذكر، قال: «لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جدُّ أيك».

يزيد الكلاعي عن ربيعة. ورواه الحاكم أيضاً ١: ٣٧٤، والبيهقي ٤: ٧٧ - ٧٨، كلاماً من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ عن حمزة بن شريح عن ربيعة. ولكن الحاكم اختصره في هذه الرواية، وقال: « الحديث صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي فقال: « على شرطهما ! ، وهو عجب منها ، فإن ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيختان ولا أحدهما . وقد استدرك ابن دقيق العيد ذلك على الحاكم ، فيما نقله الشوكاني في نيل الأوطار ٤: ١٦٥ قال: « قال ابن دقيق العيد : وفيما قاله الحاكم عندي نظر ، فإن راويه ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيختان في الصحيح شيئاً ، فيما أعلم » . وهو يبين لم يخرج له أحد من الشيختين ، بما تدل عليه كتب الرجال التي حصرت رجال الكتب الستة ، فلم يذكر في كتاب (الجمع بين رجال الصحيحين ) ، وحصر التهذيب روايته في الكتب الستة في هذا الحديث عند أبي داود والنسائي ، وفي الحديث آخر عند الترمذى . والحديث أشار إليه الحافظ في الفتح ٣: ١١٥ - ١١٦ باختصار ، ونسبة لأحمد والحاكم . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٨١ ونسبة لأبي داود والنسائي ، وقال: « ربيعة هذا تابعي من أهل مصر ، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد ». وذكره ابن القيم في تعليقه على تهذيب سنن أبي داود عند الكلام على الحديث ٣١٠٦ هناك ، ونسبة لابن حبان في صحيحه فقط ، فلا أدري كيف نسي أن أبي داود رواه قبل ذلك بأكثر من مائة حديث في أوائل كتاب الجنائز (رقم ٢٩٩٤ من تهذيب السنن) !؟

## ٦٥٧٥ — حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني عياش بن

قوله «فلما توجهنا الطريق»، «توجه»: فعل لازم، وتعديته هنا على تأول. وفي نسخة بهامش م «توضطنا». «الكدى» بضم الكاف وفتح الدال وبالألف المقصورة: جمع «كدية» بضم فسكون، وهي الأرض الغليظة، أو الأرض الصلبة، أو الصخرة، وأراد هنا المقابر، قال ابن الأثير: «وذلك لأنها كانت مقابرهم في مواضع صلبة... وبروى بالراء»، وقال في مادة (كرا): «هكذا جاء في رواية بالراء، وهي القبور، جمع كُرية، أو كروة، من: كريت الأرض وكروتها، إذا حفرتها، كالحفرة من: حفرت».

(٦٥٧٥) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي أبوب. عياش بن عباس: هو القنبياني الحميري المصري، وهو ثقة، وثقة ابن معين وأبو داود وغيرهما وترجممه البخاري في الكبير ٤٨١١٤، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦٢٢٣. و«عياش» بتثنيد الياء المثناة التحتية وآخره شين معجمة، وأبواه « Abbas » بالباء الموحدة والسين المهملة، ووقع في ح « Abbas » بالموحدة والمهملة فيهما، وهو تصحيف. و«القنبياني»: بكسر القاف وسكون التاء المثلثة ثم باء موحدة وبعد الألف نون، نسبة إلى « قتبان »، وهو بطن من رعين، بضم الراء، و«ذورعين» بطن ضخم من حمير، انظر جمهرة الأنساب ٤٠٦ - ٤٠٧ ، واللباب ٢ : ٢٤٢ .

عيسى بن هلال الصدفي المصري: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٩٠١١٣ - ٢٩١ ، ولم يذكر فيه جرحاً. و«الصدفي»: بفتح الصاد والدال المهملتين، نسبة إلى «الصدف» بفتح الصاد وكسر الدال، وهي قبيلة من حمير نزلت مصر، انظر اللباب ٢ : ٥١ . والحديث رواه أبو داود ١٣٩٩ (١: ٥٢٩ عن المعبد) من طريق عبدالله بن يزيد، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد، واختصره من آخراه، إلى قوله «أفلح الرويجل» مرتين. ورواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٥٣٢ مختصاراً كذلك، من طريق عبدالله بن يزيد أيضاً، وقال: «صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه»، واستدرك عليه الذهبي، فقال: «بل صحيح»، يريد أنه صحيح ولكن ليس على شرطهما. وهو كما قال، فإن عياش بن عباس روى له مسلم فقط. وعيسى بن هلال لم يرو له واحد منهمما. ورواه ابن عبد الحكم في فتوح =

## Abbas عن عيسى بن هلال الصدّفي عن عبدالله بن عمرو، قال: أتَى

مصر (ص ٢٥٨ - ٢٥٩) من طريق عبدالله بن عياش عن عيسى بن هلال الصدّفي، بأطول ما هنا، ثم رواه عن المقرئ، وهو أبو عبد الرحمن، عن سعيد بن أبي أيوب، بهذا الإسناد، «نحوه». قوله في الطريق الأولى «عبدالله بن عياش عن عيسى بن هلال» إلخ، فيه سقط في الإسناد، صوابه «عبدالله بن عياش عن أبيه عن عيسى بن هلال» كما هو واضح، فإن عبدالله بن عياش بن القتباني لا يروي عن عيسى بن هلال مباشرة، إنما يروي عن أبيه عنه. وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ١٧٧ - ١٧٨) من مخطوطة مصورة عندي)، من طريق ابن وهب عن عبدالله بن عياش بن عباس عن أبيه، ومن طريق عمرو بن الحرت عن سعيد بن أبي هلال عن عياش بن عباس، بهذا الإسناد، نحو رواية ابن عبدالحكم. وأما آخره، من أول قوله «أمرت يوم الأضحى»: فقد رواه أبو داود منفصلاً في كتاب الضحايا ٢٧٨٩ (٣: ٥٠ عن المعبود)، من طريق عبدالله بن يزيد، وهو أبو عبد الرحمن، ورواوه النسائي ٢: ٢٠٢، من طريق ابن وهب، كلّاهما عن سعيد بن أبي أيوب، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٢٦٨ عن هذا الموضوع من المستند، وقال: «وآخر جهه أبو داود والنمسائي من حديث أبي عبد الرحمن المقرئ، به». ونسبه ملا علي القاري في شرح المشكاة (ج ١ ورقة ٤٠١) أيضاً للنسائي وابن حبان. ونسبه السيوطي في الدر المنشور ٦: ٣٧٩ أيضاً لابن مردويه والبيهقي في الشعب.

تبليغ مهم: وقع في تفسير ابن كثير عند نقله هذا الحديث خطأ فاحش موهם، فقد كتب قبله سطر نصه هكذا: «وقال الترمذى حدثنا محمد بن موسى الجوني البصري حدثنا الحسن بن مسلم العجمي حديثنا ثابت»، ثم جاء هذا الحديث في السطر التالي له: «قال الإمام أحمد» إلخ. فذلك السطر الأول لا علاقة له بهذا الحديث، وهو يوهم أنه إسناد آخر له رواه به الترمذى، وليس كذلك. بل هو أول إسناد لحديث آخر رواه الترمذى ٤: ٤٨، ووقع في هذا السطر غلطتان مطبعيتان: «الجوني»، وصوابه «الجرشي»، و«الحسن بن مسلم»، وصوابه «الحسن بن سلم». وباقى الحديث المذكور عند الترمذى: «حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: من قرأ **﴿إِذَا زلزلت﴾** عُدلت له بنصف القرآن، ومن قرأ **﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾** عُدلت له بربع القرآن، ومن =

رجل رسول الله ﷺ فقال: أَفْرَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ لَهُ: «اقرأ ثلثاً من ذات **الرّ**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبَرَتْ سَنِّي، وَاشتَدَّ قَلْبِي، وَغَلُظَ لِسَانِي، [قال]: «فَاقرأ مِن ذات **حَمَّ**»، قَالَ مُثْلِّ مِقالَتِهِ الْأُولَى، فَقَالَ: «اقرأ

قرأ **«قل هو الله أحد»** عدلَتْ لَهُ بِثُلْثِ الْقُرْآنِ». فَسَقَطَ مِنَ النَّاسِخِ أَوِ الطَّابِعِ لِتَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرِ حَدِيثِ أَنْسٍ هَذَا مَعَ بَاقِيِّ إِسْنَادِهِ. قَوْلُهُ **«أَفْرَتِي»**: مِنِ الإِقْرَاءِ، وَفِي مِنْ **«أَفْرَتِي»**، وَهُوَ جَائزٌ، بِتَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ. وَقَوْلُهُ **«مِنْ ذاتِ الرّ»**: أَيْ مِنِ السُّورِ الَّتِي تَبْدِي بِهَذِهِ الْحُرُوفِ التَّلَاثَةِ الَّتِي تُقْرَأُ مَقْطُوعَةً: **«أَلْفٌ، لَامٌ، رَاءٌ**، وَالَّذِي فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا خَمْسُ سُورٍ، هِيَ مَعَ أَرْقَامِ تَرْتِيبِهَا فِي الْمَصْحَفِ: **«۱۰ يُونُسٌ، ۱۱ هُودٌ، ۱۲ يُوسُفٌ، ۱۴ إِبْرَاهِيمٌ، ۱۵ الْحَجَرُ»**. وَقَوْلُهُ **«مِنْ ذاتِ حَمَّ»**: أَيْ مِنِ السُّورِ الَّتِي تَبْدِي بِهَذِينِ الْحُرُوفِ **«حَمٌّ، مِيمٌ**»، وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ سَبْعُ سُورٍ: **«۱۴ غَافِرٌ، ۱۴ فَصْلَتٌ، ۲۴ الشُّورِيٌّ، ۳۴ الزُّخْرُفُ، ۴۴ الدُّخَانُ، ۴۵ الْجَاثِيَّةُ، ۶۴ الْأَحْقَافُ»**. وَقَوْلُهُ **«مِنَ الْمُسْبِحَاتِ»**، فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ وَحْدَهُ: **«مِنْ ذاتِ سَبْعٍ»**، أَيْ مِنِ السُّورِ الَّتِي تَبْدِي بِقُولِهِ **«سَبْحٌ»** بِصِيغَةِ الْفَعْلِ الْمَاضِيِّ. وَرِوَايَةُ أَبِي دَادِ وَالْحَاكِمِ كِرَوَايَةُ الْمَسْنَدِ **«مِنَ الْمُسْبِحَاتِ»**، وَهِيَ أَجْوَدُهُ، فَإِنَّ السُّورَ الَّتِي أُولَاهَا **«سَبْحٌ ثَلَاثَةُ سُورٍ فَقَطُّ، وَهِيَ: ۵۷ الْحَدِيدُ، ۵۹ الْحَشْرُ، ۶۱ الصَّفُّ»**، فَإِنَّ أُولَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا **«سَبْحُ اللَّهِ»**. فَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِقِرَاءَةِ ثَلَاثَةِ مِنْهَا، إِذَا هِيَ ثَلَاثَ فَقَطٍّ. وَأَمَّا قَوْلُهُ **«مِنَ الْمُسْبِحَاتِ»**: فَهُوَ أَعْمَمُ، يَشْمَلُ السُّورَ الْأُخْرَى الَّتِي تَبْدِي بِمَادَةِ التَّسْبِيحِ مُطْلَقاً، وَهِيَ أَرْبَعُ سُورٍ: **«۱۷ الإِسْرَاءُ: ۲۶ الْجَمَعَةُ: ۴۶ التَّغَابِنُ: ۸۷ الْأَعْلَى: ۴۷ سَبِّحْنَاهُ الَّذِي أَسْرَى»**. فَهُوَ الْمُسْتَقِيمُ: أَنْ يَخِيرَهُ فِي قِرَاءَةِ ثَلَاثَ مِنْ هَذِهِ السَّبْعِ الْمُسْبِحَاتِ. وَقَوْلُهُ **«أَفْلَحُ الرُّوِيْجُلُ»**، الرُّوِيْجُلُ: تَصْغِيرُ رَجُلٍ، قَالَ فِي الْلِّسَانِ: **«وَتَصْغِيرُهُ: رَجِيلٌ، وَرُوِيْجُلٌ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، حَكَاهُ سَبِيبُوهُ. التَّهْذِيبُ: تَصْغِيرُ الرَّجُلِ رَجِيلٌ، وَعَامِتُهُمْ يَقُولُونَ: رُوِيْجُلٌ صَدِيقٌ، وَرُوِيْجُلٌ سَوَءٌ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، يَرْجُونَ إِلَى الرَّاجِلِ»**. وَقَوْلُهُ **«مَنِيْحَةُ ابْنِي»**: يَرِيدُ عَزِيزاً أَوْ شَاهِيْراً مِنْهَا لَابْنِهِ يَتَفَعَّلُ بِلَبْنَاهَا، فَهِيَ بَاقِيَةٌ عَلَى مُلْكِهِ، وَلَكِنَّهُ **«مَنِيْحَةُ ابْنِي»** مِنْهُ أَنْ يَضْحِيَ بِهَا لَمَّا بَدَا مِنْ حَاجَةِ أَهْلِهِ إِلَيْهَا. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَادِ النَّسَائِيِّ **«مَنِيْحَةُ أَنْشَى»**. وَأَنَا أَرْجُعُ أَنْ رِوَايَةَ الْمَسْنَدِ هَذَا، فِي الْأَصْلِيْنِ **«ابْنِي»** أَجْوَدُ وَأَصْحَحُ، تَؤِيدُهَا رِوَايَةُ ابْنِ الْحَكَمِ: **«أَفْرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا شَاهِيْراً أَهْلِيًّا»**. قَوْلُهُ **«وَلَكِنْ تَأْخِذْ»**، فِي مِنْ **«وَلَكِنْكَ»**. وَقَوْلُهُ **«فَذَلِكَ»**، فِي نَسْخَةِ بِهَامِشِ مِنْ **«فَذَاكَ»**.

ثلاثاً من المُسَبَّحات»، فقال مثل مقالته، فقال الرجل: ولكن أقرْتني يا رسول الله سورة جامعة، فأقرَأه «إذا زلَّت الأرض» حتى إذا فرغ منها قال الرجل: والذي بعثك بالحق، لا أزيدُ عليها أبداً، ثم أذير الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «أَفْلَحَ الرُّؤِيْجُلُ، أَفْلَحَ الرُّؤِيْجُلُ»، ثم قال: «عليَّ به»، فجاءه، فقال له: «أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحِيِّ، جَعَلَهُ اللَّهُ عِيداً لِهَذِهِ الْأُمَّةِ»، فقال الرجل: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مُنْيَحَةَ ابْنِي، أَفَأَضْحِيَ بِهَا؟، قال: «لَا، وَلَكَ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرَكَ، وَتَقْلِمُ أَظْفَارَكَ، وَتَقْصُّ شَارِبَكَ، وَتَحْلِقُ عَانِتَكَ، فَذَلِكَ تَمَامٌ أَضْحِيَتَكَ عِنْدَ اللَّهِ».

**٦٥٧٦** — حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني كعب بن علقة عن عيسى بن هلال الصدفي عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنه ذكر الصلاة يوماً، فقال: «من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيمة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف».

**٦٥٧٧** — حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حبيبة وابن لهيعة قالا حدثنا

(٦٥٧٦) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي أيوب. والحديث في مجمع الزوائد ١: ٢٩٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات».

(٦٥٧٧) إسناده صحيح، حبيبة: هو ابن شريح. أبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني. أبو عبد الرحمن الجبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري. والحديث رواه أبو داود ٤٩٧: ٢ (٣١٦ عن المبعود) من طريق عبدالله بن يزيد، وهو أبو عبد الرحمن، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢: ١٠٣، والنمسائي ٢: ٥٦ - ٥٧، وابن ماجة ٢: ٩٤، ثلاثة من طريق عبدالله بن يزيد أيضاً عن حبيبة بن شريح فقط، بهذا الإسناد، لم يذكروا فيه رواية ابن لهيعة، إلا أن النمسائي أشار إليها، فقال: «وذكر آخر»، فالآخر هذا وهو ابن لهيعة. ونسى المنذري في تخريجه في تهذيب السنن ٢٣٨٧، فلم ينسبه لابن ماجة، في حين أنه نسبه إليه في الترغيب والترهيب ٢: ١٨٣. ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ٢٥٦ من طريق ابن لهيعة وحده. ورواه مسلم أيضاً بنحوه، من طريق نافع بن يزيد عن أبي هانئ. الغازية: قال ابن الأثير: «تأثيث الغازي، وهي هنا صفة لجماعة غازية».

أبو هانئ الخولاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي يقول: سمعت عبد الله ابن عمرو بن العاص يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيّبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجراهم من الآخرة، ويبيّن لهم الثالث، فإن لم يصيّبوا غنيمة تم لهم أجراهم».

٦٥٧٨ - حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حمزة أخبرني أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي يقول: سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيمة بأربعين خريفاً»، قال عبد الله: «فإن شتمتم أعطيناكم ما عندنا، وإن شتمتم ذكرنا أمركم للسلطان؟»، قالوا: «فإنا نصبر، فلا نسأل شيئاً».

٦٥٧٩ - حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حمزة وابن لهيعة قالا

(٦٥٧٨) إسناده صحيح، وهو مختصر، ورواه مسلم، ٣٨٨ - ٣٨٩ مطولاً، من طريق ابن وهب عن أبي هانئ، بهذا الإسناد، قوله في آخره: «قال عبد الله: «فإن شتمتم أعطيناكم ما عندنا»، إلخ - إشارة إلى القصة في أول الحديث عند مسلم، قال أبو عبد الرحمن الجبلي: «سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي، وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟، فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟، قال: «نعم»، قال: ألك مسكن؟، قال: «نعم»، قال: فأنت من الأغنياء، قال: «فإن لي خدمان؟»، قال: «فأنت من الملوك!»، قال أبو عبد الرحمن [هو الجبلي]: وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاصي وأنا عنده، فقالوا: يا أبا محمد، إنما نقدر على شيء، لا نفقة، ولا دابة، ولا متع؟، فقال لهم: ما شتمتم، إن شتمتم رجعتم إلينا فأعطييناكم ما يسر الله لكم، وإن شتمتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شتمتم صبرتم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول [فذكر الحديث]، قالوا: «فإنا نصبر، لا نسأل شيئاً». وهذا السياق الكامل لم أجده في المسند، فيستفاد من صحيح مسلم. وانظر ٦٥٧٠، ٦٥٧١.

(٦٥٧٩) إسناده صحيح، ورواه الترمذى ٣: ٢٠٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حمزة =

أخبرنا أبو هانئ الخولاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ: «قَرَرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً».

## ٦٥٨٠ - حديث أبو عبد الرحمن حدثنا موسى، يعني ابن عليّ

ابن شريح وحده، بهذا الإسناد، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه مسلم ٢: ٣٠٠

- ٣٠١ بنحوه، من طريق ابن وهب عن أبي هانئ، وزاد في آخره: قال: «عرشه على الماء». ثم رواه بعده من طريق عبد الله بن يزيد عن حبيبة، ومن طريق نافع بن يزيد «كلاهما عن أبي هانئ، بهذا الإسناد مثله، غير أنهما لم يذكرا: عرشه على الماء». ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٣٤٥ - ٣٤٦ عن صحيح مسلم.

(٦٥٨٠) إسناده صحيح، موسى بن علي - بضم العين - ابن رياح، وأبوه: سبقت ترجمته لهما في ٤٣٧٥ . والحديث سيأتي ٧٠١٠ بزيادة في آخره: «أهل الجنة الضعفاء المغلوبون». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٣٩٣ ، وقال: «رواه أحمد، وروجاه رجال الصحيح». وانظر أيضاً ما يأتي في مستند أبي هريرة ٨٨٠٧ ، ١٠٦٠٦ ، وفي مستند أنس ابن مالك ١٢٥٠٣ ، وفي مستند سراقة بن مالك بن جعشن ١٧٦٦١ .

الجعظري، بفتح الجيم والظاء المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة: «الفظ الغليظ المتكبر، وقيل: هو الذي ينتفع بما ليس عنده وفيه قصر»، قاله ابن الأثير، وقال الأزهري فيما نقل عنه صاحب اللسان: «الجعظري: الطويل الجسم الأكول الشروب البطر الكافر، وهو الجعظارة والجعطار». وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ١: ٥٠٨ : «ومن ذلك قولهم للرجل الجافي المتنفتح بما ليس عنده: جعطار، وهذا من كلمتين: من الجظّ والجعظ، كلاهما الجافي». وقول ابن فارس «المتنفتح» هو بفتح التاء والنون وتشديد الفاء المكسورة وأخره جيم، وهو المفتخر بأكثر مما عنده. الجواظ، بفتح الجيم وتشديد الواو وأخره ظاء معجمة: قال ابن الأثير: «الجَمْوَعُ الْمُتَوْعُ»، وقيل: الكثير اللحم الختال في مشيته، وقيل: القصیر البطین». وفسره الفراء - عند صاحب اللسان - بمثل تفسير الجعظري. وقال ابن فارس في المقاييس ١: ٤٩٥ : «الجيم والواو والظاء أصل واحد لمعت قبيح لا يمدح به، =

سمعت أبى يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ قال عند ذكر أهل النار: «كُلُّ جَعْظَرِيَّ جَوَاظٌ مُسْتَكِبِرٌ، جَمَاعٌ مَنَاعٌ».

٦٥٨١ — حدثنا حجاج وأبو النصر قالا حدثنا ليث حدثني يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عبد الله بن عمرو، أى رجلا سأله النبي ﷺ: أى الأعمال خير؟، قال: «أن تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرف ومن لم تعرف».

٦٥٨٢ — حدثنا أبو عامر حدثنا هشام، يعني ابن سعد، عن سعيد

---

قال قوم: الجواز الكثير اللحم المختال في مشيته... ويقال: الجواز الأكول، ويقال: الفاجر.

(٦٥٨١) إسناده صحيح، حجاج: هو ابن محمد المصيصي. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم. ليث: هو ابن سعد. أبو الخير: هو مرئى بن عبد الله اليزيدي التابعي، سبق توثيقه ٧٨٥، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٤١٦/١٤، وابن سعد في الطبقات ٢٠٠/٢٧. والحديث رواه البخاري ١: ٥٢ - ٥٣، ٧٧، ١٨، ومسلم ١: ٢٨، وأبى داود ٥١٩٤ (٤: ٥١٦ عن المعبود)، والنسائي ٢: ٢٦٨، وابن ماجة ٢: ١٥٦، والبخاري أيضاً في الأدب المفرد ١٤٩، ١٥٤، وأبى نعيم في الحلية ١: ٢٨٧، والخطيب في تاريخ بغداد ٨: ١٦٩، كلهم من طريق الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وفي روایاتهم جميعاً: «أى الإسلام خير؟»، وكذلك عندهم جميعاً: «طعم» بدون «أن» المصدرية، قال الحافظ ١: ٥٣: «هو في تقدير المصدر، أي: أن تطعم، ومثله: تسمع بالمعيدي». فكان الحافظ لم يذكر روایة المستند هذه حين كتب.

(٦٥٨٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه. فأخرجه الترمذى ٢: ١٦٤، من طريق عبد الرحمن بن مهدي وأبى عامر العقدي، كلاهما عن هشام بن سعد، بهذا الإسناد. قال الترمذى: « الحديث غريب، وليس إسناده بمتصل، ربيعة بن سيف إنما يروى عن أبى عبد الرحمن الجبلى عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعاً من عبد الله بن عمرو». وفي المرقاة (ج ١ ورقة ٢٦٦) نقلًا عن السيوطي أنه قال: «أخرجه أحمد والترمذى =

ابن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقام الله فتنة القبر».

## ٦٥٨٣ — حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن

وحسنه، وابن أبي الدنيا، ولم يجد عند الترمذى تحسينه، فلعله وهم وقع في النسخة التي كانت بيد السيوطي.

(٦٥٨٣) إسناده صحيح، على ما فيه من شك حماد بن زيد في أنه «عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار»، لما سند ذكر إن شاء الله. سليمان بن حرب الأزدي الواشجى: سبق توثيقه ٢٨٢١، وزيد هنا قول يعقوب بن شيبة: «كان ثقة ثبتاً صاحب حفظ»، وقال النسائي وابن قانع: «ثقة مأمون»، وهو من شيوخ البخاري، وقد ترجمه في الكبير ٩٢٢ - ١٠. «الواشجى» نسبة إلى «واشع» بالشين المعجمة والحاء المهملة، وهم بطن من الأزد. الصقعب، بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما قاف ساكنة وأخره باء، عن زهير بن عبد الله بن زهير الأزدي: ثقة، وثقة أبو زرعة وغيره. زيد بن أسلم العدوى مولى عمر: سبق توثيقه ١٥٩٧ ، وزيد هنا قول يعقوب بن شيبة: «ثقة من أهل الفقه والعلم، وكان عالماً بتفسير القرآن»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٤/١١٢ ، وروى عن محمد بن عبد الرحمن القرشي: «كان علي بن حسين يجلس إلى زيد بن أسلم ويتحاطى مجالس قومه، فقال له نافع بن جبير بن مطعم: تحاطى مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب؟!، فقال: إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه». والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ٨٠ - ٨١ عن سليمان بن حرب، بهذا الإسناد، وذكر كلمة حماد ابن زيد بلفظ أو كد مما هنا، قال: «لا أعلم إلا عن عطاء بن يسار». وهذا الشك من حماد لا يؤثر في صحة الإسناد، كما قلنا، لأن الحديث سيأتي في المسند بتوحده هذا مع شيء من الاختصار ٧١٠١ من روایة وهب بن جریر عن أبيه: «سمعت الصقعب بن زهير يحدث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو». فزال شبهة الخطأ الذي يخشى أن يكون من حماد بن زيد بشكه فيه. ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ ١١٩ عن هذا الموضع من المسند، ثم قال: «وهذا إسناد صحيح، ولم يخرج عنه =

**الصَّقُبَّ بْنُ زُهْرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ حَمَّادٌ، أَتَهُنَّهُ عَنْ عَطَاءَ بْنِ يَسَارٍ،**

[يعني أصحاب الكتب الستة]، رواه أبو القاسم الطبراني من حديث عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: كان في وصية نوح لابنه: أوصيك بخصلتين، وأنهاك عن خصلتين، فذكر نحوه. وقد رواه أبو بكر البزار عن إبراهيم بن سعيد عن أبي معاوية الضرير عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ، بنحوه. والظاهر أنه عن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما رواه أحمد والطبراني. وذكره الهيثمي في مجمع الروايد ٤ : ٢١٩ - ٢٢٠ عن هذا الموضع، وعن الرواية الآتية ١٠١، ثم قال: «رواه كله أحمد، رواه الطبراني بنحوه، وزاد في رواية: وأوصيك بالتسبيح، فإنها عبادة الخلق، وبالتكبير... رواه أحمد ورجاله ثقات»، وأشار إلى رواية البزار أيضاً. ونقل أيضاً قطعتين منه ٥ : ١٣٣، ١٤٢، وقال في الموضع الأول: «رواه البزار وأحمد في حديث طويل، تقدم في وصية نوح في الوصايا، ورجال أحمد ثقات». وقال في الثاني: «رواه أحمد في حديث طويل، تقدم في وصية نوح، ورجاله ثقات». ثم ذكره من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب ١٠ : ٨٤، وقال: «رواه البزار، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وهو ثقة، وبقية رجال الصحيح»، ثم وأشار إلى ما نقله من قبل من حديث ابن عمرو بن العاصي. وأنا أرجح ما رجحه ابن كثير: أن يكون الظاهر أن رواية البزار أصلها «عن عبدالله بن عمرو»، ويكون الخطأ من أحد الرواة أو الناسخين، لأن الحديث معروف من حديث ابن عمرو بن العاصي، ولأن الوجه الذي رواه منه البزار هو الوجه الذي رواه منه الطبراني، وهو «محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار». ويكون الحديث صحيحاً من هذا الوجه أيضاً، بصحبة إسنادي الطبراني والبزار. وروى البخاري في الأدب المفرد أيضاً (ص ٨١) بعده، عقب روايته السابقة، فرواه عن عبدالله بن مسلمة، وهو القعنبي، عن عبدالعزيز، وهو السراوري، عن زيد، وهو ابن أسلم، «عن عبدالله بن عمرو: أنه قال: يا رسول الله، أمن الكبر؟، نحوه». وهذا إسناد منقطع، لأن رواية الصنف عن زهير، التي هنا، والتي رواها البخاري قبل هذا الإسناد، والتي ستأتي أيضاً ١٠١، تدل على أن زيد بن أسلم إنما رواه عن عطاء بن =

## عن عبد الله بن عمرو، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فجاءَ رجل من أهل

يسار عن عبد الله بن عمرو، ولأن زيد بن أسلم لم تذكر له رواية عن عبد الله بن عمرو، ويعيد جدًا أن يكون سمع منه، فإنه مات سنة ١٣٦، وعبد الله بن عمرو مات سنة ٦٥، فبين وفاتهما أكثر من ٧٠ سنة. وانظر ٣٦٤٤. السيجان، بكسر السين المهملة وبالحيم: قال ابن الأثير: «جمع ساج، وهو الطيلسان الأخضر، وقيل: هو الطيلسان المقوّر، ينسج كذلك». ووقع في مجمع الزوائد «ستجات»، وهو خطأ وتصحيف من الناسخ أو الطابع. وقوله «مزرونة بالديساج»: من «الزَّرَّ»، وهو معروف، قال أبو عبيد: «أزرت القميص، إذا جعلت له أزراراً، وزرَّته، إذ شدت أزراره عليه». وفي نسخة بهامش م «مزرونة». وقوله «في كفة»: كفة الميزان معروفة، والأشهر فيها كسر الكاف، وقد فصلنا ذلك في شرح ٥٤٦٩. وقوله «كن حلقة مهممة»، الأمر بهم: الخفي الذي لا يستبين، ومن ذلك قولهم «حائط مهمم»: لا باب فيه، و«باب مهمم»: مغلق لا يهتدى لفتحه إذا أغلق، وفي كلمة ابن مسعود: «توايت من حديد مهممة عليهم»، قال ابن الأنباري: «المهمة التي لا أقفال عليها، يقال: أمر مهمم، إذا كان متسبّلاً لا يعرف معناه ولا بابه»، فهذا كله باب واحد. وهو يشبه قولهم «حلقة مفرغة»، أي مصمّمة الجوانب غير مقطوعة. وقوله «فصمتهن»، بالفاء، وهو الثابت في م و تاريخ ابن كثير، وفي ح والزوائد والأدب المفرد بالكاف. ورجحنا الفاء بترجيح النسخة الخطوطية المتقدمة، وهي نسخة م من المسند، وسائرهن مطبوعات، والمعنى في الحرفين مقارب، والفاء في هذا أجود عندي. فالقصم: الكسر من غير بينونة، قالوا: «خلحال أقصم»، وفي صفة الجنة «درة بيضاء ليس فيها فصم ولا وصم». انظر اللسان ١٥ : ٣٥١. «سفه الحق»: سبق تفسيره ٣٦٤٤ فعلاً ماضياً مع مفعوله. وهو هنا مصدر مضارف إلى الحق، قال ابن الأثير: «وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون على حذف الجار وإ يصل الفعل، كأن الأصل: سفه على الحق. والثاني: أن يضمن معنى فعل متعدّ كجهل، والمعنى: الاستخفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والزانة». وفي م «سفه الخلق»، وهو مخالف لسائر الروايات. «غمص الناس» بالصاد، وهو احتقارهم وأن لا يراهم شيئاً، وفي الرواية الماضية «غمط» بالطاء، قال الزمخشري في الفائق ١ : ٥٩٨: «الغمز والغمص والغمط، أسمّاً، في معنى العيب والازدراء».

البادية، عليه جبة سيجان، مزرورة بالدياج، فقال: ألا إنَّ صاحبَكُمْ هذا قد وضعَ كُلَّ فارسٍ ابنَ فارسٍ! قال: يريد أن يضعَ كُلَّ فارسِ ابنِ فارسِ، ويُرِفِعَ كُلَّ راعٍ ابنَ راعٍ! قال: فأخذَ رسولُ اللهَ ﷺ بِمُجَامِعِ جَبَّتِهِ، وقال: «ألا أرى عليكِ لباسٌ منْ لَا يعقلُ!»، ثمَّ قال: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا عَلَيْهِ الْكَلَمُ لَمَّا حَضَرَهُ الوفَاءَ قَالَ لَابْنِهِ: إِنِّي قَاصِّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ: أَمْرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَمْرُكَ بـ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كَفَّةٍ وَوُضِعَتْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فِي كَفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، كُنْ حَلْقَةً مُبْهَمَةً، فَصَمَمْتُهُنَّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَ (سَبْحَانَ اللَّهِ، وَبِحَمْدِهِ)، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ، وَبِهَا يَرْزُقُ الْخَلْقُ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشَّرِكِ وَالْكَبْرِ»، قال: قلتُ، أو قيلَ: يا رسولَ اللهِ، هذا الشَّرِكُ قدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الْكَبْرُ؟، قال: أَنْ يَكُونَ لَأَحْدَانَا نَعْلَانٌ حَسَنَتَانٌ لَهُمَا شَرَاكَانِ حَسَنَانِ؟، قال: «لَا»، قال: هُوَ أَنْ يَكُونَ لَأَحْدَانَا حَلْةً يَلْبِسُهَا؟، قال: «لَا»، قال: الْكَبْرُ هُوَ أَنْ يَكُونَ لَأَحْدَانَا دَابَّةً يَرْكَبُهَا؟، قال: «لَا»، قال: أَفَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَأَحْدَانَا أَصْحَابَ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟، قال: «لَا»، قيلَ: يا رسولَ اللهِ، فَمَا الْكَبْرُ؟، قال: «سَفَهُ الْحَقِّ، وَغَمْصُ النَّاسِ».

## ٦٥٨٤ — حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو معاوية وابن مبارك عن

---

(٦٥٨٤) إسناده صحيح، رواه البخاري ٣: ٣١، والنسائي ١: ٢٥٣، وابن ماجة ١: ٢٠٦ - ٢٠٧ ، كلهم من طريق الأوزاعي، بهذا الإسناد. رواه مسلم ١: ٣٢٠، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص ١٩) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو، فهذا قد يوهم أن يحيى ابن أبي كثير لم يسمعه من أبي سلمة، وأنه سمعه من عمر بن الحكم عنه، فيكون منقطعاً بحذفه. ولكن الرواية التالية لهذه، رواية البخاري، فيهما التصریح بالسماع: «الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثیر قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: =

الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبد الله، لا تكونَ مثلَ فلانٍ كانْ يقومُ الليلَ، فتركَ قيامَ الليلِ».

٦٥٨٥ — حدثنا الزبيري، يعني أبي أحمد، حدثنا ابن المبارك حدثني الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ، فذكر مثله.

٦٥٨٦ — حدثنا أبو أحمد وأبو نعيم قالا حدثنا سفيان عن إبراهيم

حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص، ثم أشار البخاري إلى الرواية التي فيها زيادة «عمر ابن الحكم» في الإسناد، فقال: «و قال هشام: حدثنا ابن أبي العشرين قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال: حدثني أبو سلمة، بهذا مثله. وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي». وكلما الإسنادين متصل، قال الحافظ ٣١: «أراد المصنف بإيراد هذا التعليق التتبّيه على أن زيادة عمر بن الحكم، أي ابن ثوبان، بين يحيى وأبي سلمة، من المزيد في متصل الأسانيدين، لأن يحيى قد صرّح بسماعه من أبي سلمة، ولو كان بينهما واسطة لم يصرّح بالتحديث». ثم قال ٣٢: «و ظاهر صنيع البخاري ترجيح رواية يحيى عن أبي سلمة، و ظاهر صنيع مسلم يخالفه، لأنه اقتصر على الرواية الزائدة. والراجح عند أبي حاتم والدارقطني وغيرهما صنيع البخاري. وقد تابع كلا من الروايتين جماعة من أصحاب الأوزاعي، فالاختلاف منه. وكأنه كان يتحدث به على الوجهين، فيحمل على أن يحيى حمله عن أبي سلمة بواسطة، ثم لقيه فحدثه به، فكان يرويه على الوجهين».

(٦٥٨٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وفيه تصريح يحيى بن أبي كثير بسماعه من أبي سلمة بن عبد الرحمن، كما ذكرنا آنفاً. «الزبيري»، وقع في ح «الزهري»، وهو خطأ واضح، صحّحناه من م.

(٦٥٨٦) إسناده صحيح، على ما في ظاهره مما يوهم أن التابعي راويه منهم، كما سنّبين إن شاء الله. سفيان: هو الشوري. إبراهيم بن محمد بن المنشري: ثقة، وثقة أحمد وابن معين

**ابن محمد بن المتنشر عن أبيه، هذا في حديث أبي أحمد الزبيري، قال:**

وأبو حاتم وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير في الكبار ٣٢٠/١١١. أبوه محمد بن المتنشر بن الأجدع الهمداني الكوفي: تابعي ثقة، وثقة أبوه سعد وغيرهما، وهو ابن أخي مسروق بن الأجدع، روى هذا الحديث عن عممه، وترجمه البخاري في الكبير ٢١٩/١١١، وقال: «سمع عائشة وابن عمر وعمرو بن شرحبيل». والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد ١: ١٩، وقال: «رواوه أبوه وأبي الطبراني في الكبير، ورجله رجال الصحيح، ما خلا التابعي فإنه لم يسمّ. رواه الطبراني فجعله من روایة مسروق عن عبد الله بن عمرو». وهذا الذي قال الهيثمي سبقه إليه الحافظ الحسني في الإكمال (ص ١٥٢)، فقال مشيراً لهذا الحديث: «مسروق عن رجل نزل عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بحديث: من لقي الله لا يشرك به شيئاً». وتبعه الحافظ ابن حجر في التعجيز (ص ٥٤٩) فذكر نحو هذا. وهو عندي وهم منهم، اشتبه عليهم سياق الإسناد، الموهم بظاهره أن مسروقاً روى هذا عن الرجل الذي نزل عليه. وأرى أن السياق يأتى هذا، إذا ما تأمله الباحث بدقة وأنة. فلو كان ظاهره يؤدي إلى ما ذهبا إليه لكان من روایة محمد بن المتنشر عن هذا الرجل الضيف المبهم، لأن محمد بن المتنشر يحكى قصة يقول فيها: «نزل رجل على مسروق، فقال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص»، في روایة أبي أحمد الزبيري، أو: « جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة، فنزل على مسروق، فقال: سمعت عبد الله بن عمرو»، في روایة أبي نعيم. فلو كان الحديث عن عبد الله بن عمرو من روایة هذا الرجل المبهم، لكان من روایة محمد بن المتنشر عن هذا الرجل، لأنه يحكى قصة شهدتها وحضرها. والخبير بطرق الرواية في الرواية لا يكاد يشك في أن هذه القصة يرويها محمد بن المتنشر عما شهد بحضور عممه مسروق، وأن فيها شيئاً من الاختصار والحدف، قد يكون حديثاً دار بين مسروق وضيفه، دعا أن يحدثه مسروق بهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو. أما أن يكون الحديث - كما ظنوا - «عن مسروق عن الرجل المبهم» فلا يدل عليه السياق قط، وأما أن يكون «عن محمد بن المتنشر عن الرجل المبهم» فإنه احتمال بعيد، ولو كان مراداً للرواي لكان السياق شيئاً آخر أوضح في الدلالة عليه. فالظاهر الشبيه بالمعنى أن يكون الضمير في قوله «قال: سمعت عبد الله بن

**نزل رجل على مسروقٍ: فقال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول:**

عمرو عائداً على مسروق، إن شاء الله.

ثم يؤيد هذا ويوكده ما حكاه الهيثمي: أن الطبراني جعله من روایة مسروق عن عبد الله ابن عمرو، فإنه رفع الاشتباه، وألغى الاحتمال البعيد. وليست الهيثمي رحمة الله ذكر سياق روایة الطبراني، حتى تكون كالأخذ باليد. وليس كتاب الطبراني عندنا حتى نقل نصه، فما يسعنا الآن إلا أن نكتفي بما حكى عنه الهيثمي. بقي شيء يتعلق بصياغة الإسناد، وذلك: أن الإمام أحمد رواه عن شيخيه: أبي أحمد الزبيري، وأبي نعيم الفضل ابن دكين، كلاماً عن سفيان الثوري «عن إبراهيم بن محمد بن المتنشر عن أبيه»، ثم قال أحمد عقب ذلك: «هذا في حديث أبي أحمد الزبيري، قال: نزل رجل» إلخ، أراد به بيان روایة أبي أحمد بنها، والفرق بين لفظتها ولفظ روایة أبي نعيم. فقوله «قال: نزل رجل»: متصل بالإسناد، راجع الضمير فيه إلى محمد بن المتنشر، هو الذي يقول: «نزل رجل»، وهذا شيء يديه، لا يخفى على من يشدو شيئاً من صناعة الأسانيد، ثم عاد الإمام أحمد إلى روایة شيخه الآخر أبي نعيم، بعد أن أتم سياقة روایة الزبيري، فقال: «قال أبو نعيم في حديثه: جاء رجل»، فهذا أيضاً متصل بالإسناد السابق، والذي يقول «جاء رجل» هو محمد بن المتنشر، والضمير فيه عائد إليه، لا إلى أبي نعيم. وهذا بديهي أيضاً كسابقه، وإن كان ظاهره يقع غير العارف بالأسانيد في الخطأ. وهذا الخطأ وقع فيه رجل من أهل عصرنا، من يتشرف بالاتساب إلى خدمة هذا (المسنن) العظيم، فجعل الحديث حديث أبي نعيم، في كتابه الفتح الرباني (١: ٥٤)، وساقه هكذا: «وعن أبي نعيم قال: جاء رجل» إلخ !!، في حين أنه ذكر الإسناد في شرحه أسفل الصحيفة !، ظن - بما قفا ما ليس له به علم - أن أبي نعيم هو الراوي الأعلى للحديث، الذي يرويه أو يحكى عن مسروق، وفاته أن أبي نعيم هو الراوي الأدنى، الذي يروي عنه أحمد بن حنبل، وأن الراوي الأعلى الذي يحكى القصة هو محمد بن المتنشر. هدانا الله وليه. وأما قول عبد الله بن أحمد في آخر الحديث: «والصواب ما قاله أبو نعيم»، فلا أدرى ماذا يريد به ؟، فليس بين روایته وروایة الزبيري خلاف يرجع إلى الخطأ والصواب، إنما الخلاف بينهما في زيادة بعض اللفظ ونقصه، في حكاية أول القصة، =

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لقي الله وهو لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ولم تضره معه خطيئة، كما لو لقيه وهو مشرك به دخل النار، ولم تنفعه معه حسنة»، قال أبو نعيم في حديثه: جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة، فنزل على مسروق، فقال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً لم تضره معه خطيئة، ومن مات وهو يشرك به لم ينفعه معه حسنة»، قال عبد الله [بن أحمد بن حنبل]: والصواب ما قاله أبو نعيم.

## ٦٥٨٧ - حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة، وعبدالصمد

وفي اللفظ المرفوع. والخلاف في لفظ أول القصة ليس بذري شأن أصلاً، بل لا يكاد يكون خلافاً. والزيادة في اللفظ المرفوع من أبي أحمد الزبيري، زيادة ثقة، يجب قبولها، لا يرجع عليها روایة من حذفها إلا بدلائل قوية توجب ذلك، ولم يوجد شيء منها، بل الأدلة الأخرى تثبتها: فالدلائل من الكتاب والسنة متضافة على أن من لقي الله لا يشرك به شيئاً «دخل الجنة»، وأن من لقيه وهو مشرك به «دخل النار». وهذا من بديهييات الإسلام. قوله «ما قاله أبو نعيم»، في م ك «ما قال»، بدون الهاء.

(٦٥٨٧) إسناده صحيح، ورواه البخاري في الأدب المفرد ١٤٤ من طريق محمد بن فضيل بن غزوan، والدارمي ٢: ١٠٩ عن إبراهيم بن موسى، والترمذi ٣: ١٠٠ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، وأبو نعيم في الحلية ١: ٢٨٧ من طريق جرير، كلهم عن عطاء بن السائب، به بنحوه. ورواه ابن ماجة مختصرًا ٢: ٢٠٧، من طريق محمد بن فضيل عن عطاء. قال الترمذi «حديث حسن صحيح». ونقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٤٦ عن الترمذi، ونقل عنه تصحيحه ولم يعقب عليه. ونقله مرة أخرى ٣: ٢٦٦، بنحوه، وقال: «رواه الترمذi وصححه، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له». وانظر ٦٥٨١. قوله «تدخلون»: هكذا ثبت الأصول الثلاثة بإثبات النون، وكتب عليه علامة الصحة في م ك

قال: حدثني أبي، عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعبدوا الرحمن، وأفشو السلام، وأطعموا الطعام، تدخلون الجنان»، قال عبد الصمد: «تدخلون الجنة».

٦٥٨٨ — حديثنا يحيى بن حماد حديثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، أنه حدثهم عن النبي ﷺ قال: «ضاف ضيف رجلا من بني إسرائيل، وفي داره كلبة ممحّ، فقالت الكلبة: والله لا أُبْحِضُ ضيفَ أهلي»، قال: «فعوى جرأوها في بطنهما»، قال: «قيل: ما هذا؟»، قال: «فأوحى الله عز وجل إلى رجل منهم: هذا مثل أُمّة تكون من بعدكم، يقهر سفهاؤها أحلامها».

٦٥٨٩ — حديثنا عبد الصمد حديثنا حماد عن عطاء بن السائب

(٦٥٨٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٧: ٢٨٠، وقد اختلط. ووقع فيه اسم الصحابي في هذا الموضع «عبد الله ابن عمر»، وهو خطأ لا شك فيه، من ناسخ أو طابع، وذكره مرة أخرى بمنتهى معناه ١: ١٨٣، ونسبة للطبراني في الأوسط، ثم أشار إلى رواية أحمد هذه. «ممحّ»: بضم الميم وكسر الجيم وتشديد الحاء المهملة، قال ابن فارس في مقاييس اللغة ١: ٤٠٥ «الجيم والحاء يدل على عظم الشيء... ومن هذا الباب: أبحث الأثني، إذا حملت وأقربت، وذلك حين يعظم بطنها ل الكبر ولدها فيه، والجمع مجاح»، وقال ابن الأثير: «ويروى مجحة، بالهاء على أصل التأنيث». «أحلامها»: من «الحلم» بكسر الحاء وسكون اللام، وهو الأثناة والعقل. وفي المسان ١٥: ٣٤: «وأحلام القوم: حلماؤهم. ورجل حليم من قوم أحلام وحلماء». وفي كم «حلماءها»، وهو الذي في مجمع الروايد. وما هنا هو الذي في ح ونسخة بهامشي كـ م.

(٦٥٨٩) إسناده صحيح، حماد: هو ابن سلامة. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٨: ٢٦١ عن هذا الموضع، وقال: «إسناد حسن، ولم يخرج عنه»، يعني أصحاب الكتب الستة. وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٢١ - ١٢٢، وقال: «رواية أحمد والبزار والطبراني، وإنساده =

عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن اليهود كانوا يقولون لرسول الله ﷺ: سام عليك!، ثم يقولون في أنفسهم «لَوْلَا يُعذِّبنا اللهُ بِمَا نَقُولُ»!، فنزلت هذه الآية: «إِذَا جَاءُكَ حَيْوُكَ بِمَا لَمْ يُحِيكَ بِهِ اللَّهُ» إلى آخر الآية.

٦٥٩٠ — حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا حمّاد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن رجلا جاء فقال: اللهم اغفر لي ألمي، ولا تشرك في رحمتك إيانا أحداً!!، فقال النبي ﷺ: «من قاتلها؟»، فقال الرجل: أنا، فقال النبي ﷺ: «لقد حجّبتهن عن ناس كثيرة».

٦٥٩١ — حدثنا أبو عاصم، وهو التبّيل، أخبرنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال على ما لم أقل فليتبواً مقعده من جهنم»، قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل حرم الخمر، والميسر، والكوبة، والغبراء، وكل مسكري حرام».

جيد، لأن حمّاداً سمع من عطاء في حالة الصحة». أقول: فهو إذن إسناد صحيح، كما قلنا. ونسبة السيوطي في الدر المنشور أيضاً ٦ : ١٨٤ لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان.

(٦٥٩٠) إسناده صحيح، ورواه البخاري في الأدب المفرد ٩٢ عن موسى بن إسماعيل وشهاب، وهو ابن عباد العبدى، عن حمّاد، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه ابن جدان في صحيحه ٢: ٢٠٦ (من مخطوطه التقاسيم والأنواع المchorة) من طريق موسى بن إسماعيل عن حمّاد بن سلمة، بنحوه. وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٥٠، وقال: «رواه أحمد، والطبراني بنحوه، وإسنادهما حسن». أقول: بل صحيح، كما قلنا في الإسناد الذي قبله. وقد ورد نحو معناه من حديث أبي هريرة، عند أحمد والبخاري وأبي داود والنسائي، وانظر المتنقى ١٠٦٥.

(٦٥٩١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٤٧٨. وانظر ٦٤٨٦، ٦٥٤٧، ٦٥٦٤.

٦٥٩٢ - حدثنا وهب، يعني ابن جرير، حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد قال: أراد فلان أن يدعى (جنادة بن أبي أمية)، فقال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «من أدعى إلى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليُوجَد من قدر سبعين عاماً»، أو «مسيرة سبعين عاماً»، قال: «ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

(٦٥٩٢) إسناده صحيح، وهب: هو ابن جرير بن حازم، سبق توثيقه ٧٢٥، ونزيد هنا: أن سليمان بن داود القزار قال لأحمد: «أريد البصرة، عمن أكتب؟»، قال: عن وهب بن جرير وأبي عامر العقدي»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥١٢٧، وفي التهذيب ١١: ١٦٢ كلمة عن أحمد، لا نظنها صحيحة عنه قال: «قال أحمد: ما روى وهب قط عن شعبة، ولكن كان وهب صاحب سنة»، فهذا النفي ينقضه ثبوت روایة وهب عن شعبة في المسند، منها هذا الموضع، وأيضاً فإن البخاري ترجمه في الكبير ١٦٩/١٤ فأثبتت سماعه منه، قال: «سمع شعبة وأباه».

الحكم: هو ابن عتبة، بضم العين وفتح التاء المثلثة الفوقية والباء الموحدة وبينهما ياء مختتية ساكنة، وهو ثقة ثبت مشهور، قال ابن سعد ٦: ٢٣١: «كان الحكم بن عتبة ثقة فقيها عالماً عالياً ربيعاً كثير الحديث»، وترجمه البخاري في الكبير ٢١/٢٣٠ - ٣٣١. والحديث رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢: ٣٤٧، من طريق محمد بن عبد الملك الدقيق عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد مختصراً، مقتضراً منه على المرفوع «من أدعى إلى غير أبيه» فلم يذكر القصة في أوله، ولا الوعيد على الكذب في آخره. ووقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر» وهو خطأ ناسخ أو طابع، وسيأتي مختصراً أيضاً، من روایة محمد بن جعفر عن شعبة. ورواه ابن ماجة ٢: ٦٨، من طريق سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد، مرفوعاً مختصراً أيضاً، ولكن فيه: «وإن ريحها ليُوجَد من مسيرة خمسمائة عام»، وقال البوصيري في زوائد: «إسناده صحيح». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٩٨ مختصراً أيضاً، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»، وأشار إلى روایة ابن ماجة التي ذكرنا. وانظر ما مضى ٥٩٩٨، وما يأتي ٧٠١٩.

## ٦٥٩٣ — حدثنا حسين، يعني ابن محمد، حدثنا جرير، يعني ابن

جنادة بن أبي أمية: عندهم في هذا الاسم ثلاث تراجم، الرابع الذي رجحه ابن عبد البر وابن حجر أنهما اثنان: «جنادة بن أبي أمية الأزدي» صحابي، وسيأتي له في المسند حديث واحد ١٦٦٧١، والآخر «جنادة بن مالك الأزدي»، تابعي. ولعلنا نوفق لتحقيق هذا الخلاف عند ذلك الحديث، إن شاء الله تعالى. وانظر الكبير للبخاري ٩٥ ثلاث ٢٣١/٢/١ – ٢٣٢، وابن سعد ١٥١/٢/٧، ١٩٤، والاستيعاب ٩٤ – ٩٥ ثلاث تراجم ، وأسد الغابة ١: ٢٩٧ – ٢٩٨، ٢٩٩ – ٣٠٠ ثلاث تراجم أيضاً، والإصابة ١: ٢٥٦ – ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٧٥ ثلاث تراجم أيضاً، والتهذيب ٢: ١١٥ – ١١٦. «لم يرج رائحة الجنة» : قال ابن الأثير: «أي لم يشم ريحها، يقال: راح بريء، وراح براح، وأراح بريء، إذا وجد رائحة الشيء».

(٦٥٩٣) إسناده صحيح، أبو سفيان: ترجم في التهذيب ١١٣: ١٢ ، وقال: «قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة مشهور، قلت [السائل ابن حجر]: قال الذهبي لا يعرف». وترجم في التعجيل ٤٩٠ ، قال: «أبو سفيان الحرشي: تقدم ذكره في "مسلم بن جبیر" في حرف الميم من الأسماء»، يعني ما مضى في التعجيل ٣٩٩ – ٤٠١ ، وسنشير إليه فيما سند ذكر في «مسلم بن جبیر». قوله الذهبي في الميزان ٣: ٣٦١ «لا يعرف» : لا يسوى شيئاً بعد توثيق ابن معين إياه. وسيأتي في المسند في رواية لهذا الحديث ٧٠٢٥ قول ابن إسحق: «حدثني أبو سفيان الحرشي، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده» فهذا توثيق قوي من ابن إسحق الذي روى عنه وسمع منه، أيده توثيق ابن معين. «الحرشي» : بفتح الحاء المهملة والراء، نسبة إلى «بني الحرثيش» بفتح الحاء وكسر الراء بعدها ياء تختية وآخره شين معجمة. مسلم بن جبیر، بضم الجيم وبالباء الموحدة: هو مولى ثقيف، كما بين في الرواية الآتية ٧٠٢٥: «عن مسلم بن جبیر مولى ثقيف»، وكان مسلم رجلاً يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع». وهذا كافٍ عندي في توثيقه، إلى ما سند ذكر في ترجمته وفي تخريج الحديث، إن شاء الله. وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٨/١٤ ، قال: «مسلم بن جبیر الحرشي عن ابن عمر، نسبة هشيم عن يعلى بن عطاء»، فظن بعض العلماء أنه غير الراوی هنا ، وهو هو، كما رجحه ابن حجر في التعجيل ٣٩٩ –

حازم، عن محمد، يعني ابن إسحق، عن أبي سفيان عن مسلم بن جبير

٤٠٠ ، فقال: «قال الحسيني: هو غير الذي قبله، يعني الذي أخرج له أبو داود، قال: ويحتمل أن يكون هو هو، وفيه بعد، ويحتمل أن يكون الجميع واحداً، وهو أبعد، قلت [السائل ابن حجر]: لا بعد فيه، لاتحاد الاسم والأب والسبة، فإن الفقيه ينسب طائفياً لأنها بلدتهم، ونسبته حرشياً فإنه يجوز أن يكون أصله منها، ونسب ثقفيما بالولاء، وطائفيما بسكناه مع مواليه»، أقول: وأما ذكر البخاري أنه يروي عن «عبد الله بن عمر»، فإني أرجح أنه إشارة إلى رواية أخرى غير هذا الحديث، خصوصاً وأن البخاري يحرص في أغلب شأنه على أن يذكر أقدم شيخ للذى يترجم له، فهو يروي عن صحابي، فيما أشار إليه البخاري، وعن تابعي في هذا الحديث، ومثل هذا كثير في الرواية معروفة، و«مسلم بن جبير» ذكره ابن حبان في الثقات، كما في التهذيب ١٠ : ١٢٤ والإكمال للحسيني (ص ١٠٤) والتعجيز. عمرو بن الحرثيش أبو محمد الزبيدي: ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٢٧/١٣ ، قال: «سمع عبد الله بن عمرو، روى عنه أبو سفيان عن مسلم بن كثير [كذا!]، سمعت أبي يقول ذلك». قوله «مسلم بن كثير»، هكذا وقع فيه، وعلق عليه مصحح الطبعة في حيدر آباد: «ويقال: مسلم بن جبير، وسببه عليه في ترجمة مسلم بن كثير»، والذي في التهذيب ٨ : ٢٠ : «وعنه أبو سفيان غير منسوب، وقيل: عن أبي سفيان عن مسلم بن جبير عنه»، والقسم الذي فيه ترجمة «مسلم بن كثير» من الجرح والتعديل لما يطبع، ولم أجده ترجمة باسم «مسلم بن كثير» في التهذيب ولا في التعجيز، ولا في تاريخ البخاري، فما أدرى ما هو؟، وأكاد أجزم بأنه خطأ من أحد الرواة، لم يتتبه له ابن أبي حاتم، إن كان ترجم له، وعمرو بن حرثيش: تابعي، كما هو ظاهر من سياق الحديث، وقد قال ابن معين في حديثه هذا: «هذا حديث مشهور»، ومثل هذا كاف في الاحتجاج بروايته بعد أن عرف أنه من التابعين، إلى ما سنذكر - إن شاء الله - في تخريج الحديث، و«الحرثيش» بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وأخره شين معجمة، و«الزبيدي»: بضم الزاي. والحديث رواه الدارقطني ٣١٨ من طريق أبي أمية الطرسوسي عن حسين بن محمد المروزي - شيخ أحمد هنا - عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد، فلم ينفرد به الإمام أحمد عن حسين بن محمد المروزي. وسيأتي أيضاً مطولاً قليلاً ٧٠٢٥ - كما أشرنا آنفاً - عن يعقوب بن إبراهيم =

**عن عمرو بن الحريش قال: سألت عبد الله بن عمرو بن العاصي، فقلت:**

ابن سعد عن أبيه عن ابن إسحق: «حدثني أبو سفيان الحرشي، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده، عن مسلم بن جبير مولى ثقيف، وكان مسلم رجلاً يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع، عن عمرو بن حريش الريدي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي» إلخ. وهذا إسناد صحيح متصل. فهذا روايان ثقستان حافظتان: جرير بن حازم وإبراهيم بن سعد - جوّداً إسناده، وساقاه على نسق واحد، لم يختلفا فيه على شيخهما محمد بن إسحق: «عن أبي سفيان عن مسلم بن جبير عن عمرو بن الحريش عن عبد الله بن عمرو». وقد ارتفعت الشبهة التي يزعمونها في تدليس محمد بن إسحق، بتصريحه بالسماع من أبي سفيان الحرشي، في الرواية الآتية: رواية إبراهيم بن سعد عنه. وأخطأ حماد بن سلمة رحمة الله، فروى الحديث عن محمد بن إسحق مختصراً وخلط في إسناده: فرواه أبو داود ٢٣٥٧ (٣: ٢٥٦ عون المعبود) عن حفص بن عمر: «حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان عن عمرو بن حريش عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفتت الإبل، فأمره أن يأخذ في قلاص الصدقة، فكان يأخذ العبر بالبعيرين إلى إيل الصدقة». وكذلك رواه الدارقطني ٣١٨ والحاكم ٥٦ - ٥٧، كلاهما من طريق أبي عمر الحوضي، وهو حفص بن عمر، عن حماد بن سلمة. ورواه البيهقي ٥: ٢٨٧ - ٢٨٨، من طريق عبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة أيضاً، عن محمد بن إسحق، كثحه رواية أبي داود. قال المنذري ٣٢١٨: «في إسناده محمد بن إسحق، وقد اختلف أيضاً على محمد بن إسحق في هذا الحديث، ذكر ذلك البخاري وغيره. وحکى الخطابي أن في إسناد حديث عبد الله بن عمرو أيضاً مقالاً». وقال البيهقي عقب روايته: «اختلقو على محمد بن إسحق في إسناده، وحماد بن سلمة أحسنهم سياقة له». وقال الحاكم عقب روايته من طريق حماد بن سلمة: «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاًه»، ووافقه الذهبي. فأخطأ حماد بن سلمة ووهم في زيادة «يزيد بن أبي حبيب» في الإسناد، وفي جعل الرواية «عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان»، في حين أن ابن إسحق سمعه من أبي سفيان الحرشي عن مسلم بن جبير عن عمرو بن

إنا بأَرْض لِيُس بِهَا دِينار وَلَا درْهَم، وَإِنَّمَا نُبَايِع بِالْإِبْل وَالْغَنَم إِلَى أَجَلٍ، فَمَا

العربيش، كما سيأتي ٧٠٢٥، وقد أشرنا إلى ذلك آنفًا، فزاد حماد في الإسناد رجلاً وقدم راوياً وأخر راوياً، وخالفه في ذلك جرير بن حازم هنا، وإبراهيم بن سعد في الإسناد الآتي ٧٠٢٥. ولستنا نوافق البيهقي في زعمه أن «حمد بن سلمة أحسنهم سياقة له»، إذ تبين خطأه بمخالفة راوين ثقتين، رواه عن محمد بن إسحق على خلاف ما روی هو. وقد ذهب الحافظ في التعميل (ص ٤٠١ - ٤٠٣) إلى مثل ما ذهبا إليه من الترجيح. فقد أشار إلى روايتي المسند من طريق إبراهيم بن سعد ومن طريق جرير بن حازم، ثم إلى رواية أبي داود من طريق حماد بن سلمة، وشرح الاختلاف بينهما، ثم قال: «إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ وَاحِدًا، وَفِي رِجَالِ إِسْنَادِهِ اخْتِلَافٌ بِالْتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ»: رجح الاختلاف، وتترجح رواية إبراهيم بن سعد على رواية حماد، باختصاصه بابن إسحق، وقد تابع جرير بن حازم إبراهيم، كما تقدم، فهي الراجحة». والحمد لله على التوفيق. وباختصاص إبراهيم بن سعد بابن إسحق، الذي أشار إليه الحافظ، هو ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٦ : ٨٣ بإسناده إلى البخاري قال: «قال لي إبراهيم بن حمزة: كان عند إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحق نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام، سوى المغازي، وإبراهيم بن سعد من أكثر أهل المدينة حديثاً في زمانه». ومعنى الحديث صحيح بكل حال، فإن رواية حماد بن سلمة تؤيد، وإن أخطأ في إسناده واختصر لفظه. وجاء معناه أيضاً بإسناد صحيح، رواه الدارقطني ٣١٨ من طريق ابن وهب: «أخبرني ابن جريج أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، قال عبد الله بن عمرو: ليس عندنا ظهر؟، قال: فأمره النبي ﷺ أن يتبع ظهراً إلى خروج المصدق، فابتاع عبد الله بن عمرو البعير بالبعيرين وبالباء إلى خروج المصدق، بأمر رسول الله ﷺ». وهذا الحديث رواه أيضاً البيهقي ٥ : ٢٨٧ - ٢٨٨ من طريق الدارقطني، جاء به شاهداً لحديث حماد بن سلمة، فقال: «وله شاهد صحيح»، فذكره وأشار إليه الحافظ في الفتح ٤ : ٣٤٧ - ٣٤٨ ، وقال: «رواه الدارقطني وغيره، وإسناده قوي». وكذلك أشار إليه في التلخيص ٢٣٥ ، قال: «أورد البيهقي في السنن وفي الخلافيات، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وصححه». وقول ابن عمر «على الخبر سقطت»: قال ابن الأثير: «أي =

ترى في ذلك؟، قال: على الخَيْر سَقَطْتَ، جَهَزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِيشًا عَلَى إِبْلٍ مِنْ إِبْلِ الصَّدْقَةِ، حَتَّى نَفَدَتْ، وَبَقَيَّ نَاسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتِرِ لَنَا إِبْلًا مِنْ قَلَائِصَ مِنْ إِبْلِ الصَّدْقَةِ إِذَا جَاءَتْ، حَتَّى نُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ»، فَاشْتَرَتِ الْبَعِيرَ بِالاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَ قَلَائِصَ، حَتَّى فَرَغَتْ، فَأَدَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبْلِ الصَّدْقَةِ.

**٦٥٩٤** — حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة أخبرنا أبو قبيل عن مالك بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاصي: أن رسول الله ﷺ استعاد من سبع موتات: موت الفجاءة، ومن لدغ الحية، ومن السبع، ومن الحرق، ومن الغرق، ومن أن يَخْرُّ على شيء أو يَخْرُّ عليه شيء، ومن القتل عند فرار الزحف.

على العارف به وقعت، وهو مثل سائر للعرب». وذكره الميداني في مجمع الأمثال ١: ٤٠، وقال: «يقال: إن المثل لمالك بن جبير العامري، وكان من حكماء العرب، وتمثل به الفرزدق للحسين بن علي». وقد تمثل به عبد الله بن عمرو هنا، وأقدم من هذا: أنه تمثل به الحرش بن حسان أمام النبي ﷺ، كما سأله في مسنده ١٦٠١٩ . القلائص: جمع «قلوص» بفتح القاف وضم اللام، قال ابن الأثير: «وهي الناقة الشابة، وقيل: لا تزال قلوصا حتى تصير بازلا، وتحجم على قلاص وقلص، أيضا».

(٦٥٩٤) إسناده صحيح، أبو قبيل: هو المعافري، حبي بن هانئ، مضت ترجمته وأنه تابعي ثقة ٤٥٣ ، ١٧٨٦ ، وزيدي هنا أنه ترجمه أبو بكر المالكي في رياض النقوس ١: ٩١ - ٩٢ . مالك بن عبد الله: هو الزيادي، وقد مضى تحقيق ترجمته أيضا ٤٥٣ ، وهذا الحديث مما يؤيد عندنا توثيقه، فإن أبي قبيل يروي عن عبد الله بن عمرو مباشرة، فلا يظن به أن يروي عنه بواسطة رجل آخر إلا إن كان هذا الرجل عنده من يوثق به ويؤخذ عنه. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٣١٨ ، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام».

**٦٥٩٥** – حدثنا هرون بن معروف ومعاوية بن عمرو قالا : حدثنا ابن وهب حدثني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جُبَير حدثه أن عبدالله بن عمرو بن العاصي حدثه : أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس ، فدخل أبو بكر الصديق ، وهي تحته يومئذ ، فرأهم ، فكره ذلك ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : لم أر إلا خيرا ، فقال رسول الله ﷺ : «إن الله قد برأها من ذلك» ، ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : «لا يدخلنَّ رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان» .

**٦٥٩٦** – حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبيبي بن عبد الله

(٦٥٩٥) إسناده صحيح ، عمرو : هو ابن الحمرث بن يعقوب الأنصاري المصري ، سبق توثيقه ٢٦٢٢ . بكر بن سوادة الجذامي ، بضم الجيم وتحقيق الذال المعجمة :تابع ثقة ، وثقة ابن معين والنمسائي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١٨٩ / ٢١ ، ٩٠ ، وابن سعد في الطبقات ٢٠٢ / ٢٧ ، وأبو بكر المالكي في رياض النقوس ١ : ٧٤ ، في العشرة الذين أسلهم عمر بن عبدالعزيز ليفقهوا أهل إفريقية ، وكذلك ذكره فيهم أبو العرب في طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠) . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٧٧ عن وهب بن معروف وأبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح ، كلامهما عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . المغيبة والمغيب ، بضم الميم : المرأة التي غاب عنها زوجها .

(٦٥٩٦) إسناده صحيح ، حبيبي بن عبد الله بن شريح المعاوري الحبلي : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن معين : «ليس به بأس» ، وقال أحمد : «أحاديثه مناكير» ، وترجمه البخاري في الكبير ١١ / ٢ ، وقال : «فيه نظر» ، وقال النمسائي في الضعفاء (ص ١٠) : «ليس بالقوى» . وال الحديث في مجمع الزوائد : ٤ : ٢٣ – ٢٤ ، وقال : «رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه حبيبي بن عبد الله المعاوري ، وثقة ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجال الطبراني رجال الصحيح» . وإنما ذكر الهيثمي «بقية رجال الطبراني» ، ولم يذكر «بقية رجال أحمد» كعادته ، لأنه لا يرى تصحيح أحاديث ابن لهيعة ، فيبدو لي أن الطبراني رواه من طريق شيخ آخر من رجال الصحيح غير ابن لهيعة ، =

المعافي أن أبا عبد الرحمن الجبلي حديثه عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي ذبح صحيته قبل أن يصلي؟، فقال رسول الله ﷺ: «قل لأبيك يصلي، ثم يذبح».

٦٥٩٧ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبدالله أن أبا عبد الرحمن الجبلي حديثه قال: أخرج لنا عبدالله بن عمرو قرطاساً، وقال: كان رسول الله ﷺ يعلمونا يقول: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت رب كل شيء، وإله كل شيء،أشهد أن لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك، والملائكة

فصحح الهيثمي بقية إسناده من أجل ذلك. ومعناه صحيح ثابت عند الشيوخين وغيرهما، من حديث جندي بن سفيان، وجابر، وأنس. انظر المتنقى ٢٧٣٩ - ٢٧٤٢.

(٦٥٩٧) إسناده صحيح، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٢٢، وقال: «رواه أحمد وإسناده حسن»، ثم ذكر روايتين آخرين بنحوه (ص ١٢٢ - ١٢٣)، وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح». وله متابعة أخرى قوية، فإنه سيأتي في المسند بنحوه مختصراً ٦٨٥١، من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي راشد الغبراني، قال: «أتيت عبدالله بن عمرو بن العاص، فقلت له: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، فألقى بين يدي صحيفه، فقال: هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ، فنظرت فيها، فإذا فيها: أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله؛ علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسكت، فقال له رسول الله ﷺ: يا أبا بكر، قل: اللهم فاطر السموات والأرض»، إلى آخر الدعاء. ومن هذا الوجه رواه الترمذى ٤: ٢٦٨، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأقول: بل هو إسناد صحيح، كما سنينا في موضعه إن شاء الله. وله شاهد صحيح أيضاً، مضى في مسند أبي بكر، من رواية عمرو ابن العاص عن أبي هريرة، رقم ٥١، ٥٢، ٦٣. ويأتي في مسند أبي هريرة أيضاً ٧٩٤٨، ومضى أيضاً بنحوه بإسناد منقطع من حديث أبي بكر، رقم ٨١. «أن أفتر على نفسي إثماً»: أي أكسبه، يقال: «قرف الذنب واقترفه»، إذا عمله.

يشهدون، أَعُوذُ بِكَ مِن الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي  
إِثْمًا، أَوْ أَجْرُهُ عَلَى مُسْلِمٍ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنْ يَقُولُ ذَلِكَ حِينَ يَرِيدُ أَنْ يَنْأِمَ.

٦٥٩٨ — حدثنا حسن حديثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله  
عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله / ﷺ قال:  
«أنكحوا أمهات الأولاد، فإني أباهم بهم يوم القيمة».

٦٥٩٩ — حدثنا حسن حديثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله أن  
أبا عبد الرحمن حدثه أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول: قال  
رسول الله / ﷺ: «من راح إلى مسجد الجمعة فخطوة تمحو سيئة، وخطوة  
تكتب له حسنة، ذاهباً وراجعاً».

(٦٥٩٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨ ، وقال: «رواه أحمد، وفيه حبي بن  
عبد الله المعافري، وقد وثق، وفيه ضعف». وكذلك ذكره الجند في المتنقى، ٣٤١٧  
ونسبه لأحمد. أمهات الأولاد: يزيد به المرأة الولود، لا السرية الرقيقة، كما يفهم من  
السياق. وفي معناه حديث أنس مرفوعاً: «تزوجوا الودود الولود، فإنما مكاثر بكم الأنبياء يوم  
القيمة». قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط،  
وإسناده حسن». وهو أيضاً فيه ٤ : ٢٥٢ ، وفي المتنقى ٣٤١٦ ، وسيأتي في المسند  
١٢٦٣٩ ، ١٣٦٠٤ .

(٦٥٩٩) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢٩ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني في  
الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح، ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة». وذكره  
المتنcri في الترغيب والترهيب ١ : ١٢٥ ، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني  
وابن حبان في صحيحه».

تبليغ: وقع في الترغيب «عن عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي ظاهر، فالحديث  
حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، كما هو صريح هنا في المسند، وكما في مجمع  
الزوائد.

**٦٦٠٠** - حديثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الجبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء الرجل يعود مريضاً قال: اللهم اشف عبدي، ينكا لك عدواً، ويمشي لك إلى الصلاة».

**٦٦٠١** - حديثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله أن

(٦٦٠٠) إسناده صحيح، ورواه أبو داود (٣١٠٧ : ٣٥٥) عن العبود عن يزيد بن خالد عن ابن وهب عن حبي بن عبد الله، بهذا الإسناد، وقال في آخره: «أو يمشي لك إلى جنازة»، ثم قال أبو داود: «وقال ابن السرح: إلى الصلاة». ورواية ابن السرح هذه هي المواقفة لرواية المسند هنا، ورواهما الحاكم ١: ٣٤٤ عن أحمد بن محمد بن إسماعيل ابن مهران عن أبيه: «حدثنا أبو الطاهر أباؤنا ابن وهب» إلخ. وأبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو بن السرح شيخ أبي داود، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وكذلك رواه ابن السندي في عمل اليوم والليلة (رقم ٥٤١) من طريق هرون بن سعيد عن ابن وهب، كرواية المسند. ونسبة ملا على القاري في المرقاة (جـ ١ ورقة ٢٩٩) لابن حبان، وزاد السيوطي في زيادات الجامع الصغير ١١: ٩٨ من الفتح الكبير) نسبته للطبراني. «ينكا»: بفتح الياء في أوله وسكون الهمزة في آخره، مجزوم على جواب الأمر، ويجوز رفعه، أي فهو ينكاً. و«نكا القرحة ينكؤها نكاً» من باب «منع»، قشرها، و«نكات العدو أنكؤهم»، لغة في «نكيتهم نكایة»، وفسر ابن الأثير الحديث على حذف الهمزة، قال: «أو ينكي لك عدواً، يقال نكية في العدو أنكى نكایة فأناك، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا بذلك، وقد يهمز، لغة فيه»، والرسم في رواية الحديث لا يساعد على اللغة الأولى، إلا أن يكون هناك رواية أخرى بالرسم بالياء.

(٦٦٠١) إسناده صحيح، ورواه أبو داود (١٥٣٤ : ٢٠٧) عن العبود من طريق ابن وهب عن حبي، بهذا الإسناد. وقال المنذري ٤٩٢: «وأخرجته النسائي في اليوم والليلة». ونسبة السيوطي في الزيادات (٢٣٠٢ : ٢٣٠٢) من الفتح الكبير) لابن حبان أيضاً. وذكره المنذري في =

أبا عبد الرحمن **الحبي**<sup>مُوَلَّ</sup> حديثه عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، إن المؤذنين يفضلونا بأذانهم، فقال له رسول الله ﷺ: «قل كما يقولون، فإذا انتهيت فسل تعط».

**٦٦٠٢** - حديثنا حسن حديثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله أبا عبد الرحمن حديثه أن عبد الله بن عمرو، قال: إن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فسألته عن أفضل الأعمال؟، فقال رسول الله ﷺ: «الصلاه»، ثم قال: مه؟، قال: «الصلاه»، ثم قال: مه؟، قال: «الصلاه»، ثلاث مرات، قال: فلما غالب عليه، قال رسول الله ﷺ: «الجهاد في سبيل الله»، قال الرجل: فإن لي والدين؟، قال رسول الله ﷺ: «أمرك بالوالدين خيراً»، قال: والذي بعثك بالحق نبأ لأجاهدنا ولأتركتهما، قال رسول الله ﷺ: «أنت أعلم».

**٦٦٠٣** - حديثنا حسن حديثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله

الترغيب والترهيب ١: ١١٣، وقال: «رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه». =  
وانظر ٦٥٦٨.

(٦٦٠٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١: ٣٠١، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذى، وبقية رجاله رجال الصحيح»، هكذا قال، ونحن نستدرك عليه: أن ابن لهيعة ليس بضعف عندنا، وأن «حبي بن عبد الله المعاذى» لم يرو له أحد من الشيختين، فلا يطلق عليه أنه من «رجال الصحيح»، في اصطلاحهم. وأخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه، كما أشار إلى ذلك الحافظ في الفتح ٦: ٩٨، حين أراد أن يجمع بين معنى هذا الحديث وبين الأحاديث التي فيها الأمر باشتئذان الوالدين عند الجهاد، كالأحاديث الماضية ٦٤٩٠، ٦٥٢٥، ٦٥٤٤، فقال: «قال جمهور العلماء: يحرم الجهاد إذا منع الآباء أو أحدهما، بشرط أن يكونا مسلمين، لأن برهما فرض عين عليه، والجهاد فرض كفاية، فإذا تعيين الجهاد فلا إذن. ويشهد له ما أخرجه ابن حبان»، فذكر هذا الحديث.

(٦٦٠٣) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ٤٧، وقال: «رواه أحمد والطبراني في =

أن أبا عبد الرحمن حدثه عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ ذكر فتَّانَ  
القبور، فقال عمر: أَتَرْدُ عَلَيْنَا عِقْوَلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«نَعَمْ، كَهِيَتُكُمْ الْيَوْمَ»، فَقَالَ عَمْرٌ: بِفِيهِ الْحَجَرُ!!.

٤٦٠ - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَةٌ حَدَثَنِي حُسْنِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنِّي أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فَلَا أَجِدُ قُلُوبَ يُعْقِلُ  
عَلَيْهِ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قَلْبَكَ حُشِّيَ الإِيمَانُ، وَإِنَّ الإِيمَانَ يُعْطِي  
الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ.

---

الكبير، رجال أَحْمَدْ رِجَالُ الصَّحِيفِ !!، هَذَا قَالَ، وَالْحَدِيثُ لَمْ يَرُوْهُ أَحْمَدْ إِلَّا فِي  
هَذَا الْمَوْضِعِ، فَنَسِيَ الْحَافِظُ الْهَيْشَمِيُّ أَنْ يَعْلَمَ بِضَعْفِ ابْنِ لَهِيَةِ كَمَا أَعْلَمَ إِلَيْهِ إِسْنَادُ السَّابِقِ،  
وَنَسِيَ أَنْ حُسْنِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَرُوْهُ أَحَدًا مِنَ الشِّيْخَيْنِ !!، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبَ فِي  
كِتَابِ أَهْوَالِ الْقُبُورِ (ص ١٢)، وَنَسِيَ أَيْضًا لَابْنِ حِبَانَ فِي صَحِيفِهِ. وَذَكَرَ الْذَّهَبِيُّ فِي  
الْمِيزَانِ ١ : ٣٩٣ فِي تَرْجِمَةِ «حُسْنِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» مِنْ كِتَابِ ابْنِ عَدَى، بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ  
وَهْبٍ «أَخْبَرَنِي حُسْنِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، بِهَذَا إِسْنَادِهِ. وَوَقَعَ فِي الْمِيزَانِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو»،  
وَهُوَ خَطَّأً مُطَبِّعِي ظَاهِرٍ. «فَتَّانُ الْقُبُورِ»: يَرِيدُ الْمُلْكَيْنِ، مُنْكَرًا وَنَكِيرًا، مِنَ الْفَتَنَةِ، وَهِيَ  
الْامْتِحَانُ وَالْأَخْتِبَارُ. وَقَوْلُ عَمْرٍ: «بِفِيهِ الْحَجَرُ»: مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِفَضْلِهِ وَمِنْهُ، مِنْ قُوَّةِ الْعُقْلِ،  
وَثَبَاتِ الْجَنَانِ، وَصَادِقِ الإِيمَانِ، وَقُوَّةِ الْحَجَةِ، ثَقَةِ بَرِيهِ، وَاسْتِمْسَاكًا بِالْعُرُوهَةِ الْوَنْقِيِّ.

رَحْمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، وَآتَانَا مِنْ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ بَعْضُ مَا أَوْتَيَ عَمْرٍ.  
(٤٦٠) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ، وَهُوَ فِي مَجْمِعِ الزَّوَائِدِ ١ : ٦٣ ، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهِيَةِ !!،  
وَالنَّاظِرُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيدِ الْمُرْوَيَّةِ بِإِسْنَادِ وَاحِدٍ: ٦٥٩٦ - ٦٦٠٤»، يَرِى كَيْفَ يَضْطَرُّ  
كَلَامُ الْحَافِظِ الْهَيْشَمِيِّ فِي تَصْحِيحِهَا أَوْ تَعْلِيلِهَا، فَمَرَّةٌ يَجْعَلُ رِجَالَ إِسْنَادِ رِجَالٍ  
الصَّحِيفَ !!، وَمَرَّةٌ يَعْلَمُ إِسْنَادَ بَابِنِ لَهِيَةِ، وَمَرَّةٌ يَعْلَمُ بِحُسْنِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِيِّ، وَمَرَّةٌ يَعْلَمُ  
بِهِمَا مَعًا، وَمَرَّةٌ يَجْعَلُ إِسْنَادَ حَسَنًا !!، وَهُوَ هُوَ وَهُوَ عِنْدَنَا إِسْنَادٌ صَحِيفٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

٦٦٥ — حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا ابن لهيعة عن عبدالله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن مريح الخولاني قال: سمعت أبو قيس مولى عمرو

(٦٦٥) إسناده حسن، عبد الرحمن بن مريح الخولاني: ترجمة الذهبي في الميزان ٢ : ١١٧ ، والحسيني في الإكمال، وقال: «مجهول»، ونسب الحسيني ذلك لأبي حاتم، والحافظ ابن حجر تبع في لسان الميزان الذهبي ولم يعقب عليه، ولكن حرق في التعجيل (ص ٢٥٧) فعقب على الحسيني فقال: «هو رجل مشهور، له إدراك، لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر، ومن كان يجاهد في سنة ٢٠ يدرك من الحياة النبوية قطعة كبيرة. قال ابن يونس: سمع جابرًا . وهذا تابعي قديم محضرم، لم يذكر بجرح، فالحال على الستر والقبول، حتى يتبيّن، وقد نسي الحافظ أن يترجم له في الإصابة في باب المحضرمين الذين لهم إدراك، مع أنه على شرطه، كما ظهر من كلامه هذا. وفي ح «عبد الله بن مريح»، وصححناه من كـ م والتعميل، ويظهر أن هذا خطأً قديم في بعض نسخ المسند، لأن الحسيني ترجمة في الإكمال باسم «عبد الرحمن»، وقال: «ويقال عبد الله»، وهذا القول لم يشر إليه الذهبي، ولا الحافظ في التعجيل، ولو كان قوله آخر في اسمه لما حذفه الحافظ ابن حجر، وإنما الراجح عندي أن الحسيني رأى في بعض نسخ المسند، فظنّه قوله آخر في اسمه. و«مريح»: ضبطه الحافظ في التعجيل «بالتصغير والمهملة»، يعني بضم الميم وفتح الراء وأخره حاء ممهلة. أبو قيس مولى عمرو بن العاصي: تابعي ثقة معروف، روى عن عمرو بن العاصي وابنه عبدالله بن عمرو، قال ابن يونس: «ويقال إنه رأى أبي بكر الصديق، وكان أحد فقهاء الموالى الذين أدركهم يزيد ابن أبي حبيب، واسمه عبد الرحمن بن ثابت، وشهد فتح مصر»، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له الشیخان وسائر أصحاب الكتب الستة. والحديث ذكره المندری في الترغیب والترھیب ٢ : ٢٧٩ ، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن»، والهیشمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٦٠ ، وقال: «رواه أحمد، وإسناد حسن»، والمسخاوي في القول البديع ٧٧ ، وقال: «رواه أحمد وابن زنجويه في ترغیبه بإسناد حسن. وحكمه الرفع، إذ لا مجال للاجتہاد فيه». وكل هؤلاء حذف آخره «فليقل عبد من ذلك أو ليکثر». وانظر

ابن العاصي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو، يقول: من صلَّى عَلَى رسول الله ﷺ صلاة صلَّى الله عليه وملائكته سبعين صلاة، فليقلْ عبد من ذلك أو لِيُكثِر.

٦٦٠ - وسمعت عبد الله بن عمرو، يقول: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمُؤْدِعُ، فقال: «أنا محمد النبي الأمي»، قاله ثلاث مرات، «ولا نَبِيٌ بعدي، أُوتِيتُ فوَاحِظَ الْكَلْمَ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ، وَعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَ النَّارُ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَتَجْزِيَّ بِي، وَعَوْفِيَّتُ أُمِّي، فَاسْمَعُوا وأطِيعُوا مَا دَمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذَهَبْتُ بِي فَعَلِيكُمْ بِكِتابِ اللَّهِ، أَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحرَّمُوا حَرَامَهُ».

٦٦٠٧ - حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله، ومرة أخرى قال: أخبرني عبد الله بن هبيرة، عن عبد الرحمن بن جبير، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي، يقول: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمُؤْدِعُ، فذكره.

٦٦٠٨ - حدثنا يحيى حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن

---

(٦٦٠٦) إسناده حسن، بالإسناد قبله. وهو في مجمع الزوائد ١ : ١٦٩ ، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف». وهذا تهافت منه، كما بيانًا في مثل هذا التعليل آثارًا في ٦٦٠٤. وسيأتي الحديث بإسناد آخر صحيح عقب هذا.

(٦٦٠٧) إسناده صحيح، عبد الرحمن بن جبير المصري: سبق توثيقه ٦٥٦٨ . والحديث مكرر ما قبله.

(٦٦٠٨) إسناده حسن، أبو هبيرة الكلاعي: قال الحافظ في التعجيل ٥٢٤ : «مجهول»، ولم أجده فيه كلامًا غير هذا، ولا ذكرًا إلا في هذا الموضع، فهو تابعي مجاهد الحال، فهو على الستر والقبول حتى يتبيَّن لنا حاله. «الكلاعي»: بفتح الكاف وتحقيق اللام، نسبة إلى «ذِي الْكَلَاعِ»، قبيلة من حمير. وقد مضى الحديث بأطول من هذا بإسنادين ضعيفين =

أَبِي هُبَيرَةَ الْكَلَاعِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «إِنَّ رَبِّي حَرَمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ، وَالْمِيسَرَ، وَالْمِزَرَ،  
وَالْكُوْبَةَ، وَالْقَتْنَيْنَ».

٦٦٠٩ — حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ عَنْ شُرَحِيلِ  
ابْنِ شَرِيكٍ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ آمَنَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِهِ».

١٧٣  
٢

٦٦١٠ — حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ حَدَثَنَا رِشْدِينُ حَدَثَنِي أَبُو هَانَئِ  
الْخَوَلَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي،  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ ابْنِ آدَمَ عَلَى إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ الْجَبَارِ عَزَّ  
وَجَلَّ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقْلِبَهُ قَلْبَهُ»، فَكَانَ يُكَثِّرُ أَنْ يَقُولُ: «يَا مَصْرِفَ الْقُلُوبِ».

٦٦١١ — حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ

٦٥٦٤، ٦٥٦٤، وَأَشْرَنَا إِلَيْهِ فِي أُولَاهَا. وَانْظُرْ أَيْضًا ٦٤٧٨، ٦٤٧٨ =

(٦٦٠٩) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَكْرُرٌ ٦٥٧٢.

(٦٦١٠) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ رِشْدِينَ بْنَ سَعْدٍ، كَمَا بَيَّنَاهُ فِي ٥٧٤٨. وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، سَبَقَ  
مَطْلُولاً بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ٦٥٦٩.

(٦٦١١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، شَرِيكٌ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِيِّ. أَبُو إِسْحَاقٍ: هُوَ السَّبِيعِيُّ، بِفتحِ السِّينِ  
الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدةِ، وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ تَابِعٌ ثَقَةٌ مُشْهُورٌ، وَتَرَجمَهُ  
الْبَخَارِيُّ فِي الصَّغِيرِ (ص ١٤٨) وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ٢٤٢/١٣-  
٢٤٣، وَابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبِيقَاتِ ٦ : ٢١٩ - ٢٢٠. (الْسَّبِيعِيُّ): نَسْبَةُ إِلَيْهِ «بَنُو سَبِيعٍ»،  
بَطْنُ مِنْ هَمْدَانَ. وَالْحَدِيثُ ذُكْرُهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي مُجْمِعِ الزَّوَائِدِ ١٠ : ٢٦١، وَقَالَ: «رَوَاهُ  
أَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُ جَيْدٌ». وَسَقَطَ مِنْ مُجْمِعِ الزَّوَائِدِ كَلْمَةُ «وَالنِّسَاءُ» فِي آخِرِ الْحَدِيثِ،  
وَهُوَ خَطَأٌ نَاسِخٌ أَوْ طَابِعٌ، فَإِنَّهَا ثَابِتَةٌ فِي نَسْخِ الْمُسْنَدِ، وَفِي جُمِيعِ الْمَصَادِرِ الَّتِي نَقَلَتْهُ عَنْهُ،  
وَهُوَ أَيْضًا فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ٤ : ٨٥، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيْدٍ». وَنَقْلُهُ الْحَافِظُ =

حنبل] : وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا شريك عن أبي إسحق عن السائب بن مالك عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنساء».

**٦٦١٢** — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حني بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله ﷺ أئذن لي أن أختصي؟!، فقال: رسول الله ﷺ: «خصاء أمتي الصيام والقيام».

**٦٦١٣** — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حني بن عبد الله

ابن رجب في كتاب التخويف من النار (ص ١٥٧)، ونسبة للمسند أيضاً. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٠٨٦، ٣٣٨٦.

(٦٦١٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٤: ٢٥٣، وقال: «رواه أحمد. والطبراني، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام». وانظر ما مضى في مسند ابن سعد ٤٣٠٢.

(٦٦١٣) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٣٢٩. عن هذا الموضع وهو أيضاً في مجمع الزوائد ٧: ١٤٧، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف». وقد وجدت للحافظ ابن كثير كلاماً جيداً في ابن لهيعة، هو الإنفاق الصحيح. فإنه نقل في كتاب فضائل القرآن (ص ٧٩ - ٨٠) حديثاً آخر رواه الإمام أحمد: «حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبان بن واسع عن أبيه عن سعد بن المنذر الأنباري»، ثم قال ابن كثير: «وهذا إسناد جيد قوي حسن. فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متفق على جلالته، روى له الجماعة. وابن لهيعة إنما يخشى من تدليسه أو سوء حفظه، وقد صرخ هنا بالسمع، وهو من أئمة العلماء بالديار المصرية في زمانه».

وهذا الذي قاله أبي بن كعب، وصدقه رسول الله ﷺ: لم يكن مما يقوله أبي من رأي نفسه، فهو مرفوع حكماً قبل تصديق رسول الله ﷺ إياه، ثم صار مرفوعاً لفظاً بذلك التصديق العالي، وقد رواه أيضاً أبي بن كعب مرفوعاً، فيما يأتي في مسنده من هذا المسند (٥: ١٤١ ح).

عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن أباً أويوب الأنباري كان في مجلس وهو يقول: لا يستطيع أحدكم أن يقوم بثلث القرآن كل ليلة؟، قال: فجاء النبي ﷺ وهو يسمع أباً أويوب، فقال رسول الله ﷺ: «صدق أبو أويوب».

**٦٦١٤** — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً أتى النبي ﷺ بابن له، فقال: يا رسول الله؛ إن ابني هذا يقرأ المصحف بالنهار، ويبيت بالليل؟، فقال رسول الله ﷺ: «ما تنقم أباً لك يظل ذاكراً ويبت سالماً؟!».

**٦٦١٥** — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها»، فقال أبو موسى الأشعري: ملئ هي يا رسول الله؟، قال: «لمن لأن الكلام وأطعم الطعام، وبات الله قائماً والناس نائم».

(٦٦١٤) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايد ٢ : ٢٧٠، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام». ونقله ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٩٣) عن هذا الموضع من المسند. قوله «ما تنقم»، في ح «أما تنقم» بزيادة الهمزة، وحذفها أوجد، كما في ك.م.

(٦٦١٥) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايد ١٠ : ٤٢٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم». وذكره أيضاً قبل ذلك ٢ : ٢٥٤ بنحوه، وفيه أن الذي سأله هو «أبو مالك الأشعري»، ثم قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن، وللفظ له. وفي رواية أحمد: فقال أبو موسى الأشعري». وذكره المنذري أيضاً في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٥٤، وقال: «رواه الطبراني والحاكم، وقال «صحيح على شرطهما. ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري».

## ٦٦٦ - حدثنا يحيى بن غيلانَ حدثنا رشدينُ حدثني عمرو بن

(٦٦٦) إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد. ولكنه صحيح لغيره، لما سندكر في التخريج، إن شاء الله. توبية بن نمر بن حرمل الحضرمي، أبو محجن المصري، ثقة، ترجمة البخاري في الكبير ١٥٦٢/١، وأشار إلى هذا الحديث، وترجمة الحافظ في التعجيل، وقال الدارقطني: «جمع له القضاة والقتصاص بمصر، وكان فاضلاً عابداً توفي سنة ١٢٠»، وأخباره في ولاية القضاة بمصر، في فتوح مصر لابن عبدالحكم (ص ٢٤٠)، وفي قضاة مصر للكتبي (٣٣٤، ٣٤٢) - (٣٤٧)، وروى الكتبي بإسناده إلى ابن لهيعة، قال: «أول قاض بمصر وضع يده على الأحاجس توبية بن نمر، في زمن هشام، وإنما كانت الأحاجس في أيدي أهلها، وفي أيدي أوصيائهم، فلما كان توبية قال: ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فرأى أن أضع يدي عليها، حفظاً لها من التواء والتوارث، فلما يمت توبية حتى صار الأحاجس ديواناً عظيمًا». وهذهفائدة تاريخية عظيمة تدل على أن هذا القاضي هو أول من أنشأ ديواناً عاماً للأوقاف الأهلية، لتكون في نظر القاضي: حفظاً لها من التصرف السيء بالغضب، ونحوه، ثم حفظاً لها من التوارث، لأن مصير كل وقف أهلي كان إلى جهة بر لا تقطع، وآخرها الفقراء والمساكين، رحمة الله وأجزل ثوابه بما صنع. أبو عفیر عریف بن سریع: ثقة، وثقة ابن حبان، كما ذكر الحافظ في ترجمته في التعجيل ٢٨٦ في الأعلام باسم «عریف بن سریع أبو عفیر»، وقد زدنا كلمة [عفیر] من هامش م، ولم تذكر في ح، ووقع في ك «أن أبي عفیر بن سریع»، فذکر بكنته دون اسمه، وترجمة البخاري في الکتی (رقم ٥٥٩) هكذا: «أبو عفیر عریف بنی سریع»، وهكذا ذکرہ أيضًا في الكبير في ترجمة توبية بن نمر، قال «سمع أبو عفیر عریف بنی سریع»، فكانه وقع له بهذه الصيغة. ويكون «العریف» وصفاً له لا علمًا، ويكون عریفاً لبطن أو قبيلة، وإنما رجحت أن اسمه «عریف بن سریع» بما وصفت من نسخ المسند، وبأنه في مجمع الروايد على ما أثبتنا: «عن أبي عفیر عریف ابن سریع»، ولأنني لم أجده فيما بين يدي من المراجع قبيلة أو بطنًا يدعون «بني سریع». والحديث في مجمع الروايد ٤: ١٦٦، وقال: «رواه أحمدر، وفيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وقد وثق». ولكن لم ينفرد به رشدين، فقد رواه البخاري في الكبير، في ترجمة «توبية بن نمر، بإشارته الوجيزة المعروفة، قال: «قال لي أحمدر، قال حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو، سمع توبية بن نمر، سمع أبو عفیر عریف بنی سریع عن عبدالله بن عمرو: أن عمر حمل على فرس في سبيل الله، فقال النبي ﷺ: «إذا تصدقت فأمضها». فقد =

الحرث أَنْ تَوْبَةَ بْنَ نَمِرَ حَدِيثَهُ أَنَّ أَبَا [عُفَيْرَ] عَرِيفَ بْنَ سَرِيعَ حَدِيثَهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبْنَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِي، قَالَ: يَتِيمٌ كَانَ فِي حَجْرِي، تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِحِجْرِيَّةٍ، ثُمَّ ماتَ وَأَنَا وَارِثُهُ؟، قَالَ لِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: سَأَخْبُرُكَ بِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: حَمَلَ عَمَرُ بْنُ الْخَطَابِ عَلَى فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْقَفَهُ بِيَبْعَهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: فَنِهَاوْ عَنْهُ، وَقَالَ: «إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ فَامْضِبِهَا».

**٦٦١٧** - حدثنا حسن حديثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان يدعوي يقول: «اللهم اغفر لنا ذنبينا، وظلمتنا، وهزلنا، وجذنا، وعمدنا، وكل ذلك عندنا».

**٦٦١٨** - حدثنا حسن حديثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله

لغير هذا الإسناد. وقصة عمر، في الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله ثم أراد أن يشتريه، مضت مراراً في مسند عمر (رقم ١٦٦، ٢٥٨، ٢٨١)، وفي مسند ابنه عبد الله ابن عمر، آخرها ٥٧٩٦. وأرى أن عبد الله بن عمرو أراد لسؤاله هذا التسامي والتورع، فالبليون شاسع بين أن تعود الصدقة لصاحبها ميراثاً لا خيار له فيه، وبين أن يشتريها كأن نفسه تتوقف عليها. وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو نفسه، في مثل هذا الميراث ٦٧٣١، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «وجبت صدقتك، ورجعت إليك حديقتك».

(٦٦١٧) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايد ١٠ : ١٧٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن».

(٦٦١٨) إسناده صحيح، رواه النسائي ٢ : ٣١٧ عن أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن حبي، بهذا الإسناد. ثم رواه عقبه عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن حبي مختصرًا، بحذف «غلبة العدو». رواه كله الحاكم ١ : ٥٣١ من طريق هرون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب عن حبي، وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرج جاه، ووافقه الذهبي».

عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين، وغلبة العدو، وشماتة الأعداء».

٦٦٩ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان إذا ركع ركعتي الفجر اضطجع على شقه اليمين.

٦٦١٠ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو: أن / رسول الله ﷺ كان إذا اضطجع للنوم يقول: «باسمك ربِّي، وضعْتْ جنبي، فاغفر لي ذنبي».

٦٦٢١ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله

(٦٦١٩) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢١٨ - ٢١٩ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد الطبراني ليس فيه ابن لهيعة، وهو في إسناد أحمد، وبقية رجاله موثقون، وإن كان الخلف في حبي المعاوري فقد وثق». وقد غلا ابن حزم غالواً شديداً في هذه المسألة، فزعم أن هذه الضجعة فريضة، بل جعلها ركتنا لا تصح صلاة الصبح إلا بها، ورددت عليه في تعليقي على المحتوى، انظر المحتوى (٣: ١٩٦ - ٢٠٠) وشرحنا على الترمذى (٢: ٣٨١ - ٣٨٣)، والمنتقى (١: ٥٢١ - ٥٢٢)، ونبيل الأوطار (٣: ٢٥ - ٢٩)، وكتاب إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي الفجر للعلامة شمس الحق العظيم آبادي الهندي (ص ١٤ - ٢٠).

(٦٦٢٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٣ ، وقال، «رواه أحمد، وإسناده حسن». ولكن سقط من نسخة الزوائد قوله «وضعْتْ جنبي»، وهو عندي سهو من ناسخ أو طابع. وقوله «ربِّي»، في ح «رب» بحذف الياء، وهي ثابتة في كم ومجمع الزوائد.

(٦٦٢١) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١٦٧ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني =

عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحفظ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». <sup>٦٦٢٢</sup>

## ٦٦٢٢ — حدثنا موسى بن داود ويونس بن محمد قالا حدثنا فليح

واسنادهما حسن». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب <sup>٣</sup>: ٢٣٧، وقال: «رواه أحمد

بإسناد حسن».

(٦٦٢٢) إسناده صحيح، يonus بن محمد بن مسلم البغدادي: ثقة حافظ من شيوخ أحمد، سبق توثيقه ٢١٨٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤١٠/٢١٤، والصغير ٢٢٩، وابن سعد في الطبقات ٧٩/٢٧. هلال بن علي: هو هلال بن أبي ميمونة، وهو أيضاً هلال بن أبي هلال، وهو ثقة، وثقة الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢٠٤/٢١٤ - ٢٠٥، وقال: «سمع أنساً»، وروى له أصحاب الكتب الستة. والحديث رواه البخاري ٤: ٢٨٧ - ٢٨٨ عن محمد بن سنان عن فليح، بهذا الإسناد، نحوه، ولكنه لم يذكر في آخره روایة عطاء عن كعب الأحبار. ثم رواه مختصراً <sup>٨</sup>: ٤٤٩ - ٤٥٠ من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة عن هلال، وكذلك رواه في الأدب المفرد ٣٨ - ٣٩ من الطريقيين. ورواه ابن سعد في الطبقات ٨٨/٢١١ من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، ومن طريق فليح، كلاماً عن هلال، بهذا الإسناد نحوه. ثم ذكر كلام كعب من روایة فليح وحده. ورواه الطبری في التفسیر <sup>٩</sup>: ٥٧ (الطبری ١٥٢٢٥ - ١٥٢٢٧) من طريق عثمان بن عمر عن فليح، بهذا الإسناد، نحوه، وذكر فيه كلام كعب الأحبار. ثم رواه من طريق موسى بن داود - شیخ احمد هنا - عن فليح، ولم يسبق لفظه، بل أحال على الروایة قبله. ثم رواه من طريق موسى أيضاً عن عبدالعزيز بن أبي سلمة «عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن عبدالله، بنحوه، وليس فيه كلام كعب». ووقع في الطبری «عبدالعزيز بن سلمة». وهو خطأ ناسخ أو طابع. وذكره ابن كثير في التفسير <sup>٣</sup>: ٥٦٧ من روایة الطبری، ثم

ابن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يساري قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاصي، فقلت: أَخْبَرْتِنِي عن صفة رسول الله ﷺ في التوزارة؟، فقال: أَجَلُ: وَالله إِنَّهُ لَمُوصَوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِصَفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وَحْرَزًا لِلأَمْمَيْنِ، وَأَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمِيَّتُكَ الْمُتَوَكِّلُ، لَسْتَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيلٍ وَلَا سَخَابٍ بِالْأَسْوَاقِ، قال يونس: وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيَّئَةَ بِالسَّيَّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمَلَةُ الْعَوْجَاءُ، بِأَنَّ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَيَفْتَحُ بَهَا أَعْيُنًا عُمْيًّا، وَأَذْانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا. قال عطاء لقيت كعباً فسألته، فما اختلفنا في حرف، إلا أن كعباً يقول: بلغته: أَعْيَنَا عُمُومَى، وَأَذْانَا صُمُومَا، وَقُلُوبَا غُلُوفَى، قال يونس: غلوفي.

أشار إلى رواية البخاري بإيه. وكذلك ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣: ١٣١ ، وزاد نسبته أيضاً للبيهقي في الدلائل، ولكن لم يذكر في آخره كلام كعب الأحبار. وذكره ابن كثير ٦: ٥٧١ عن هذا الموضوع من المسند وزاد نسبته لابن أبي حاتم أيضاً. «سخاب» و«صخاب»: من «السخب» و«الصخب»، بفتح السين أو الصاد المهملتين مع فتح الخاء المعجمة، وهو اضطراب الأصوات للخصام. وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ٣: ٣٣٦: «الصاد والخاء والباء: أصل صحيح، يدل على صوت عال، من ذلك الصخب: الصوت والجلبة»، ولم يذكره في السين، وفي لسان العرب ١: ٤٤٤: «والصاد والسين يجوز في كل كلمة فيها خاء». ولكنه قال في ٢: ٩: «والسخب فيه، لغة ربعة قبيحة». والمعجمة التي في كلام كعب الأحبار، التي يقول عنها عطاء: «إلا أن كعباً يقول بلغته» إلخ: هي فيما أرى - من أثر العبرية أو السريانية في لسانه! وقد نقلها الطبرى في رواية عثمان ابن عمر عن فليح، بلفظ: «غلوفيا»، «صموميا»، «عموميا»، ثم نقلها من رواية موسى ابن داود - شيخ أحمد هنا - عن فليح، بلفظ: «عموماً»، «صموماً»، «غلوفاً». والذي في نسخة ك يوافق رواية الطبرى الأولى من طريق عثمان بن عمر عن فليح.

٦٦٢٣ - حدثنا حسن حدثنا خلف، يعني ابنَ خليفة، عن أبي جناب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يتوضأً وضوءاً مكيناً، فرفع رأسه فنظر إليَّ، فقال: «ستُ فيكم أيتها الأمة: موتٌ نبيكم» ﷺ، فكأنما انتزع قلبي من مكانه، قال رسول الله ﷺ: «واحدة»، قال: «ويَفِيضُ المَالُ فِيْكُمْ، حتى إنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطَى عَشْرَةَ آلَافَ فَيَظْلُمُ يَسْخُطُهَا»، قال رسول الله ﷺ: «ثنتين»، قال: «وفتنة تدخل بيتَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ»، قال رسول الله ﷺ: «ثلاث»، قال: «وموتٌ كَعَاصِ الغَنَمِ»، قال رسول الله ﷺ: «أربع، وهُدنة تكون بينكم وبينَ بَنِي الأَصْفَرَ، يجمعون لكم تسعَةَ أَشْهِرٍ، كَقِدْرِ حَمْلِ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أُولَى بِالْغَدَرِ مِنْكُمْ»، قال رسول الله ﷺ: «خمس»، قال: «وَفْتَحُ مَدِينَةٍ»، قال رسول الله ﷺ: «ست»، قلت: يا رسول الله، أيُّ مَدِينَةٍ؟، قال: «قَسْطَنْطِينِيَّةٌ».

٦٦٢٤ - حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا ليث حدثني حَيَّةُ، يعني

(٦٦٢٣) إسناده ضعيف، لضعف أبي جناب الكلبي، واسمها يحيى بن أبي حية. والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٣٢١ - ٣٢٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو جناب الكلبي، وهو مدلس». «مكينا»: بفتح الميم وكسر الكاف وبالثناء المثلثة، قال ابن الأثير: «أبي بطيناً متأيناً غير مستعجل. والمكث والمكث [يعني بفتح الميم وضمها]: الإقامة مع الانتظار والتلبيث في المكان». «عاصِ الغنم»: بضم القاف مع تحريف العين المهملة وأخرها صاد مهملة، قال ابن الأثير: «داء يأخذ الغنم، لا يلبثها أن تموت». «يجمعون لكم»، في ح «ليجمعون»، واللام ليست في كِم، وفي الزوائد «فيجمعون».

(٦٦٢٤) إسناده صحيح، ابن شفي: هو حسين بن شفي الأصبهني، وهو تابعي مصرى ثقة، وثقة ابن حبان والعجلبي، وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٩/٢١، وقال: سمع عبدالله ابن عمرو، وروى عنه بإسناده قال: «كنا عند عبدالله بن عمرو، إلخ. وأبوه شفي: مضت ترجمته ٦٥٦٣. والحديث رواه أبو داود ٢٥٢٦ (٢: ٣٢٣) عن العبود، من =

ابن شريح، عن ابن شفَّيِ الأَصْبَحِيِّ عن أبيهِ عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «للغازي أجره، وللجماعِلْ أجره وأجر الغازي».

٦٦٢٥ — حدثنا إسحق حديث ليث بن سعد حديث حمزة بن شريح عن ابن شفَّيِ الأَصْبَحِيِّ عن أبيهِ عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «قفلة كغزوة».

طريق حاجج بن محمد وابن وهب، كلاهما عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. ووقع اسم الصحابي في هذا الحديث في المتنى ٤٩٧ «عبد الله بن عمر» وهو خطأ مطبعي.  
«الجماعِلْ»: اسم فاعل من قولهم «جعل له جعلاً وجعلاً»، بفتح الجيم مصدرًا، وبضمها اسم مصدر، أي جعل له أجراً، و«الجعيلة» و«الجعلة»، بفتح الجيم فيهما وبضمها وكسرها في الثانية: الأجر الذي يعطى في ذلك، والجماعِلْ: المعطي، والمجتعل: الآخذ.  
والمراد أن يكتب الغزو على الرجل فيعطيه رجلاً آخر شيئاً ليخرج مكانه. وقد اختلف في جواز ذلك، وقد أوضح الخلاف فيه الخطابي ومن تبعه. وهو عندي فيمن كان له عنده يقعد به عن الغزو، فأعلن غازياً بما له، فهذا له أجر الغازي. أما أن يجب الغزو معيناً على رجل فيقعد عنه ويستأجر بمائه رجلاً آخر، فلا.

(٦٦٢٥) إسناده صحيح، رواه أبو داود (٢٤٨٧ : ٣١٤) عن العبود، من طريق علي بن عياش عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. رواه أبو نعيم في الحلية ٥: ١٦٩ ، من طريق عبد الله بن صالح عن الليث، به. رواه الحاكم في المستدرك ٢: ٧٣ ، من طريق علي بن عياش عن الليث بن سعد، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاً»، ووافقه الذبيبي. ووقع في رواية الحاكم «عن ابن شفَّي عن عبد الله بن عمرو»، بحذف «عن أبيه». وعندني أن هذا خطأ قديم من الناسخين، أو من الحاكم أو أحد شيوخه، لأنه ثبت هكذا أيضاً في النسخة المخطوطة التي عندي من مختصر المستدرك للذبيبي (ص ٢٠٦)، في حين أن الحاكم رواه من طريق محمد بن المصنفي عن علي بن عياش، ومحمد بن المصنفي هو الشيخ الذي رواه عنه أبو داود، عن علي بن عياش، وقد ثبت في أبي داود على الصواب: «عن ابن شفَّي عن عبد الله بن عمرو». «القفلة» بفتح القاف:

**٦٦٢٦** – حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن حبي بن عبد الله عن أبي الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيمة، يقول الصيام: أي رب منعك الطعام والشهوات بالنهار، فشفعي فيك، ويقول القرآن: منعته النوم بالليل، فشفعي فيك»، قال: «فيشفعان».

**٦٦٢٧** – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن

قال ابن الأثير: «المرة من القفول، أي أن أجر المجاهد في انصرافه إلى أهله بعد غزوته، كأجره في إقباله إلى الجهاد، لأن في قوله راحة للنفس، واستعداداً بالقوة للعود، وحفظاً لأهله برجوعه إليهم»، وقد أفضى هو والخطابي في المعلم (٢٣٧٧ من تهذيب السنن) في شرحه.

(٦٦٢٦) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٩٣) عن هذا الموضوع وهو في مجمع الزوائد ٣ : ١٨١ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح». ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ٥٥٤ ، من طريق ابن وهب عن حبي بن عبد الله، بهذا الإسناد، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وواافقه الذهبي. ورواه أبو نعيم في الحلية ٨: ١٦١ ، من طريق رشدين بن سعد عن حبي بن عبد الله، به. ووقع اسمه فيها «حسين بن عبد الله»! وهو خطأ مطبعي واضح. ونسبه السيوطي في الجامع الصغير أيضاً ٥٢٠٣ للبيهقي في الشعب. وقول الصيام «شفعي فيك»، وقع في ح «فيشفعي»، وهو خطأ مطبعي، صحتناه من كم وابن كثير ومجمع الروايات.

(٦٦٢٧) إسناده صحيح، محمد بن جعفر، ولقبه غذر: سبق توثيقه ١٨٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٥٧١١١ – ٥٨. سعيد بن أبي عروبة: سبق توثيقه ١٨٢٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري أيضاً ٤٦٢/١٢ . حسين المعلم: هو حسين بن ذكوان، سبق توثيقه ١٢٤٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري أيضاً ٣٨٣/٢١ . وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث، ولكن غذرًا محمد بن جعفر ساقها هنا حديثاً واحداً، سمعه من سعيد بن أبي عروبة عن حسين المعلم، فرواه عنه كذلك، ثم سمعه بعد ذلك من =

حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي ينفَّتِلُ عن يمينه وعن شماله، ورأيته يصلي حافياً ومتتعللاً، ورأيته يشرب قائماً وقاعداً. قال محمد، يعني غندراً: أَبْنَا بِهِ الْحُسْنَى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

=

حسين المعلم نفسه، فارتفاع إسناده درجة، فذكر ذلك في آخره، وأثبت الحالين. فأما الحديث الأول، في الانفتال من الصلاة، يعني الانصراف منها بعد السلام، عن اليدين وعن الشمال: فأخرجه ابن ماجة ١: ١٥٥، من طريق يزيد بن زريع عن حسين المعلم، بهذا الإسناد، نحوه. ونقل شارحه عن زوائد البيوصيري قال: «إسناد حديث عبدالله بن عمرو رجاله ثقات، احتاج مسلم برواية ابن شعيب عن أبيه عن جده، فإسناد عنده صحيح». وأشار إليه الترمذى ١: ٢٤٧ في قوله «وفي الباب». وأما الحديث الثاني، في الصلاة حافياً ومتتعللاً: فرواه أبو داود ٦٥٣ - ٢٤٨ عن العبود، من طريق علي بن المبارك، وابن ماجة ١: ١٦٧، من طريق يزيد بن زريع، كلامهما عن حسين المعلم، به. وأشار إليه الترمذى ١: ٣١٠ في قوله «وفي الباب»، يزيد «باب الصلاة في النعال». وقال في آخر الباب: «والعمل على هذا عند أهل العلم». وقلت في شرحى عليه هناك (ج ٢ ص ٢٥٠): «نعم، لا نعلم خلافاً بين أهل العلم في جواز الصلاة في النعال، في المسجد وغير المسجد. ولكن انظر إلى شأن العامة من المسلمين الآن، من ينتسب إلى العلم: كيف ينكرون على من يصلى في نعليه؟، ولم يؤمر بخلعهما عند الصلاة!، إنما أمر أن ينظر فيهما، فإن كان فيهما أذى دلكهما بالأرض، وذلك طهورهما. ولم نؤمر فيهما بغير ذلك». وأما الحديث الثالث، في الشرب قائماً وقاعداً: فرواه الترمذى ٣: ١١٢، من طريق محمد بن جعفر - شيخ أحمد هنا - عن حسين المعلم، به. قال الترمذى: «حديث حسن صحيح». وثبت بهامش نسخة م هنا ما نصه: «قال محمد: يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب بن عبدالله بن عمرو». وأنا أظن، بل أرجح، أن في هذا تحريفاً في الكلمة «بن عبدالله»، ويكون صواب الكلام: «يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب: عبدالله بن عمرو»، بحذف الكلمة «بن». وانظر ٤٣٩٧، ٤٤٢٦، ٥٨٧٤.

**٦٦٢٨** – حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا الضحاك بن عثمان عن عمرٍ  
١٧٥ بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نَبِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتِينَ / ٢  
في بيعة، وعن بيع وسلف، وعن ربح ما لم يضمن، وعن بيع ما ليس عندك.

**٦٦٢٩** – حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا أسامة بن زيد عن عمرٍ

= (٦٦٢٨) إسناده صحيح، أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد، سبق توثيقه ١٤٤١، وززيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥٢٢٧، ووثقه، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦٢١١٣ – ٦٣، وروى عن الأثر عن أحمد أنه وثقه، وروى عن عبدالله بن أحمد قال: «سألت أبي عن أبي بكر الحنفي؟»، فقال: أنا أحدث عنه». والحديث رواه الطيالسي ٢٢٥٧ عن حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد، نحوه، إلا أنه قال: «عن شرطين في بيع»، بدل «عن بيعتين في بيعة»، وكذلك رواه النسائي ٢: ٢٢٧، من طريق معمراً عن أيوب عن عمرو بن شعيب، إلا أنه قال: «عن شرطين في بيع واحد». ورواه أيضاً من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب، إلا أنه اختصره، فلم يذكر «عن بيع ما ليس عندك». ورواية أبو داود ٣٥٠٤ (٣: ٣٠٣ عن المعبود)، والترمذى ٢: ٢٣٧، كلاهما من طريق ابن عليه عن أيوب، بلفظ: «لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك». قال الترمذى: «حديث حسن صحيح». وستاني رواية ابن عليه ٦٦٧١. وكذلك رواه النسائي أيضاً، من طريق ابن عليه، إلا أنه اختصره قليلاً. ورواية النسائي مرة رابعة ٢: ٢٢٥، من طريق يزيد عن أيوب، مختصراً قليلاً، بلفظ: «لا يحل». ورواية ابن ماجة ٢: ٩ – ١٠ من طريق حماد بن زيد ومن طريق ابن عليه، كلاهما عن أيوب، مختصراً، بلفظ: «لا يحل بيع ما ليس عندك، ولا ربح ما لم يضمن». وسيأتي في المسند باللفظ الذي هنا، ٦٩١٨، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب.

= (٦٦٢٩) إسناده صحيح، أسامة بن زيد: هو الليثي، سبق توثيقه ١٠٩٨. والحديث رواه أبو داود ٣٥٤٠ (٣: ٣١٥ عن المعبود)، والبيهقي ٦: ١٨١، كلاهما من طريق ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثي، بهذا الإسناد. وقال ابن التركمانى في الجوهر النقى «ذكر

ابن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الْذِي يَسْتَرِدُ مَا وَهَبَ، كَمِثَلِ الْكَلْبِ يَقْرَئُ فِي أَكْلِهِ، إِذَا اسْتَرَدَ الْوَاهِبُ فَلَيُوقَفُ بِمَا اسْتَرَدَ، ثُمَّ لَيُرَدُ عَلَيْهِ مَا وَهَبَ».

البيهقي في أبواب الهدي عن يعقوب بن سفيان: أن أسامة بن زيد عند أهل المدينة ثقة مأمون، وقال أيضاً في باب الطلاق قبل النكاح: إذا قيل عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله - زال الإشكال وانصل الحديث. وقال أبو بكر النيسابوري: صحيحاً سماع عمرو ابن شعيب عن أبيه، وسماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو. فبهذا الاعتبار هذا الحديث صحيح». وقال المنذري ٣٣٩٧: «وأخرجه النسائي وأبن ماجة، بنحوه». والذي في النسائي ٢: ١٣٣، وأبن ماجة ٢: ٣٦: هو الحديث الآتي ٦٧٥ من روایة عامر الأحوال عن عمرو بن شعيب. وهو في الدارقطني أيضاً ٣٠٧، ثم أشار إلى روایة أسامة ابن زيد هذه، وإلى روایة الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب، وستاني ٦٩٤٣. وقد مضى نحوه من روایة حسن المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس وأبن عمر، في مسند ابن عباس ٢١١٩، ٢١٢٠، ومسند ابن عمر، ٤٨١٠، ٤٩٣. وروى البيهقي ٦: ١٧٩ الروایتين: روایة حسين المعلم، وروایة عامر الأحوال، ثم قال: «ويحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعاً. فحسين المعلم حجة، وعامر الأحوال ثقة». وهو الحق. قوله «فليلوقف»: الأجدود ضبطه بفتح القاف مخففة، من الثلاثي، كقوله تعالى «وقفوهم إنهم مسؤولون»، وبذلك ضبط في لـ. وضبط في أبي داود المطبوع بتشديد القاف المفتوحة، من «التوفيق»، وهو ضبط قلم، وقد فصل صاحب عون المعبد توجيه الوجهين. وفي روایتي أبي داود والبيهقي زيادة «فليلعرف»، فيكون النقطة: «فليلوقف فليعرف بما استرد»، والمراد من الروایتين واحد، قال صاحب عون المعبد: «والمعنى: من وَهَبَ هَبَةً ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ، فَلَيَفْعُلْ بِهِ مَا يَقْفَ وَيَقْوِمْ، ثُمَّ يَنْبَهْ عَلَى مَسْأَلَةِ الْهَبَةِ، لِتَزُولْ جَهَالَتَهُ، بِأَنْ يَقَالْ لَهُ: الْوَاهِبُ أَحَقْ بِهِبَتِهِ مَا لَمْ يَشْ بِمِنْهَا، وَلَكِنَّهُ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قِيَمِهِ، فَإِنْ شَتَّ فَارْجَعْ وَكَنْ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قِيَمِهِ! وَإِنْ شَتَّ فَدَعْ ذَلِكَ كَيْلًا تَشَبَّهُ بِالْكَلْبِ الْمَذْكُورُ، فَإِنْ اخْتَارَ

٦٦٣٠ - حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش

حدثنا عثمان عن أبي حرب الدليلي سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما أظلمتُ الخضراء، ولا أقلتُ الغباء، من رجلٍ أصدقَ لهجةً من أبي ذر».

٦٦٣١ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان،

عن يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فنودي بالصلوة جامعة، فركع رسول الله ﷺ ركعتين في سجدة، ثم قام فركع ركعتين في سجدة، ثم جلّى عن الشمس، قال: قالت عائشة: ما سجدت سجوداً قطْ، ولا ركعت ركوعاً قطْ كان أطْولَ منه.

الارتجاع بعد ذلك أيضاً، فليدفع إليه ما وهب». وانظر نصب الراية ٤ : ١٢٤ - ١٢٥

والتلخيص ٢٦٠.

(٦٦٣٠) إسناده ضعيف، لضعف عثمان، وهو ابن عمير. والحديث مكرر ٦٥١٩، وقد أشرنا إليه هناك.

(٦٦٣١) إسناده صحيح، أبو معاوية: هو شيبان بن عبد الرحمن النحوي. والحديث رواه البخاري ٤٤٦ عن أبي نعيم عن شيبان، ومسلم ١ : ٢٥٠ عن محمد بن رافع عن أبي النضر، وهو هاشم بن القاسم شيخ أحمد هنا، عن شيبان، بهذا الإسناد. وسيأتي من روایة معاویة بن سلام عن يحيى بن أبي كثیر بن حبہ، ٧٠٤. وانظر ٦٤٨٣، ٦٥١٧. وقد سبق توجيه الإعراب في «الصلوة جامعة»، في شرح ٦٥٠٣. قوله «وقالت عائشة» إنما: قال الحافظ في الفتح: «السائل هو أبو سلمة، في نفدي. ويحتمل أن يكون عبد الله ابن عمرو، فيكون من روایة صحابي عن صحابية. ووهم من زعم أنه معلق، فقد أخرجته مسلم وابن خزيمة وغيرهما من روایة أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو، وفيه قوله عائشة هذا».

٦٦٣٣ — حدثنا عبد الصمد حدثنا حمّاد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً قال ذات يوم، ودخل الصلاة: الحمد لله ملء السماء، وسبح وداعاً، فقال رسول الله ﷺ: «من قاتلهم؟»، فقال الرجل: أنا، فقال النبي ﷺ: «لقد رأيت الملائكة تلقى به بعضهم بعضاً».

٦٦٣٣ — حدثنا زيد بن الحباب من كتابه: حدثنا عبد الرحمن بن شریع سمعت شراحيل بن يزيد المعاوري أنه سمع محمد بن هدية الصدافي

(٦٦٣٢) إسناده صحيح، حماد: هو ابن سلمة. عطاء: هو ابن السائب. قوله «ملء السماء» في كـ«ملء السموات»، وهي نسخة بهامش م.

(٦٦٣٣) إسناده صحيح، زيد بن الحباب العكلي: ثقة، سبق توثيقه ٥٩٧، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٨/١٢، وابن سعد في الطبقات ٦: ٢٨١. «الحباب»: بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الأولى. والعلكي: بضم العين المهملة وسكون الكاف، نسبة إلى «عقل»، بطن من تميم. عبد الرحمن بن شریع بن عبد الله المعاوري: ثقة، وثقة أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، وقال يعقوب بن سفيان: «كان كخير الرجال»، وانفرد ابن سعد بتضعيقه، فقال في الطبقات ٧: ٢٠٣/٢٧: «منكر الحديث». «شراحيل بن يزيد»: هذا الاسم هنا خطأ، صوابه «شراحيل بن يزيد». وعندنا أن هذا الخطأ من زيد بن الحباب، لأن الحديث سيأتي ٦٦٣٧ من رواية عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن شریع عن «شراحيل بن يزيد» على الصواب. وشراحيل: مضت ترجمته في ٦٥٦٥. محمد بن هدية الصدافي: تابعي ثقة، وثقة العجلبي وقال: «مصري تابعي ثقة»، وقال ابن يونس: «ليس له غير حديث واحد»، يزيد هذا الحديث، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٧/١١. «هدية»: بفتح الهاء وكسر الدال المهملة وتشديد الياء التحتية، كما ضبطه الذهبي في المشتبه ٥٣٩، وقال: «ويقال: هدية، على التصغير». ووقع في ح «هدية» بالباء الموحدة. هنا وفي ٦٦٣٧، وهو تصحيف. «الصدافي»: بفتح الصاد والدال المهملتين، وقد سبق بيان هذه النسبة ٦٥٧٥. وسيأتي الحديث مرتين: ٦٦٣٤، ٦٦٣٧، ويأتي تغريجه في آخرهما، إن شاء الله.

قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أكثر منافقي أُمتي قرأوها».

٦٦٣٤ - حَدَثَنَا حَسْنَ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ حَدَثَنَا دَرَاجُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ، قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قَرَأُوهَا».

٦٦٣٥ - حَدَثَنَا حَسْنَ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ حَدَثَنَا دَرَاجُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يَبْعَدُنِي مِنْ غَضْبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟، قَالَ: «لَا تَغْضِبْ».

(٦٦٣٤) إسناده صحيح، دراج: هو ابن سمعان، ويقال إن اسمه عبد الرحمن، وإن لقبه «دراج»، وبكتني أبي السمح، وهو مولى عبد الله بن عمرو بن العاصي، وقد اختلف فيه كثيراً، والحق أنه ثقة، وإنما تكلموا في أحاديثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، فقال أحمده: «فيها ضعف»، وقال ابن شاهين في الثقات: «ما كان بهذا الإسناد فليس به بأس»، ووثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٢٣٤/١١٢ فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره في الضعفاء، وصح له ابن حبان، فيما نقل الحافظ في التهذيب، وصح له الحاكم في المستدرك حديثاً من روايته عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ٤: ٢٩٣، وواقفه الذهبي، وسيأتي ذلك الحديث في المسند ١١٠٧١، إن شاء الله. عبد الرحمن بن جبیر: هو المصري، سبق توثيقه ٦٥٦٨. وهذا الإسناد متابعة جيدة للإسناد الذي قبله، وللإسناد الآتي ٦٦٣٧.

(٦٦٣٥) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايد ٨: ٦٩، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٧٧، ونسبه لأحمد وابن حبان في صحيحه. ولكن وقع فيه اسم الصحابي «ابن عمر». وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع، لأن هذا السياق سياق حديث ابن عمرو بن العاصي، ولابن عمر بن الخطاب حديث آخر بسياق أطول من هذا، ذكره الهيثمي في مجمع الروايد ٨: ٦٩ - ٧٠ ونسبه لأبي يعلى من وجه آخر.

٦٦٣٦ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا دراج عن عيسى ابن هلال الصدفي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي عن رسول الله ﷺ قال: «إن أرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم، ما رأى أحدهم صاحبه قط».

٦٦٣٧ - حدثنا علي بن إسحق حدثنا عبدالله، يعني ابن المبارك، أخبرنا عبدالرحمن بن شريح المعاوري حدثنا شراحيل بن يزيد عن محمد ابن هديه عن عبدالله ابن عمرو: قال: رسول الله ﷺ: أكثر منافقي أمتي قرأوها».

---

(٦٦٣٦) إسناده صحيح، رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤١)، من طريق ابن وهب عن حمزة بن شريح عن دراج، به نحوه. وسيأتي مرة أخرى من طريق ابن لهيعة ٧٠٤٨ والروايات في مجمع الزوائد ٢٧٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقوا، على ضعف في بعضهم، رواه الطبراني.

(٦٦٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٣٣، ٦٦٣٤. «شراحيل بن يزيد»، جاء هنا على الصواب، من رواية عبدالله بن المبارك عن عبدالرحمن بن شريح، فدل هذا على أن الخطأ في ٦٦٣٣، في تسميته «شرحبيل بن يزيد» من زيد بن الحباب، لا من عبدالرحمن بن شريح. ومع ذلك فقد وقع اسمه هنا في كـ «شراحيل» على الخطأ. وهو من أغلاط الناسخين، لأن رواية ابن المبارك محفوظة على الصواب، من غير طريق المسند، كما سيأتي. والحديث رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص ٩٦) عن أبي الحسن محمد بن مقاتل المروزي عن عبدالله بن المبارك، وكذلك رواه عنه بهذا الإسناد، في التاريخ الكبير ٢٥٧/١١١، ثم قال: «وابعه ابن وهب»، يعني عن عبدالرحمن بن شريح، ثم قال: «وقال بعضهم: شرحبيل بن يزيد». فهذه إشارة منه إلى غلط زيد بن الحباب في الرواية الماضية ٦٦٣٣، وتوكيد على أن ابن المبارك رواه على الصواب. ثم إن رواية الحديث من وجهين: من طريق شراحيل بن يزيد عن محمد بن هدية، هنا وفي ٦٦٣٣، ومن طريق دراج عن عبدالرحمن بن جبير، في ٦٦٣٤، كلها عن ابن عمرو: يزيد الإسنادين قوة، بمتابعة كل منها للأخر، والحمد لله. كلمة «أمتى»، وقعت هنا في ح «أمة»، وهو خطأ مطبعي واضح.

**٦٦٣٨** - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَعَةُ حَدَثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ حَدَثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، قَالَ: بَعْثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً، فَغَنَمُوا، وَأَسْرَعُوا الرُّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغَازِهِمْ وَكُثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدْلُكُكُمْ عَلَى أَقْرَبِ مِنْهُ مَغْرِبَ وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟»، مِنْ تَوْضِيَّهُ ثُمَّ غَدَّا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسِبْحَةِ الْمُضْحِيِّ، فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْرِبٍ، وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكُ رَجْعَةً».

**٦٦٣٩** - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَعَةُ حَدَثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي عَلَى شَيْءٍ أُعِيشُ

---

(٦٦٣٨) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٥ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، ورجال الطبراني ثقات، لأنه جعل بدل ابن لهيعة: ابن وهب». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٣٥ ، وقال: «رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد». وأشار إليه الشوكاني في نيل الأوطار ٢ : ٧٤ . وانظر تفصيل القول في صلاة الضحى، في زاد المعاد ١١ : ١٨٥ - ١٩٦ طبعة مطبعة السنة بتحقيق الأخ الشيخ محمد حامد الفقي). «أوشك رجعة»: أى أسرع وأقرب.

(٦٦٣٩) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥ : ١٩٩ ، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٣٣ ، وقال: «رواه أحمد، ورواته ثقات إلا ابن لهيعة». قوله «يا حمزة، نفس» إلى، في ح «نفسك»، وهو خطأ، صححته من م ك ومجمع الزوائد والترغيب. وفي نسخة بهامش م «أنفس»، بزيادة همزة الاستفهام. قوله «عليك بنفسك»: هو الذي في ح ك ونسخة بهامش م، وفي م والزوائد والترغيب ونسخة بهامش ك: «عليك نفسك»، بحذف الباء.

ٌبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَا حَمْزَةُ، نَفْسٌ تُحِيَّهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أُمُّ نَفْسٍ تُمْيِّتُهَا؟)، قَالَ: بَلْ نَفْسٌ تُحِيَّهَا، قَالَ: (عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ).

٦٦٤ - حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا أَبْنُ لَهِيَعَةَ حَدَّثَنَا حَسْنِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: / قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْبَنَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرُّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ ». ١٧٦

٦٦٤ - حَدَّثَنَا حَسْنَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ حَدَّثَنَا حَسْنَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رِجْلًا جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلَتِ الْجَنَّةَ قَالَ إِنَّمَا الصَّدَقَةَ يُؤْتَى لِلْعَبْدِ بِرَبِّهِ وَإِذَا بَرَأَ مِنْ أَمْرٍ وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلَتِ النَّارَ قَالَ إِنَّكَذَبَتِ الْعَبْدَ بِرَبِّهِ فَجَرَ وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ النَّارَ يَعْنِي النَّارَ

٦٦٤ - حديثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبي بن عبد الله

(٦٦٤٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٠٥، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهبعة، وهو لين، وبقية رجاله ثقات». «رغوة اللبن»: زَيْدَه. و«الصريح»: اللبن الخالص الذي لم يمذق، أي لم يخلط بالملاء. وتفسير هذا الحديث في حديث آخر لعقبة بن عامر، سيفاً تي ١٧٤٩٣ : «إني أخاف على أمتي اثنين: القرآن واللبن، أما اللبن فيبتغون الريف، ويتبغون الشهوات، ويتركون الصلوات، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون، فيجادلون به المؤمنين». وسيأتي مرتبين أيضاً بنحو معناه ١٧٣٨٩، ١٧٤٨٧، ١٧٤٢٣ . وانظر جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢: ١٩٣ ، ومجمع الزوائد ١: ١٨٧ ، ٨: ١٠٤ - ١٠٥ .

(٦٦٤١) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١ : ١٤٢ ، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة». وكذلك هو في الترغيب والتثہب ٤ : ٢٧ ، وقال «رواه أحمد من، رواية ابن لهيعة».

٦٦٤٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ٦٥، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ليس؛ الحديث، وقصة رجاله وثقوبها». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٨٠، =

عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «يطلع الله عز وجل إلى خلقه ليلة النصف من شعبان، فيغفر لعباده، إلا لاثنين: مشاحدن، وقاتل نفسٍ».

٦٤٣ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبدالله أن أبي عبد الرحمن الجبلي حدثه قال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: أُنزلت على رسول الله ﷺ سورة المائدة وهو راكب على راحلته، فلم تستطع أن تحمله، فنزل عنها.

٦٤٤ - حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحق الفزارى حدثنا الأوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن

٢٨٣: ونسبة في الموضع الأول لأحمد، دون أن يعله، وقال في الموضع الثاني: «رواه أحمد بإسناد لين». وقد روی أبو نعيم في الحلية ١٩١: معناه، من طريق الأوزاعي عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل، مرفوعاً.

(٦٤٣) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايد ٧: ١٣، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، والأكثر على ضعفه، وقد يحسن حديثه، وبقية رجاله ثقات». وذكره السيوطي في الدر المشور ٢: ٢٥٢، ونسبة لأحمد أيضاً. ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ٤٦ عن هذا الموضع وقال: «تفرد به أحمد».

(٦٤٤) إسناده صحيح، أبو إسحق الفزارى، إبراهيم بن محمد بن الحمرث بن أسماء بن خارجة ابن حصن: إمام ثقة معروف، سبق توثيقه ٦٥٧، وتزيد هنا قول أبي حاتم: «الثقة المأمون الإمام»، وقال عبد الرحمن بن مهدي: «رجلان من أهل الشأم، إذا رأيت رجلاً يجههما فاطمئن إليه: الأوزاعي وأبو إسحق، كانا إمامين في السنة»، وترجمة البخاري في الكبير ٣٢١/١١، وابن سعد في الطبقات ١٨٥/٢٧.

الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو، فقيه أهل الشأم وإمامهم، سبق توثيقه ١٨٨٩، وتزيد هنا أنه ترجمة ابن سعد في الطبقات ١٨٥/٢٧، وقال: «كان ثقة مأموناً، صدوقاً فاضلاً، خيراً، كثير الحديث والعلم والفقه، حجة». ربيعة بن يزيد الإيادي الدمشقي

**الدِّيلَمِي**، قال: دخلت على عبد الله بن عمرو، وهو في حائط له بالطائف، يقال له الوهط، وهو مُخَاصِّر فتى من قريش، يُذْنُ بشرب الخمر، فقلت: بلغني عنك حديث: أن من شرب شربة خمر لم يقبل الله له توبة أربعين صباحاً، وإن الشقي من شقي في بطنه أمها، وإنه من أئمَّة بيت المقدس لا ينهز إلا الصلاة فيه، خرج من خطبته مثل يوم ولدته أمها؟، فلما سمع

القصير: ثقة من خيار أهل الشأم، خرج غازياً بإفريقية، فقتله البرير سنة ١٢٣، ونفقه النسائي وأبن سعد والعجلبي وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٣/١٢، وفي التهذيب في شيوخه «عبد الله بن الديلمي، وقيل بينهما أبو إدريس الخولاني»، ويعقب على هذا بأن البخاري جزم بأنه سمع من ابن الديلمي.

عبد الله بن الديلمي: هو عبد الله بن فيروز الديلمي، وهو تابعي شامي ثقة، ونفقه ابن معين والعجلبي وغيرهما، وأنخطا بعضهم ذكره في الصحابة، وأبوه صحابي معروف، وقد بين ذلك الحافظ في الإصابة ٥: ١٤٠ - ١٤١، حين ترجم له في القسم الرابع، في الذين ذكروا خطأ في الصحابة. والحديث رواه الحاكم في المستدرك ١: ٣٠ - ٣١، من طريق الوليد بن مزيد البيرولي، ومن طريق محمد بن كثير المصيصي، ومن طريق معاوية بن عمرو - شيخ أحمد هنا - عن أبي إسحق الفزاروي، ثلاثة عن الأوزاعي، بهذا الإسناد والسيق. ثم قال: «حدثنا صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجوا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة». وقال الذبيبي: «على شرطهما، ولا علة له». ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢١٠ عن هذا الموضع من المسند، وذكر أن النسائي وأبن ماجة روايا القسم الأخير منه، وهو سؤال سليمان عليه السلام، «من طرق عن عبد الله بن فيروز الديلمي عن عبد الله بن عمرو». والمرفوع من هذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث: الوعيد على شرب الخمر، وخلق الخلق في ظلمة، وأسئلة سليمان عليه السلام. وستخرج كل واحد منها ما استطعنا، إن شاء الله:

فالحديث الأول منها: رواه ابن حبان في صحيحه (ج ٢ ص ١٦٢ من المخطوطة المchora)، وأبن ماجة ٢: ١٧١، كلاهما من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بهذا الإسناد، نحوه. وعند ابن ماجة فيه زيادة: «قالوا: يا رسول الله، وما رددة الخبال؟، قال: عصاره =

الفتى ذكر الخمر اجتذب يده من يده، ثم انطلق، ثم قال عبدالله ابن عمرو: إني لا أحل لأحد أن يقول على ما لم أقل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شرب من الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب الله عليه، فإن عاد»، قال: فلا أدري: في الثالثة أو في الرابعة؟، فإن عاد «كان حقاً على الله أن يُسْقِيَه من رُدْغَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قال: وسمعت

=

أهل النار». وكذلك هذه الزيادة عند ابن حبان، ولكن بلفظ «طينة الْخَبَال»، في أصل الحديث والسؤال. ورواية ابن حبان ذكرها المتنزي في الترغيب والترهيب ٣: ١٨٨، وكذلك ذكرت في ذيل القول المسدد (ص ٨٢). وسيأتي معناه مطولاً ومختصراً، من طرق أخرى ٦٦٥٩، ٦٧٧٣، ٦٨٥٤. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب ٤٩١٧، والاستدراك رقم ١٦٧٢.

والحديث الثاني: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ١٩٣ - ١٩٤ مع الرواية الآتية من وجه آخر ٦٨٥٤، وقال: «رواه أبو محمد بإسنادين، والبزار والطبراني، ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات». والظاهر أنه يريد الإسناد الذي هنا.

والحديث الثالث: رواه ابن حبان في صحيحه (ج ٢ ص ٣٠١ من المخطوطة المchorة)، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، بهذا الإسناد نحوه. ورواه النسائي ١: ١١٢ - ١١٣ من طريق سعيد بن عبد العزير عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي عن عبدالله بن عمرو، نحوه. وهذا الإسناد هو الذي أشار في التهذيب إلى أن هناك قولًا بأن بين ربيعة بن يزيد وابن الديلمي أباً إدريس الخولاني. وليس أحد الإسنادين معللاً للآخر، خصوصاً وقد جزم البخاري. كما نقلنا آنفًا - بأن ربيعة سمع من ابن الديلمي، فلعله سمعه من أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي، ثم سمعه بعد من ابن الديلمي، فحدث بهذا مرة وبذاك مرة، ومثل هذا كثير معتمد عند أهل العلم بالحديث. ورواه ابن ماجة ١: ٢٢٢، بإسناد فيه مقال، من طريق أئوب بن سويد عن يحيى بن أبي عمرو السيباني - بالسين المهملة - «حدثنا عبدالله بن الديلمي عن عبدالله بن عمرو»، بنحوه مرفوعاً. ونقله ابن كثير في التاريخ ٢: ٢٦ عن «الإمام أحمد

رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلَذِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلْمَ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ»، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ سَأَلَ اللَّهَ تِلْمِذَاتَهُ فَأَعْطَاهُنَّهُ أَثْنَيْنِ، وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ تَكُونَ لَهُ الْثَالِثَةُ: فَسَأَلَهُ حُكْمًا يَصَادِفُ حُكْمَهُ،

والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، بأسانيدهم». وأشار إليه أيضاً في التفسير ٢١٠: عقب نقله الحديث من هذا الموضع مطولاً، فقال: «وقد روى هذا الفصل الأخير من هذا الحديث النسائي وابن ماجة، من طريق، عن عبدالله بن فيروز الديلمي عن عبدالله بن عمرو». وكذلك نقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ١٣٧ - ١٣٨، وقال: «رواه أحمد والنسائي وابن ماجة. واللفظ له، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، والحاكم أطول من هذا، وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له». قوله «في حائط»، الحائط: البستان من التخيل، إذا كان عليه حائط، وهو الجدار. قاله ابن الأثير. «الوهط»، بفتح الواو وسكون الهاء وأخره طاء مهملة قال ابن الأثير: هو مال كان لعمرو بن العاص بالطائف. وقيل: الوهط قرية بالطائف، كان الكرم المذكور بها». وفي معجم البلدان ٨: ٤٣٧: «قال ابن الأعرابي: عرش عمرو بن العاصي بالوهط ألف ألف عود كرم، على ألف ألف خشبة، ابتعاك كل خشبة بدرهم». وسيأتي في المسند ٦٩١٣ أن معاوية أراد أن يأخذ من عبدالله بن عمرو، فعزمه عبدالله بن عمرو على قتاله. قوله «يزن بشرب الخمر»: أي يتهم بذلك، يقال «زن بكتنا، وأزنه»، إذا انهمه به وظنه فيه. قاله ابن الأثير. قوله «لا ينهزه»، هو بفتح الهاء، لأنهز: الدفع، يقال «نهزت الرجل أنهزه»، إذا دفعته قاله ابن الأثير. قوله «لا ينهزه»، هو بفتح الهاء، والنهز: الدفع، يقال «نهزت الرجل أنهزه»، إذا دفعته، قاله ابن الأثير. قوله «فسأله حكماً يصادف حكمه»، قال ابن كثير في التاريخ ٢: ٢٦: «فأما الحكم الذي وافق حكم الله، فقد أثني الله تعالى عليه وعلى أبيه في قوله: «وداود وسلمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين. ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً».

فَأَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَاهُ، وَسَأَلَهُ مَلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَاهُ، وَسَأَلَهُ أَيُّمَا رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يَرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ خَرَجَ مِنْ خَطْبَتِهِ مُثْلِ يَوْمِ وَلَدْتِهِ أُمُّهُ، فَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُ إِيَاهُ».

## ٦٤٥ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ حَدَثَنِي

(٦٤٥) إسناده صحيح، يحيى بن إسحاق: هو السيلنجي، شيخ أئمة مصر، سبق توثيقه بكتابه «الكتاب الكبير»، ونزيده هنا أن الترمذى نقل عن البخارى توثيقه، كما في التهذيب، ووثقه ابن معين، وقال يعقوب بن سفيان: «كان ثقة حافظاً». وتكلم فيه الإمام أحمد وغيره من جهة حفظه، وقال ابن يونس: «كان أحد طلابي العلم بالأفاق». وحدث عنه الغرباء أحاديث ليست عند أهل مصر، وترجمه البخارى في الكبير (٢٤٠/٢٤)، والصغير (١٨٨)، فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره في الضعفاء، وقد خرج له الشیخان وسائر أصحاب الكتب الستة، وذكره أبو الفضل المقدسي في الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٥٥٩) فيمن روی له الشیخان، ثم سها ذكره مرة أخرى (ص ٥٦٩) في أفراد مسلم، والأول هو الصواب، ونقل أبو الفضل المقدسي عن سعيد ابن عفیر أن يحيى بن أیوب مات سنة ١٦٣، وكتب مصححه في هامشه: «قال الحافظ رشید الدین: صوابه سنة ١٦٨، وكذلك أرخت وفاته في التهذيب، وهو خطأً أيضاً، صوابه سنة ١٦٣، وهو الذي ذكره البخاري في التاريخ الصغير. أبو قبیل، بفتح القاف: هو يحيى بن هانئ المعافري، سبق توثيقه ٦٥٩٤. والحديث في مجمع الروايات ٦: ٢١٩، وقال: «رواه أَحْمَدُ، ورجاله رَجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرُ أَبْنِ قَبِيلٍ، وَهُوَ ثَقَةٌ». ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٧ - ٢٥٦) عن سعيد بن عفیر عن يحيى بن أیوب عن أبي قبیل: «أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، فَتَذَكَّرَنَا فَتَحَقَّقَتْ لَنَا أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكْتَبُ مَا يَقُولُ: لَا، أَوْ نَعَمْ، فَقَلَّا: وَمَا الطُّحْمُ؟، قَالَ: الْحَلْقُ، فَقَالَ: كَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكْتَبُ مَا يَقُولُ: لَا، أَوْ نَعَمْ، فَقَلَّا: أَيُّ الْمَدِيْنَيْنِ تَفْتَحُ قَبْلَهُ؟، قَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَدِيْنَةُ هَرْقَلَ، يَرِيدُ الْقَسْطَنْطِنْطِينِيَّةَ». ثُمَّ قَالَ أَبْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: «وَقَدْ خَالَفَ أَبْنَ لَهْيَةَ يَحْيَى بْنَ أَيُوبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ =

**أبو قبيل قال: كنا عند عبدالله بن عمرو بن العاصي، وسئل: أَيِّ المدينتين تفتح أولاً: القدسية أو رومية؟، فَدعا عبدالله بصندوقي له حلق، قال:**

بالصواب. حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عمير بن مالك: أنه كان عند ابن عمرو، فذكروا فتح القدسية ورومية، أيهما تفتح أولاً؟، فاختلفوا في ذلك، فَدعا عبدالله بن عمرو بصندوقي فيه قراطيس، فقال: تفتحون القدسية، ثم تغزون بعثاً إلى رومية، فيفتح الله عليكم، ولا فانا عند الله من الكاذبين». ورواية ابن عبد الحكم عن سعيد بن عفیر عن يحيى بن أیوب، تؤید روایة الإمام أحمد عن يحيى بن إسحاق السيلحياني عن يحيى بن أیوب، وترفع الشبهة التي قد تعرض من قول ابن يونس في يحيى بن أیوب «حدث عنه الغرباء بأحاديث ليست عند أهل مصر»، لأن سعيد بن عفیر هو سعيد بن كثیر بن عفیر، بضم العین المهملة، وهو مصری ثقة، روى عنه الشیخان وغيرهما، وتکلم فيه بعضهم بغير حجة، کلاماً لا قيمة له، قال ابن عدی: «لم أسمع أحداً، ولا بلغني عن أحدٍ، في سعيد بن كثیر بن عفیر کلام، وهو عند الناس صدوق ثقة، ولا أعرف سعيد بن عفیر غير المصری، ولم ينسب المصری إلى بدع ولا إلى كذب»، وترجمه البخاري في الكبير ٤٦١٢، فلم يذكر فيه جرحاً. وأما مخالفة ابن لهيعة، التي أشار إليها ابن عبد الحكم وروها بإسناده: فإنه يزيد بها - والله أعلم - تعليل رواية يحيى بن أیوب، بأن ابن لهيعة رواه عن أبي قبيل عن عمير بن مالك عن عبدالله بن عمرو، من قوله، فزاد في الإسناد رجالاً، وجعل الحديث موقوفاً لا مرفوعاً. ونحن لا نرى هذا التعليل قائماً، ونرجح رواية يحيى بن أیوب، إذ هو أحفظ من ابن لهيعة، ثم إن الرجل الذي زاده ابن لهيعة، وهو «عمير بن مالك»، رجل مجهول، لم يجد له ترجمة ولا ذكرًا في غير هذا الموضوع. ثم فوق هذا، لو صحت رواية ابن لهيعة، لم تتفاف رواية يحيى بن أیوب، فإن أبا قبيل تابعي ثقة قديم، أدرك مقتل عثمان، وسمع عبدالله بن عمرو وغيره من الصحابة، فلا يبعد أن يكون سمع الحديث من عمير بن مالك عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، ثم سمعه من عبدالله بن عمرو مباشرة مرفوعاً، فحدث به على الوجهين. ومثل هذا كثیر. وانظر ٦٦٢٣.

«قدسية»: بتشدید الياء الثانية، ويقال فيها أيضًا: «قدسية». بحذفها.

«رومیة»، قال ياقوت: «بخفیف الياء من تحتها نقطتان، کذا قیده الثقات».

فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَبْيَنُمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ نَكْتُبُ، إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوْلًا: قُسْطَنْطِينِيَّةً أَوْ رُومِيَّةً؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوْلًا»، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةً.

٦٦٤٦ - حَدَثَنَا سُرِيجُ حَدَثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ بْنِ الْعَاصِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَقِيَّ فِتْنَةَ الْقَبْرِ».

٦٦٤٧ - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ قَالَ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ

وَ«الظَّخْمُ» فِي رَوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكْمَ: فَسُرِيجُ حَدَثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ بْنِ الْعَاصِيِّ، وَهُوَ حَرْفٌ لَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَعَاجِمِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ «الظَّخْمَةِ»، بِضمِ الطاءِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْخاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ سُوادٌ فِي مَقْدِمِ الْأَنفِ، يَقُولُ «كَبِشُ الظَّخْمُ»، وَ«أَسَدُ الظَّخْمُ»، وَالْجَمْعُ «ظَخَمٌ»، بِضمِ فَسْكُونِ، مُثْلِ «أَحْمَرَ وَحْمَرَ». وَالْحَلْقَةُ فِي وَجْهِ الصَّنْدوقِ كَالْأَنْفِ فِي الْوَجْهِ يَكُونُ فِيهِ سُوادٌ.  
إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لَأَنَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ مُدَلِّسٌ، وَلَمْ يَصْرِحْ هُنَا بِالْتَّحْدِيدِ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي ٨٨٧. مَعاوِيَةَ بْنَ سَعِيدٍ بْنَ شَرِيفِ التَّجْبِيِّيِّ: ثَقَةٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الشَّفَقَاتِ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٣٣٤/١١٤ - ٣٣٥ وَقَالَ: «سَمِعَ أَبَا قَبِيلٍ وَبِزَيْدٍ بْنِ أَبِيهِ حَبِيبٍ، رَوَى عَنْهُ بَقِيَّةً». وَالْحَدِيثُ سَبَقَ مَعْنَاهُ بِنَحْوِهِ، مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٌ ٦٥٨٢.  
وَجَاءَ مَعْنَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَنَسَّ عَنْدَ أَبِيهِ يَعْلَى، بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ أَيْضًا، كَمَا فِي مَجْمَعِ الْرَّوَاكَدِ ٢: ٣١٩، وَالْفَتْحِ ٣: ٢٠١. وَجَاءَ نَحْوُهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، رَوَاهُ أَبُو نَعِيمُ فِي الْحَلِيلِ ٣: ١٥٥ - ١٥٦، بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ.

٦٦٤٧) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ، أَبُو سَالِمِ الْجِيشَانِيُّ: هُوَ سَفِيَانُ بْنُ هَانَئٍ بْنُ جَبِيرٍ الْجِيشَانِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَهُوَ تَابِعِيُّ ثَقَةٍ، وَثَقَهُ الْعَجْلَى وَابْنُ حِبَّانَ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيفَتِهِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَهُ فِي الصَّحَابَةِ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ ٣: ١٦٧: «اَنْفَقَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو حَاتِمٍ وَالْعَجْلَى وَابْنَ حِبَّانَ عَلَى أَنَّهُ تَابِعِيٌّ، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ: شَهَدَ فَتْحَ مِصْرَ، وَلَهُ رَوَايَةٌ عَنْ عَلِيٍّ، وَكَانَ قَدْ وَفَدَ عَلَيْهِ وَصَاحِبَتِهِ». «الْجِيشَانِيُّ»: بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَفِي آخِرِهَا نُونٌ، نَسْبَةُ إِلَيْهِ «جِيشَانُ بْنُ عِيَّدَانَ»، قَبِيلٌ كَبِيرٌ مِنْ الْيَمَنِ.=

هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي سَالِمَ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: «لَا يَحْلُّ أَنْ يَنْكُحَ الْمَرْأَةَ بِطْلَاقٍ أُخْرَى، وَلَا يَحْلُّ لِرَجُلٍ / أَنْ يَبْيَعَ عَلَى بَيعٍ صَاحِبِهِ حَتَّى يَذْرُهُ، وَلَا يَحْلُّ لِثَلَاثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلَاءً إِلَّا أَمْرَوْا عَلَيْهِمْ

والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٦٣ - ٦٤، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقد وقع متن الحديث مغلظاً في الزوائد، بنقص كلام منه جعله غير مفهوم المعنى، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع. وأنا أرجح أنه خطأ مطبعي هناك. قوله «أن ينكح المرأة»، هكذا هو في م ح، فيكون مبنياً للفاعل، و«المرأة» بالنصب على المفعولية، أي: أن ينكح الرجل المرأة. وفي ك ومجمع الزوائد ونسخة بهامش م «أن تنكح المرأة»، فيكون مبنياً لما لم يسم فاعله، ويكون «المرأة» نائباً للفاعل.

وهذا الحديث في حقيقته أربعة أحاديث:

الأول: في نكاح المرأة بطلاق الأخرى، وقد ذكره الجند بن تيمية في المتنقى ٣٥٠٩، ونسبة لأحمد فقط. ومعناه ثابت من حديث أبي هريرة، عند أحمد والشيوخين، كما في المتنقى ٣٥٠٨، ٣٥٠٧.

الثاني: في بيع الرجل على بيع صاحبه، فقد مضى معناه من حديث عبد الله بن عمرو أيضاً ٦٤١٧.

الثالث: في تأمير أحدهم في السفر، وهذا لم أجده في موضع آخر. وقد روى الحاكم في المستدرك ١: ٤٤٣ - ٤٤٤ نحو معناه من طريق الأعمش عن زيد بن وهب قال: «قال عمر بن الخطاب: إذا كان ثلاثة نفر فليؤمروا أحدهم، ذلك أمير أمره رسول الله». وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيوخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وروى أبو داود ٢٦٠٨: ٢ (٣٤٠ من عود المعبود) بإسناد صحيح عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم». ثم رواه بالإسناد نفسه ٢٦٠٩ من حديث أبي هريرة ورواهما البيهقي في السنن الكبرى أيضاً ٥: ٢٤٩٦. وقال الخطابي ٢٥٧: «إنما أمر بذلك ليكون أمرهم جمِيعاً، ولا يتفرق بهم الرأي، ولا يقع بينهم خلاف، فيُعنتوا، وفيه دليل على أن الرجلين إذا حُكِّمَا رجلاً

أَحَدُهُمْ، وَلَا يَحْلُ لِثَلَاثَةٍ نَفَرٌ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلَلَّا يَتَنَاجِيَ اثْنَانُ دُونَ صَاحِبِهِمَا».

٦٦٤٨ — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحرج بن يزيد عن علّي بن رياح قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُسْلِمَ مُسَدَّدٌ لِيُدْرِكُ دَرْجَةَ الصَّوَامِ الْقَوْمَ بِآيَاتِ اللَّهِ، بِحُسْنِ خُلُقِهِ، وَكَرَمِ ضَرِيْبِتِهِ».

٦٦٤٩ — حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحرج

يبنهمما في قضية قضى بالحق، فقد نفذ حكمه».

الرابع: في النهي عن مناجاة اثنين دون الثالث، وقد مضى نحو معناه من حديث عبد الله ابن عمر، مراراً، آخرها ٦٢٧٠، ٦٣٣٨.

(٦٦٤٨) إسناده صحيح، الحرج بن يزيد الحضرمي المصري: سبق توثيقه ٦٦٨، ونزيد هنا قول أحمد: «ثقة من الثقات»، ووثقه العجمي والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١١٢ / ٢٨٣ - ٢٨٤ . والحديث في مجمع الروايد ٨ : ٢٢ ، وقال: «رواه أبو محمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله الصحيح». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٧ ، وقال: «رواه أبو محمد والطبراني في الكبير، ورواية أبو محمد ثقات، إلا ابن لهيعة». وذكره السيوطي في زوائد الجامع الصغير (١: ٣٦٧ من الفتح الكبير)، ورمز له برمز أبو محمد والطبراني.

المسدد: المستقيم المقتصد في الأمور العادل. «الضريبة» بفتح الصاد المعجمة وكسر الراء: الطبيعة والسمحة. وكلمة «ضريبتة» ترك موضعها بياضاً في نسخة مجمع الروايد المطبوعة، فعلل الناسخ أو الطابع لم يحسن أحدهما قراءتها، فتركها، فيستفاد إثباتها من هذا الموضع.

(٦٦٤٩) إسناده صحيح، ابن حجرة: هو عبد الرحمن بن حجرة الغولاني المصري قاضيها، وهو ابن حجرة الأكبر، وهو تابعي ثقة، ووثقه العجمي والنسائي وغيرهما، وترجمه الكندي

ابن يزيد عن ابن حُجَّيْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ  
الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ»، فَذَكْرُهُ.

٦٦٥ - حديثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحضر

في قضاء مصر (الولاة والقضاء ٣١٤ - ٣٢٠) وروى بإسناده عن أبي الليث عاصم بن العلاء الخولاني: «أن ابن حجيرة الأكبر كان على القضاء والقصص وبيت المال، فكان رزقه في السنة من القضاء مائتي دينار، وفي القصاص مائتي دينار، وكانت جائزته مائتي دينار، وكان يأخذ ألف دينار في السنة، فلا يحول عليه الحال وعنده منها شيء يفضل على أهليه وإن خوانه»، وروى عن عبد الرحمن بن أبي ميسرة قال: «توفي عبد الرحمن بن حجيرة في المحرم سنة ٨٣، ولـي قضاء مصر ١٢ سنة»، ونقل الحافظ في التهذيب ٦: ١٦٠ عن ابن عبدالحكم تاريخ موته سنة ٨٠، وهو خطأ، بل الذي في فتوح مصر (ص ٢٣٥) أنه مات سنة ٨٣، «ويقال ولـي سنة ٨٣، ومات في سنة ٨٥». وأ ابن حجيرة الأصغر: هو ابنه «عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة»، مترجم في التهذيب، وله ترجمة في كتاب الولاية للكندي ٣٣١ - ٣٣٢. ووقع في أصول المستند الثلاثة هنا «ابن أبي حجيرة»، وهو خطأ يقيناً من الناسخين، فليس في الرواية من يمكن بهـذه الـكـنية، فيما وقع لنا من المراجع، وكـنية عبد الرحمن بن حـجـيرـة «أبـو عـبدـالـلـهـ» وـ«ـحجـيرـةـ» بـضمـ الـحـاءـ المـهـملـةـ وـفتحـ الـجـيمـ. وـالـحـدـيـثـ مـكـرـرـ ماـ قـبـلـهـ. وـقـدـ روـاهـ أـبـوـ بـكـرـ الـخـرـائـطـيـ فـيـ مـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ (ص ٩) بإسنادين: من طريق ابن لهيعة «عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن حجيرة»، ومن طريقه «عن الحرث بن يزيد عن ابن حجيرة». ثم روـاهـ مـرـةـ ثـالـثـةـ بـإـسـنـادـ الثـانـيـ فـيـ الصـفـحةـ نـفـسـهـاـ، وـوـقـعـ فـيـ الـمـوـاضـعـ الـثـلـاثـةـ «ـعـنـ حـجـيرـةـ» بـحـذـفـ «ـابـنـ»ـ. وـأـنـاـ أـرجـحـ أـنـهـ خـطـأـ نـاسـخـ أـوـ طـابـ.

(٦٦٥٠) إسناده صحيح، جنديب بن عبد الله الوالبي : قال العجلاني : «كوفي تابعي ثقة». وهكذا نسبه الحسيني في الإكمال (ص ١٨) والحافظ في التعجيل (ص ٧٤) : «الوالبي» ووقد نسبته في التعجيل (ص ١٥٥)، في ترجمة شيخه سفيان بن عوف بأنه «العدوانى»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، أو سهو من الحافظ. «جنديب» : بضم الجيم وسكون النون مع فتح =

ابن يزيد عن جندب بن عبد الله أَنَّه سمع سفيان بن عوف يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عَنْهُ «طُوبِي لِلْغَرِيَاءِ»، فَقَيْلٌ: مَنْ الْغَرِيَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «أَنَاسٌ صَالِحُونَ، فِي أَنَاسٍ سُوءٌ كَثِيرٌ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُهُمْ مَنْ يَطِيعُهُمْ».

**٦٦٥٠** - قال: وكنا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً آخر، حين طلعت الشمس، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سيأتي أَنَاسٌ مِّنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نُورُهُمْ كضوء الشَّمْسِ»، قلنا: مَنْ أُولئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ: «فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ،

=  
الدال المهملة وضمها. سفيان بن عوف القاري، بتشديد الياء، حليف بني زهرة: ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وذكره ابن يونس في المصربيين، وأنه يروى عن عبد الله بن عمرو. وجاء اسمه على الصواب في ترجمته في الإكمال (ص ٤٤) والتعجيل (ص ١٥٥)، وكذلك في ترجمة الرواية عنه «جندب» في الإكمال (ص ١٨)، ووقع اسمه خطأ في التعجيل في ترجمة «جندب»، فذكر باسم «شيبان» بدل «سفيان»، وهو خطأً مطبعي واضح. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧٨، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وقال: أَنَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ، وَفِيهِ أَبْنَاءُ لَهِيَةٍ، وَفِيهِ ضَعْفٌ». وسيأتي مع الحديث التالي ٦٥٥٠ بنحو هذا، بلفظ أطول، وببعض الاختصار ٧٠٧٢  
٧٠٧٢ م. ثم ذكر الهيثمي الحديث التالي ١٠: ٢٥٨ - ٢٦٩ ، بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢ م، ونسبة لأحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ثم قال: «وَزَادَ فِي الْكَبِيرِ: ثُمَّ قَالَ: طُوبِي لِلْغَرِيَاءِ، طُوبِي لِلْغَرِيَاءِ، قَيْلٌ: وَمَنْ الْغَرِيَاءُ؟، قَالَ: نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ، فِي نَاسٍ سُوءٌ كَثِيرٌ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُهُمْ يَطِيعُهُمْ، وَفِيهِ رِوَايَةُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٍ: نَحْنُ هُمْ؟، وَلَهُ فِي الْكَبِيرِ أَسَانِيدٌ، وَرِجَالٌ أَحَدُهُنَّ رِجَالُ الصَّحِيفَةِ». وانظر ١٦٠٤ ، ٣٧٨٤.  
«طُوبِي لِلْغَرِيَاءِ»: قال ابن الأثير: طوبى: اسم للجنة، وقيل: هي شجرة فيها، وأصلها فعلى [بضم أوله وسكون ثانية] من الطيب، فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واواً.

(٦٦٥٠) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٥٨ - ٢٥٩  
بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢ م، كما أشرنا إليه في تخريج الذي قبله.

والذين تُقْتَلُ بِهِمُ الْمَكَارَهُ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ، يُحَشِّرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ».

٦٦٥١ — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا راشد بن يحيى المعاوري أَنَّه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي يحدث عن عبدالله بن عمرو، قال: قلت: يا رسول الله، ما غنيمة مجالس الذكر؟، قال: «غنيمة مجالس الذكر الجنة الجنة».

٦٦٥٢ — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة عن الحرف بن يزيد

(٦٦٥١) إسناده صحيح، راشد بن يحيى المعاوري: ثقة، ذكر ابن حبان في الثقات، وقال: «يعتبر حديثه من غير رواية الإفريقي»، وقال العجلي: «مصري تابعي ثقة»، وفي التعجيل (ص ١٢٣) أنه يقال فيه أيضاً: «راشد بن عبدالله»، وأخشى أن يكون هذا وهما، وأن يكون «راشد بن عبدالله» شخصاً آخر، ترجمه البخاري في الكبير ٢٧٠/١٢، ولم يذكر فيه قوله آخر. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٧٨، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٣٤، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن». وكرر قوله «الجنة» توكيداً، وتكرارها ثابت في أصول المسند ومجمع الزوائد، وعليه في كـ م علامة الصحة «صح»، ولم يذكر في الترغيب غير مرة واحدة.

(٦٦٥٢) إسناده صحيح، على ما في ظاهره من الانقطاع. لأن الحرف بن يزيد من أتباع التابعين، لم يدرك أحداً من الصحابة، إنما يروي عن التابعين. وهذا الحديث بعينه إنما رواه عن عبد الرحمن بن حجيرة عن عبدالله بن عمرو. فقد رواه الخراطي في مكارم الأخلاق (ص ٦) عن علي بن حرب عن زيد بن أبي الزرقاء عن ابن لهيعة عن الحرف ابن يزيد عن ابن حجيرة عن عبدالله بن عمرو، به، مرفوعاً. والظاهر عندي أن قوله «عن ابن حجيرة» سقط سهواً من بعض الناسخين القدماء، من نسخ المسند، لأنه ثابت هكذا في الأصول الثلاثة هنا. ويؤيد أنه ثابت في بعض نسخ المسند التي لم تقع إلينا، أن الهيثمي ذكره في مجمع الزوائد ٤: ١٤٥، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير =

## الحضرمي عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «أربع إذا كن فيك

وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجال الصحيح». ثم ذكره مرة أخرى ١٠ : ٢٩٥ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن». فلو كان منقطعاً في نسخ المسند التي ينقل عنها الهيثمي لأشار إلى ذلك، إن شاء الله. وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٢ ، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن». ثم ذكره مرة أخرى ٤ : ٢٦ ، وقال: «رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي، بأسانيد حسنة». ولكن وقع اسم الصحافي عند المنذري في المرة الثانية: «عبد الله بن عمرو»، كأنه يعني ابن الخطاب!، وأنا أرجح أن هذا خطأ ناسخ أو طابع. خصوصاً وأن الحديث في مشكاة المصايب (ص ٤٣٧)، وشرحه للعلامة علي القاري (ج ٢ ورقة ٤١٥) عن ابن عمرو بن العاص، دون اشتباه، لأنه ذكره بعد حديث لابن عمرو، فقال: «وعنه». وقد العلامة علي القاري اسم الصحافي في أولهما «باليواو»، ثم قال في الثاني: «أبي ابن عمرو». وقال صاحب المشكاة في تخریج هذا الحديث: «رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان». فهذا كله يكاد يقطع بأن الحديث حديث ابن عمرو بن العاصي وحده. ورؤيه ذلك ويرفع كل شبهة أن الكتب التي فيها جعله من حديث ابن عمر نسبته لأحمد، ولم أجده في المسند من حديث ابن عمر بن الخطاب، بالاستقراء التام فيما مضى من مسند، وفيما تبعته من فهارسي العلمية إلى نحو منتصف هذا الكتاب. إلا أن يكون مذكوراً عرضاً أثناء مسند صحافي آخر في باقي المسند، الذي أتبعه، وأسأل الله أن يوفقني لإتمامه. نعم، رواه الحاكم ٤ : ٣١٤ من طريق شعيب بن يحيى عن ابن لهيعة «عن الحرث بن يزيد عن عبد الله بن عمرو»؛ هكذا دون ذكر «ابن حجيرة» في الإسناد، دون ذكر الواو في «بن عمرو». ولم يتكلم عليه هو ولا والذهبى. وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٩١٢ ، ونسبه لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب «عن ابن عمرو»، وللطبراني «عن ابن عمرو»، ولا ابن عدي وابن عساكر «عن ابن عباس»، ورمز له بعلامة الحسن. ونقل العلامة علي القاري ذلك عنه في شرح المشكاة (ج ٢ ورقة ٤١٥) دون أن يعقب عليه. وخلط الناوى في شرح الجامع الصغير تخليطاً عجياً، وأتى بأشياء ما أدرى من أين نقلها؟!، فإنه بين في النسبة الأولى لأحمد والطبراني والحاكم =

فلا عليكَ ما فاتكَ من الدنيا: حفظٌ أمانة، وصدقٌ حديثٌ، وحسنٌ خلقة،  
وعفةٌ في طعمةٍ».

والبيهقي في الشعب: أنه من حديث ابن عمر «بن الخطاب»، ثم قال عقب ذلك: «قال الهيثمي، بعدهما عزاه لأحمد والطبراني: فيه ابن لهيعة وقية رجال أحمد رجال الصحيح؛ والذي في مجمع الروايد كما نقلنا آنفاً، أنه من حديث «عبدالله بن عمرو»، ولم أجده فيه من حديث ابن عمر بن الخطاب، كما لم أجده من حديثه في مسند أحمد. فنقل المناوي كلام الهيثمي على حديث «ابن عمرو» وجعله على حديث «ابن عمر»، في حين أن الحديث في الروايد في الموضعين «عن عبدالله ابن عمرو»!، ثم بين المناوي في النسبة الثانية، للطبراني: أنه من حديث ابن عمرو «بن العاص»، ثم قال ما نصه: «قال العراقي: وفيه أيضاً ابن لهيعة، أ.هـ. قضية إفراد المصنف [يعني السيوطي] للطبراني بحديث ابن عمرو: تفرد به عن الأولين جميعاً، والأمر بخلافه. بل رواه البيهقي في الشعب عنه أيضاً عقب الأول، ثم قال [يعني البيهقي]: هذا الإسناد أتم وأصح، أ.هـ. فاقتصر المصنف على عزو الأول إليه، وحذفه من الثاني، مع كونه قال إنه أصح: من ضيق العطن»!ـ وحقاً لقد أخطأ السيوطي أو قصر في نسبة حديث ابن عمرو ابن العاصي للطبراني وحده، فقد رواه أحمد هنا كما ترى. فما أدرى لعل السيوطي نقل من كتب تنقل عن المسند، ولم ينقل عنه مباشرة، إذن لعرف أنه في مسند «ابن عمرو»، لا في مسند «ابن عمر». والمناوي وقع في ضيق العطن الذي وقع فيه السيوطي!ـ ثم لا أدرى أيضاً: أصحح ما نقله عن البيهقي أنه روى حديث «ابن عمرو» عقب حديث «ابن عمر»، ورآهما المناوي فيه بنفسه، أم نقل هو أيضاً عن كتب أخرى فيها تحريف اسم الصحابي، فأخطأها تماماً؟!ـ

ثم قال المناوي، بعد نسبة السيوطي الحديث لابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس، ما نصه: «قال الهيثمي: إسناد أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني حسن، أ.هـ. وقال المنذري: رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي بأسانيد حسنة، وفيه عند البيهقي شعيب ابن يحيى، قال أبو حاتم: ليس بمعلوم، وقال الذهبي: بل ثقة، عن ابن لهيعة، وفيه ضعف»!ـ وهذا كلام كله تخليط فيما أرى!ـ فإنه يوهم أن كلام الهيثمي والمنذري =

## ٦٦٥٣ – حدثنا حسن حديث ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي

منصب على حديث ابن عباس، وما كان كذلك قط فيما أعلم!، ثم ما شأن الهيثمي  
بابن أبي الدنيا، وهو لم يجعل كتابه من الكتب التي أخرج زوائفها في مجمع الزوائد!  
وكلامه بين أيدينا، إنما هو إسناد أحمد والطبراني في حديث «ابن عمرو بن العاصي».  
وكلام المنذري الذي ذكره، هو الذي نقلناه آنفًا عن الترغيب والترهيب ٤ : ٢٦، وقد  
وقع فيه اسم الصحابي «عبدالله بن عمر»، وليس فيه الكلام على شعيب بن يحيى»،  
فما أدرى من أين جاء به المناوي. والإسناد الذي فيه «شعيب بن يحيى» هو إسناد  
الحاكم الذي نقلناه من قبل. فالظاهر أن البيهقي رواه عن الحاكم، إذ هو تلميذه، يروي  
عنه كثيرة. ورواية الحاكم التي ذكرنا فيها حذف التابعي، كرواية المسند هنا، ولكن فيها  
اسم الصحابي «عبدالله بن عمر». وأكاد أجزم أن هذا خطأ من الناسخين القدماء، لأن  
هذا الخطأ وقع كذلك في مختصر الذهبي لمستدرك الحاكم؛ المخطوط عندي. وأما  
شعيب بن يحيى بن السائب التجيبي المصري: فإنه ثقة معروف، ولم يعرفه أبو حاتم،  
وعرفة غيره، فقال ابن يونس: «كان رجلاً صالحًا غابت عليه العبادة»، وذكره ابن حبان  
في الثقات، وقال: «إنه مستقيم الحديث»، واحتج به ابن خزيمة في صحيحه. قوله  
«وحسن خليفة»: في اللسان ١١ : ٣٧٤ عن أبي زيد: «إنه لكرم الطبيعة، والخلقة،  
والسلبية، بمعنى واحد». وقال العلامة علي القاري: «والتعبير بها إشارة إلى الحسن  
الجملي، لا التكلفي والتصنعي في الأحوال». قوله «وعفة في طعمة»: هو بضم الطاء  
وكسرها، قال ابن الأثير: «الطعممة، بالضم والكسر: وجه المكسب، يقال: هو طيب  
الطعممة، وخبيث الطعمة».

(٦٦٥٣) إسناده صحيح، سعيد بن قيس التجيبي، بضم التاء المثلثة وكسر الجيم، المصري: تابعي  
ثقة، وثقة النسائي ويعقوب بن سفيان وغيرهما، وترجمته البخاري في الكبير  
١٤٤/٢٢ . والحديث في مجمع الزوائد ٥ : ٢٨٩ : «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة،  
وحدثه حسن، وفيه ضعف». وانظر ما مضى في مسند عثمان ، ٤٤٢ ، ٤٧٠ ، ٤٧٧ ،  
٥٥٨ . «الرباط»، بكسر الراء: الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها،  
قال القميسي: «أصل المربطة أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر، كل منهما معدّ لصاحبها، =

حَبِيبٌ عَنْ سُوِيدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رِبَاطٌ يَوْمَ خَيْرٍ مِنْ صِيَامٍ شَهِرٍ وَقِيَامَهُ».

٦٦٥٤ - حَدَثَنَا حَسْنٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالُوا:

حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَمْرُو الْمَاعَفِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا».

٦٦٥٥ - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ حَدَثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرُو عَنْ

أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْقُلُوبُ أُوْعِيَّةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَيَّهَا النَّاسُ، فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُوقَنُونَ بِالإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دُعَاهُ عَنْ ظَهَرِ قَلْبٍ غَافِلٍ».

٦٦٥٦ - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَعَةَ حَدَثَنِي حَيْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

فَسَمِيَ المَقَامُ فِي الشَّغُورِ رِبَاطًا». أَفَادَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ. وَقَالَ ابْنُ فَارُوسَ فِي مَقَائِيسِ ٢: ٤٧٨ :

«الرِّبَاطُ: مَلَازِمَةُ ثُغُرِ الْعَدُوِّ، كَأَنَّهُمْ قَدْ رَيَطُوا هُنَاكَ فَبَثَثُوا بِهِ وَلَازِمَوْهُ».

(٦٦٥٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَكْرُرٌ ٦٤٨١.

(٦٦٥٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، بَكْرُ بْنُ عَمْرُو الْمَاعَفِيُّ الْمَصْرِيُّ، إِمامُ جَامِعِهَا: ثَقَةٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي الثَّقَاتِ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٩١/٢١ - ٩٢ فَلِمْ يُذَكَّرْ فِيهِ جَرْحًا، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ: «كَانَتْ لَهُ عِبَادَةٌ وَفَضْلٌ»، وَهَذَا كَافٌ فِي تَوْثِيقِهِ وَعِدَالَتِهِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْقَطَانِ: «لَا نَعْلَمُ عِدَالَتَهُ» . وَقَوْلُ الدَّارَقَطَنِيِّ: «يُنَظَّرُ فِي أَمْرِهِ» . وَالْحَدِيثُ فِي مَجْمِعِ الزَّوَائِدِ ١٠: ١٤٨ ، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ» . وَلَكِنَّ وَقْعَ اسْمِ الصَّحَابَيِّ فِيهِ «عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍ»، وَهُوَ خَطَأً لَا شَكٌ فِيهِ، مِنْ نَاسِخٍ أَوْ طَابِعٍ. قَوْلُهُ «فَاسْأَلُوهُ»، كَذَا فِي حِكْمَةِ، وَفِي مَقْرِئِهِ «فَلَتَسْأَلُوهُ» وَفِي مَجْمِعِ الزَّوَائِدِ «فَسَلُوهُ».

(٦٦٥٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١: ٢٥٩ ، وَابْنُ مَاجَةَ ١: ٢٥٣ - ٢٥٢ ، كَلَاهُمَا مِنْ =

عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو، قال توفى رجل بالمدينة، فصلى عليه رسول الله ﷺ، فقال: «يا ليته مات في غير مولده»، فقال رجل من الناس: لم يا رسول الله؟، فقال رسول الله ﷺ: «إن الرجل إذا توفي في غير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره، في الجنة».

٦٦٥٧ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو، أن امرأة سرقت على عهد رسول الله ﷺ، فجاء بها الذين سرقتهم، فقالوا: يا رسول الله: إن هذه المرأة سرقتنا، قال قومها: فنحن نفديها، يعني أهلها، فقال رسول الله ﷺ: «اقطعوا يدها»، فقالوا: نحن نفديها بخمسمائة دينار، قال: «اقطعوا يدها»، قال: فقطعت يدها اليمنى، فقالت المرأة: هل لي من توبية يا رسول الله؟، قال: «نعم، أنت اليوم من خطبتك كيوم ولدتك أمك»، فأنزل الله عز وجل في سورة المائدة: **﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ﴾**، إلى آخر الآية.

١٧٨  
٢

طريق ابن وهب عن حبي بن عبد الله المعاوري، بهذا الإسناد. «منقطع أثره»: الأثر، قال ابن الأثير: «الأجل، وسمى به لأنه يتبع العمر، قال زهير:

والمرء ما عاش محدود له أمل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الأثر

وأصله من أثر مشيه في الأرض، فإن مات لا يبقى له أثر، ولا يرى لأقدامه في الأرض أثر». ومنقطعه، بفتح الطاء المهملة: موضع ابقطاعه. قوله «في الجنة» متعلق بقوله «قيس»، أي أنه يعطى له في الجنة هذا القدر، لأجل موته غريباً.

(٦٦٥٧) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٦، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة،

وحيثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ١٥٢

عن هذا الموضع، وقال: «وهذه المرأة هي الحزامية التي سرقت، وحديثها ثابت في الصحيحين، من رواية الزهري عن عروة عن عائشة». رواه الطبراني في التفسير ٦: ١٤٩ مختصرًا، من طريق موسى بن داود عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد ١١٩١٧.

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢: ٢٨١ مختصرًا، ونسبه لأحمد وابن جرير وابن أبي حاتم. ولكن وقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمرا»، وهو خطأ مطبعي لا شك فيه.

٦٦٥٨ - حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة عن حبي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الجلبي حدثه عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان يصلى في مرابد الغنم، ولا يصلى في مرابد الإبل والبقر.

٦٦٥٩ - حدثنا هرون بن معروف حدثنا ابن وهب حدثي

(٦٦٥٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٦ ، وقال: «رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، ولم يذكر البقر. وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام». وأشار إليه الحافظ في الفتح ١: ٤٤٠ مرتين، قال في الأولى: «وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد: مرابد الإبل». وقال في الثانية: «تكملاً: وقع في مستند أحمد من حديث عبد الله بن عمر: أن النبي ﷺ كان يصلى في مرابض الغنم، ولا يصلى في مرابض الإبل والبقر. وسنته ضعيف، فلو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكم الإبل، بخلاف ما ذكره ابن المنذر: أن البقر في ذلك كالغنم». وهكذا وقع في الفتح المطبوع «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي يقيناً، لأن الحديث حديث «عبد الله بن عمرو» بغير خلاف. ووقع فيه أيضاً «مرابض» بالضاد، والذي في المستند «مرابد» بالدال، وهو الذي أشار إليه الحافظ في المرة الأولى، فرقاً بين الروايتين. و«المرابد»: جمع «مرید»، بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء، وهو الموضع الذي تخيس فيه الإبل والغنم ، من قولهم «رید بالمكان»، إذا أقام، و«ریده»، إذا حبسه. و «المرابض» بالضاد المعجمة: جمع «مریض» بفتح الميم وسكون الراء مع فتح الباء وكسرها، وهو محبسها وموضع سكونها ومقامها. وتضييف الحافظ هذا الحديث، إنما هو من أجل ابن لهيعة، ونحن نخالفه في ذلك. وأماماً إذ رأينا صحته، فإننا نرى أنه لا يجوز الصلاة في مرابد البقر، بهذا النص، كما لا يجوز في مرابد الإبل. وقد جاء حديث ضعيف يخالف هذا. ففي المدونة ١: ٩٠: «ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب عن حديث عن عبد الله بن مغفل، صاحب رسول الله ﷺ، أنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلى في معاطن الإبل، وأمر أن يصلى في مراح الغنم والبقر». وهذا إسناد فيه راوٍ مبهم، كما نرى، فهو ضعيف، لا يعارض الحديث الصحيح الذي هنا.

(٦٦٥٩) إسناده صحيح، ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ١٤٦ عن أبي العباس الأصم عن =

عمرٌ، يعني ابن الحُرث، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من ترك الصلاة سُكراً مرةً واحدةً، فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها، ومن ترك الصلاة سُكراً أربع مرات، كان حقاً على الله عز وجل أن يُسقيه من طينة الخبال»، قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟، قال: «عصارة أهل جهنم».

**٦٦٠ - حديث خلف بن الوليد** حدثنا أبو جعفر، يعني الرازبي، عن مطر الوراق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: رأيت

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب، بهذا الإسناد، وقال: «حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». قال النذري: «سمعه ابن وهب عنه [يعني عن عمرو بن الحُرث]، وهو غريب جداً». وذكر الهيثمي في مجمع الروايد ٦٩ : ٥ - ٧٠ أوله فقط، إلى قوله «فسلبها»!، ولا أدرى لم ترك باقيه؟، فإني لم أجده فيه في موضع آخر. وانظر ٦٦٤٤، ٦٧٧٣، ٦٨٥٤. وانظر ما مضى في مسند ابن عمر بن الخطاب ٤٩١٧، وذيل القول المسود (ص ٧٨ - ٨٤). نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٣١ - ٢٣٢ من رواية ابن وهب، ثم قال: «ورواه أحمد من طريق عمرو بن شعيب». وانظر عمدة التفسير ٤ : ٩٠ المائدة.

(٦٦٠) إسناده صحيح، خلف بن الوليد: سبق توثيقه ٦٦٠، ٢٢٩١، ونزيد هنا أنه ترجمته الخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٣٢٠ - ٣٢١، وروى عن يعقوب بن شيبة أنه قال: «خلف بن الوليد أبو الوليد المؤلوي: ثقة ثقة»، واشتهر أيضاً بلقب «الجوهري»، فالظاهر أنه نسبة إلى صناعة الجوهر أو بخارته. أبو جعفر الرازبي، عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان: سبق توثيقه ٦٦٠، ونزيد هنا أن ابن معين قال: «كان ثقة خراسانياً، انتقل إلى الريّ ومات بها»، وقال علي بن المديني: «كان عندنا ثقة»، وترجمة ابن سعد في الطبقات ١٠٩/٢٧، وسماه «عيسى بن ماهان»، وقال: «كان أصله من أهل مرو، من قرية يقال لها بُرْز... ثم تحول أبو جعفر بعد ذلك إلى الري فمات بها، فقيل له: الرازبي، وكان ثقة، وكان يقدم بغداد والköفـة للحج، فيسمـون منه»، وترجمـة ابن أبي حاتـم في

النبي ﷺ يصلي في نعليه، ورأيته يصلي حافياً، ورأيته يشرب قائماً، ورأيته يشرب قاعداً، ورأيته ينصرف عن يمينه، ورأيته ينصرف عن يساره.

## ٦٦٦ - حدثنا هشيم بن خارجة حدثنا حفص بن ميسرة عن ابن

الجرح والتعديل ٢٨٠/١١٢ - ٢٨١، وروى عن أبيه قال: «أبو جعفر الرازي: ثقة صدوق صالح الحديث»، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ترجمة حافلة ١٤٣: ١١ - ١٤٧.

والحديث سبق معناه من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو، ٦٦٢٧ (٦٦٦١) إسناده صحيح، الهيثم بن خارجة الخراساني: سبق توثيقه ١٦٦٥، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٢١٦/٢١٤، وأبن سعد في الطبقات ٨٣/٢١٧، والخطيب في تاريخ بغداد ١٤: ٥٨ - ٥٩.

حفص بن ميسرة العقيلي: ثقة، وثقة أحمد وأبن معين وغيرهما، وتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وزعم الأزدي أنه روى عن العلاء بن عبد الرحمن مناكير، فقال الذهبي في الميزان ١: ٢٦٦: «بل احتاج به أصحاب الصحاح، فلا يلتفت إلى قول الأزدي»، يريد أنه روى له الشیخان، انظر كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٩٢)، ومقدمة الفتح (ص ٣٩٦)، وترجمة البخاري في الكبير ٣٦٦/٢١ - ٣٦٧.

ابن حرملة: هو عبد الرحمن بن حرملة الإسلامي، ثقة صدوق يخطئ، كما قلنا في ٤٠٢، وثقة ابن نمير، وقال محمد بن عمر: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال ابن عدي: «لم أر في حديثه حديثاً منكراً». والحديث رواه ابن ماجة ٢: ٢١٤، من طريق الأوزاعي عن عبد الله بن عامر الإسلامي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، به مرفوعاً، ونقل شارحة السندي عن زوائد البوصيري قال: «في إسناده عبد الله بن عامر الإسلامي القاريء، وهو ضعيف». وعبد الله بن عامر، ضعفوه من قبل حفظه فقط. ولذلك قال البخاري في الصغير ١٨٤: «يتكلمون في حفظه»، وفي التهذيب عن ابن سعد قال: «كان قارئاً للقرآن، وكان يقوم بأهل المدينة في رمضان، وكان كثير الحديث، استضعف. فلم يتفرد ابن حرملة بروايته عن عمرو بن شعيب، وقد تابعه على روايته =

حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «لا يَقُصُّ  
على الناس إلا أمير، أو مأمور، أو مراء». <sup>٥٧</sup>

## ٦٦٦٢ — حدثنا حسين بن محمد وهاشم، يعني ابن القاسم، قالا

عبدالله بن عامر، وليس واحد منهما متهمًا في روايته، إلا ما يخشى من الخطأ أو سوء  
الحفظ، وقد زالت هذه الخشية بمتابعة كل منهما لصاحبه. والحديث ساقه الذهبي في  
الميزان ٢ : ٥١ ترجمة عبدالله بن عامر، من طريقه، ووقع فيه «أو مرؤس» !، بدل «أو  
مراء» : وهو تحريف قطعًا، من ناسخ أو طابع. وذكره السيوطى في الجامع الصغير ٩٩٨٤ ،  
ونسبه لأحمد وابن ماجة، قال شارحه المناوى: «قال الحافظ العراقي: وإنناه حسن،  
ومن ثم رمز المؤلف لحسنه. ثم إن ما ذكر من أن الحديث هكذا [يعنى باللفظ الذى  
هنا] فحسب، هو ما وقع للمؤلف، والذى وقفت عليه في مسند أحمد: لا يقص إلا  
أمير أو مأمور أو مختار أو مرائي. فعلل المؤلف سقط من قلمه المختار». هكذا ادعى  
المناوى أنه رأه في المسند؛ وليس في المسند زيادة «أو مختار» ، في هذا الحديث هنا، ولا  
في موضع آخر منه من حديث ابن عمرو بن العاصي، ولعله شبه عليه بحديث آخر في  
المسند: «عن رجل من أصحاب النبي ﷺ» فيه: «أو مختار» بدل «أو مراء» ، ذكره  
الهيثمى في مجمع الرواىد ١ : ١٩٠ .

(٦٦٦٢) إسناده صحيح، محمد بن راشد الغزاوى المکحولى: سبق توثيقه ٨٠٢، وإنما سمي  
«المکحولى» لأنه صحب مکحولاً وحدث عنه، فنسب إليه. والحديث رواه الترمذى ٢ :  
٣١٢ من طريق أسماء بن زيد، وابن ماجة ٢ : ٧٥ من طريق عبد الرحمن بن الحarth  
ابن عبدالله بن عياش، كلامها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولكنها رواه  
قولياً، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقتل مسلم بكافر». وقال الترمذى: «حديث عبدالله بن  
عمرو في هذا الباب حديث حسن». ورواه أبو داود مطولاً (٤٥٣١ : ٤ : ٣٠٤) عن  
العبدود، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب، ولكنه لم يسق لفظه كاملاً،  
بل أحال على حديث قبله من حديث علي بن أبي طالب. ورواه البيهقي ٨ : ٢٩ من  
طريق أبي داود، وساق لفظه كاملاً. ورواه أيضاً مطولاً من طريق محمد بن إسحق:

حدثنا محمد بن راشد الخزاعي عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قضى أن لا يقتل مسلم بكافر.

٦٦٦٣ - حدثنا حسين حدثنا محمد بن راشد عن سليمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قضى أن من قتل خطأ فديته مائة من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حقة، وعشرة بنو لبون ذكور.

٦٦٦٤ - حدثنا سفيان عن يعقوب بن عطاء وغيره عن عمرو بن

«حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: خطب رسول الله ﷺ الناس عام الفتح» إلخ. وستأتي رواية ابن إسحق، في المسند ٦٦٩٢. وسيأتي الحديث مطولاً ومختصرًا ٦٦٩٠، ٦٧٩٦، ٦٨٢٧، ٦٩٧٠، ٧٠١٢. وانظر ما مضى في مسند علي ابن أبي طالب ٥٩٩، ٩٥٩، ٩٩٣. وانظر أيضًا المتنقى ٣٩٠٨، ٣٩٠٩، ونيل الأوطار ١٥٠ - ١٥٥، ونصب الراية ٤ : ٣٣٤ - ٣٣٥.

(٦٦٦٣) إسناده صحيح، رواه أبو داود ٤٥٤١ (٤: ٣٠٧) عن العبود، والنمسائي ٢: ٢٤٧، وابن ماجة ٢: ٧٢، كلهم من طريق محمد بن راشد، بهذا الإسناد. وانظر المتنوري والخطابي ٤٣٧٥ . وانظر ما مضى ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ . وانظر أيضًا ٣٦٣٥ .

(٦٦٦٤) إسناده صحيح، سفيان: هو ابن عبيña. يعقوب بن عطاء بن أبي رياح: سبق توثيقه ١٨٠٩ . والحديث رواه أبو داود ٢٩١١ (٣: ٨٥) عن العبود، من طريق حبيب المعلم، وابن ماجة ٢: ٨٥، من طريق المثنى بن الصباح، كلامها عن عمرو بن شعيب، بهذا. وكلمة «شتى» لم يذكرها ابن ماجة. رواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ٢١٨ من طريق عبد الرحمن بن بشير بن الحكم العبدى «حدثنا سفيان بن عبيña قال: سمعت عدّة، منهم يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب» إلخ. قال البيهقي: «وكذلك رواه حبيب المعلم». وسيأتي أيضًا من رواية شعبة عن عامر الأحول عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ٦٨٤٤ . ورواه الدارقطنى ٤٥٦ - ٤٥٥ بإسنادين، في حديث طويل، من طريق حسن بن صالح عن صالح عن محمد بن سعيد عن عمرو بن شعيب: أخبرني أبي عن =

شُعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين [شتيٰ]».

## ٦٦٦٥ - حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن

جدي عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قام يوم فتح مكة، فقال: «لا يتوارث أهل ملتين»، ثم ذكر باقي الحديث. قال الدارقطني: «محمد بن سعيد الطائفي: ثقة». وبباقي الحديث الذي رواه الدارقطني، رواه ابن ماجة ٢٨٦ من طريق الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد، فنقل شارحه عن زوائد البوصيري زعمه أن محمد بن سعيد هذا هو المصلوب الوضاع!، وهو خطأ منه، يرده بيان الدارقطني أنه «الطائفي»، وهو غير «المصلوب». وروى الحاكم في المستدرك ٤: ٣٤٥، من طريق ابن وهب عن الخليل ابن مرة عن قتادة «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ»، قال: لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم». ولم يتكلم عليه الحاكم، ولكنه جعله أصل الباب. وهذا رواه أيضاً البيهقي ٦: ٢١٨ من طريق ابن وهب، بهذا الإسناد واللفظ، وزاد في آخره: «ولا يتوارث أهل ملتين». وحديث المسند هنا، نسبة الجد في المنتقى ٣٤٧ لأحمد وأبي داود وابن ماجة فقط، وكذلك فعل السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣: ٣٥٤ من الفتح الكبير)، وكذلك اقتصر النابلي في ذخائر المواريث ٤٦٠٣ على نسبة لأبي داود وابن ماجة. ولكن المنذري في تهذيب السنن نسبة أيضاً للنسائي. وكذلك نسبة إليه الحافظ في التلخيص (ص ٢٦٥). ولم أجده في سنن النسائي، ولعله سهو من المنذري قوله فيه الحافظ، أو يكون في السنن الكبرى. زيادة كلمة [شتيٰ] هنا ثابتة بهامش كم على أنها نسخة، وهي ثابتة في الرواية الآتية ٦٨٤٤، وفي كل الروايات التي نسبت للمسند.

(٦٦٦٥) إسناده صحيح، إلا أن فيه علة، سندكرها بعد، إن شاء الله. وهو في مجمع الزوائد ٤: ٣٢٣، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات». والحجاج بن أرطاة: سبق توثيقه ٧٤٨، وقد اختلف في شأنه كثيراً، والحق أنه ثقة، إلا أنه قد يدلس عن من لم يسمع منه، وقد يخطئ، وترجمته وافية في التهذيب، وله ترجمة =

أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوج الرجل البكر أقام عندها ثلاثة أيام».

## ٦٦٦ - حدثنا ابن نمير حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن

حافلة في تاريخ بغداد ٨ : ٢٣٠ - ٢٣٦ ، من قرأها ترجع عنده أنه لفة، وأن كلام من تكلم فيه لا يؤبه له، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٥٠ ، وضعفه، وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٥/٢١١ ، وذكر أنه سمع عطاء، وأنه سمع منه شعبة والشوري، وروي عن ابن المبارك قال: «كان الحجاج يدلس، يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما ي听过 محمد العزمي، والعزمي لا نقر به»، وترجمه بنحو هذا في الصغير ١٧٦ - ١٧٧ ، والضعفاء (ص ٩) ، وزاد في الصغير: «وما قال فيه: حدثنا، يتحمل».

وعلة هذا الحديث أنه يخالف سائر الروايات الصحيحة: أن الرجل إذا تزوج إذا تزوج البكر أقام عندها سبعة أيام ثم قسم بين نسائه، وإذا تزوج الشيب أقام عندها ثلاثة، انظر الفتح ٩ : ٢٧٥ - ٢٧٧ ، والتلخيص ٣١٥ ، ونيل الأوطار ٦ : ٣٦٨ - ٣٧٠ . وذكر الحافظ في الفتح أن حديث أنس الذي عند البخاري «حججة على الكوفيين في قولهم إن البكر والشيب سواء في الثلاث، وعلى الأوزاعي في قوله: للبكر ثلاث وللشيب يومان. وفيه حديث مرفوع عن عائشة، أخرجه الدارقطني بستد ضعيف جداً». والحديث الذي أشار إليه الحافظ - حديث عائشة - عند الدارقطني (ص ٤٠٩) . بل إن هذا الحديث نفسه اختلف فيه على الحجاج بن أرطاة: فرواه الدارقطني (ص ٤٠٩) من طريق عمر بن علي [وهو المقدمي]: «حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ ، قال: إذا تزوج الشيب فلها ثلاث، ثم تقسم». وهذا اللفظ يوافق الأحاديث الأخرى. فلعل الحجاج بن أرطاة نسي أو سها، فذكر في الرواية التي في المسند هنا «البكر» بدلاً «الشيب».

(٦٦٦) إسناده صحيح، حجاج: هو ابن أرطاة، ولم ينفرد بروايته عن عمرو بن شعيب، كما سيجيء. والحديث رواه أحمد فيما سيأتي ٦٩٢٣ بنحوه، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج عن عمرو، ورواه أيضاً ٦٩٤٩ عن محمد بن فضيل عن حجاج. وكذلك رواه ابن ماجة ٢ : ٥٥ ، من طريق عبدالله بن نمير ومحمد بن فضيل، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٠ : ٣٢٤ ، من طريق هشيم، ثلاثتهم عن حجاج، بهذا =

**أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا عَبْدٌ كُوِّتَّ بِعَلَى مَائَةٍ أُوقِيَّةٍ،**

الإسناد نحوه. رواه الترمذى ٢ : ٢٥٠ ، من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب، بنحوه، قال الترمذى: «هذا حديث غريب. والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: أن المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من كتابته. وقد رواه الحجاج عن عمرو بن شعيب، نحوه». ويحيى بن أبي أنيسة: ضعيف. فلست أدرى لم اقصر الترمذى على روایته من طريقه، وترك روایات الثقات غيره، الذين رواه عن عمرو ابن شعيب!!، وسيأتي مطولاً ٢٧٢٦ ، من روایة عبد الصمد عن همام عن عباس الجزري عن عمرو بن شعيب. وفيه بحث في أنه « Abbas الجزري »، أو « Abbas الجريري »، يحتاج إلى تحقيق في موضعه، إن شاء الله. وهذا المطول رواه أبو داود ٣٩٢٧ (٤ : ٣١ - ٣٢) من عون المعبد)، والحاكم ٢ : ٢١٨ ، والدارقطنى ٢٧٥ ، والبيهقي ١٠ : ٣٢٣ - ٣٢٤ ، كلهم من طريق همام عن عباس الجريري عن عمرو بن شعيب. ورواه البيهقي أيضاً من طريق همام عن العلاء الجزري عن عمرو بن شعيب. وقال الحاكم: « صحيح الإسناد ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي. رواه أبو داود ٣٩٢٦ ، من طريق إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مرفوعاً، بلفظ: « المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم ». ورواه البيهقي ١٠ : ٣٢٤ من طريق أبي داود، بهذا الإسناد. وأعلمه المتذر في تهذيب السنن ٣٧٧٢ بكلام مجمل كعادته دون تحقيق، بأن فيه « إسماعيل بن عياش، وفيه مقال »!، وإسماعيل بن عياش ثقة، وإنما تكلموا في روایته عن غير الشاميين. وهو يروي هذا الحديث عن شامي، وهو سليمان بن سليم الكناني القاضي الثقة. فانتفت هذه العلة، وصح هذا الإسناد. وفي الباب حديث آخر بمعناه، أثناء حديث مطول لعبد الله بن عمرو، لم يروه أحمد في المسند: فقد روى ابن حبان في صحيحه ( ج ٣ ص ٢٠٨ - ٢٠٩ من المخطوطة المصورة عندي ) من طريق عمرو بن عثمان: « حدثنا الوليد عن ابن جرير: أخبرني عطاء عن عبدالله بن عمرو بن العاص: أنه قال: يا رسول الله، إنا نسمع منك أحاديث، أفتاذن لنا أن نكتبه؟، قال: نعم، فكان أول ما كتب، كتاب النبي ﷺ إلى أهل مكة: لا يجوز شرطان في بيع واحد، ولا بيع وسلف جميعاً، ولا بيع ما لم يضمن، =

فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرُ أُوقِيَّاتٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ».

ومن كاتب مكتاباً على مائة درهم، فقضها إِلَّا عشرة دراهم، فهو عبد، أو على مائة أوقية، فقضها إِلَّا أوقية، فهو عبد». وهذا إسناد صحيح، عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي: ثقة، وثقة النسائي وغيره. وشيخه الوليد: هو الوليد بن مسلم الدمشقي، عالم الشأم، سبق توثيقه ١٨٨٩. وسيأتي مزيد كلام في تعليل هذا الحديث. فرواوه أيضاً البهقي في السنن الكبرى ١٠ : ٣٢٤، من طريق إبراهيم بن المنذر: «حدثني هشام بن سليمان المخزومي حدثنا ابن جريج عن عبدالله بن عمرو بن العاص»، فذكره نحوه. وهذا إسناد ظاهر الانقطاع، فإن ابن جريج لم يدرك عبدالله بن عمرو. ولذلك تردد فيه البهقي، فقال عقب روايته: «كذا وجدته، ولا أراه محفوظاً». فعلل أحد شيوخ الإسناد، بين البهقي وبين إبراهيم بن المنذر، أخطأ فتني أن يذكر عطاء بين ابن جريج وبين عبدالله بن عمرو، أو أخطأ أحد الناسخين في الأصول التي يروي منها البهقي، لأنه يقول: «كذا وجدته»، فهو في كتاب بين يديه فيه سماعه. ثم ذكر الزيلعي في نصب الرأبة ٤ : ١٤٣ ، فقال: « وأنحر النسائي في سنته عن ابن جريج عن عطاء عن عبدالله ابن عمرو» إلخ. ولم أجده في سنن النسائي حتى أتبين إسناده، ولا ساق الزيلعي الإسناد. ولعله في السنن الكبرى للنسائي. ثم قال الزيلعي: «ورواه ابن حبان في صحيحه، في النوع السادس والستين من القسم الثالث. قال النسائي: هذا حديث منكر، وهو عندي خطأ، انتهى. وذكره عبدالحق في أحكامه من جهة النسائي، ثم قال: وعطاء هذا هو الخراساني، ولم يسمع من عبدالله بن عمرو شيئاً، ولا أعلم أحداً ذكر لعطاء سماعاً من عبدالله بن عمرو، انتهى. وأعلم أن النسائي وابن حبان لم ينسباه، أعني عطاء، وذكره ابن عساكر في أطرافه، في ترجمة: عطاء بن أبي رباح عن عبدالله بن عمرو. ولم يذكر في كتابه لعطاء الخراساني عن عبدالله بن عمرو شيئاً. وكأنه وهم في ذلك، فقد ذكر عبدالحق أنه عطاء الخراساني. وهو جاء منسوباً في مصنف عبدالرزاق، فقال: أخبرنا ابن جريج عن عطاء الخراساني عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ، فذكره». وأشار إليه ابن حزم في المخلص ٩ : ٢٣١ ، وجزم بأنه «عن عطاء الخراساني»، ثم قال: «عطاء هذا =

## ٦٦٦٧ - حدثنا أبو معاوية حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه

الخراساني لم يسمع من عبدالله بن عمرو بن العاص شيئاً، ولا من أحد من الصحابة، إلا من أنس وحده. وأنا أرجح أن عطاء في الإسناد هو «عطاء بن أبي رباح»، لأن ابن جريج عرف بالرواية عنه، وكان به مختصاً، لزمه ١٧ سنة، وعرف بالرواية عنه، وكان يقول: «إذا أنا قلت: قال عطاء، فأنما سمعته منه، وإن لم أقل سمعت»، فمثل هذا إذا أطلق الرواية: «عن عطاء»، أو «أخبرني عطاء»، من غير بيان، فإنما يحمل على شيخ الذي عرف به، وهو «ابن أبي رباح»، وأما روايته عن «عطاء الخراساني» فإنها قليلة، بل هناك شك في سماحته منه، وإن كان متأخراً عن ابن أبي رباح، وقد قال أبو بكر بن أبي خيثمة: «رأيت في كتاب علي بن المديني: سألت يحيى ابن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني؟، فقال: ضعيف، قلت ليحيى: إنه يقول أخبرني؟، قال: لا شيء، كله ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه». وعادة الرواة المتقدنين المكثرين إذا أطلقوا اسم شيخ لهم بغير بيان، أن يريدوا به الشيخ الذي لزموه وعرفوا بالرواية عنه، فإذا أرادوا غيره بينما ما يدل على الذي أرادوا. فابن جريج حين يقول في رواية ابن حبان: «أخبرني عطاء»، إنما يريد عطاء بن أبي رباح، وعن ذلك أخرج ابن حبان الحديث في صحيحه، لأن شرط فيه اتصال إسناد كل حديث يرويه. وكذلك فهم ابن عساكر الحافظ في أطرافه أن عطاء هو ابن أبي رباح، فذكر الحديث في ترجمته، ولم يذكر لعطاء الخراساني عن عبدالله بن عمرو شيئاً، كما نقل الزيلعي عنه، وأما ما نقله الزيلعي عن مصنف عبدالرزاق، بالتصريح بأنه عطاء الخراساني، فإني أخشى أن يكون من أوهام إسحق بن إبراهيم الدبري، راوي المصنف عن عبدالرزاق، فإنه وإن كان ثقة صحيح الرواية عنه في المصنف، إلا أن له أوهاماً فيه، قد يكون هذا أحدها. وأيا ما كان، فإن هذه الروايات يشد بعضها بعضاً، ويؤيد بعضها بعضاً. والحمد لله. وانظر ٣٤٨٩.

(٦٦٦٧) إسناده صحيح، ورواه أيضاً أحمد في المسند، فيما سيأتي ٦٩٠١ عن نصر بن باب و ٦٩٣٩ عن يزيد بن هرون، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد نحوه. ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (ج ٤ ص ٢٧) عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج، بهذا الإسناد نحوه. وكذلك رواه الدارقطني (ص ٢٠٦) من طريق عبدالله بن نمير، ومن طريق يزيد بن هرون كلاهما عن الحجاج، بهذا الإسناد. ورواه الترمذى =

عن جده، قال: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَتَانِ، فِي أَيْدِيهِمَا أَسَاوِرٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ

(١٢: ٢) بنحوه، عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. ثم قال الترمذى: «هذا حديث قد رواه المثنى بن الصبّاح عن عمرو بن شعيب نحو هذا، والمثنى بن الصبّاح وابن لهيعة يضعفان في الحديث. ولا يصح في هذا عن النبي ﷺ شيء!»، والعجب من الترمذى، كيف خفي عليه روایة الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب، مع كثرة من رواوه عن الحجاج والثقة بهم؟، ثم إن أكثر ما يؤخذ على هؤلاء الثلاثة: الحجاج بن أرطاة، وابن لهيعة، والمثنى بن الصبّاح، خشية الغلط أو الاضطراب، مع ما رمي به الحجاج من التدليس، ولم يجرح واحد منهم في صدقه وأمانته، فإذا اتفق هؤلاء الثلاثة، أو اثنان منهم، على روایة حديث، كان احتمال الخطأ مرفوعاً، أو بعيداً على الأقل، فأنى يكون هذا الحديث ضعيفاً؟، وقد جاء نحو معناه بإسناد صحيح، لا خلاف في صحته: فرواه أبو داود ١٥٦٣ (٢: ٤) عن العبيود، من طريق خالد بن الحرث عن حسين بن ذكوان المعلم: «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن امرأة أتت رسول الله ﷺ، ومعها ابنة لها، وفي يد ابنته مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها: أتعطين زكاة هذا؟، قالت: لا، قال: أيسرك أن يسرك الله بهما يوم القيمة سوارين من نار؟، قال: فخلعتهما، فألقتهما إلى النبي ﷺ، وقالت: وهما لله عز وجل ولرسوله». وهذا الحديث رواه البهقى في السنن الكبرى (٤: ١٤٠) من طريق أبي داود بإسناده هذا. ثم قال: «وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». ورواه النسائي (١: ٣٤٣) من طريق خالد بن الحرث عن حسين المعلم، كرواية أبي داود. ثم رواه نحوه، من طريق المعتمر بن سليمان قال: «سمعت حسيناً [يعنى المعلم]، قال: حدثني عمرو بن شعيب قال: جاءت امرأة ومعها بنت لها» إلخ. أي أن هذا الإسناد منقطع، «عمرو بن شعيب» فقط، ليس فيه «عن أبيه عن جده». ثم قال النسائي: «خالد ثبت من المعتمر». فهذا معناه أن النسائي رجع الرواية الموصولة المنقطعة بالإسناد. ولكن جاء الحافظ المنذري في تهذيب السنن ١٥٠٦ ، وقال: «وأخرجـه النسائي مسندـاً ومرسلاً، وذكرـ أنـ المرسل أولـي بالصوابـ». ونقلـه أيضـاً في الترغـيب والترهـيب (١: ٢٧٢) بلفـظـ أبي داودـ، وـقالـ: «ورواـهـ النـسـائـيـ مـرـسـلاـ وـمـتـصـلاـ، وـرـجـعـ المرـسـلـ». ولـمـ يـفـرـدـ المنـذـريـ بـنـقـلـ هـذـاـ عـنـ النـسـائـيـ، فـقـدـ فـعـلـ مـثـلـ ذـلـكـ الحـافـظـ =

لهمَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَتَخْبَانَ أَنْ يُسَوَّرَ كَمَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَسَاوَرَ مِنْ نَارٍ؟» ،  
قَالَتَا: لَا ، قَالَ: «فَأَدِيَا حَقًّا هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِيكُمَا» .

الزيلعي في نصب الراية (٢ : ٣٦٩ - ٣٧٠) ، فنقل الحديث عن أبي داود والنسائي متصلًا ، ثم قال: «وآخرجه النسائي أيضًا عن المعتمر بن سليمان عن حسين المعلم عن عمرو، قال: جاءت امرأة، فذكره مرسلا. قال النسائي: وخالد أثبت عندنا من معتمر، وحديث معتمر أولى بالصواب» !!، فهذا تعليل عجيب، ينقض بعضه بعضاً ولذلك ما قال الحافظ بن حجر في الدرية (ص ١٦١): «أبدى له النسائي علة غير قادحة» . وكلمة النسائي هذه التي نقلها المنذري والزيلعي، والتي تجعل حديث المعتمر المرسل أولى بالصواب، والتي تنقض ما قبلها -: ليست موجودة في نسختي النسائي المطبوعتين، ولا هي موجودة في المخطوطتين اللتين عندي، وإنماها يعتمد عليها، لأنها نسخة الشيخ عابد السندي المحدث المتقن، صصحها بنفسه. وأغرب من هذا كله: أن الزيلعي في نصب الراية، بعد أن نقل الحديث من روایتي أبي داود والنسائي، قال ما نصه: «قال ابن القطان في كتابه: إسناده صحيح. وقال المنذري في مختصره: إسناده لا مقال فيه، فإن أبي داود رواه عن أبي كامل الجحدري وحميد بن مسعدة، وهما من الثقات، احتج بهما مسلم، وخالد بن الحرف إمام فقيه، احتج به البخاري ومسلم، وكذلك حسين بن ذكوان المعلم، احتجوا به في الصحيح، ووثقه ابن المديني وابن معين وأبو حاتم، وعمرو ابن شعيب فهو من قد علم، وهذا إسناد تقوم به الحجة، إن شاء الله تعالى. انتهى» !!، فهذا كلام نقله إمام حافظ عن تهذيب المنذري لسن أبي داود، ليس منه حرف في مختصر المنذري، بل فيه ما يخالفه تقريباً، فإن الذي نقله ابن القطان توكيده لصحة الحديث من المنذري، والذي في مختصره الموجود بين أيدينا، وفي كتابه الترغيب والترهيب، يدل على ميله إلى تعليله بما نسب للنسائي من تعليل لم يجده في سنن النسائي !، وما ندرى كيف كان هذا ولا ذاك؟!، ثم شيء آخر يزيد ذلك غرابة: أن الزيلعي نقل رواية الترمذى من طريق ابن لهبعة، وتعليقه إياها الذي نقلنا، ثم قال: «قال المنذري: لعل الترمذى قصد اللذين ذكرهما، ولا فطرق أبي داود لا مقال فيه، انتهى» !، فأين هذا في كلام المنذري؟!، لا أدرى. ثم يقول الزيلعي: «وبسندة الترمذى رواه أحمد وابن أبي شيبة وإسحق بن راهويه، في مسانيدهم» !، ثم يقول (٢ : ٣٧١):

٦٦٦٨ - حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَثَنَا دَاوُدَ بْنَ أَبِي هَنْدٍ عَنْ عُمَرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدَرِ، قَالَ: وَكَأَنَّمَا تَفَقَّأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَانِ مِنَ الغَضَبِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: «مَا لَكُمْ تَضَرِّبُونَ كِتَابَ اللَّهِ بِعِصْمِهِ بَعْضًا؟!»، بِهَذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». قَالَ: فَمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَشْهُدْهُ بِمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ، أَنِّي لَمْ أَشْهُدْهُ.

٦٦٦٩ - حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَثَنَا حَاجًا عَنْ عُمَرِ بْنِ شُعَيْبٍ

«طريق آخر: أخرجه أَحْمَدُ رضي الله عنه في مسنده عن المثنى بن الصباح عن عمرو ابن شعيب، به. وهي الطريقة التي أشار إليها الترمذى» !!، ولست أدرى كيف كان هنا النقلان أيضاً؟!، أما مسنده ابن راهويه فإني لم أره، ولكن مصنف ابن أبي شيبة أمامي، وليس فيه إلا روایته من طريق الحجاج بن أرطاة، وكذلك مسنده الإمام أَحْمَدُ بْنُ يَدِي، وأستطيع أن أجزم بالاستقراء التام، أنه لم يروه إلا من طريق الحجاج، بالإسناد الذي هنا، وبالإسنادين اللذين أشرت إليهما أول الكلام. فمن أين جاء الزيلعي بنسخة روایتي ابن المثنى والمثنى بن الصباح لمسند أَحْمَد؟!، وهو، أعني الزيلعي، لا يريد بإشارته إليهما روایة الحجاج بن أرطاة بقينما، لأن كلامه صريح في الرواية من طريق ابن لهيعة والمثنى، ثم هو قد ذكر بعد ذلك روایة الحجاج بن أرطاة (ص ٣٧١)، ونسبها لأَحْمَد والدارقطني !!، فإن تكون هذه النقول المضطربة سهواً من هؤلاء، يكن سهواً عجبياً غير معقول، ولا فإني عاجز أن أجد لشيء منه توجيهًا أو تأويلاً.

(٦٦٦٨) إسناده صحيح، داود بن أبي هند: سبق توثيقه ١٦٩٨، وزيد هنا أنه ترجمته البخاري في الكبير ٢١٣/١١٢ - ٢١٤ . والحديث روأ ابن ماجة ١: ٢٣ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. ونقل شارحة السندي عن زوائد البوصيري، قال: «هذا إسناد صحيح، رجال ثقات»، ثم تعقبه السندي، بكلام في عمرو بن شعيب لا طائل لختمه. وسيأتي مطولاً . ٦٧٠٢ .

(٦٦٦٩) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٥٩ ، وقال: «رواه أَحْمَدُ، وفيه الحجاج بن =

عن أبيه عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ وقف عند الجمرة الثانية أطولَ  
ما وقف عند الجمرة الأولى، ثم أتى جمرة العقبة، فرمها، ولم يقفْ  
عندَها.

٦٦٧٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب  
عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى الختانان وتوارت  
الحشفة فقد وجب الغسل».

٦٦٧١ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أبي / حدثني عمرو  
ابن شعيب حدثني أبي عن أبيه، قال: ذكر عبدالله بن عمرو، قال: قال  
رسول الله ﷺ: «لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح مالم  
يُضمن، ولا بيع ما ليس عندك».

٦٦٧٢ - حدثنا إسماعيل حدثنا ليث عن عمرو بن شعيب عن

أرطاة، وفيه كلامٌ .

(٦٦٧٠) إسناده صحيح، ورواه ابن ماجة ١١٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية -  
شيخ أحمد هنا - بهذا الإسناد. ونقل شارحة عن زوائد البيوصيري قال: «إسناد هذا  
الحديث ضعيف، لضعف حجاج بن أرطاة، والحديث أخرجه مسلم وغيره من وجوه  
آخر». وأشار إليه الترمذى ١١٠ في قوله «وفي الباب»، وانظر نصب الراية ١: ٨٤ -  
٨٥. وأشار أيضاً ما مضى في مستند عثمان ٤٤٨، ٤٥٨. وقوله «إذا التقى الختانان»،  
هكذا هو في أصول المسند، وفي رواية ابن ماجة «إذا التقى الختانان». و«الختنان»: قال  
ابن الأثير: «هما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية، ويقال لقطعهما: الإعذار  
والخفض».

(٦٦٧١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٢٨ بمعناه، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر أيضاً نصب الراية  
٤: ١٨ - ١٩.

(٦٦٧٢) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن علية. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث سيأتي =

أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُنْتَفِعُوا الشَّيْبُ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبًا فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، وَرُفِعَ بِهَا دَرْجَةً، أَوْ حُطَّ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةً».

### ٦٦٧٣ - حدثنا إسماعيل عن ليث عن عمرو بن شعيب عن أبيه

مختصرًا ٦٦٧٥ ، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب. وكذلك رواه أبو داود ٤٢٠٢ (٤: ١٣٦ عن المعبود) من طريق ابن عجلان. قال المنذري ٤٠٣٨ : « وأنخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى: حسن. وقد أخرجه مسلم في الصحيح من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال: كان يكره تنف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته». والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٥ مختصرًا ، من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب ، وقال: «هذا حديث حسن. وقد رواه عبد الرحمن بن الحارث وغير واحد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». وكذلك رواه ابن ماجة ٢ : ٢١٠ ، من طريق محمد بن إسحاق . ورواه النسائى ٢ : ٢٧٨ ، مختصرًا جدًا ، من طريق عمارة بن غزية عن عمرو بن شعيب. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٤ : ٥٧ ، مطولاً ، من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١١٣ ، من رواية السنن الأربعة.

(٦٦٧٣) إسناده صحيح، وسيأتي ٧٠٥٧ من رواية حماد بن سلمة عن ليث بن أبي سليم، بنحوه. وسيأتي مطولاً ٦٧٢٢ من رواية محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن عمرو. وذكره الجندى فى المتنى ٣١١٣ ، باللفظ الذى هنا ، وقال: «رواه أَحْمَد». وكذلك ذكره الحافظ فى التلخيص ٢٥٨ ، وقال: «رواه أَحْمَد ، وفِي إِسْنَادِه لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيم . ورواه الطبراني في الصغير ، من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب ، وقال: لم يرو الأعمش عن عمرو غيره». وقصر جدًا صاحب مجمع الزوائد ٤ : ١٢٤ ، فذكر الرواية المطولة ٦٧٢٢ ، ثم أشار إلى هذه الرواية المختصرة ، ثم قال: «رواه أَحْمَد ، وفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدَ الْخَزَاعِي ، وَهُوَ ثَقَةٌ ، وَقَدْ ضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ». وسيأتي الكلام على رواية محمد بن راشد في موضعها ، إن شاء الله . ولكن تقصير الزوائد أنه لم يشر إلى =

عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «من منعَ فَضْلَ مائِهِ، أو فَضْلَ كُلَّهِ، منعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ».

٦٦٧٤ — حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أسكر كثيرة فقليله حرام».

٦٦٧٥ — حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثني عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: «لا تنتفوا الشَّيْبَ، فَإِنَّمَا مَا مِنْ عَبْدٍ يَشِيبُ فِي الْإِسْلَامِ شَيْئاً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بَهَا خَطْيَيْهَا».

٦٦٧٦ — حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثنا عمرو بن شعيب

رواية ليث بن أبي سليم، وهي في المسند هنا ٧٠٥٧، ثم لم يشر إلى رواية الطبراني في الصغير التي ذكرها ابن حجر، وهي متابعة جيدة لروايات المسند، والمعجم الصغير للطبراني أحد الكتب التي التزم الهيثمي إخراج زوائدتها، فمن هذا وذلك كان تقديره. ومعنى الحديث ثابت صحيح، متفق عليه من حديث أبي هريرة. انظر المتنقى ٣١٠٩ - ٣١١١. «الكلأ»، بفتح الكاف واللام وبالهمزة غير ممدود: هو النبات والعشب، وسواء رطبه وبابسه، قاله ابن الأثير.

(٦٦٧٤) إسناده صحيح، «عبيد الله»: بالتصغير، وقد كتب عليه في م هنا «صح»، تونقاً من صحته. والحديث قد مضى ٦٥٥٨، من رواية أخيه «عبد الله العمري»، وأشارنا إلى هذا هناك.

(٦٦٧٥) إسناده صحيح، ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. والحديث مختصر ٦٦٧٢، وقد أشرنا إليه هناك.

(٦٦٧٦) إسناده صحيح، يحيى: هو ابن سعيد القطان. ابن عجلان: هو محمد. ووقع هنا في ح «حدثنا يحيى بن عجلان»، بحذف «عن»، وهو خطأً مطبعي ظاهر، صححناه من ك. م.

عن أبيه عن جده، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تنشد فيه الأشعار، وأن تنشد فيه الصلاة، وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة.

## ٦٦٧٧ - حدثنا يحيى عن ابن عجلانَ عن عمرو بن شعيب عن

والحديث رواه أبو داود ١٠٧٩ (١١: ٤١٩) عن المعبود عن مسدد عن يحيى عن ابن عجلان. قال المنذري ١٠٣٧ : «وآخرجه الترمذى والنمسائى وابن ماجة. وقال الترمذى: حديث حسن». وهو في الترمذى (برقم ٣٢٢ من شرحنا)، وحققنا هنالك الخلاف في إسناد «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، ورجحنا أنه إسناد صحيح. «الحلق»: بكسر الحاء وفتح اللام. وفي رواية أبي داود «التحلق». ولكن يظهر أن الرواية التي رواها الخطبائى من نسخ أبي داود فيها أيضًا «الحلق»، فشرحها على ذلك، قال: «الحلق، مكسورة الحاء مفتوحة اللام: جماعة الحلقة. وكان بعض مشاريختنا يرويه أنه نهى عن الحلق، بسكون اللام [يعنى مع فتح الحاء]!، وأخبرنى أنه بقي أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة يوم الجمعة!، فقلت له: إنما هو الحلق، جمع الحلقة، وإنما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم والمذكرة، وأمر أن يستغلى بالصلاحة وينصب للخطبة والذكر، فإذا فرغ منها كان الاجتماع والتحلق بعد ذلك، فقال: قد فرّجت عنى، وجزاني خيراً، وكان من الصالحين، رحمة الله». وقال ابن الأثير: «الحلق، بكسر الحاء وفتح اللام: جمع الحلقة، مثل: قصة وقصص، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره، والتحلق: تفعل منها، وهو أن يتعمدوا ذلك».

(٦٦٧٧) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣١٠ عن هذا الموضع من المسند. وذكره ابن رجب في كتاب التخويف من النار (ص ٧٠)، وقال: «خرجه الإمام أحمد والنمسائى والترمذى، وقال: حسن، وروي موقوفاً على عبدالله بن عمرو». وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٨ - ١٩، ونسبه للنمسائى والترمذى، وقال: «حسن». ونسبه السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣: ٤١٥ - ٤١٦) من الفتح الكبير) لأحمد والترمذى. وهو في الترمذى ٣: ٣٢٥، وقال: «حديث حسن»، =

أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ النَّرَّ، فِي صُورِ النَّاسِ، يَعْلُو هُمْ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الصِّفَارِ، حَتَّى يَدْخُلُوا سَجْنًا فِي جَهَنَّمَ، يَقَالُ لَهُ: بُولَسُ، فَتَعْلُو هُمْ نَارَ الْأَنْيَارِ، يَسْقُونَ مِنْ طِينَةِ الْخَيَالِ، عَصَارَةَ أَهْلِ النَّارِ».

**٦٦٧٨** — حدثنا يحيى حدثنا عُبيدة الله ابن الأَخْنَسَ حدثني عمرو ابن شَعِيب عن أبيه عن جده، قال: أَتَى أَعْرَابَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يَرِيدُ أَنْ يَجْتَاجَ مَالِي؟، قَالَ: «أَنْتَ وَمَالِكُ لَوْدَدُكَ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنْ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا».

وكذلك هو فيه في مخطوطة الشیعی عبد السندي (ورقة ٦٨)، وفي طبعة بولاق ٢: ٨٠: «حديث حسن صحيح». ولم أجده في النسائي، والظاهر أنه في السنن الكبرى. الصغار، بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة: الذل والهوان. «بولس»: بضم الباء الموحدة وفتح اللام وأخره سين مهملة، هكذا ضبطه المنذري في الترغيب والترهيب، وقال ابن الأثير: «هكذا جاء في الحديث مسمى». «نار الأنیار»: قال ابن الأثير: «لم أجده مشروحًا، ولكن هكذا يروى. فإن صحت الرواية فيحتمل أن يكون معناه: نار النيران، فجمع النار على أنیار، وأصلها: أنوار، لأنها من الواو، كما جاء في ريح وعبد: أرياح وأعياد. وهذا من الواو»، ونقل صاحب اللسان كلام ابن الأثير ٧: ١٠١ بنصه، ولكن وقع فيه تصحیف ناسخ أو طابع، ففيه: «وفي حديث شجر جهنم»!، وصوابه: «سجن جهنم».

(٦٦٧٨) إسناده صحيح، عُبيدة الله بن الأَخْنَسَ: سبق توثيقه ٢٠٠٠ . والحديث رواه أبو داود ٣٥٣٠ (٣١٢: ٣ عون المعبود)، من طريق حبيب المعلم، وابن ماجة ٢: ٢٤ ، من طريق حجاج بن أرطاة، كلاهما عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد، بمنحوه. وسيأتي من طريق حجاج ٦٩٠٢ ، ومن طريق حبيب ٧٠٠١ . «يحتاج مالي»: قال الخطابي (٣٣٨٧): «معناه يستأصله ويأتی عليه. والعرب تقول: جاهم الرمان واجتاحهم، إذا أتى على أموالهم. ومنه الجائحة، وهي الآفة التي تصيب المال فنهلكه».

**٦٦٧٩** – حَدَثَنَا يَحْيَى حَدَثَنَا حُسْنَى عُمَرُ بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَافِيًّا وَنَاعِلًا، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيَفْطُرُ، وَيَشْرُبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْصُرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شَمَالِهِ.

**٦٦٨٠** – حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَقَاهُ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ: «هَذَا أَشَرُّ هَذَا حَلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَقَاهُ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَّتَ عَنْهُ.

**٦٦٨١** – حَدَثَنَا يَحْيَى عَنْ حُسْنَى عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ

---

(٦٦٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٢٧، ٦٦٦٠.

(٦٦٨٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥١٨ بهذا الإسناد، وقد أشرنا إليه هناك. قوله «أشر»: هكذا أثبت هنا في الأصول الثلاثة، وهو على لغة قليلة، والقياس المشهور «شر» دون همزة، وهو الثابت في الرواية الماضية، وكذلك هو هنا في نسخة بهامش م.

(٦٦٨١) إسناده صحيح، حُسْنَى: هو المعلم. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايات ٦١٧٧، وقال: «رواه الطبراني، ورجالة ثقات». وقال أيضًا: «في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح، وفي السنن بعضه». والعجب منه أن ينسبه للطبراني وحده، وهو في المسند كما ترى!، ثم أعجب منه زعمه أن «في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح»!، فأستطيع أن أجزم، إن شاء اللَّهُ، بالتتبع التام، أن ليس لعبد اللَّه بن عمرو حديث في أحد الصحيحين في النهي عن الصلاة بعد الصبح، بل إنه لم يروه أحد من أصحاب السنن الأربع من حديث ابن عمرو، إلا أن الترمذى أشار إليه فقط، في قوله «وفي الباب» ١: ١٦١، وقال شارحه: «وأما حديث عبد اللَّه بن عمرو فآخرجه الطبراني في الأوسط». نعم، هو ثابت في الكتب الستة، من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ورجال مرضيبيين، وقد مضى في مستند عمر مراراً، أولها (رقم ١١٠). ومضى أيضاً في مستند عمر (رقم ١١٨) بإسناد منقطع، من رواية ابن عمرو بن العاصي =

عن جده، قال: لما فتحت مكة على رسول الله ﷺ قال: «كُفُوا السلاح، إلَّا خِزَاعَةً عن بني بكر»، فأذن لهم، حتى صلَى العصر، ثم قال: «كُفُوا السلاح»، فلقي رجلٌ من خزاعة رجلاً من بني بكر، من غد، بالمردفة، فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقام خطيباً، فقال، ورأيته وهو مستند ظهره إلى الكعبة، قال: «إن أَعْدَى النَّاسَ عَلَى اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي الْحَرَمِ، أَوْ قُتِلَ غَيْرَ قاتلِهِ، أَوْ قُتِلَ بِذِحْولِ الْجَاهِلِيَّةِ»، فقام إليه رجلٌ، فقال: إنَّ فلاناً ابْنِي، فقال رسول الله ﷺ: «لَا دُعْوَةَ فِي الإِسْلَامِ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلْدُ لِلْفِرَاشِ»

عن عمر بن الخطاب. وأما أن «في السنن بعضه» فنعم، كما سترى في تخرجه، إن شاء الله. وقد أشار إليه الحافظ ابن كثير في التاريخ ٤: ٣٠٦، عن هذا الموضع من المسند، ولم يذكر لفظه كاملاً، وقال: «وهذا غريب جداً. وقد روى أهل السنن بعض الحديث، فأما ما فيه من أنه رخص لخزاعة أن تأخذ بنارها من بني بكر إلى العصر من يوم الفتح، فلم أره إلا في هذا الحديث. وكأنه - إن صح - من باب الاختصاص لهم، مما كانوا أصابوا منهم ليلة الودير». وقد اشتمل هذا الحديث العظيم على معانٍ كثيرة، وسيأتي بأطول من هذا ٦٩٣٣، ٦٩٩٢، من روایة یزید بن هرون عن حسین المعلم. وتأتي أيضاً بعض معانیه، وسنشير إليها عند مواضعها، إن شاء الله.

فأولاً: قوله: «إن أَعْدَى النَّاسَ عَلَى اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي الْحَرَمِ» إلخ، سيأتي بنحو معناه، من روایة حبیب المعلم عن عمرو بن شعیب ٦٧٥٧.

ثانياً: قوله «لَا دُعْوَةَ فِي الإِسْلَامِ» إلخ، سيأتي مختصراً، من روایة عامر الأحول عن عمرو ابن شعیب ٦٩٧١. ورواه أبو داود ٢٢٧٤ (٢: ٢٥٠) عن المعبود مطولاً، من روایة یزید بن هرون عن حسین المعلم عن عمرو بن شعیب. وقد مضى معناه في أن الولد للفراش، مراراً ١٧٣، ٤١٦، ٤١٧، ٤٦٧، ٥٠٢، ٨٢٠. وانظر ٦٦٩٩.

ثالثاً: دية الأصابع، ستائي من روایة سليمان بن موسى ٦٧١١، ومن روایة حسین المعلم ٦٧٧٢، ومن روایة مطر الوراق ٧٠١٣ ثلاثتهم عن عمرو بن شعیب. ورواه أبو داود ٤٥٦٢ (٤: ٣١٣) عن المعبود، والنمسائي ٢: ٢٥٢، كلّا هما من طريق حسین المعلم =

وللعاهر الأثَلْبُ، قالوا: وَمَا الْأَثَلْبُ؟، قال: «الحجر»، قال: «وفي الأصابع

عن عمرو بن شعيب. ورواه ابن ماجة ٢ : ٧٥ من رواية مطر الوراق عن عمرو بن شعيب.

رابعاً: دية الم واضح، وستائي أيضاً ٦٧٧٢ ، ٦٧٧٢ ، ٧٠١٣ . ورواه أبو داود ٤٥٦٦ (٤ : ٣١٥) عن المعبود)، من طريق حسين المعلم، وابن ماجة ٢ : ٧٥ ، من طريق مطر الوراق، كلامها عن عمرو بن شعيب. وانظر أيضاً ما مضى ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ ، ٧٠٣٣ . وانظر أيضاً ما يأتى في المسند ٦٦٦٣ .

خامساً: النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر، وسيأتي من طريق عبد الكري姆 الجزري ٦٧١٢ ، ومن طريق خليفة بن غالب ٦٩٧ ، كلامها عن عمرو بن شعيب. ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٦٠ ، عن خليفة بن غالب. وانظر أيضاً ما يأتى في المسند ٦٩٦٦ ، ٦٩٩٣ ، ٧٠٧٧ .

سادساً: النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وسيأتي من طريق عبد الكريمة الجزري ٦٧١٢ ، ومن طريق حسين المعلم ٦٧٧٠ ، كلامها عن عمرو بن شعيب. وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ١٨٧٨ ، ١٤٣٠ .

سابعاً: «لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها»، رواه أبو الطيالسي ٢٢٦٧ ، من طريق حبيب المعلم، ورواه أبو داود السجستانى ٣٥٤٦ ، ٣٥٤٧ (٣ : ٣١٧ عن المعبود)، من طريق داود بن أبي هند وحبيب المعلم وحسين المعلم، ورواه النسائي ١ : ٣٥٢ ، من طريق حسين المعلم، وابن ماجة ٢ : ٣٧ ، من طريق داود بن أبي هند وحبيب المعلم وحسين المعلم، وابن ماجة ٢ : ١٣٧ - ١٣٨ ، من طريق المثنى بن الصباح، كلهم عن عمرو بن شعيب. «ذحول الجاهلية»، بضم الذال المعجمة والفاء المهملة: جمع «ذحل» بفتح فسكون، وهو الوتر والثار والعداوة. «الدعوة»، بكسر الدال وسكون العين المهملتين: هو أن يتنسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته، وقد كانوا يفعلونه، فنهى عنه وجعل الولد للفراش، قاله ابن الأثير. وقال الخطابي ٢١٧٩ : «ادعاء الولد». وهو أعم وأجود من كلام ابن الأثير. فإن الواقعة نفسها في رجل يريد أن يدعى نسب ابن له عاهر بأمه في الجاهلية، كما في رواية أبي داود.

عشر عشر، وفي المَوَاضِعِ خَمْسٌ خَمْسٌ»، قال: وقال: «لا صلاةً بعد الغداء حتى تطلع الشمس، ولا صلاةً بعد العصر حتى تغرب الشمس»، قال:

«الولد للفراش»، قال الخطابي: «يريد: لصاحب الفراش»، وقال ابن الأثير: «وهو الزوج والملوء، والمرأة تسمى فراشاً، لأن الرجل يفترشها».

«العاهر»: الزاني، وقد عَاهَرَ عَاهَرًا وَعَاهُورًا، إذا أتى المرأة ليلاً للفجور بها، ثم غلب على الزنا مطلقاً، المعنى: لا حظ للزاني في الولد، وإنما هو لصاحب الفراش، أي لصاحب أم الولد، وهو زوجها أو مولاها، قاله ابن الأثير.

«الإثْلَب» بفتح الهمزة واللام وكسرهما، والفتح أكثـر، وبينهما ثاء مثلثة ساكنة: هو الحجر، قال ابن الأثير ١: ١٦: «قيل: معناه الرجم، وقيل: هو كنایة عن الخيبة. وقيل: الأثـلـب: دـقـاقـ الـحـجـارـةـ، وـقـيلـ: التـرابـ. وـهـذـاـ يـوـضـعـ أـنـ مـعـنـاـهـ الـخـيـبـةـ، إـذـ لـيـسـ كـانـ زـانـ يـرـجـمـ». وـقـالـ أـيـضاـ ١: ٢٠٣ـ فـيـ تـفـسـيرـ الـحـجـرـ: «أـيـ الـخـيـبـةـ، يـعـنـيـ أـنـ الـولـدـ لـصـاحـبـ الـفـرـاشـ، مـنـ الـزـوـجـ أـوـ السـيـدـ، وـلـلـزـانـيـ الـخـيـبـةـ وـالـحرـمـانـ، كـقـولـكـ: مـاـ لـكـ عـنـدـيـ شـيـءـ غـيـرـ الـتـرـابـ، وـمـاـ يـبـدـيـكـ غـيـرـ الـحـجـرـ». وـهـذـهـ الدـعـوـةـ، اـدـعـاءـ نـسـبـ الـغـيـرـ، وـادـعـاءـ نـسـبـ الـلـقـطـاءـ، وـمـحـاـوـلـةـ إـبـاتـ الـمـلـوـدـيـنـ لـغـيـرـ رـشـدـ، كـلـهـاـ مـنـ الـمـنـكـرـاتـ الـخـيـبـةـ، الـتـيـ شـاعـتـ فـيـ بـلـادـنـاـ، بـمـاـ أـشـارـعـ النـسـوـانـ وـأـنـصـارـ النـسـوـانـ مـنـ الإـبـاحـيـةـ وـالـتـحلـلـ الـخـلـقـيـ، وـمـنـ الـخـرـوجـ عـلـىـ الـدـينـ، وـمـحـاـوـلـةـ هـدـمـ كـلـ تـقـلـيـدـ إـسـلـامـيـ صـحـيـحـ. وـبـمـاـ أـشـرـبـ قـلـوبـهـمـ مـنـ تـقـلـيـدـ أـورـيـةـ، وـمـنـ الـقـوـانـيـنـ الـوـثـنـيـةـ الـتـيـ ضـرـبـتـ عـلـىـ أـكـثـرـ الـأـمـ إـسـلـامـيـةـ. بـلـ إـنـ الـقـوـانـيـنـ الـمـصـرـيـةـ الـحـدـيـثـةـ لـتـحـاـوـلـ الـاعـتـرـافـ الـصـرـيـعـ بـأـبـنـاءـ الـفـجـورـ، مـاـ عـجـزـتـ فـرـنـسـةـ نـفـسـهـاـ عـنـ الـاعـتـرـافـ بـهـ، وـهـيـ أـسـاسـ كـلـ مـنـكـرـ وـكـلـ فـجـورـ فـيـ الـعـالـمـ. وـلـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ. وـلـئـنـ لـمـ يـتـهـيـ الـمـسـلـمـوـنـ عـنـ الـخـضـوـعـ مـلـلـ هـذـاـ، وـلـئـنـ لـمـ يـتـبـهـوـاـ لـمـ يـرـادـ بـهـمـ وـيـدـيـنـهـمـ، لـيـأـخـذـنـهـمـ اللـهـ بـسـتـتـهـ، وـلـيـكـوـنـنـ مـنـ الـخـاسـرـيـنـ، وـلـنـ يـفـلـحـوـ إـذـ أـبـداـ».

«المواضع»، بفتح الميم وتخفيف الواو: جمع «موضحة» بضم الميم وكسر الصاد، وهي التي تبدي وضـعـ العـظـمـ، أـيـ بـيـاضـهـ. قوله «وـلـاـ يـجـوزـ لـأـمـرـأـ إـلـخـ، فـيـ حـ الـمـرـأـةـ، وـأـثـبـتـنـاـ ماـ فـيـ كـ مـ. وـقـالـ الخطـابـيـ ٤: ٣٤٠ـ: «هـذـاـ عـنـ أـكـثـرـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ مـعـنـيـ حـسـنـ الـعـشـرـةـ، وـاسـطـابـةـ نـفـسـ الـزـوـجـ بـذـلـكـ. إـلـاـ أـنـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ قـالـ: يـرـدـ مـاـ فـعـلـتـ مـنـ ذـلـكـ، حـتـىـ يـأـذـنـ الـزـوـجـ. قـالـ الشـيـخـ [أـيـ الـخـاطـابـيـ]: وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ ذـلـكـ فـيـ غـيـرـةـ الـرـشـيدـةـ. وـقـدـ =

«لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمْتَهَا، وَلَا عَلَى خَالَتَهَا، وَلَا يَجُوزُ لَامْرَأٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا  
يَإِذْنِ زَوْجِهَا».

٦٦٨٢ — حدثنا ابن نمير حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن

أبيه عن جده، قال: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، يَوْمَ غَزَّا بَنِي الْمُصْطَلِقِ.

٢

٦٦٨٣ — حدثنا يعلى حدثنا محمد بن إسحق عن عمرو بن

ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال للنساء: تصدقن، فجعلت المرأة تلقى القرط والخاتم،  
وبلال يتلقاها بكستانه. وهذه عطية بغير إذن أزواجهن».

(٦٦٨٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايد ٢ : ١٥٨ ، وذكر بعده الرواية الآتية ٦٩٤  
وقال: «رواهما أحمدا، وفيهما الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام». وانظر ٦٣٧٥

(٦٦٨٣) إسناده صحيح، وسيأتي بنحوه مطولاً، من طريق ابن إسحق ٦٨٩١ ، ومن طريق  
عبدالرحمن بن الحرت ٦٧٤٦ ، ومحضراً، من طريق ابن إسحق ٦٩٣٦ ، ومن طريق

هشام بن سعد ٧٠٩٤ ، كلهم عن عمرو بن شعيب. رواه الأئمة في كتبهم، منهم  
من ساقه مطولاً، و منهم من اقتصر على بعض أحكامه: فروى الشافعي في الأم ٢ :

٣٧ منه حكم ما يوجد في خربة وحكم الركاز، عن سفيان عن داود بن شابور  
ويعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب. وكذلك روى هذا البيهقي في السنن الكبرى

(٤: ١٥٥)، من طريق الشافعي. رواه الحاكم ٢ : ٦٥ ، من طريق الحميدي عن  
سفيان، وصححه هو والذهبي. روى أبو عبيد في الأموال رقم ٨٥٨ أحكام اللقطة وما

يوجد في الخراب والركاز، عن إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جريج عن عمرو بن  
شعيب، قال أبو عبيد: «لَا أُدْرِي أَسْنَدَ إِسْمَاعِيلَ أَمْ لَا؟». ثم ذكر أنه أسنده ابن إسحق

(عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)، ثم رواه ٨٥٩ مسندًا من طريق ابن إسحق.  
ثم ذكر أنه أسنده ابن عجلان أيضًا، ثم رواه ٨٦٠ من طريق الليث بن سعد عن ابن

عجلان عن عمرو، مسندًا. رواه أبو داود ١٧١٠ - ١٧١٣ (٢: ٦٦ - ٦٨) عن ابن  
المعبد، مطولاً ومحضراً، بأسانيد، من طريق ابن عجلان، والوليد بن كثير، وعبدالله

ابن الأختنس، وابن إسحق، كلهم عن عمرو، مسندًا. روى النسائي أحكاماً منه ٢ :

٢٦٠ - ٢٦١ ، بثلاثة أسانيد: من طريق عبد الله بن الأختنس: وابن عجلان، وعمرو

شَعِيبٌ عن أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مَزِينَةِ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَئْتُكَ عَنِ الْضَّالَّةِ مِنِ الْإِبَلِ؟، قَالَ: «مَعَهَا حَذَاؤُهَا وَسَقَاوَهَا، تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَتَرْدُ الْمَاءَ، فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيهَا بَاغِيَهَا»، قَالَ: الْضَّالَّةُ مِنِ الْغَنَمِ؟، قَالَ: «لَكَ أَوْ لَأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئْبِ، تَجْمِعُهَا حَتَّى يَأْتِيهَا بَاغِيَهَا، قَالَ: الْحَرِيسَةُ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا؟، قَالَ: «فِيهَا ثَمَنُهَا مَرْتَنْ وَضَرَبَ نَكَالٌ، وَمَا أَخَذَ مِنْ عَطْنَهُ فَفِيهِ القَطْعُ، إِذَا لَبَّغَ مَا يَؤْخُذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجَنَّ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالثَّمَارُ، وَمَا أَخَذَ مِنْهَا فِي أَكْمَامِهَا؟،

ابن الحضر، وهشام بن سعد، كلهم عن عمرو. ووقع في نسخة النسائي المطبوعة بمصر، وكذلك في المطبوعة بالهند (ص ٧٤) «عبد الله بن الأحسن»، وهو خطأ من الناسخين، صحته «عبد الله» بالتصغير، كما في مخطوطة الشيخ عايد السندي. وروى الترمذى ٢٦١: قطعة منه، من طريق الليث عن ابن عجلان عن عمرو، وقال: «هذا حديث حسن». وروى ابن ماجة ٢: ٦٦ قطعة أخرى، من طريق الوليد بن كثير عن عمرو. وقد مضى تفسير «المجن» والقطع في ثمنه ١٤٥٥، ٤٥٠٣، ٥١٥٧. وقد مضى أيضاً حديث «في الركاز الخامس»، من حديث ابن عباس ٢٨٧١، ٢٨٧٢. قوله في ضالة الإبل «معها حذاؤها وسقاوتها» إلخ: الحذاء، بالمد: النعل، قال الخطابي في المعالم ١٦٣٣: «إنه يزيد بالحذاء أخفافها، يقول: إنها تقوى على السير وقطع البلاد. وأراد بالسقاء: أنها تقوى على ورود المياه، فتحمل ريها في أكراسها». وقال أيضاً: «وأما ضالة الإبل فإنه لم يجعل لواحدها أن يتعرض لها، لأنها قد ترد الماء، وتزعى الشجر، وتعيش بلا راع، وتمتنع على أكثر السباع. فيجب أن يخلو سهلها حتى يأتي ريها. وفي معنى الإبل: الخيل والبغال والظباء، وما أشبهها من كبار الدواب التي تمنع في الأرض وتذهب فيها». و«باغيها» طالبها وصاحبها. «الحريسة»: فعلية من الحراسة. بمعنى مفعولة، أي أن لها من يحرسها ويحفظها، يقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها: حريسة، من هذا المعنى. و«النkal»: العقوبة التي تتکل الناس عن فعل ما منع منه، أي تمنعهم وتترجرهم. وقوله «من عطنه»، بفتح العين والطاء المهملتين: أي من مراحه وموضع حفظه. «الأكمام»: جمع «كم»، بكسر الكاف، وهو غلاف الثمر والحب قبل أن يظهر. «ولم يتخذ خبنة»: الخبرنة، بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة ثم نون: معطف الإزار وطرف الثوب، قال ابن الأثير: «أي لا يأخذ منه في ثوبه.

«من أَخْذَ بِفَمِهِ، وَلَمْ يَتَّخِذْ خُبْنَةً، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ احْتَمَلَ، فَعَلَيْهِ ثُمَّنِ مَرْتَبِنِ وَضْرِبَا وَنَكَالًا، وَمَا أَخْذَ مِنْ أَجْرَانِهِ، فَفِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْجَنَّةِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَاللُّقْطَةُ نَجَدَهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ؟، قَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا، فَإِنْ وَجَدَ بِأَغْيِهَا، فَأَدْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ»، قَالَ: مَا يَوْجِدُ فِي الْخَرْبِ الْعَادِيِّ؟، قَالَ: «فِيهِ وَفِي الرُّكَازِ الْخَمْسِ».

٦٦٨٤ — حَدَثَنَا يَعْلَى حَدِيثِ سَفِيَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعْبَيْنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ

يَقُولُ: أَخْبِنِ الرَّجُلَ، إِذَا خَبِأَ شَيْئًا فِي خُبْنَةِ ثُوبِهِ أَوْ سَرَاوِيلِهِ». «الْخَرْبُ»، قَالَ أَبْنُ الْأَثْيَرِ: «يَحْرُزُ أَنْ يَكُونَ بِكَسْرِ الْخَاءِ وَفُتْحِ الرَّاءِ، جَمْعُ خَرِبَةٍ، كَنْقِمَةٌ وَنِقَمَةٌ وَيَحْرُزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ خَرِبَةٍ، بِكَسْرِ الْخَاءِ وَسَكُونِ الرَّاءِ عَلَى التَّخْفِيفِ، كَنْتُمْمَةٌ وَنِعَمَّ، وَيَحْرُزُ أَنْ يَكُونَ الْخَرْبُ، بِفُتْحِ الْخَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، كَنْبِقَةٌ وَنِبَقَ، وَكَلْمَةٌ وَكَلْمَ». الْعَادِيِّ، بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ: الْقَدِيمُ، وَأَصْلُهُ النَّسْبَةُ إِلَى «عَادَ» قَوْمُ هُودٍ، قَالَ أَبْنُ الْأَثْيَرِ: «وَكُلُّ قَدِيمٍ يَسْبِبُهُ إِلَى عَادٍ، وَإِنْ لَمْ يَدْرِكُهُمْ». «الرُّكَازُ»: سبق تفسيره ٢٨٧١، وقد أفضى الإمام الشافعي في تفسيره وأحكامه في كتاب الأم ٣٧: ٢.

(٦٦٨٤) إسناده صحيح، يعلى: هو ابن عبد الطنافي. سفيان: هو الشوري. والحديث رواه النسائي ١: ٣٣، وابن ماجة ١: ٨٤، والبيهقي ١: ٧٩، كلهم من طريق يعلى عن سفيان، بنحوه. وكذلك رواه ابن الجارود ٤٥ من طريق الأشعري عن سفيان، ورواه الطحاوي في معاني الآثار ١: ٢٢ من طريق أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة، بنحوه أيضاً. ورواه أبو داود مطولاً ١٣٥ (١: ٥١) عن المعبود من طريق أبي عوانة عن موسى ابن أبي عائشة. وكذلك رواه البيهقي ١: ٧٩، من طريق أبي داود، بإسناده مطولاً. وذكره الحافظ في تلخيص الحبير (ص ٣٠) ونسبة لأبي داود والنمسائي وابن خزيمة وابن ماجة، «من طرق صحيحة». وانظر أيضاً نصب الراية ١: ٢٩.

عن الوضوء؟، فرأه ثلثاً ثلثاً، قال: «هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء وَتَعَدَّ وَظَلَمَ».

٦٦٨٥ - حديث يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: اعتمر رسول الله ﷺ ثلث عمر، كل ذلك يُلْبِي حتى يستلم الحجر.

٦٦٨٦ - حديث هشيم أخبرنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ اعتمد ثلث عمر، كل ذلك في ذي القعدة، يُلْبِي حتى يستلم الحجر.

٦٦٨٧ - حديث ابن إدريس حدثنا ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن قيمة الجن كان على عهد رسول الله ﷺ

---

(٦٦٨٥) إسناده صحيح، وهو مختصر من الحديث الذي بعده.

(٦٦٨٦) إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله. وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٢٧٨، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطأة، وفيه كلام، وقد وثق». وأشار إليه ابن كثير في التاريخ ٥: ١٠٩، عن هذا الموضع.

(٦٦٨٧) إسناده صحيح، ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي، شيخ أحمد، سبق توثيقه والحديث رواه النسائي ٢: ٢٦٠، من طريق ابن إدريس، بهذا الإسناد، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٢٥٩، من طريق ابن نمير عن محمد بن إسحاق. ورواه الدارقطني ٣٦٩، من طريق الحاربي، ومن طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلامهما عن ابن إسحاق، به. وقد مضى مراراً من حديث ابن عمر بن الخطاب: أن قيمة الجن ثلاثة دراهم، آخرها ٦٢٩٣. وقد جمع الشافعي بين الروايتين، فروى البيهقي ٨: ٢٥٩ بإسناده عن الشافعي قال: «هذا رأي من عبدالله بن عمرو، في رواية عمرو بن شعيب. والجناح قدماً وحدبها سلح، يكون ثمن عشرة، ومائة، ودرهمين. فإذا قطع رسول الله ﷺ =

عشرة دراهم.

٦٦٨٨ - حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن سمعه من عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبير، سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها.  
[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وأنا أذهب إلى هذا.

في ربع دينار [يعني قيمة ثلاثة دراهم]، قطع في أكثر منه. وأنت تزعم أن عمرو بن شعيب ليس من تقبل روایته، وتترك علينا سنتنا رواها توافق أقاوينا، وتقول: غلط! فكيف ترد روایته مرة، ثم تحتاج به على أهل الحفظ والصدق، مع أنه لم يرو شيئاً يخالف قولنا؟! وهذه العبارة ثابتة في الأم للشافعي ٦: ١١٦، ولكنها هناك غير محررة، فيها شيء من تحريف الناسخين. وانظر ٦٦٨٣. وانظر أيضاً نصب الراية ٣: ٣٥٩.

(٦٦٨٨) إسناده صحيح، عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الشفقي الطائفي: ثقة؛ وثقة ابن المديني والعلجي، وضعفه ابن معين، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن عدي: «يروي عن عمرو بن شعيب، أحاديثه مستقيمة، وهو من يكتب حديثه»، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً، وسيأتي في التخريج أن البخاري صاحب له هذا الحديث. والحديث رواه ابن ماجة ١: ٢٠٠، وابن الجارود في المتنى ١٣٧ - ١٣٨، والبيهقي ٣: ٢٨٥، والدارقطني بأسانيد ١٨١، والطحاوي في معاني الآثار ٢: ٣٩٨، كلهم من طريق الطائفي، بهذا الإسناد، بنحوه، بعضهم مختصر، وبعضهم مطولاً. رواه أبو داود ١١٥١ (٤٤٦ عن المعبد)، من طريق المعتمر عن الطائفي، ولكنه جعله حدثنا قوله. وكذلك رواه الدارقطني ١٨١ أيضاً، وكذلك رواه البيهقي ٣: ٢٨٥ - ٢٨٦، من طريق أبي داود. وذكره الحافظ في التلخيص ١٤٤، وقال: «وصححه أحمد، وعلى [يعني ابن المديني]؛ والبخاري، فيما حكاه الترمذى»، وهذا الذي نقله الحافظ عن الترمذى، ذكره الزيلعى في نصب الراية ٢: ٢١٧، نقلاب عن العلل الكبرى للترمذى، أن البخاري قال له: «حدث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي أيضاً صحيح، والطائفي مقارب الحديث».

## ٦٦٨٩ – حدثنا وكيع حدثنا داود بن سوار عن عمرو بن شعيب

(٦٦٨٩) إسناده صحيح، داود بن سوار: هكذا سماه وكيع، فأخذنا في اسمه، بل هو: سوار بن داود، أبو حمزة المزني الصيرفي، وهو ثقة، وثقة ابن معين وغيره، وقال أحمد: «شيخ بصرى لا يأس به، وروى عنه وكيع فقلب اسمه، وهو شيخ يوثق بالبصرة، لم يرو عنه غير هذا الحديث». وترجمه البخارى في الكبير ١٦٩/٢١٢، وقال: «وقال وكيع: داود ابن سوار، وهم». وقال الذهبي في الميزان ٤٣٣ : ١ : «قال أبو حاتم: وهم وكيع في اسمه، فقال: داود بن سوار». وسيأتي عقب الحديث قول أحمد في أن الطفاوي سماه «سوار أبو حمزة»، ثم قال: «وأخذنا فيه». فظاهر هذا الكلام يوهم أن الذي أخذناه هو الطفاوي، ولكن حقيقته أنه يريد أن وكينا أخذنا في تسميته «داود بن سوار»، بدليل ما نقلنا عن أحمد من التهذيب، وما نقلنا عن البخارى في التاريخ، وعن أبي حاتم من الميزان، وبدليل أن رواية الطفاوي ستائى مطولة ٦٧٥٦ ، رواه أحمد هناك عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وعبد الله بن بكر السهمي: «قالا حدثنا سوار أبو حمزة»، فلو كان أحمد يريد تخطئة الطفاوي لما اقتصر عليه وحده هنا، بل لذكر أن الطفاوي والسهمي أخذنا فيه معاً، وهذا واضح، ثم رواية الشين متفقين أولى أن يؤخذ بها وأن ترجح، من رواية واحد إذا خالفهما. ثم إن الطفاوي والسهمي لم ينفردا بذكر هذا الصواب، فقد وافقهما ابن علية، عند أبي داود في السنن، كما سنذكر في التخريج، فقال: «عن سوار أبي حمزة»، ثم روى أبو داود رواية وكيع، ثم قال: «وهم وكيع في اسمه، وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث، فقال: حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفي». وكذلك تابعهم قرة بن حبيب، عند البخارى في الكبير، فقال: «حدثنا سوار». و«سوار»: بفتح السين المهملة وتشديد الواو. والحديث رواه البخارى في الكبير ١٦٩/٢٢ ، مختصراً، عن قرة بن حبيب، عن سوار. رواه أبو داود ٤٩٦ ، ٤٩٥ : ١٨٥ – ١٨٦ عن المعبود، مطولاً، من طريق إسماعيل، وهو ابن علية، عن سوار، ومن طريق وكيع «حدثني داود بن سوار المزني»، ثم ذكر أن وكينا وهم في اسمه، كما نقلنا آنفاً. ورواه الدلايى في الكتبى ١٥٩ : ١ ، من طريق وكيع قال: «أخبرني أبو حمزة داود بن سوار»، إلخ. ورواه الحاكم في المستدرك ١٩٧ : ١ ، بإسنادين عن سفيان، وهو الثورى، وإسناد =

عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «مروا صبيانكم بالصلوة إذا بلغوا سِبْعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عَشْرَا، وفرقوا بينهم في المضاجع».

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وقال الطفاوي محمد بن عبد الرحمن في هذا الحديث: سوار أبو حمزة، وأخطأ فيه.

٦٦٩ - حدثنا وكيع حدثنا خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال في خطبته، وهو مسند ظهره إلى الكعبة: «لا يقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهد في عهده».

٦٦٩١ - حدثنا وكيع حدثنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب

ثالث عن عبدالله بن بكر السهمي «حدثنا سوار بن داود أبو حمزة: حدثنا عمرو بن شعيب»، إلخ. فهذه متابعة قوية من سفيان الثوري لسوار بن داود، إذ روى الحديث عن عمرو بن شعيب كروايه.

(٦٦٩٠) إسناده صحيح، خليفة بن خياط البصري العصفري أبو هبيرة: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٥/١٢، وقال: «سمع عمرو بن شعيب، جد شباب، سمع منه وكيع وعمرو بن منصور»، وترجمه الحافظ في التهذيب ٣: ٦١ تمييزاً، يعني أنه ليس له رواية في الكتب الستة، وذكر أنه روى عنه أبو الوليد الطيالسي، وترجمه في التعجيل ١٧٧، ونزيد في الرواية عنه: عبدالصمد، وستأتي روايته ٦٩٧٠. قوله البخاري «جد شباب»: يريد أنه جد « الخليفة بن خياط بن خليفة العصفري أبي عمرو» الملقب بـ«شاب» بفتح الشين وباء المخففة، وهذا الحفيد من شيوخ البخاري، وهو مترجم في التهذيب ٣: ١٦٠ - ١٦١، والكبير ١٧٦/١٢.

والحديث مضى بعضه مختصراً ٦٦٦٢، من رواية سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب، وأشارنا هناك إلى تخرجه مطولاً ومحتصراً. وانظر أيضاً التلخيص ٣٣٦.

(٦٦٩١) إسناده صحيح، أسامة بن زيد: هو الليثي. والحديث مختصر، وسيأتي بهذا الإسناد ٦٨٢٠، بزيادة: «فلم يتم تلك الليلة، فقال بعض نسائه: يا رسول الله، أرقت البارحة؟، قال: إني وجدت تحت جنبي تمرة فأكلتها، وكان عندنا تمر من تمر الصدق، فخشيت =

عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ وجد تمرةً في بيته تحت جنبه، فأكلها.

٦٦٩٢ - حدثنا يزيد أخينا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، قال: لما دخل رسول الله ﷺ مكة عام الفتح، قام في الناس خطيباً، فقال: «يا أيها الناس؛ إنه ما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لم يزده إلا شدةً، ولا حلف في الإسلام، والمسلمون يد على من سواهم، تكافأ دمائهم، يجبر عليهم أذنابهم، ويرد عليهم أقصاهم، تردد سراياهم على قعدتهم، لا يقتل مؤمن بكافر، دية الكافر نصف دية المسلم، لا جلب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم».

---

أن تكون منه». وهذا المطول في مجمع الزوائد ٣: ٨٩، وقال: «رواه أحمد، ورجاله موثقون» وسيأتي بناحه أيضاً مطولاً ٦٧٢٠، من رواية أبي بكر العنفي عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب.

(٦٦٩٢) إسناده صحيح، وروى أبو داود منه قوله «لا جلب» إلخ، ١٩٥١ (٢٠: ٢٠) عن المعبود، من طريق ابن أبي عدي عن ابن إسحق. وقد مضى هذا المعنى من حديث ابن عمر بن الخطاب ٥٦٥٤، وأشارنا هنا إلى رواية أبي داود هذه. وروى أبو داود بعض معناه أيضاً ٤٥٣١ (٤: ٣٠٤) عن المعبود، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب. وروى الترمذى ٢: ٣٩٢ منه مسألة الحلف، من طريق حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب، وقال: «حديث حسن صحيح». وقد تكررت معانى هذا الحديث في المسند مراراً، مطولة ومختصرة، منها ٦٦٩٠، ٦٩١٧، ٦٩٣٣، ٦٩١٢، ٧٠١٢. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٩١١، ٢٩٤٦. وقوله «يجبر عليهم أذنابهم»: هو «يجبر» بالراء كما ثبت في ك، وهو الصواب إن شاء الله، المافق للمعنى، وللروايات المعروفة، وفي ح م «يجيز» بالزاي. وقال ابن الأثير في تفسيره على الراء: «أي إذا أجار واحد من المسلمين، حر أو عبد أو أمة، واحداً أو جماعة من الكفار خفرهم وأمنهم، جاز ذلك على جميع المسلمين، لا ينقض عليه جواره وأمانه». وقوله «قعدتهم»: القعد، بفتح القاف والعين المهملة: اسم جمع للقاعد، وهم الذين لا يمضون للقتال.

٦٦٩٣ — حدثنا يزيد أخبرنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل قد زادكم صلاة، وهي الوتر».

٦٦٩٤ — حدثنا يزيد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه <sup>١٨١</sup> عن جده: أن رسول الله ﷺ جمع بين الصالاتين في السفر.

٦٦٩٥ — حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا همام عن قتادة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا، واشربوا، وتصدقوا، والبسوا، غير مخيلة ولا سرف»، وقال يزيد مرأة: في غير إسراف

---

(٦٦٩٣) إسناده صحيح، وسيأتي بهذا الإسناد ٦٩٤١. وسيأتي بإسناد آخر مطولاً ٦٩١٩. وذكر الهيثمي في مجمع الروايد ٢: ٢٣٩ - ٢٤٠ الرواية المطولة، وقال: «رواه أحمد»، ثم أشار إلى معناه الذي مضى ضمن ٦٥٤٧، ٦٥٦٤، وقال: «وكلا الطريقين لا يصح، لأن في الأولى [أي ٦٩١٩] المثنى بن الصباح، وهو ضعيف. وفي الثانية [أي ٦٥٤٧] إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع، وهو مجهول». أما الطريق الذي فيه إبراهيم بن عبد الرحمن، فإنه ضعيف، كما ذكرنا هناك. وأما الطريق التي فيها المثنى بن الصباح، فلستنا نرى ما رأه من ضعفها، وسنفصل القول فيها هناك، إن شاء الله. ولكن الهيثمي قصر أن لم يشر إلى هذه الطريق التي هنا، طريق حجاج بن أرطاة، وهي صحيحة عندنا.

(٦٦٩٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٦٨٢، وقد أشرنا إليه وإلى كلام صاحب مجمع الروايد هناك.

(٦٦٩٥) إسناده صحيح، وسيأتي ٦٧٠٨، عن بهز عن همام عن قتادة، مطولاً، بهذا بنحوه. وذكره ابن كثير في التفسير (٣: ٤٦٨)، وأشار إلى أن النسائي وابن ماجة روياه مختصراً من حديث قتادة، بهذا الإسناد. وهو في ابن ماجة (٢: ١٩٧)، من طريق يزيد بن هرون عن همام. المخيلة: الخيلاء، وقد مضى تفسيرها ١٤: ٥٠١٤. ذكره البخاري تعليقاً ١٠: ٢١٥ (فتح) وخرجه الحافظ من مستند الطيالسي والحرث بن أبيأسامة.

ولا مخيلة.

٦٦٩٦ - حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع: «بِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِكَلْمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ»، من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرُون»، قال: فكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده أن يقولها عند نومه، ومن كان منهم صغيراً لا يعقل أن يحفظها، كتبها له فعلّقها في عنقه.

٦٦٩٧ - حدثنا يزيد أخبرنا حجاج، عن عطاء عن جابر، وعن

(٦٦٩٦) إسناده صحيح، ورواه أبو داود (٤: ٣٨٩٣) عون المعبود، من طريق حماد عن محمد بن إسحق، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير (٦: ٣٨)، عن هذا الموضع. وقال: «ورواه أبو داود والترمذى والنمسائى، من حديث محمد بن إسحق. وقال الترمذى: حسن غريب». وانظر ٣٨٢٨، ٣٨٣٠.

(٦٦٩٧) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون. والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥: ٢٨)، من طريق نصر بن علي عن يزيد بن هرون، بهذا الإسناد. ورواه الدارقطنى (ص ٢٦٢) مختصراً، من طريق زيد بن أبوب عن يزيد بن هرون. وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٣: ٢١٦)، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام، وقد وثق». وذكره الزيلعى في نصب الراية (٣: ١٤) مختصراً فيه على رواية عبد الله بن عمرو بن العاصى، ونسبه لإسحق بن راهوى والدارقطنى. وهذا الحديث في الحقيقة حديثان: لعبد الله بن عمرو، ولجابر بن عبد الله، وسيأتي معناه في مسند جابر، ١٤٦٤٢، ١٤٦٦٨. وانظر ٥١١١، ٥٤٩٢، ٦٣٩٠. قوله «ولأهل الطائف»، وهي بحد، قرن، هذا هو الثابت في كم، وعلى كلمة «قرن» في م علام الصحة، وهو الثابت أيضاً في سنن البيهقي، وفي ح ومجمع الزوائد «قرنا»، وأنا أرجح أنه من تصرف الطابع أو الناسخ، في حين أنه جائز فيه الرفع على الاستئناف، والنصب على العطف. وفي مجمع الزوائد أيضاً «ولأهل بحد»، وهو مخالف للثابت في أصول المسند، في حين أنه لم ينسبه لغيره.

أبي الرُّبِّير عن جابر، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: وقتَ رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحِلْفة، ولأهل الشَّام الجُحْفة، ولأهل اليمَن وأهل تِهَامَة يَلْمِلَم، ولأهل الطَّائف، وهي نَجْد، قَرْنَا، ولأهل العَرَاق ذاتَ عِرقِ.

**٦٦٩٨** — حدثنا يزيد عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة»، ورد شهادة القاتِع، الخادِم والتَّابِع، لأهل الْبَيْت، وأجازها لغيرهم.

**٦٦٩٩** — حدثنا يزيد عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى

(٦٦٩٨) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٣٦٠١، ٣٦٠٢ (٣: ٣٣٥ عون المعبود)، بإسنادين من طريق سليمان بن موسى، بهذا الإسناد، نحوه. وقال المنذري (٣٤٥٦): «وآخرجه ابن ماجة». وهو في ابن ماجة (٢: ٣٤ - ٣٥)، من طريق معمر بن سليمان ويزيد بن هرون، كلامهما عن حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب، بزيادة واختصار. «القانع»: فسر في الحديث هنا بأنه التابع والخادِم، وهذا التفسير من بعض الرواية في غالب الظن، ليس من المرفوع. وقال ابن الأثير: «القانع: الخادِم والتَّابِع، ترد شهادته للتهمة بجلب النفع إلى نفسه. واقانع في الأصل: السائل».

(٦٦٩٩) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢٢٦٥، ٢٢٦٦ (٢: ٢٤٧ عون المعبود) بإسناد من طريق محمد بن راشد، أحدهما من طريق يزيد بن هرون عنه، بهذا الإسناد، بنحوه. قال المنذري (٢١٧١ - ٢١٧٢): «وقد تقدم الكلام على عمرو بن شعيب، وروى عن عمرو هذا الحديث محمد بن راشد المكحولي، وفيه مقال». وقد ردت عليه في تعليقي هناك، بتصحيح الحديث. وقال الخطابي في شرحه: «هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة، وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام، وفي ظاهر هذا الكلام تعدد وإشكال، وتحريف ذلك وبيانه: أن أهل الجاهلية كان لهم إماء تسعين، وهن البغایا اللواتی =

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قضى: «أيما مستلحق

ذكرهن الله تعالى في قوله: «ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء»، إذ كان ساداتهم يلمون بهن ولا يجتنبونهن، فإذا جاءت الواحدة منهن بولد، وكان سيدها يطئها، وقد وطئها غيره بالزنا، فربما ادعاه الزاني وادعاه السيد. فحكم ﷺ بالولد لسيدها، لأن الأمة فراش له كالحرث، ونفاه عن الزاني. فإن دعي للزاني مدة، وبقي على ذلك إلى أن مات السيد، ولم يكن ادعاء في حياته ولا أنكره، ثم ادعاء ورثته بعد موته واستلحقوه، فإنه يلحق به، ولا يرث أباها، ولا يشارك إخوته الذين استلحقوه في ميراثهم من أبيهم، إذا كانت القسمة قد مضت قبل أن يستلتحقه الورثة. وجعل حكم ذلك حكم ما مضى في الجاهلية، فعفا عنه، ولم يرد إلى حكم الإسلام. فإن أدرك ميراثا لم يكن قد قسم إلى أن ثبت نسبة باستلحاق الورثة أيامه، كان شريكهم فيه، أسوة من يساووه في النسب منهم. فإن مات من إخوته بعد ذلك أحد، ولم يختلف من يحتجبه عن الميراث، ورثه. فإن كان سيد الأمة أنكر الحمل، وكان لم يدعه، فإنه لا يلحق به، وليس لورثته أن يستلحقوه بعد موته. وهذا شبيه بقصة عبد بن زمعة وسعد بن مالك، ودعواهما في ابن أمّة زمعة، فقال سعد: ابن أخي، عهد إلي فيه أخي، وقال عبد بن زمعة: أخي، ولد على فراش أبي، فقضى رسول الله ﷺ بالولد للفراش، فصار ابنا لزمعة. وسنذكر هذا الحديث في موضوعه من هذا الكتاب، ونورد هناك شرحًا وبيانا، إن شاء الله تعالى». وقصة عبد بن زمعة، هي في تهذيب السنن، برقم ٢١٧٨. وقد تعقب ابن القيم كلام الخطابي هذا، في دعوه أن هذه أحكام وقعت في أول زمن الشريعة، ثم زاد الموضوع شرحًا وبيانًا، فقال: «وليس كما قال، فإن هذا القضاء إنما وقع بالمدينة المنورة، بعد قيام الإسلام ومصيرها دار هجرة. وقد جعله النبي ﷺ على صور: «الصورة الأولى: أن يكون الولد من أمته التي في ملكه وقت الإصابة، فإذا استلتحقه لحق به من حين استلتحقه. وما قسم من ميراثه قبل استلحاقه، لم ينقض، ويورث من المستلحق، وما كان بعد استلحاقه من ميراث لم يقسم، ورث منه نصيبه. فإنه إنما ثبت بنته من حين استلتحقه، فلا تتعطف على ما تقدم من قسمة المواريث، وإن أنكره لم يلحق به، وسماه أباها على كونه يدعى له ويقال إنه منه، لأنه أبوه في حكم الشرع، وإذا لو كان أباها حُكما لم يقبل إنكاره له ولحق به. «الصورة الثانية: أن يكون الولد من أمّة لم تكن في ملكه وقت الإصابة، فهذا ولد زنا، لا يلحق به =

استلحق بعد أبيه الذي يُدعى له، ادعاه ورثته»، فقضى: «إن كان من حرة

ولا يرثه، بل نسبة منقطع منه وكذلك إذا كان من حرة قد زنى بها، فالولد غير لاحق به، ولا يرث منه. وكذلك إذا كان من حرة قد زنى بها، فالولد غير لاحق به، ولا يرث منه، وإن كان هذا الزاني الذي يُدعى الولد له، يعني أنه منه، قد ادعاه: لم تفدي دعوه شيئاً، بل الولد ولد زنا، وهو لأهل أمه، إن كانت أمة ف المملوك لمالكها، وإن كانت حرة فنسبه إلى أمه وأهلها، دون هذا الزاني الذي هو منه. «وقوله في أول الحديث «استلحق بعد أبيه الذي يُدعى له ادعاه ورثته»، الأب ه هنا: هو الزاني الذي منه الولد، وسماء أبياً تسمية مقيدة بكون الولد منه. ولهذا قال: «الولد يُدعى له»، يعني يقال إنه منه ويُدعى له في الجاهلية أنه أبوه، فإذا ادعاه ورثة هذا الزاني، فالحكم ما ذكر. «ونظير هذا القضاء: قصة سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة، في ابن أمة زمعة فإن ورثة عتبة، وهو سعد، ادعى الولد أنه من أخيه، وادعى عبد أنه أخوه، ولد على فراش أبيه. فالحقه النبي ﷺ بمالك الأمة، دون عتبة. وهو تفسير قوله «إن كان من أمة لم يملكها، أو من حرة عاهر بها، فإنه لا يلحق به ولا يرث»، وسيأتي بعد هذا، إن شاء الله تعالى. «وقد يتمسك به من يقول: الأمة لا تكون فراشاً، وإنما يلحق الولد للسيد بالدعوى، لا بالفراش، كقول أبي حنيفة. لقوله «من كان من أمة يملкها يوم أصابها، فقد لحق بمن استلحقه»، فإنما جعله لاحقاً بالاستلحاق، لا بالإصابة، ولكن قصة عبد بن زمعة أصح من هذا وأصرح، في كون الأمة تصير فراشاً كما تكون الحرة، يلحق الولد بسيدها بحكم الفراش، كما يلحق بالحرة، كما سيأتي، وليس في حديث عمرو بن شعيب أنه لا يلحق ولده من أمه إلا بالاستلحاق، وإنما فيه أنه عند تنازع سيدها والزاني في ولدتها يلحق بسيدها الذي استلحقه، دون الزاني، وهذا مما لا نزاع فيه، فالحديثان متفقان». وهذا الذي قاله ابن القيم العلامة واضح جيد، هو الذي تقتضيه قواعد الشريعة والأحاديث الصحيحة الصريرة. ولست أرى تنافياً بين كلامه وكلام الخطابي في أن «هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة، وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام»، فإن مؤدي كلامها واحد، كما هو ظاهر لمن تأمل ودقق. وانظر ما مضى في

= مسند ابن عباس ٣٤١٦، وفي مسند ابن عمرو بن العاصي ٦٦٨١.

تزوجها، أو من أمة يملكونها، فقد لحق بما استلحقه، وإن كان من حُرّة أو أمة عاهر بها، لم يلحق بما استلحقه، وإن كان أبوه الذي يدعى له هو ادعاء، وهو ابن زينة، لأهل أمه، من كانوا، حُرّة أو أمة».

**٦٧٠٠** – حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله؛ إن لي ذوي أرحام، أصل وقطعني، وأغفو وظلمون، وأحسن ويسئون، أفالكم لهم؟، قال: «لا، إذن تتركون جميعاً، ولكن خذ بالفضل وصلهم، فإنه لن يزال معك ظهير من الله عز وجل ما كنت على ذلك».

**٦٧٠١** – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن يوسف عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «يحضر الجمعة

وقوله في متن الحديث «فقضى إن كان من حرة»، في ح «قضى»، بدون الفاء،  
وصححناه من لـ م، والفاء ثابتة أيضاً في رواية أبي داود.

(٦٧٠٠) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ١٥٤)، وقال: «رواه أحمد وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات». وانظر ٦٥٢٤. قوله «تتركون جميعاً»، في مجمع الزوائد «تشتركون»، وغالب الظن أنه من تصرف الطابع. والذي هنا هو الذي في أصول المسند الثلاثة. «الظهير»: المعين، والتظاهر: التعاون.

(٦٧٠١) إسناده صحيح، والإسناد مشكل: سعيد: هو سعيد بن أبي عروبة. يوسف: لم أعرف من هو، بعد طول العناء والتتبع؟، وفي هذه الطبقة كثير من يسمون «يوسف». وهو واضح الكتابة في الأصول الثلاثة، فاحتمال الخطأ في الكتابة قليل. ولعلنا نعرفه فنذكره في الاستدراكات، إن شاء الله. وأما الحديث، فسيأتي بأطول من هذا قليلاً ٧٠٠٢ عن يزيد ابن هرون عن حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب. وقد رواه أبو داود ١١١٣ (١): ٤٣٣ – ٤٣٤ عن المعيود، من طريق يزيد بن هرون عن حبيب. ورواوه البيهقي (٣): ٢١٩، من طريق أبي داود. ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١: ٢٥٨)، ونسبة لأبي داود وابن خزيمة في صحيحه.

ثلاثة، رجل حضرها بدعا وصلاة، فذلك رجل دعا ربه، إن شاء أعطاه، وإن شاء منعه، ورجل حضرها بسكت وإنصات، فذلك هو حقها، ورجل يحضرها يلغو، فذلك حظه منها».

## ٦٧٠٢ — حدثنا أنس بن عياض حدثنا أبو حازم عن عمرو بن

(٦٧٠٢) إسناده صحيح، أبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج المدنى، سبق توثيقه ١٦٠٤، وزيد هنا أنه من صغار التابعين، وكان ثقة كثير الحديث، قال ابن خزيمة: «ثقة، لم يكن في زمانه مثله»، وقال ابن حبان: «كان قاضي أهل المدينة، ومن عبادهم وزهادهم»، وترجمه البخاري في الكبير ٧٩١٢. والحديث مضى نحو معناه مختصرا ٦٦٨، من روایة داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب. وأشارنا إلى هذا هناك. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٥٢١ - ٥٢٢ عن هذا الموضع، ثم أشار إلى الروایة المختصرة الماضية: ٦٦٨. وروى البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص ٧٨): «حدثنا إسحاق أبأنا عبدالرازق عن معمراً عن الزهرى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمع النبي ﷺ قوماً يتذارون، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه ببعضًا، فلا تضربوا بعضه ببعض، ما علمتم منه فقولوا، وما لا فكّلوه إلى عالمه». وهذا إسناد صحيح. وسيأتي بهذا الإسناد عن عبدالرازق ٦٧٤١. وروى مسلم في صحيحه ٢: ٣٠٤)، نحو معناه مختصراً، من روایة عبدالله بن رباح عن عبدالله بن عمرو، وسيأتي من هذا الوجه في المسند ٦٨٠١. أخوه عبدالله بن عمرو: الظاهر أنه «محمد بن عمرو بن العاص»، وهو من صغار الصحابة، وله ترجمة في الاستيعاب (ص ٢٤١ - ٢٤٢)، والإصابة (٥: ٦١). ولم أجد أخاً لعبدالله بن عمرو غيره. قوله «حمر النعم»: «النعم» بفتح التون والعين: الإبل، و«الحمر»: جمع «أحمر». والبعير الأحمر: الذي لونه مثل لون الزعفران إذا صبغ به الثوب، وقيل: بغير أحمر، إذا لم يختلط حمرته شيء. والإبل الحمر أصبر الإبل على الهواجر، قال في اللسان (٥: ٢٨٨) «والعرب يقولون: خير الإبل حمرها وصهباها، ومنه قول بعضهم: ما أحب أن لي بمعاريف الكلم حمر النعم». قوله «فجلسنا حجرة»: هو بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم، أي ناحية منفردین.

شُعِيب عن أبيه عن جده، قال: لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن  
لي به حُمْرَ النَّعْمَ، أقبلت أنا وأخي، وإذا مشيخة من صحابة رسول الله ﷺ  
جلوس عند باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حَجَرة، إذ  
ذكروا آية من القرآن، فتماروا فيها، حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله  
ﷺ مغضباً، قد أحمر وجهه، يرميهم بالتراب، ويقول: «مَهْلَا يَا قَوْمٍ، بِهَذَا  
أَهْلَكَتِ الْأُمَّ مِنْ قَبْلِكُمْ، بِالْخَتْلَافِهِمْ عَلَى أَبْيَائِهِمْ، وَضَرَبُهُمُ الْكُتُبَ بَعْضُهَا  
بَعْضٌ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بَعْضَهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضَهُ بَعْضًا، فَمَا  
عْرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوهُ بِهِ، وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالَمِهِ».

**٦٧٠٣** - حدثنا أنس بن عياض حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شُعِيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن المرء حتى يؤمن  
بالقدر خيره وشره».

قال أبو حازم: لعن الله دينا أنا أكبر منه، يعني التكذيب بالقدر.

(٦٧٠٣) إسناده صحيح، ورواه الإمام أحمد أيضاً في كتاب السنة (ص ١٢٢)، بهذا الإسناد.  
ورواه أبو بكر الأجرجي في كتاب الشريعة (ص ١٨٨)، بإسنادين: فرواه عن الفريابي عن  
قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن عمرو بن شعيب، ورواه  
عن الفريابي عن قتيبة عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب. ولم يرو كلمة أبي حازم.  
وهما إسنادان صحيحان، يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري: ثقة، وثقة أحمد  
وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٨/٢٤. ولم أجدها الحديث  
في مجمع الروايد، ولعله فيه في موضع خفي على. وكلمة أبي حازم، يزيد بها أن  
المكذب بالقدر يزعم لنفسه صُنعاً، وهو المصنوع الخلق، ولن يقدر على شيء إلا بما  
أودع الله فيه من قوة، وبما أحاط به من ظروف وأسباب، كلها من صنع الله وتقديره،  
فكأنه يزعم أنه أكبر من الدين، كما هو شأن الملحدين، والطغاة المستكبرين.

**٦٧٠٤** — حدثنا هشيم أخبرنا حجاج حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنَّة، وأن هشام بن العاص نحر حصته، خمسين بدنَّة، وأن عمراً سأله النبي ﷺ عن ذلك؟، فقال: «أما أبوك فلو كان أقر بالتوحيد فصمت وتصدق عن نفعه ذلك».

**٦٧٠٥** — حدثنا محمد بن جعفر عن سعيد عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرجِع في هبته إلا الوالد من ولده، والعائد في هبته كالعائد في قيئه».

**٦٧٠٦** — حدثنا عبد الرحمن قال: همام أخبرنا عن قتادة عن

(٦٧٠٤) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد (٤: ١٩٢)، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج ابن أرطاء، وهو مدلس».

(٦٧٠٥) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة. والحديث رواه النسائي (٢: ١٣٣)، وابن ماجة (٢: ٣٦)، والدارقطني (ص ٣٠٧)، كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عامر الأحول، إلا أن ابن ماجة رواه مختصراً. ورواوه البيهقي (٦: ١٧٩) من طريق عبدالوارث عن عامر الأحول، ثم رواه من طريق سعيد بن بشير عن مطر الوراق وعامر الأحول، كلاهما عن عمرو بن شعيب. وقد مضى حديث آخر بنحو معناه ٦٦٢٩، من طريق أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب، وأشارنا إلى هذا هناك.

(٦٧٠٦) إسناده صحيح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي الإمام. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ٢٩٨)، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ٢٠٠)، وقال: «رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح». وهكذا قال المنذري والهيثمي!، وليس إسناد البزار أمامي، أما إسناد أحمد، وإن كان إسناداً صحيحاً، إلا أنه ليس من يقال فيه بإطلاق أن «رجاله رجال الصحيح»! لأن هذا الإطلاق إنما يقال في اصطلاحهم في الرواية الذين روى لهم الشیخان أو أحدهما، ولهم يرو الشیخان لعمرو بن شعيب أصلاً، كما هو

عمرٌ بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «هي الْوَطِيْرُ الْصَّغِيرِ»، يعني الرجل يأتي امرأته في دبرها.

## ٦٧٠٧ - حدثنا روح حديث ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن

ظاهر من مراجع الرجال. ولم أجده هذا الحديث في المسند، من حديث عبدالله بن عمرو، إلا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فسيأتي مرتين آخرين، من رواية همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب ٦٩٦٨، ٦٩٦٧. وانظر ما مضى في مستند علي بن أبي طالب ٦٥٥.

(٦٧٠٧) إسناده صحيح، رواه أبو داود ٢٢٧٦ (٢: ٢٥١) عون المبعود، من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب. زيادة كلمة [جده] من نسخة بهامش م، وهي أيضاً ثابتة في رواية أبي داود. وقال ابن القيم في زاد المعاد (٤: ١٢٢) من طبعة المكتبة الحسينية سنة ١٣٤٧ (٤: ٢٤٠ - ٢٣٩) من طبعة مطبعة السنة: «هو حديث احتاج الناس فيه إلى عمرو بن شعيب، ولم يجدوا بدا من الاحتجاج هنا به، ومدار الحديث عليه. وليس عن النبي ﷺ حديث في سقوط الحصانة بالتزويج غير هذا. وقد ذهب إليه الأئمة الأربع وغيرهم. وقد صرخ بأن الجد هو عبدالله بن عمرو، فبطل قول من يقول: لعله محمد والد شعيب، فيكون الحديث مرسلًا، وقد صبح سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو، فبطل قول من قال: إنه منقطع، وقد احتاج به البخاري خارج صحيحه، ونص على صحة حديثه، وقال: كان عبدالله بن الزبير الحميدي وأحمد وإسحق وعلي بن عبدالله يحتاجون بحديثه، فمن الناس بعدهم!؟ هذا لفظه، وقال إسحق بن راهويه: هو عندنا كأيوب عن نافع عن ابن عمر. وحکى الحاکم في علوم الحديث له: الاتفاق على صحة حديثه». وانظر المتنقى ٣٨٨٢. «الحواء»، بكسر الحاء المهملة: قال ابن الأثير: «اسم المكان الذي يحيي الشيء، أي يضمه ويجمعه». وقال الخطابي في المعالم ٢١٨١: «الحواء: اسم للمكان الذي يحيي الشيء، والحواء أيضاً: أخيبة تضرب ويداني بينها، يقال: هؤلاء أهل حواء واحد، ومعنى هذا الكلام معنى الإدلاء بزياد الحرمة، وذلك أنها شاركت الأب في الولادة، ثم استبدلت بهذه الأمور خصوصاً، وهي معانٍ الحضانة من حيث لا شركة للأب فيها، فاستحقت التقدم عند المنازعة في أمر الولد، ولم

أبيه عن [جده] عبد الله بن عمرو: أن امرأة أتت النبي ﷺ؛ فقالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وحجرى له حواء، وثديي له سقاء، وزعم أبوه أنه ينزعه مني؟، قال: «أنت أحق به ما لم تنكحي».

٦٧٠٨ — حدثنا بهز حدثنا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا، واشربوا، وتصدقوا، والبسوا، في غير مخيلة ولا سرف، إن الله يحب أن ترى نعمته على عبده».

٦٧٠٩ — حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جرير قال: قال عمرو بن

يختلفوا أن الأم أحق بالولد الطفل من الأب، ما لم تتزوج، فإذا تزوجت فلا حق لها في حضانته، فإن كانت لها أم، فأنها تقوم مقامها، ثم الجدات من قبل الأم أحق به، ما بقيت منها واحدة».

(٦٧٠٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٦٦٩٥. وقد أشرنا إليه هناك. وهذا المطول رواه الحاكم في المستدرك (٤: ١٣٥)، كاملاً، من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث عن همام، به. وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وروى الترمذى (٤: ٢٥) آخره، من طريق عفان بن مسلم عن همام، بلفظ: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده». وهو موافق للفظ الحاكم. وقال الترمذى: « الحديث حسن ». ذكر ابن كثير بعضه في التفسير ٤٤٧ دون تخریج وذكره كاملاً ٣: ٤٦٨ عن هذا الموضع، ثم نسبه للنسائي وابن ماجة.

(٦٧٠٩) إسناده صحيح، ورواه أبو داود (٢١٢٩ - ٢٠٧ - ٢٠٦: ٢)، من طريق محمد بن يكر البرساني، والنمسائي (٨٩ - ٨٨: ٢)، من طريق حاجاج بن محمد وابن ماجة (١: ٣٠٨) من طريق أبي خالد، والبيهقي (٢٤٨: ٧)، من طريق حاجاج بن محمد، كلهم عن ابن جرير، به. قال الخطابي (رقم ٢٠٤٢): «وهذا يتأول على ما يشترطه الولي لنفسه سوى المهر، وقد اختلف الناس في وجوبه: فقال سفيان الثوري ومالك بن أنس، في الرجل ينكح المرأة على أن لا يليها كذا وكذا، شيئاً اتفقا عليه سوى المهر: أن ذلك كله للمرأة دون الأب. وكذلك روي عن عطاء وطاوس. وقال أحمد: هو

شُعَيْب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «أئمًا امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح، فهو لها، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه، وأحق ما يُكرِّمُ عليه الرجل ابنته أو أخته».

٦٧١٠ - حدثنا عبد الرزاق أخبرني مَعْمَرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجَ أَخْبَرَهُ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ: أَنَّ زَبْنَاعًا أَبَا

لِلْأَبِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأُولَاءِ، لَأَنَّ يَدَ الْأَبِ مُبَسَّطَةٌ فِي مَالِ الْوَلَدِ، وَرَوَى عَنْ عَلَى بْنِ الْحَسِينِ: أَنَّهُ زَوْجُ ابْنِهِ رَجُلًا، وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مَالًا، وَعَنْ مَسْرُوقٍ: أَنَّهُ زَوْجُ ابْنِهِ رَجُلًا، وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ عَشْرَةً آلَافَ دِرْهَمٍ يَجْعَلُهُمْ فِي الْحَجَّ وَالْمَسَاكِينِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا قُفلَ ذَلِكَ فَلَهَا مَهْرُ الْمُثْلِلِ، وَلَا شَيْءَ لِلْوَالِدِ». هَكُذا قَالُوا فِيمَا نَقْلُ الْمُطْبَانيِّ، وَالْمُحَدِّثُ صَرِيعٌ، لَا يَحْتَاجُ لِتَأْوِيلٍ، وَهُوَ الْحَجَّ، وَالْمَرْجَعُ إِلَيْهِ لِمَ شَاءَ أَنْ يَسْتَمْسِكَ بِالسَّنَةِ.

(٦٧١٠) إسناده صحيح، وهو من رواية الأقران بعضهم عن بعض، فإن معاذ بن راشد وابن جريج من طبقة واحدة، كلاهما من شيوخ عبد الرزاق. والحديث في مجمع الزوائد (٦: ٢٨٨ - ٢٨٩)، وقال: «رواه أبو داود باختصار»، ثم قال عن هذه الرواية: «رواه أحمد، ورجاه ثقات». ثم أشار إلى رواية أخرى ستائى في المسند ٧٠٩٦. والرواية الآتية مختصرة، وهي من رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب. ورواية أبي داود، التي أشار إليها الهيثى، مختصرة أيضًا، رواها أبو داود (٤٥١٩: ٤٣٩٨ عن المعبود)، من رواية سوار أبي حمزة الصيرفى عن عمرو بن شعيب. وكذلك رواه ابن ماجة (٢: ٧٨) من طريق أبي حمزة الصيرفى. وقد قصر المتألى في تهذيب السنن ٤٣٥٤، فلم ينسبه لابن ماجة. وقد أشار الحافظ ابن حجر في الإصابة (٣: ١٢) إلى رواية المسند هذه، ثم قال: «رواه ابن منهى من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، فسمى العبد سندرًا». وروى البغوى من طريق عبد الله بن سندر عن أبيه: أنه كان عند زبناع بن سلامة الجنسلمى، فذكره. وروى ابن ماجة القصة من حديث زبناع نفسه، بسنده ضعيف». ورواية ابن ماجة، التي أشار إليها الحافظ، هي في السنن (٢: ٧٨)، من طريق إسحاق بن أبي فروة عن سلمة بن روح بن زبناع عن جده. وضعفها لضعف إسحاق بن أبي فروة. ولم يشر الحافظ لروايتها أبي داود وابن ماجة، اللذين ذكرنا، لأنهما لم يصرح فيما =

روح وجدَ غلاماً مع جارية له، فَجَدَعَ أَنفَهُ وجَبَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟»، قَالَ: زِبَابَعٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَمَلْتَ

بِاسْمِ الرَّجُلِ الَّذِي جَنَى عَلَى عَبْدِهِ، وَهُوَ زِبَابَعٌ. وَلَكِنْ جَمْعُ الرَّوَايَاتِ يَبْيَسُ عَنْ اسْمِهِ.

وَ«سَنْدَر» هَذَا تَرْجِمَةُ البَخَارِيِّ فِي الْكَبِيرِ (٢١١/٢٣)، قَالَ: «سَنْدَرُ أَبُو الْأَسْوَدِ، لَهُ صَحْبَةُ كَثَانَةِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ. وَرَوَى الرَّهْرَيُّ عَنْ سَنْدَرِ بْنِ أَبِي سَنْدَرِ عَنْ أَبِيهِ». وَانْظُرْ

تَرْجِمَتَهُ فِي الْإِصَابَةِ (٣: ١٣٦ - ١٣٧)، وَتَرْجِمَةُ ابْنِيِّهِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَمُسْرُوحٌ، فِي الْإِصَابَةِ (٤: ٨٢، ٨٧). وَرَوَايَةُ سَنْدَرٍ، الَّتِي أَشَارَ الْحَافِظُ إِلَى أَنَّهَا عِنْدَ الْبَغْوَيِّ، ذَكَرَهَا الْهَيْشَمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَافِدِ (٤: ٢٣٩) قَالَ «وَعَنْ سَنْدَرٍ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ زِبَابَعَ

ابْنِ سَلَامَةَ، وَأَنَّهُ عَبَثَ بِهِ، فَخَصَاهُ وَجَدَعَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَغْلَظَ لِزِبَابَعَ الْقَوْلَ، وَأَعْتَقَهُ بِهِ، فَقَالَ: أَوْصِي بِكَ، فَقَالَ: أَوْصَى بِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ. رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبرَانِيُّ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَنْدَرٍ، وَلَمْ يُعْرَفْ، وَبِقِيَةُ رِجَالِ ثَقَاتٍ». هَكُذا قَالَ الْهَيْشَمِيُّ، أَنَّهُ لَمْ يُعْرَفْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَنْدَرٍ. وَأَنَا لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجِمَةً إِلَّا فِي كِتَابِ تَرَاجِمِ الصَّحَابَةِ: الْإِسْتِيعَابُ، وَأَسْدُ الْغَابَةِ، وَالْإِصَابَةِ. وَقَدْ اسْتَبَطَ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ اسْتِبَاطًا جَيِّدًا لِلِّاستِدَالَّالِّ عَلَى أَنَّهُ لَهُ صَحْبَةٌ أَوْ رَوْيَةٌ، فَقَالَ: «لَكُنْ إِذَا خَصَيْتِ سَنْدَرَ فِي زِنَنِ النَّبِيِّ ﷺ، اقْتَضَى أَنْ يَكُونَ لَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَحْبَةً أَوْ رَوْيَةً». ثُمَّ قَالَ: «وَوُجِدَتْ فِي كِتَابِ فَتْوَحِ مصرِ (ابْنِ عَبْدِ الْحَكْمَ) ، وَلِعُلُّ كَلْمَةِ «فَتْوَحٌ» سَقطَتْ سَهْوًا مِنْ نَاسِخٍ أَوْ طَابِعٍ. وَقَدْ أُوجِزَ الْحَافِظُ النَّقْلَ عَنْهُ إِيجَازًا شَدِيدًا. وَنَحْنُ نَنْقُلُ هَذَا مَا قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكْمَ كَامِلًا، (ص: ١٣٧ - ١٣٨). قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكْمَ: «وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَقْطَعَ ابْنَ سَنْدَرَ مِنْيَةَ الْأَصْبَحِ، فَحَازَ لِنَفْسِهِ مِنْهَا أَلْفَ فَدَانٍ، كَمَا حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ عَنْ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: وَلَمْ يَلْعَنْهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ أَقْطَعَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا مِنْ أَرْضِ مصرِ إِلَّا ابْنُ سَنْدَرٍ، فَإِنَّهُ أَقْطَعَهُ أَرْضَ مِنْيَةَ الْأَصْبَحِ، فَلَمْ تَزُلْ لَهُ حَتَّى مَاتَ، فَاشْتَرَاهَا الْأَصْبَحُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ مِنْ وَرَثَتِهِ. فَلِيُسَ بِمَصْرِ قَطْيَعَةً أَقْدَمَ مِنْهَا وَلَا أَفْضَلَ». وَكَانَ سَبِبُ إِقْطَاعِ عُمَرَ مَا أَقْطَعَهُ مِنْ ذَلِكَ، كَمَا حَدَثَنَا عَبْدُ الْمُلْكِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ ابْنِ لَهِيَعَةَ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ: أَنَّهُ كَانَ لِزِبَابَعَ الْجَذَامِيِّ غَلامًا، يَقَالُ لَهُ: سَنْدَرٌ، فَوُجِدَهُ يَقْبِلُ جَارِيَةً لَهُ، فَجَبَّهُ وَجَدَعَ أَنْفَهُ وَأَنْفَهُ، فَأَتَى سَنْدَرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُرْسِلَ إِلَى زِبَابَعَ، فَقَالَ: لَا تَحْمِلُوهُمْ =

على هذا؟»، فقال: كان من أمره كذا وكذا، فقال النبي ﷺ للعبد: «اذهب فأنت حرّ»، فقال: يا رسول الله؛ فموالٍ من أنا؟، قال: «مولى الله ورسوله»، فأوصى به رسول الله ﷺ المسلمين، قال: فلما قُبض رسول الله ﷺ جاء إلى أبي بكر، فقال: وصيَّة رسول الله ﷺ، قال: نعم، نجري عليك النفقة وعلى عيالك، فأجرها علىه، حتى قُبض أبو بكر، فلما استُخلف عمر جاءه، فقال: وصيَّة رسول الله ﷺ، قال: نعم، أين ت يريد؟، قال: مصر، فكتب عمر إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضًا يأكلها.

ما لا يطيقون، وأطعموهم ما تأكلون، واكسوهم ما تلبسون، فإن رضيتم فامسكوا، وإن كرهتموه فبيعوا، ولا تعذبوا خلق الله، ومن مثل به أو أحرق بالنار فهو حر، وهو مولى الله ورسوله. فأعتقد سدر، فقال: أوص بي يا رسول الله، قال: أوصي بك كل مسلم. فلما توفي رسول الله ﷺ أتى سدر إلى أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، فقال: احفظ في وصيَّة رسول الله ﷺ، فعاله أبو بكر حتى توفي، ثم أتى عمر، فقال له: احفظ في وصيَّة النبي ﷺ، فقال: نعم، إن رضيَّتْ أن تقيم عندي أجريتُ عليك ما كان يجري عليك أبو بكر، ولا فانظر أي الموضع أكتب لك، فقال سدر: مصر، فإنها أرض ريف. فكتب له إلى عمرو بن العاص: احفظ فيه وصيَّة رسول الله ﷺ. فلما قدم على عمرو قطع له أرضاً واسعة وداراً، فجعل سدر يعيش فيها، فلما مات قُبضت في مال الله، قال عمرو بن شعيب: ثم أقطعها عبد العزيز بن مروان الأصبغ بعد، فهي من خير أموالهم». وهذا إسناد ضعيف، وإن كان له شاهد من سائر الروايات. فإن عبد الملك بن مسلمة: ضعيف، ترجمته الذهبي في الميزان، وتبعه الحافظ في لسان الميزان، قال: «قال ابن يونس: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي المناكير الكثيرة عن أهل المدينة». قوله «فجدع أنفه»: أي قطعها، قال ابن الأثير: «الجدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غالب عليه». قوله «وجبه»: أي قطع مذاكريه. و«الجب»: القطع. وقوله «مولى الله ورسوله»: أي أن ولاء المسلمين جميـعاً، وأزال عنه سلطـان سـيـده بالـلوـاء، لما نـالـه منه من مـثـلة وـعـدوـان. يوضـحـه روـاـية ابن مـاجـة: «فـقـالـ رسولـ اللهـ ﷺـ:ـ أـذـهـبـ فـأـنـتـ حـرـ،ـ قـالـ عـلـىـ نـصـرـتـيـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ؟ـ قـالـ يـقـوـلـ:ـ إـنـ اـسـتـرـقـيـ مـوـلـاـيـ؟ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ:ـ عـلـىـ كـلـ مـؤـمـنـ أـوـ مـسـلـمـ».

**٦٧١١** – حدثنا عبد الرزاق حديثاً محدثاً، يعني ابن راشد، عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل أصبع عشر من الإبل، وفي كل سِنْ خمس من الإبل، والأصابع سواء، والأسنان سواء».

قال محمد: وسمعت مكتولاً يقول، ولا يذكره عن النبي ﷺ.

[قال عبدالله بن أحمد]؛ قال أبي: قال عبد الرزاق: ما رأيت أحداً أورع في الحديث من محمد بن راشد.

**٦٧١٢** – حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن عبد الكرييم

(٦٧١١) إسناده صحيح، والحديث مختصر (٦٦٨١)، إلا أنه لم يذكر في ذلك المطول حكم دية الأسنان. وهذا الحكم رواه أبو داود (٤٥٦٣ - ٣١٣ : ٤) عن المعبود من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بلفظ: «في الأسنان خمس خمس». رواه النسائي (٢٥١ : ٢) من طريق حسين أيضاً مختصراً، ثم رواه من طريق مطر الوراق عن عمرو بن شعيب، بلفظ: «الأسنان سواء، خمساً خمساً». وانظر ما مضى في مستند ابن عباس (٢٦٢١، ٢٦٢٤). وقول أحمد بعد الحديث: «قال محمد: وسمعت مكتولاً» إلخ، يريد به أن مكتولاً لم يروه عن النبي ﷺ، بل جعله من كلام نفسه. ولا يريد بذلك تعليل الحديث، بل يريد بيان الطريقتين، بل لعله يشير إلى صحة الرواية الموصولة، لأن محمد بن راشد عرف بالرواية عن مكتولاً والاختصاص به، فهو قد حفظ الروايتين، حتى لا يظن ظان أن روایته عن سليمان بن موسى وهم منه أو من أحد الرواة عنه، لأنه قد استوثق من كلاميهما. ولذلك أتبع الإمام أحمد الروايتين ببناء عبد الرزاق على محمد بن راشد بالورع في الرواية.

(٦٧١٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الروايات (٣ : ٢١٣ - ٢١٤)، وقال: «رواية أحمد، ورجالة ثقات». وقال أيضاً: «في الصحيح منه: النهي عن الصلاة بعد الصبح»!، وقد مضى معناه ضمن الحديث (٦٦٨١) إلا النهي عن سفر المرأة بغير محروم. ومضى ادعاء =

الجزّاري أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ استند إلى بيتٍ، فوعظَ الناس وذَكَرَهم، قال: «لا يصلِي أحدٌ بعد العصر حتى الليل، ولا بعد الصبح حتَّى تطلع الشمس، ولا ت safِر المرأة إلا مع ذي محرم مسيرة ثلاثة، ولا تقدمَنَّ امرأة على عمتها ولا على خالتها».

## ٦٧١٣ - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا داود بن قيس عن عمرو بن

الحافظ الهيثمي هناك أيضًا أن «في الصبح منه: النهي عن الصلاة بعد الصبح»، وردنا عليه بأن ليس هذا في الصحيحين ولا في أحدهما ولا في شيء من السنن الأربع من حديث عبد الله بن عمرو!!. وانظر في سفر المرأة ما مضى في مسنَد عبد الله بن عمَر بن الخطاب (٤٦١٥، ٤٦٩٦، ٦٢٨٩، ٦٢٩٠). «استند»: في مجمع الزوائد: «استنسد»، وهي نسخة بها مشـ.م.

(٦٧١٣) إسناده صحيح، رواه أبو داود (٢٨٤٢ - ٦٤ : ٣ - ٦٥) عن المعبود بإسنادين: أحدهما موصول، من طريق عبد الملك بن عمرو عن داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه: «أرأه عن جده»، والآخر مرسلاً، عن القعنبي عن داود عن عمرو بن شعيب «أن النبي ﷺ»، وروى النسائي (٢: ١٨٨) بعضه من طريق أبي نعيم عن داود ابن قيس، به. ثم روى بعضه (٢: ١٨٩ - ١٩٠) مرسلاً، من طريق أبي علي الحنفي عن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه وزيد بن أسلم: «قالوا: يا رسول الله»، فذكره مختصراً. قوله «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْعَقُوقَ»، قال الخطابي: «ليس فيه توهين لأمر العقيقة، ولا إسقاط لوجوبها. وإنما استبعش الاسم، وأحب أن يسميه بأحسن منه. فليسمها: النسيكة، أو الذبيحة». وقد أطال ابن حزم الإمام في الدلالة على وجوب العقيقة، في المخلوي (٧: ٥٢٣ - ٥٣١). «ينسلك»، بضم السين، من باب «قتل»: أي يذبح. و«النسك»، بضمتين، والنسيكة، بفتح النون وكسر السين: الذبيحة. «مكافأتان»، رسمت في ح ك هكذا، بالألف بعد الفاء، فتعين أن تقرأ بفتح الفاء. ورسمت في م «مكافأتان»، فتحتمل القراءة بفتح الفاء وكسرها. وقال أبو داود عقب حديث أم كلثوم الكعبية (رقم ٢٨٣٤): «سمعت أَحْمَدَ [يعني ابن حنبل] يقول: مكافأتان، أي مستويتان، أو متقاربتان»، وفي بعض نسخ أبي داود «مقاربتان». وقال ابن الأثير «مكافأتان»: يعني متساويتان في السن، أي لا يقع عنه إلا بمسنة، وأقله أن يكون جذعاً،

**شُعيب عن أبيه عن جده، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن العَقِيقَةَ؟، فقال:**

كما يجزئ في الضحايا. وقيل: مكافئتان، أي مسويتان، أو متقاربتان. واختار الخطابي الأول. واللفظة «مكافئتان» بكسر الفاء، يقال: كافية يكافئه فهو مكافئه، أي مساويه. قال: والحدثون يقولون: «مكافئتان» بالفتح، وأرى الفتح أولى، لأنه يريد شائين قد سوى بينهما، أو مساوى بينهما. وأما بالكسر فمعناه أنهما مساويتان، فيحتاج أن يذكر أي شيء ساوي، وإنما لو قال: متكافئان، كان الكسر أولى. قال الزمخشري: لا فرق بين المكافئتين والمكافئتين، لأنه كل واحدة منها إذا كافأت أحنتها فقد كوفشت، فهي مكافئة ومكافأة، أو يكون معناه: معادلتان لما يجب في الزكاة والأضحية من الأسنان. ويحتمل مع الفتح أن يراد مذبوحتان، من «كافأ الرجل بين بعيرين» إذا نحر هذا ثم هذا، معًا من غير تفريق، كأنه يريد: شائين يذبحهما في وقت واحد. «الفرع» و«الفرعة»، بالفاء والراء المفتوحتين: أول نتاج الإبل أو الغنم، كانوا يذبحونه صغيراً، حين يولد أو قريباً من ذلك، فأرشدهم إلى خير من ذلك، كما سيجيء *(شغرياً)*، بضم الشين وسكون الغين وضم الزاي المعجمات ثم باء موحدة مشددة، ومثله *(شغروياً)* ولكن بواو قبل الموحدة المخففة. ورواية أبي داود باللفظ الأول فقط. وادعى الحربي والخطابي دعوى عريضة: ففي النهاية (٢٢٦: ٢) : «هكذا رواه أبو داود في السنن، قال الحربي: الذي عندي أنه *(زخرياً)* وهو الذي اشتد لحمه وغلظ». وقال الخطابي في المعلم (٢٧٢٤) من تهذيب السنن: «هكذا رواه أبو داود، وهو غلط!، والصواب: حتى يكون بكرًا زخرياً، وهو الغليظ، كذا رواه أبو عبيد وغيره. ويشبه أن يكون حرف الزاي قد أبدل بالسين لقرب مخارجهما، وأبدل الخاء غيناً لقرب مخرجهما، *(فصار سغرياً)*; فصحّه بعض الرواة، فقال: *(شغرياً)!!*. وهذا خيال عجيب، وتتكلف ما بعده تكلف!!، وأكثر من هذا الجزم بالتصحيف ونحوه في رواية أبي داود، دون أن يرى رواية أحمد في المسند، وهو من وجهين مختلفين: فأبُو داود يرويه من طريقين: طريق عبد الملك بن عمرو وطريق القعنبي، كلاهما عن داود بن قيس، وأحمد يرويه عن عبدالرزاق عن داود بن قيس. فإطباقي هؤلاء الثلاثة على هذا الحرف، يرفع شبهة الخطأ من أحد هم، ورواية أحمد تنفي شبهة الخطأ عن أبي داود. ثم كل هذا يرفع شبهة التصحيف الخالي التي ادعاهما الخطابي، لاتفاق كتابين مرويين عن مؤلفيهما من طرق لم تشرك، وفي نسخ متعددة لا صلة لنسخة من أحد =

١٨٣  
٢  
«إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْعُقُوقَ»، وَكَانَهُ كَرِهُ الْاسْمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَسْأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُولَدُ لَهُ؟، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُنْسِكَ عَنْ وَلْدِهِ فَلَيَفْعُلُ، عَنِ الْفَلَامِ شَاتَانٌ مُّكَافَّاتٌ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْفَرَعَ؟، قَالَ: «وَالْفَرَعُ حَقٌّ، وَأَنْ تُتَرَكَهُ حَتَّى يَكُونَ شَغْرِيًّا» أَوْ «شَغْرِيًّا ابْنَ مَخَاصِّي أَوْ ابْنَ لَبُونَ، فَتُحَمَّلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تُعْطَيُهُ أُرْمَلَةً، خَيْرٌ مِّنْ أَنْ تُذَبِّحَهُ يَلْصَقُ لَحْمَهُ بِوَبِرَهُ، وَتُكْفِيْ إِنْاءَكَ، وَتُولَّهُ نَاقْتَكَ»، وَقَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الْعَتِيرَةِ؟، فَقَالَ: «الْعَتِيرَةُ حَقٌّ».

قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِعُمَرَ بْنِ شَعْبَيْ: مَا الْعَتِيرَةِ؟، قَالَ: كَانُوا يَذْبَحُونَ فِي رَجَبٍ شَاةً، فَيَطْبَخُونَ وَيَأْكُلُونَ وَيَطْعَمُونَ.

الكتابين بنسخة من الكتاب الآخر، كما هو واضح. كل ما في الأمر أن هذا الحرف لم يعرفه العربي ولا الخطابي، ولا بأس بذلك، فقد عرفه غيرهما، وهم رواة المسند، ورواية سنن أبي داود، وكتابو هذا، وكتابو ذاك، وأن يرويه أبو عبيدة وغيره بلفظ آخر «زخريباً» مع اتفاق الوزن وتقارب مخرج بعض الحروف، لا يقدم ولا يؤخر، فهذه رواية، وتلك رواية أخرى، كما هو معروف بديهي. وأصل المادة «شغرب» ثابت معروف. ففي اللسان، مثلاً، : «الشَّغْرِيَّةُ: الْأَخْدُ بِالْعُنْفِ». وكل أمير مستصعب شغربياً. ومنه شغربياً: ملتوياً عن الطريق... والشَّغْرِيَّةُ ضربٌ من الحيلة في الصراع، وهي أن تلوي رجله برجلك. تقول: شغربته شغربية، إلخ. فالمادة ترجع في أصلها إلى القوة والجلد وما إليهما. فاشتقاق هذا الحرف منها قريب مقبول، لا يستغرب، ولا يدعو إلى كل هذا التكليف والادعاء. «ابن المخاض» من الإبل: ما دخل في السنة الثانية من عمره. «وابن اللبؤن» منها: ما أتى عليه ستان ودخل في الثالثة. «تكفىء إباءك»: قال الخطابي: «يريد بالإباء: المخلب الذي تخلب فيه الناقة»: قال ابن الأثير: «أي تكب إباءك، لأنه لا يقوى لك لبين تخلبه فيه، وقال المنذري: «كفت الإناء: كببته وقلبته. وأكفاءه أيضاً، لغتان. وقال بعضهم: كفت: قلبت، وأكفت أملت، وهو مذهب الكسائي». «توله ناقتك»: من «الوله»، وهو الحزن، وقيل: هو ذهاب العقل والتحير؛ من شدة الوجد أو الحزن أو الخوف. ويقال: «أولهه» بالهمزة، و«ولهه» بالتضعيف. قال المنذري: «أي تفعجها =

**٦٧١٤** – حدثنا الحسين بن محمد وسرير قالا حدثنا ابن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحrust عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ أدرك رجلين وهما مقتربان، يمشيان إلى البيت، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال القرآن؟»، قال: يا رسول الله، نذرنا أن نمشي إلى البيت مقتربين!، فقال رسول الله ﷺ: «ليس هذا نذراً، فقطع قرائهما».

قال سرير في حديثه: «إنما النذر ما ابتعي به وجه الله عز وجل».

**٦٧١٥** – حدثنا أبو النصر حدثنا الفرج عن عبدالله بن عامر عن

ولدتها... وكل أئمَّةٍ فارقت ولدتها فهي واله».

(٦٧١٤) إسناده صحيح، عبد الرحمن بن الحrust: هو ابن عبدالله بن عياش المخزومي. والحديث في مجمع الزوائد (٤ : ١٨٦)، وقال: «رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد ثقہ جماعة، وضعفه آخرون». وابن أبي الزناد: ثقة عندنا، كما رجحنا ذلك مراراً، منها في (١٤١٨). ونزيد هنا أنَّ كلمة الترمذى في توثيقه، ثابتة فيه (٣ : ٥٩)، إذ روى حديثاً من طريقه، فيه زيادة حرف لم يذكره غيره، فقال الترمذى: «إنما ذكره عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ثقة حافظ». وقال الهيثمي أيضاً: «روى أبو داود طرقاً من آخره». والذي في أبي داود أنه روى في (باب الطلاق قبل النكاح) حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده في ذلك (٢١٩٠)، من طريق مطر الوراق عن عمرو، ثم رواه بنحوه (٢١٩١)، بزيادة في الحلف، من طريق الوليد بن كثير عن عبد الرحمن بن الحrust عن عمرو، ثم روى (٢١٩٢ - ٢٢٤ : ٢) عن العبيود من طريق يحيى بن عبدالله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحrust المخزومي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أنَّ النبي ﷺ قال في هذا الخبر، زاد: ولا نذر إلا فيما ابتعي به وجه الله». فهذا هو الذي في أبي داود، ولكنه متصل بمعنى آخر غير الذي هنا. وقوله «مقربان» إلخ: أي مشدودان أحدهما إلى الآخر بحبل، و«القرن» بفتح الراء: الحبل الذي يشدان به. والجمع نفسم «قرن» أيضاً. و«القرآن» بكسر القاف: المصدر والجملة. أفاده ابن الأثير.

(٦٧١٥) إسناده ضعيف، لضعف الفرج راويه عن عبدالله بن عامر، وهو الفرج بن فضالة. ولكن =

عمرٍ وَبْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مَرَاءٌ»، فَقَلَتْ لَهُ: إِنَّمَا كَانَ يَلْعَنُ (أَوْ مُتَكَلِّفٌ)؟، قَالَ: هَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ.

٦٧١٦ — حَدَثَنَا أَبُو النُّضْرُ وَعَبْدُ الصَّمْدِ قَالَا حَدَثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، حَدَثَنَا سَلِيمَانٌ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابَ نَصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ يَهُودُ وَالنَّصَارَى.

٦٧١٧ — حَدَثَنَا أَبُو النُّضْرُ وَعَبْدُ الصَّمْدِ قَالَا حَدَثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَثَنَا سَلِيمَانٌ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ مَتَعْمِدًا دُفِعَ إِلَى أُولَيَاءِ الْقَتْلِ، فَإِنْ شَاءُوا قُتْلُوهُ، وَإِنْ شَاءُوا أَخْذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حَقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً، وَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمَدِ، وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ، وَذَلِكَ تَشْدِيدُ الْعَقْلِ».

٦٧١٨ — حَدَثَنَا أَبُو النُّضْرُ وَعَبْدُ الصَّمْدِ قَالَا حَدَثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَثَنَا

---

الْحَدِيثُ فِي ذَاهِهِ صَحِيحٌ، فَلَمْ يَنْفِرِدْ الْفَرْجُ بِرَوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، بَلْ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْهُ الْأَوزاعِيُّ، فِي ابْنِ مَاجَةِ (٢١٤ : ٢)، وَكَمَا ذَكَرَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ فِي تَرْجِمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ (٥٠ : ٥٠ - ٥١). ثُمَّ لَمْ يَنْفِرِدْ بِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَقَدْ مُضِيَّ (٦٦٦١) مِنْ رَوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ، بِهِ. وَقَدْ فَصَلَّنَا الْقَوْلَ فِي هَذَا.

(٦٧١٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، مُحَمَّدٌ بْنُ رَاشِدٍ: هُوَ الْمَكْحُولِيُّ، سَبَقَ تَوْثِيقَهُ فِي (٦٦٦٢). سَلِيمَانٌ: هُوَ ابْنُ مُوسَى الْأَمْوَى، فَقِيهُ أَهْلِ الشَّامِ، سَبَقَ تَوْثِيقَهُ فِي (٤٥٣٥). وَالْحَدِيثُ مُضِيَّ نَحْوَ مَعْنَاهُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ (٦٦٩٢)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ.

(٦٧١٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَسَيَّانِي ضَمِنَ حَدِيثَ مَطْوِلٍ (٧٠٣٣)، مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ.

(٦٧١٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ (٤٥٦٥ - ٤٥٦٥ : ٣١٤ - ٣١٥) عَنْ الْمَعْبُودِ، مِنْ طَرِيقِ =

سليمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «عقل شبه العَمَد مُغلظ مثل عَقْلِ العَمَد، ولا يُقتلُ صاحبُه، وذلك أن ينزو الشيطانُ بَيْنَ النَّاسِ»، قال أبو النَّضر: «فيكون رَمِيًّا في عِمَيَا، في غير فتنةٍ ولا حملٍ سلاح». =

**٦٧١٩** — حدثنا أبو النَّضر حدثنا محمد عن سليمان عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ قضى: «من قُتل خطأ فديته

محمد بن راشد عن سليمان بن موسى. وسيأتي نحو معناه في حديثين مطولين (٦٧٤٢) من رواية عبد الصمد عن محمد بن راشد عن سليمان، و (٧٠٣٣) من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب. قوله «رميًّا في عِمَيَا»: كلاماً بكسر أوله وتشديد الميم المكسورة ثم الياء التحتية المشددة المفتوحة، وبالقصر، قال ابن الأثير (٣: ١٣١): «العميا، بالكسر والتشديد والقصر: فقيلي من العمى، كالرميًّا من الرمي، والخصيصي من التخصيص، وهي مصادر. والمعنى: أن يوجد بينهم قتيل يعمى أمره، ولا يتبيّن قاتله، فحكمه حكم القتيل الخطأ، بحسب فيه الديبة». وقد أتقن ناسخ نسخة م من المسند ضبط الكلمتين، ووقع فيما تحرّيف في كثير من الأصول والمراجع.

(٦٧١٩) إسناده صحيح، محمد: هو ابن راشد المكحولي. سليمان: هو ابن موسى الأموي. ووقع في الأصول الثلاثة هنا خطأ: «محمد بن سليمان»، جعل «بن» بدل «عن». والظاهر أنه خطأ قديم في نسخ المسند، لاتفاق الأصول الثلاثة عليه. وهو خطأ واضح لا شك فيه، فالحديث حديث محمد بن راشد عن سليمان بن موسى، كالأسانيد الثلاثة قبله. بل قد مضى الحديث مطولاً (٦٦٦٣) عن «حسين»: حدثنا محمد بن راشد عن سليمان عن عمرو بن شعيب». وكذلك رواه أبو داود (٤٥٤١) والنسائي (٢: ٢٤٧) وأiben ماجة (٢: ٧٢) كلهم من طريق محمد بن راشد، بهذا الإسناد. وسيأتي معناه أيضاً ضمن حديث آخر مطول (٧٠٣٣)، من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب. وانظر نصب الراية (٤: ٣٣٢). تبيّه: وقع في تحرير الحديث الماضي (٦٦٦٣) أنه في النسائي (٢: ٣٤٧)، وهو سهو في رقم الصفحة، صوابه (٢٤٧) [طبعات القديمة].

مائة من الإبل».

٦٧٢٠ - حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا أسمة بن زيد عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ كان نائماً، فوجد تمرة تحت جنبه، فأخذها فأكلها، ثم جعل يتضور من آخر الليل، وفرغ لذلك بعض أزواجه، فقال: «إني وجدت تمرة تحت جنبي فأكلتها، فخشيت أن تكون تمر الصدقة».

٦٧٢١ - حدثنا حماد بن مساعدة عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «البائع والمبتاع بالخيار حتى يتفرق، إلا أن يكون سفقة خيار، ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقille».

٦٧٢٢ - حدثنا أبو النضر حدثنا محمد، يعني ابن راشد، عن

---

(٦٧٢٠) إسناده صحيح، أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبد الجبار، سبق توثيقه (٦٦٢٨).  
والحديث مطول (٦٦٩١)، وقد أشرنا إليه هناك.

(٦٧٢١) إسناده صحيح، ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. والحديث رواه أبو داود (٣٤٥٦)  
ـ ٣: ٢٨٨ : عون المعبود)، من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان. قال المنذري  
(٣٣١١) : «وأخرجه الترمذى والنسائى، وقال الترمذى: حسن». وهو في المنتقى  
(٢٨٨٥) . وانظر ما مضى في مستند عبدالله بن عمر بن الخطاب (٦١٩٣). «سفقة»:  
هي «الصفقة»، والسين والصاد يتعاقبان أحياناً، وقد مضى بيان ذلك في (٣٧٢٥)  
وهي هنا بالسين في ح م، وكتب على السين في م «صح»، وفي ك بالصاد.

(٦٧٢٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، فإن سليمان بن موسى متاخر عن أن يدرك عبدالله بن  
عمرو. والظاهر أنه رواه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولكن هكذا وقع في  
أصول المسند غير متصل. وقد مضى مختصراً، بذكر المرفوع منه فقط، من روایة  
إسماعيل عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (٦٦٧٣)،  
وأشرنا إلى هذا هناك. وسيأتي متصلة أيضاً، من روایة عفان عن حماد بن سلمة عن =

سلیمان بن موسی : أن عبد الله بن عمرو كتب إلى عاملٍ له على أرضٍ له :

لیث عن عمرو بن شعیب (٧٥٧)، وأشارنا إليه أيضًا هناك. وقال الحافظ في التلخیص (ص ٢٥٨) : «ورواه الطبراني في الصغير، من حديث الأعمش عن عمرو بن شعیب، ولم يرو الأعمش عن عمرو وغيره». فأصل الحديث المرفوع صحيح لاشك فيه، بما بينا هنا وهناك. وأصل هذه القصة، كتابة عبد الله بن عمرو لعامله، صحيح أيضًا: فقد روی يحیی بن آدم في كتاب الخراج (رقم ٣٤٠ بتحقيقنا) : «حدثنا أبو بكر بن عیاش عن شعیب بن شعیب أخي عمرو بن شعیب، عن أخيه عمرو بن شعیب عن سالم مولى عبد الله بن عمرو، قال: أعطوني بفضل الماء من أرضه بالوھط ثلاثة ألفاً، قال: فكتبت إلى عبد الله بن عمرو، فكتب إلىي: لا تبعه، ولكن أقم قلدك، ثم اسق الأدنى فالأدنى، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع فضل الماء». ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٦: ١٦) ياسناده إلى يحیی بن آدم، بهذا الإسناد. وهذا إسناد متصل جيد، حسن إن لم يكن صحيحًا. فقد ذكرنا هناك، في تعليقنا على الخراج، أنّا لم نجد ترجمة لشعیب بن شعیب، وأنه ذكره ابن سعد (٥: ١٨٠) في أولاد شعیب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو، ولكنني وجدت بعد ذلك ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (٢١٩/٢٢)، قال: «شعیب بن شعیب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، عن أخيه عمرو بن شعیب، قاله يحیی بن آدم عن أبي بكر بن عیاش»، وذكرنا أيضًا أنا لم نجد ترجمة «سالم مولى عبد الله بن عمرو»، ولكنني وجدت ترجمته في الكبير أيضًا (١١٩/٢٢) - (١٢٠)، قال: «سالم قهرمان عبد الله بن عمرو، ويقال: مولى عبد الله ابن عمرو، القرشي السهمي، عن عبد الله بن عمرو، روی عنه عمرو بن شعیب». فهذا رأيان ترجم لهما البخاري فلم يذكر فيهما جرحًا، وأحد هما تابعي، فروايهما لا تقل عن درجة الحسن. وقوله «أقم قلدك» : هو بكسر القاف وسكون اللام، وهو السقى، يقال: «قلدت الزرع، إذا سقيته» قاله ابن الأثير، وقال أيضًا: «أي إذا سقيت أرضك يوم نوبتها فأعطيك من يليلك». وروى أبو يوسف القاضي، صاحب أبي حنيفة، في كتاب الخراج (ص ١١٤ - ١١٥ من طبعة السلفية) : «حدثني محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلي عن عمرو بن شعیب عن أبيه عن جده، قال: كتب غلام لعبد الله بن =

أن لا تَمْنَعْ فَضْلَ مَائِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ  
الْمَاءِ لِيَمْنَعْ بِهِ فَضْلَ الْكَلَإِ مِنَّهُ اللَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فَضْلَهُ».

## ٦٧٢٣ — حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنِي مَالِكٌ أَخْبَرَنِي الشَّفَةُ عَنْ

عُمَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ: أَمَا بَعْدُ، فَقَدْ أَعْطَيْتُ بِفَضْلِ مَائِي ثَلَاثِينَ أَلْفًا بَعْدَ مَا  
أَرَوَيْتُ زَرْعِي وَنَخْلِي وَأَصْلِي، فَإِنْ رَأَيْتُ أَنْ أَبْيَعَهُ وَأَشْتَرِيَ بِهِ رَقِيقًا أَسْتَعِنُ بِهِمْ فِي  
عَمْلِكَ، فَعَلْتُ؟، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ، وَفَهَمْتُ مَا كَتَبْتَ بِهِ إِلَيْيَ، وَلَنِّي  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَاءِ لِيَمْنَعْ بِهِ فَضْلَ كَلَإِ مِنَّهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمُ  
الْقِيَامَةِ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَاسْقُ نَخْلَكَ وَزَرْعَكَ وَأَصْلَكَ، وَمَا فَضْلَ فَاسْقُ جِيرَانِكَ،  
الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ، وَالسَّلَامُ». وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ: أَبُو يُوسُفُ الْقَاضِي: ثَقَةٌ صَدُوقٌ، تَكَلَّمُوا  
فِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، تَرْجِمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٩٧/٤١)، وَقَالَ: «تَرْكُوهُ»، وَقَالَ فِي  
الْضَعْفَاءَ (ص ٣٨): «تَرَكَهُ يَحْيَى وَابْنُ مَهْدَى وَغَيْرِهِمَا»، وَتَرْجِمَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي الْمَيزَانِ  
(٣: ٣٢١ - ٣٢٢) وَالْحَافِظُ فِي لِسَانِ الْمَيزَانِ (٦: ٣٠١ - ٣٠٠)، وَالْخَطِيبُ فِي  
تَارِيخِ بَغْدَادِ، تَرْجِمَةِ حَافِلَةِ (١٤: ٢٤٢ - ٢٦٢)، وَأَعْدَلُ مَا قَبْلَ فِيهِ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ  
كَامِلٍ عَنْ الْخَطِيبِ: «لَمْ يَخْتَلِفْ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ  
فِي ثَقَتِهِ فِي النَّقْلِ»، وَمَا نَقَلَ فِي لِسَانِ الْمَيزَانِ عَنْ ابْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: «لَيْسَ فِي أَصْحَابِ  
الرَّأْيِ أَكْثَرُ حَدِيثًا مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ يَرُوِيُّ عَنِ الْضَعْفَاءِ، مُثْلِ الْحَسَنِ بْنِ عَمَرَ وَغَيْرِهِ، وَكَثِيرًا  
مَا يَخْالِفُ أَصْحَابَهُ وَيَتَبعُ الْأُثْرَ، وَإِذَا رَوَى عَنْهُ ثَقَةٌ وَرَوَى هُوَ عَنْ ثَقَةٍ، فَلَا يَأْسُ بِهِ»، وَعَنِ  
النَّسَائِيِّ: «فِي كِتَابِ الْضَعْفَاءِ، لَمَّا ذُكِرَ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ: أَبُو يُوسُفُ رَحْمَهُ اللَّهُ ثَقَةً»،  
وَعَنِ ابْنِ حَبَّانَ: أَنَّهُ ذُكِرَ فِي الثَّقَاتِ، وَقَالَ: «كَانَ شِيخًا مُتَقَنًا، لَمْ يَسْلُكْ مُسْلِكَ  
صَاحِبِيهِ إِلَّا فِي الْفَرْوَعِ، وَكَانَ يَأْيَنُهُمَا فِي الإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ». وَابْنُ أَبِي لَيلَى: حَدِيثُهُ  
حَسَنٌ، كَمَا بَيَّنَا فِي (٧٧٨). وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْ أَبِي يُوسُفَ شَاهِدٌ جَيِّدٌ لِحَدِيثِ الْمَسْنَدِ  
هَذَا، يَدْلِي عَلَى أَنَّهُ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، مَعَ دَلَالَةِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ  
آدَمَ عَلَى أَنَّهُ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ صَاحِبِ الْقَصْنَةِ، وَهُوَ سَالِمٌ مُولِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ. فَهَذِهِ  
رَوَايَاتٌ يَؤْيِدُ بَعْضَهَا بَعْضًا.

(٦٧٢٣) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِإِبْهَامِ «الثَّقَةِ» الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ مَالِكٌ، وَلَكِنَّهُ فِي ذَاهِهِ صَحِيحٌ، لَوْرُودَهُ أَيْضًا

## عمرٌ بن شُعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيعٍ

متصلًا، بمعرفة هذا «الثقة»، كما سيأتي. وهو في الموطأ (٦٠٩ طبعة فؤاد عبدالباقي): «عن مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب». وذكره ابن عبد البر في التقصي (رقم ٧٨٦)، وقال: «هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن الثقة عنده عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، وتابعه قوم، منهم: ابن عبد الحكم. وقال القعنبي فيه والتيسري وجماعة عن مالك: أنه بلغه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وسواء قال: عن الثقة عنده، أو: بلغه، لأنه كان لا يأخذ ولا يحدث إلا عن ثقة. وقد تكلم الناس في الثقة عنده في هذا الموضع، على ما قد أوردناه في بايه من كتاب التمهيد». وكذلك رواه أبو داود (٣٥٠٢ - ٣٠٢: ٣) عن المعبود) عن عبدالله بن مسلمة، قال: قرأت على مالك: أنه بلغه عن عمرو بن شعيب». وكذلك رواه ابن ماجة (٢: ١٠) عن هشام بن عمار: «حدثنا مالك بن أنس، قال: بلغني عن عمرو بن شعيب». وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥: ٣٤٢) من طريق ابن وهب، قال: «أخبرني مالك بن أنس، قال: بلغني عن عمرو بن شعيب». ونقل الزرقاني في شرح الموطأ (٣: ٩٦ - ٩٧) عن الاستذكار لابن عبد البر: «الأئب أنه ابن لهيعة. ثم أخرجه [يعني ابن عبد البر] من طريق ابن وهب عن مالك عن عبدالله بن لهيعة عن عمرو، به». وقد رواه البيهقي أيضًا (٥: ٣٤٣) من طريق أبي أحمد بن عدي الحافظ، من رواية مالك «عن الثقة»، ثم نقل عن ابن عدي قال: «ويقال: إن مالكًا سمع هذا الحديث من ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب. والحديث عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب مشهور». ثم نقل البيهقي رواية ابن عدي إياه من طريق قتيبة بن سعيد: «حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب، فذكره». وهذا إسناد صحيح متصل، خلافًا لما ذكره البيهقي بعد ذلك أن ابن لهيعة لا يحتاج به، وأن «الأصل في هذا الحديث مرسل مالك». وقد جاء من طريق آخر: ذكر الحافظ في لسان الميزان (٦: ٢١٢) أن الدارقطني رواه في غرائب مالك، من طريق الهيثم بن اليمان: «حدثنا مالك عن عمرو بن الحarth عن عمرو بن شعيب» إلخ، ثم قال: «قال الدارقطني: تفرد به الهيثم بن اليمان عن مالك عن عمرو بن الحarth. وقد رواه حبيب عن مالك عن عبدالله بن عامر الأسلمي. وقيل: عن مالك عن ابن لهيعة.

وهو في الموطأ: عن مالك: أنه بلغه عن عمرو بن شعيب». وإسناد الهيثم بن يمان إسناد جيد، والهيثم ضعفه أبو الفتح الأزدي، ولا عبرة بتضعيقه إذا انفرد به، وقد قال أبو حاتم في الهيثم: « صالح ». وعمرو بن الحمرث بن يعقوب الأنباري الذي رواه عنه مالك: ثقة معروف. وأما رواية حبيب، التي أشار إليها الدارقطني، فقد رواها البيهقي (٥: ٣٤٢)، قال بعد رواية الموطأ: « هكذا روى مالك بن أنس هذا الحديث في الموطأ، لم يسم من رواه عنه. ورواه حبيب بن أبي حبيب عن مالك قال: حدثني عبدالله بن عامر الإسلامي عن عمرو بن شعيب، فذكر الحديث ». ثم رواه البيهقي بإسناده من طريق المقدام بن داود ابن تليد الرعيني: « حدثنا حبيب بن أبي حبيب، فذكره ». وقد رواه أيضاً ابن ماجة (٢: ١٠) عن الفضل بن يعقوب الرخامي: « حدثنا حبيب بن أبي حبيب أبو محمد كاتب مالك بن أنس: حدثنا عبدالله بن عامر الإسلامي عن عمرو بن شعيب ». إلخ. فهذا إسناد ضعيف جداً: حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك، ضعيف جداً، بل قد رمي بالوضع، فلا يعبأ به. ثم قد اختلف عليه كما ترى، ففي رواية ابن ماجة أنه رواه عن عبدالله بن عامر الإسلامي مباشرة، وفي رواية البيهقي أنه رواه عن مالك عن عبدالله بن عامر. ورواية ابن ماجة أرجح، بل هي الصواب، لأن راويه عن حبيب، وهو الفضل بن يعقوب الرخامي، ثقة حافظ. وأما رواية البيهقي فإنها من طريق المقدام بن داود الرعيني، وهو ضعيف، كما يتبيّن من ترجمته في لسان الميزان (٦: ٨٤ - ٨٥). والحديث نسبة المجد بن تيمية في المتنقى (٢٨٠٥) للنسائي أيضاً، ولم أجده في سنن النسائي، ولعله في السنن الكبرى. ولذلك لم ينسبة له المنذري (٣٣٥٩) ولا ابن الأثير في جامع الأصول (٣٣٤). « العربيان »: بضم العين المهملة وسكون الراء وتحقيق الباء الموحدة وبعد الألف نون، وقد فسره مالك في الموطأ عقب الحديث، قال: « وذلك - فيما نرى والله أعلم - أن يشتري الرجل العبد أو الوليدة، أو يتكارى الدابة، ثم يقول للذى اشتري منه أو تکارى منه: أعطيك ديناراً أو درهماً أو أكثر من ذلك أو أقل، على أنى إن أخذت السلعة أو ركبت ما تکاريته منك، فالذى أعطيتك هو من ثمن السلعة أو كراء الدابة، وإن تركت ابتعاد السلعة أو كراء الدابة، فما أعطيتك لك باطل بغير شيء ». فهو =

**٦٧٢٤** – حدثنا أبو النصر حدثنا محمد عن سليمان بن موسى<sup>١٨٤</sup> عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ أنه قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ولا رصد بطريق».

**٦٧٢٥** – حدثنا عبد الصمد بن عبد الوراث حدثني أبي حدثنا

المعروف بين الناس إلى الآن باسم «العربون». وقد فسره ابن الأثير في النهاية بنحو ما فسره به مالك، ثم قال: «يقال: أعراب في كذا، وعرب، وعربن. وهو عربان، وعربون [بضم العين وسكون الراء]، وعربون [بفتح العين والراء]. قيل: سمي بذلك إعراباً لعقد البيع، أي إصلاحاً وإزالة فساد، لئلا يملكه غيره باشتراكه»، وانظر المعرب للجواليقي بشرحنا (ص ٢٣٢ - ٢٣٣)، وقد ذهبنا هناك إلى تضييف هذا الحديث. ثم استدر كنا هنا وتبينا صحته. والحمد لله. وقد رسمت هذه الكلمة في (ح) «العربات» بباء تحتية بدل الباء الموحدة، وبباء مثنية في آخرها بدل النون، وهو تصحيف ظاهر، صححناه من (ك م) ومن الموطاً وغيره.

(٦٧٢٤) إسناده صحيح، محمد: هو ابن راشد. والقسم الأول من الحديث، وهو قوله «من حمل علينا السلاح فليس منا»، سبق مراراً من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، آخرها (٦٣٨١). ولم أجده من حديث ابن عمرو بن العاصي إلا في مسندي أحمد، ولم أجده في مجمع الزوائد، ولا وجدت إشارة إليه في أي مرجع مما بين يدي من المراجع. والقسم الثاني منه، وهو قوله «لا رصد بطريق»، لم أجده أصلاً في غير المسندي، ولا وجدت إشارة إليه في شيء من الدواوين. والحديث بجزءيه مختصر من روایات مطولة، ستائي (٦٧٤٢، ٧٠٣٣، ٧٠٨٨).

(٦٧٢٥) إسناده صحيح، حبيب: هو المعلم، سبق توثيقه (٥٤١٦). ورواه أبو داود (٢٨٥٧) - ٣: ٦٩ - ٧٠ عن العبود (بنحوه)، من طريق يزيد بن زريع عن حبيب المعلم. ورواه النساءي (١٩٦: ٢) بنحوه، مختصراً، دون ذكر آنية الجوس، من طريق أبي مالك عبد الله ابن الأحسن عن عمرو بن شعيب. وذكر ابن الأثير في جامع الأصول (٥٠٠٠) رواية النساءي فقط، ولم يشر إلى رواية أبي داود، وهو تقدير منه. نقله ابن كثير في التفسير ٣: ٧٥ من رواية أبي داود ثم نسبه للنسائي ونبي أن ينسبه للمسند. وقد جاءت هذه =

حبيب عن عمرو عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن أبا ثعلبة الخشنى أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي كلاباً مكلبة، فأفتقن في صيدها؟، فقال: «إن كانت لك كلاب مكلبة فكل ممّا أمسكت عليك»، فقال: يا رسول الله، ذكى وغير ذكى؟، قال: «ذكى وغير ذكى»، قال: وإن أكل منه؟، قال: «وإن أكل منه»، قال: يا رسول الله، أفتني في قوسى؟، قال: «كل ما أمسكت عليك قوسك»، قال: ذكى وغير ذكى؟، قال: «ذكى وغير ذكى»، قال: وإن تغيب عنى؟، قال: «وإن تغيب عنك، ما لم يصل»، يعني يتغير، «أو تجد فيه أثر غير سهمك»، قال: يا رسول الله، أفتنا في آنية المجوس إذا اضطربنا إليها؟، قال: «إذا اضطربتم إليها فاغسلوها بالماء واطبعوا فيها».

**٦٧٢٦ - حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا عباس الجراري**  
**حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «أيما عبد**

---

القصة بنحوها من رواية أبي ثعلبة الخشنى نفسه، مطولة ومختصرة، وستأتي في مستنده مراراً (٤: ١٩٣ - ١٩٥ ح)، ورواها الشیخان وغيرهما. انظر المتفق (٤٦٧)، وجامع الأصول (٤٩٩٦، ٤٩٩٧). «المكلبة» بتشديد اللام المفتوحة: اسم مفعول، قال ابن الأثير: «المسلطة على الصيد، المعددة بالاصطياد، التي قد ضربت به. والمكلب، بالكسر: صاحبها، الذي يصطاد بها». «ما لم يصل»، بفتح الياء وتشديد اللام، قال ابن الأثير: «أي ما لم ينتن، يقال: صل اللحم وأصل»، يعني ثلاثة ورباعياً. وقد فسر في الحديث بأنه «ما لم يتغير»، والمراد واحد.

(٦٧٢٦) إسناده صحيح، على ما في الإسناد من خطأ، أكاد أجزم أنه من الناسخين، كما سيأتي إن شاء الله؛ والحديث مضى مختصراً (٦٦٦٦) من رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو ابن شعيب وأشارنا إلى هذا هناك. والخطأ في الإسناد هو في قوله «حدثنا عباس الجراري»، ثم في قول عبد الله بن أحمد عقب الحديث: «كذا قال عبد الصمد» إلخ. فإن معنى هذا الكلام: أن عبد الصمد بن عبد الوارث روى الحديث عن همام بن يحيى عن « Abbas الجراري» عن عمرو بن شعيب، وأن الحديث كان في نسخة الإمام أحمد « Abbas الجراري»، فأصلحه الإمام إلى ما قاله عبد الصمد، فكتب «الجراري» بدل «الجريري»!.

كاتب على مائة أُوقيَّة فأدَّاها إِلَى عشْرَةَ أَوْاقيٍ فَهُوَ عَبْدٌ، وَأَيْمًا عَبْدٌ كاتب على  
مائَةِ دِينارٍ فأدَّاها إِلَى عشْرَةَ دِنَارِيْنَ، فَهُوَ عَبْدٌ.

وهذا - عندي - تخليلٌ من الناسخين، أكاد أجزم بذلك. فليس في الرواية الذين في هذه الطبقة من يسمى بـ«عباس الجزي»، إلا راوٍ واحدٌ، ترجم له الذهبي في الميزان (مع تحريفٍ كثيرٍ في المطبوع) وتبعه الحافظ في لسان الميزان (٣ : ٢٣٩) قال: «العباس ابن الحسن الجزي: هو إن شاء الله: الحضرمي»، يعني المترجم قبله، ثم ذكر أن أبي حاتم جزم بأنه هو هو. وهو كما قال، ففي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١/٣ : ٢١٥) «عباس بن الحسن الجزي الحضرمي»، روى عن عبد الرحمن الأعرج» روى عنه داود العطار، ثم ذكر أنه سمع ذلك من أخيه وأنه قال فيه: «مجهول». ثم لم أجده غير ذلك. فلو كان الصحيح في نسخ المستند «عباس الجزي» كما وقع هنا، لترجم له الحسيني ثم الحافظ في التعجيل، ولكنهما لم يفعلَا. ثم أساساً الحديث وطرقه من هذا الوجه، تنفي هذا الخطأ، وتكشف عن الصواب فيه، على غالٍ الظن، بل يكاد يكون هو اليقين، إن شاء الله. فقد رواه أبو داود (٣٩٢٧ - ٣١ : ٤ - ٣٢ عون المعبد) عن محمد بن المثنى: «حدثنا عبد الصمد حدثنا عباس الجزي»، وكذلك رواه البيهقي (١٠ : ٣٢٤) من طريق أبي داود. وكذلك رواه الدارقطني (ص ٤٧٥) من طريق أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي الحافظ عن عبد الصمد عن همام عن عباس الجزي. ورواه الحكم (٢ : ٢١٨) من طريق العباس بن محمد الدوري عن عمرو بن عاصم الكلابي الحافظ عن همام عن عباس الجزي. وصححه الحكم والذهبي. ورواوه البيهقي (١٠ : ٣٢٣) عن الحكم، من هذه الطريق. وقال الدارقطني، بعد روايته التي أشرنا إليها آنفًا: «وقال المقرى وعمرو بن عاصم: عن همام عن عباس الجزي». يريد الدارقطني بذلك توكييد صحة رواية «عبد الصمد» التي رواها عنه بإسناده، وأن عبدالله بن يزيد المقرى وعمرو بن عاصم تابعاً على روايته إلإا «عن همام عن عباس الجزي». فهو لإلإا ثلاثة ثقات حفاظ، رواه «عن همام عن عباس الجزي»: عبد الصمد بن عبد الورات، وعمرو بن عاصم، وعبد الله بن يزيد المقرى، لم يتضطرب الرواية عنهم في ذلك ولم تختلف. وهذا حافظان ثقتان: محمد بن المثنى، وأحمد بن سعيد الدارمي، رواه عن عبد الصمد «عن همام عن عباس الجزي»، لم يختلفا ولم يضطربا. فما أُعجِّب ما يقول أبو داود عقب روايته

[قال عبد الله بن أحمد] : كذا قال عبدالصمد : (عباس الجرّي) ، كان

ال الحديث عن محمد بن المثنى ، قال : «ليس هو عباس الجرّي» ، قالوا : هو وهم ، ولكنه هو شيخ آخر !! ، وهذه الكلمة لأبي داود ، ذكر صاحب عون المعبود أنه وجدها في نسخة واحدة مخطوطة من السنن ، ولم يجدها في سائر النسخ التي كانت بين يديه ، ولم يذكرها المنذري (٣٧٧٣) في اختصاره . ولكنني وجدتها ثابتة في مخطوطة الشيخ عابد السندي التي عندي من سنن أبي داود . فأي قيمة لهذا التعليل ، إن صح ثبوته عن أبي داود ؟ ، فضلاً عن أنه تعليل مبهم مجمل غير مفسر !! ، قد يكون له وجه لو انفرد بهذه الرواية محمد بن المثنى عن عبدالصمد ، أو لو انفرد عبدالصمد بها عن همام . أما وقد تابع محمد بن المثنى أحمد بن سعيد الدارمي عن عبدالصمد ، وتابع عبدالصمد عمرو ابن العاص والمقرئ عن همام - فلا . فصواب الرواية في المسند هنا عن عبدالصمد : «حدثنا همام حدثنا عباس الجرّي» يقيناً لا شك فيه ، لأن هذه هي رواية عبدالصمد الثابتة ، وأما ما حكاه عبدالله بن أحمد بعد ذلك ، من أنه كان في النسخة « Abbas الجرّي » إلخ ، فإنه خطأ قطعاً ، يغلب على الظن أنه من الناسخين . والظاهر - عندي - أن صوابه : «كذا قال عبدالصمد : ( Abbas الجرّي )» ، كان في النسخة : « Abbas الجرّي » فأصلحه أبي كما قال عبدالصمد : (الجرّي) . وذلك لأنني لم أجده ترجمة لراو في هذه الطبقة اسمه « Abbas الجرّي » ، كما بینت آنفاً . بل يحتمل أن يكون الذي كان في النسخة « العلاء الجرّي » ، فأصلحه الإمام أحمد إلى ما قال عبدالصمد « Abbas الجرّي » ، وذلك لأن البيهقي روی الحديث أيضاً (٣٢٣ : ١٠) من طريق عباس بن الفضل عن أبي الوليد الطيالسي « حدثنا همام عن العلاء الجرّي عن عمرو بن شعيب » . فهذا يحتمل أن يكون الذي وقع في أصل النسخة لأحمد ، ثم أصلحه على ما سمع من عبدالصمد . ومع ذلك ، فإن هذا « العلاء الجرّي » لم أجده له ترجمة إلا في التهذيب وفروعه ، ولكن باسم « العلاء الجرّي » (٨ : ١٩٤ - ١٩٥ من التهذيب ) ، وضبطه الحافظ في التقرير : «بضم الجيم» ، وقال : «مجهول» ، ورمز له برمز النسائي فقط ، ولم أجده هذا الحديث في سنن النسائي ، فلعله في السنن الكبرى . وقد مال الحافظ في التهذيب إلى ترجيح رواية أبي الوليد الطيالسي دون حجة ، إلا استناداً إلى كلمة أبي داود التي حكينا ، وما هي بحجة ولا شبّهة بها . وأما « Abbas الجرّي » ، فهو :

في النسخة: ( Abbas الجُريري ) ، فأصلحه أبي كما قال عبد الصمد:  
(الجزري).

٦٧٢٧ - حدثنا يحيى بن حمّاد حدثنا أبو عوانة عن داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال يوم الفتح:  
«لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها».

٦٧٢٨ - حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال، مثله.

٦٧٢٩ - حدثنا عبد الصمد حدثنا حمّاد، يعني ابن سلّمة،

عباس بن فروخ الجريبي المصري، وهو ثقة معروف، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما.  
و«فروخ»: بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وأخره خاء معجمة. و«الجريبي»: بضم الجيم وفتح الراء الأولى، نسبة إلى «جرير بن عباد» أخي الحارث بن عباد منبني بكر بن وائل.

(٦٧٢٧) إسناده صحيح، وهو قطعة من الحديث (٦٦٨١)، وقد خرجناه هناك، ونزيد هنا أنه رواه أيضاً الحاكم (٤٧ : ٢) من طريق حماد بن سلّمة عن داود بن أبي هند وحبّيب المعلم عن عمرو بن شعيب، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. قوله «لامرأة»، في ح «لمرأة»، وأثبتنا ما في ك. م.

(٦٧٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٦٧٢٩) إسناده صحيح، وسيأتي نحوه بشيء من الاختصار (٧٠٣٧) من حديث يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحق. وهو في سيرة ابن هشام (٨٧٧ - ٨٧٨ طبعة أوربة، ٤ : ١٣٤ - ١٣٦ طبعة الشيخ محيي الدين)، من حديث ابن إسحق «فحدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو»، فذكره بنحوه، مع شيء من الزيادة بشيء من الاختصار. وكذلك رواه الطبراني في التاريخ (٣ : ١٣٤ - ١٣٦) من طريق ابن إسحق، كنحو رواية سيرة ابن هشام. رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦ : ٣٣٦ - ٣٣٧) كاماً، من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحق «حدثني عمرو بن

حدثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: شهدت رسول الله ﷺ يوم حنين، وجاءته وفود هوازن، فقالوا: يا محمد، إنّا أصلٌ وعشيرة، فمنْ علينا، منَ اللهُ عليك، فإنه قد نزل بنا من البلاء ما لا يخفى عليك، فقال: «اخترموا بين نسائكم وأموالكم وأبنائكم»، قالوا: خيرنا بين أحبابنا وأموالنا، نختار أبناءنا، فقال: «أمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم، فإذا صليتُ الظهر فقولوا: إنّا نستشفع برسول الله ﷺ على المؤمنين، وبالمؤمنين على رسول الله ﷺ، في نسائنا وأبنائنا»، قال: ففعلوا، فقال رسول الله ﷺ: «أمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم»، وقال المهاجرون: ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصار مثل ذلك، وقال عبيدة بن بدر: أمّا ما كان لي ولبني فزارة فلا، وقال الأقرع بن حابس: أمّا أنا وبني تميم فلا، وقال عباس بن مراد: أمّا أنا وبني سليم فلا، فقال الحيّان: كذبت! بل هو لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس، رُدُوا عليهم نسائهم وأبناءهم، فمن تمسك بشيء من الفيء فله علينا ستة فرائض من أول شيء يفيقه الله علينا»، ثم ركب راحلته، وتعلق به الناس، يقولون: اقسم علينا فيما بيننا، حتى الجحود إلى سمرة فخطفت رداءه، فقال: «يا أيها الناس، رُدُوا على ردائِي، فوالله لو كان لكم بعد شجر تهامة نعم

---

شعيب». وروى أبو داود آخره، من أول قوله «رُدُوا عليهم نسائهم» مع شيء من الاختصار، (١٥ - ٣ - ٢٦٩٤) عن المعبود من طريق حماد عن ابن إسحاق. ورواه النسائي (٢: ١٣٣)، ثم روى قطعة منه (٢: ١٧٨)، من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ١٨٧ - ١٨٨)، وذكر أنه «رواه أبو داود باختصار كثير»، ثم قال: «رواه أحمد، وروجالي أحد إسناديه ثقات». وهذا صنيع غير جيد، يوهم أن أحد الإسناد فيه مطعن، في حين أن إسناديه في المسند، هذا وإنسان (٧٠٣٧)، كلّاهما رجال ثقات.

لَقَسْمَتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَلْفُونِي بَخِيلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذُوبًا»، ثُمَّ دَنَّا مِنْ

وَذْكُرَهُ أَبْنَى كَثِيرٍ فِي التَّارِيخِ (٤ : ٣٥٢ - ٣٥٤) مِنْ رِوَايَةِ أَبْنِ إِسْحَاقَ، بِأَطْوُلِ مَا هُنَّا  
وَمَا فِي سِيرَةِ أَبْنِ هَشَامٍ. وَيُظَهِّرُ لِي أَنَّ نَقْلَهُ مِنْ سِيرَةِ أَبْنِ إِسْحَاقَ مُبَاشِرًا.

وَقُولُ الْوَفُودِ «إِنَا أَصْلُ وَعَشِيرَةٍ»؛ وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ  
أَبْنَ هُوزَانَ، أُمَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ مِنْ الرَّضَاعِ: حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ بُنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ، وَزَوْجُهَا:  
الْحَرْثُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفَعَةِ السَّعْدِيِّ. اَنْظُرْ إِلَى الصَّابَةِ (٨ : ٥٣ - ٥٢، وَ ١ : ٢٩٦)،  
وَجَمِيعَةُ الْأَنْسَابِ لَابْنِ حَرْمٍ (ص ٢٥٣).

وَقُولُهُ «رَدُوا عَلَيْهِمْ نِسَاءُهُمْ وَأَبْنَاءُهُمْ»، فِي نَسْخَةِ بَهَامِشِ مَنْ «أَوْلَادُهُمْ». وَوَقْعُ فِي مَجْمِعِ  
الْزَوَائِدِ «وَأَمْوَالُهُمْ» بَدْلُ «وَأَبْنَاءُهُمْ»، وَهُوَ خَطَأٌ مَطْبِعِيٌّ وَاضْعَفُ. وَقُولُهُ «إِلَى سَمَرَةِ»، هِيَ  
بِفَتْحِ السِّينِ وَالرَّاءِ وَبِيَنِيهِمَا مِيمٌ مَضْمُوَّةٌ، وَهِيَ ضَرْبٌ مِنْ شَجَرِ الظَّلْحَ لِهِ شُوكٌ. وَقُولُهُ  
«ثُمَّ لَا تَلْفُونِي»، هُوَ بِضمِّ النَّاءِ وَبِالْفَاءِ، كَمَا ضَبَطَ فِي كِ، أَيْ لَا يَجِدُونِي. وَوَقْعُ فِي حِ  
وَمَجْمِعِ الْزَوَائِدِ «تَلْقَوْنِي» بِالْقَافِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ مَطْبِعِيٌّ، وَيُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْنَا رِوَايَاتِ الْبَيْهَقِيِّ  
وَتَارِيخِ أَبْنِي كَثِيرٍ «ثُمَّ مَا أَفْتَمَنُونِي».

وَقُولُهُ «لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفَيْءُ وَلَا هَذِهِ إِلَّا الْخَمْسُ»، هَذِهِ هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي يَسْتَقِيمُ بِهِ  
الْكَلَامُ، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي مَجْمِعِ الْزَوَائِدِ لِفَظَّةً، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَا فِي سَائرِ الرِّوَايَاتِ.  
وَوَقْعُ مَحْرَقًا فِي الْأَصْوَلِ هَذِهِ، وَأَقْرَبُهَا إِلَى الصَّوَابِ مَا فِي كِ: «مِنْ هَذَا الْفَيْءُ وَهَذِهِ إِلَّا  
الْخَمْسُ». وَفِي حِ «مِنْ هَذَا الْفَيْءُ هُؤُلَاءِ هَذِهِ إِلَّا الْخَمْسُ»!، وَفِي مَنْ «مِنْ هَذَا الْفَيْءُ  
هَذِهِ إِلَّا الْخَمْسُ»!!، وَكُلُّهُ تَخْلِيْطٌ لَا مَعْنَى لِهِ. وَرِوَايَةُ أَبْنِي دَاؤِدَ: «لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفَيْءُ  
شَيْءٌ وَلَا هَذِهِ، وَرَفِعْ إِصْبَعِيَّهُ، إِلَى الْخَمْسِ». وَالنَّسَائِيُّ: «لَيْسَ لِي مِنْ الْفَيْءِ شَيْءٌ وَلَا  
هَذِهِ إِلَّا الْخَمْسُ». وَالطَّبَرِيُّ: «لَيْسَ لِي مِنْ فَيْكُمْ وَلَا هَذِهِ الْوِبرَةُ إِلَّا الْخَمْسُ». وَالْبَيْهَقِيُّ  
وَابْنِ كَثِيرٍ: «وَاللَّهِ مَا لِي مِنْ فَيْكُمْ وَلَا هَذِهِ الْوِبرَةُ إِلَّا الْخَمْسُ».

وَ«الْخِيَاطُ» بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ: هُوَ الْخِيَاطُ. وَ«الْخِيَطُ» بِكَسْرِ الْمَيْمَ  
وَسَكُونِ الْخَاءِ وَفَتْحِ الْيَاءِ: هُوَ الإِبْرَةُ. وَوَقْعُ فِي مَجْمِعِ الْزَوَائِدِ بَيْنَهُمَا كَلْمَةُ «وَالْخِيَاطُ»!  
وَهِيَ زِيَادَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا، وَلَا أَثْرٌ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنْ الرِّوَايَاتِ.  
وَقُولُهُ «يَوْمُ الْقِيَامَةِ» ثَبَتَ فِي كِ مُؤَخِّرًا بَعْدَ قُولِهِ «وَشَنَارًا» وَ«الشَّنَار» بِتَخْفِيفِ النُّونِ: الْعَيْبُ =

بعيره، فأخذ وبرة من سنامه فجعلها بين أصابعه السبابة والوسطى، ثم رفعها، فقال: «يا أيها الناس، ليس لي من هذا الفيء ولا هذه، إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فردوها الخيات والمحيط، فإن الغلول يكون على أهلها يوم القيمة عاراً وناراً وشماراً»، فقام رجل معه كبة من شعر، فقال: إني أخذت هذه أصلح بها بردعة بغير لي دير، قال: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك»، فقال الرجل: يا رسول الله، أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي بها، وبذها.

## ٦٧٣ - حدثنا عبد الصمد عن عبد الله بن المبارك حدثنا أسامة بن

والعارض. و«الكبة من الشعر» بضم الكاف وتشديد الباء الموحدة: ما جمع منه، و«البردعة» بالدال المهملة: هي الحلس الذي يلقى تحت الرحل، وهي معروفة، وقد ثبت هنا في الأصول ومجمع الروايد بالمهملة، وقد يتورم كثير من الناس أنها خطأ، لاشتهاراها على المستهم بالذال المعجمة، ولكنها صحيحة بكلتيهما، قال شمر: «هي البردعة والبردعة، بالذال والدال»، وانظر اللسان (٩: ٣٥٥).

وقوله «دير»: يجوز أن يكون فعلاً مضيئاً، بفتح الدال وكسر الباء الموحدة، يقال: «دير البعير»، بكسر الباء، بدير، بفتحها، دير، بفتحتين، فتكون الراء مبنية على الفتح، ويجوز أن يكون اسمًا، بفتح الدال وكسر الباء، مع كسر الراء منونة، صفة للبعير، يقال «دير البعير فهو دير»، أي أصابعه «الدبيرة» بفتح الدال والباء والراء، وهي قرحة تكون في ظهره.

(٦٧٣٠) إسناده صحيح، ورواه أبو داود الطيالسي (٢٢٦٤) عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، وزاد: «أو عند أفيتهم. شك أبو داود، يعني أنه شك في لفظ «مياههم» أو «أفيتهم».

ورواه ابن ماجة (١: ٢٨٤) من طريق محمد بن الفضل السدوسي عن ابن المبارك. ولكن وقع فيه خطأ في الإسناد، الراجح عندي أنه خطأ مطبعي: قال: «حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن أبيه عن ابن عمر»! وهذا خطأ يقيناً، الظاهر أن أصله كان هكذا: «حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد [عن عمرو بن شعيب] عن أبيه [عن ابن عمرو]». وذلك السيوطى ذكر الحديث في زوائد الجامع الصغير (٢: ٢٢ من الفتح الكبير) ونسبه لأحمد وابن ماجة عن ابن عمرو. ثم لم يذكره البوصيري في زوائد ابن =

زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «تؤخذ صدقات المسلمين على ميائهم».

**٦٧٣١** — حدثنا زكريا بن عديٌّ حدثنا عبد الله عن عبدالكريم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، إني أعطيتُ أمِّي حديقةَ حياتها، وإنها ماتت فلم تتركْ وارثًا غيري؟، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت صدقتك، ورجعت إليك حديقتك».

**٦٧٣٢** — حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد

ماجة، ولو كان من حديث ابن عمر بن الخطاب لذكره إن شاء الله، لأن هذا المعنى لم يروه أحد من أصحاب الكتب الخمسة من حديثه. بل رواه أبو داود بمعناه من حديث ابن عمرو بن العاصي، كما أشرنا إلى ذلك في شرح (٦٦٩٢)، فإن هناك ضمن حديث طويل، بلفظ: «ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم»، وهذا عند أبي داود (١٥٩١) من رواية ابن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: «لا جلب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم».

وقد ذكره المجد في المتنقى (٢٠٣٢) ونسبة لأحمد فقط، ثم ذكره (٢٠٣٣) باللفظ الآخر، ونسبة لأحمد وأبي داود. ووقع في المتنقى خطأً مطبعيًّا أيضاً، يجعله من حديث «ابن عمر»، وصوابه «ابن عمرو»، كما في نيل الأوطار (٤: ٢٢١)، وكما في مخطوطة المتنقى الصحيحة التي عندي. وسيأتي معناه ضمن الحديثين (٧٠١٢، ٧٠٢٤).

**٦٧٣١** إسناده صحيح، عبد الله: هو ابن عمرو الرقي، سبق توثيقه (١٣٥٩). عبدالكريم: هو ابن مالك الجري: والحديث رواه ابن ماجة (٢: ٣٨) من طريق عبد الله بن جعفر عن عبد الله، بهذا الإسناد. ونقل شارحه عن زوائد البيوصيري قال: «إسناده صحيح عند من يحتاج بحديث عمرو بن شعيب». وذكره الهيثمي بنحوه مرتب في مجمع الروايد (٦: ١٦٦، ٢٢٢)، وقال في كليتهما: «روايه البزار، وإسناده حسن». وانظر (٦٦١٦). وقد أشرنا إلى هذا هناك.

**٦٧٣٢** إسناده صحيح، رواه أبو داود (٣٢٧٣ - ٢٤٣: ٣) عن العبود عن أحمد بن عبدة =

عن عبد الرحمن بن الحرف عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال  
قال رسول الله ﷺ: «لا نذر إلا فيما ابتنى به وجه الله عز وجل، ولا يمين  
في قطيعة رحم». ٦٧٣٣

### ٦٧٣٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد

الضي عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحرف عن أبيه عن عمرو بن شعيب. وانظر  
=  
(٦٧١٤) والمتنقى (٤٨٩٠، ٤٨٩٨).

(٦٧٣٣) إسناده صحيح، رواه أبو داود (٤٩٤٣) - ٤١: ٤٤ عون المعبد)، والحاكم (١: ٦٢)،  
كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيع عن عبد الله بن عامر عن عبد الله  
ابن عمرو. قال الحاكم: «حدث صحيح على شرط مسلم، فقد احتاج بعبد الله بن عامر  
اليحصي، ولم يخرجه. وشاهده الحديث المعروف، من حديث محمد بن إسحاق وغيره  
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». ووافقه الذهبي.

ولكن أبو داود لم يسم «عبد الله بن عامر»، بل قال في روايته «عن ابن عامر».  
فاضطررت أقول لهم فيه دون دليل. وزادهم اضطراراً أن البخاري رواه في الأدب المفرد (ص  
٥٣) عن علي بن المديني عن سفيان عن ابن جريج عن عبد الله بن عامر»، ثم رواه  
عن محمد بن سلام عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيع سمع عبد الله بن عامر».  
فالظاهر عندي أنه وقع تحريف في نسخ الأدب المفرد في الإسنادين، وأن صوابهما  
«عبد الله بن عامر»، وأنه وقع تحريف في الإسناد الأول بذكر «ابن جريج» وأن صوابهما  
«ابن أبي نجيع» لأن الحديث سيأتي من رواية الإمام أحمد (٧٠٧٣) عن ابن المديني:  
«حدثنا سفيان حدثنا ابن أبي نجيع عن عبد الله بن عامر». ورواية أحمد صريحة في أنه  
«عبد الله بن عامر»، وأيدتها وأبان عن صحتها جزم الحاكم بأنه «عبد الله بن عامر  
اليحصي»، ثم موافقة الذهبي لياه على ذلك. وانظر بعد ذلك نوعاً من اضطرابهم في  
هذا في التهذيب (٦: ٢٠٢ - ٢٠٣) في ترجمتي «عبد الرحمن بن عامر المكي» و  
«عبد الرحمن بن عامر اليحصي» تر عجباً !!. وأما رواية ابن إسحاق، التي أشار إليها  
الحاكم، فستأتي (٦٩٣٥)، ورواهما البخاري في الأدب المفرد (ص ٥٣)، والترمذى =

عن عبد الرحمن بن الحarith عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حقَّ كبارِنا».

٦٧٣٤ – حدثنا يونس حدثنا ليث عن يزيد، يعني ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل، والهَرَم، والمَغْرُم، والمَأْمَن، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من عذاب النار».

٦٧٣٥ – حدثنا يونس وأبو سلمة الخزاعي قالا حدثنا ليث عن يزيد، يعني ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أنه سمع

---

(٣: ١٢٢)، كلهم من طريق ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، به مرفوعاً. قال الترمذى: «حديث محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح». وانظر (٢٣٢٩).

(٦٧٣٤) إسناده صحيح، ليث: هو ابن سعد. والحديث رواه النسائي (٢: ٣١٧) من طريق شعيب بن الليث عن أبيه، به. وسيأتي مرة أخرى (٦٧٤٩). وانظر (٢٨٣٩).  
«المَغْرُم»: الغرم، وهو الدين، وقد فسر في حديث عائشة بنحوه عند الشيفيين وأبي داود: «فقال قائل: ما أكثر ما تستعيد من المَغْرُم؟، فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف». انظر المنذري (٨٤٣). و «المَأْمَن»، قال ابن الأثير: «الأمر الذي يأثم به الإنسان. أو هو الإثم نفسه، وضعاً للمصدر موضع الاسم».

(٦٧٣٥) إسناده صحيح، ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٢) عن عبدالله بن صالح. والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٥) من طريق يونس بن محمد، كلامهما عن الليث، به. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ٢٥٨)، وقال: «رواية أحمد وابن حبان في صحيحه». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ٢١) وقال: «رواية أحمد، وإنستاده جيد». وسيأتي (٧٠٣٥) عن يعقوب بن إبراهيم عن إبيه عن يزيد بن الهاد. وانظر (٦٠٥٤، ٦٦٤٨، ٦٦٤٩).

النبي ﷺ يقول: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَجْبَكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعْدَادُهَا مُرْتَبَاتٍ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا».

٦٧٣٦ - حَدَثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤْلِى بْنُ هَشَمَ حَدَثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَاطٍ حَدَثَنِي عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَتَرَكَهَا كَفَارًا تَهَا».

٦٧٣٧ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرْثِ الْمَكِيُّ حَدَثَنِي الْأَسْلَمِيُّ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَلَامِ شَائِيْنِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاءَ.

(٦٧٣٦) إسناده صحيح، خليفة بن خياط: سبق توثيقه (٦٦٩٠)، وزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (٢: ١٤٦) من المخطوطة المصورة عندنا، قال: «خليفة بن خياط العصفرى، كنيته: أبو هيبة، من أهل البصرة، سمع حميداً الطويل، وكان راوياً لعمرو بن شعيب، روى عنه أبو الوليد الطيالسى، مات سنة ستين ومائة. وهو جد خليفة بن خياط، شباب العصفرى». والحديث رواه داود الطيالسى (٢٢٢٩): «حدثنا خليفة الخياط، ويكنى أبا هيبة عن عمرو بن شعيب»، بهذا الإسناد، بنحوه. رواه ابن ماجة (١: ٣٣١) من طريق عون بن عمارة عن روح بن القاسم عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب، وهذا إسناد جيد، على الرغم من كلامهم في عون بن عمارة البصري، فقد ترجمه البخاري في الكبير (١٨/١٤) فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء، وقد نقلوا كلامًا فيه عن البخاري، لا أدرى من أين؟، وروى أبو داود (٢٤٣: ٣ - ٣٢٧٤) - ٢٤٤ عون المعبود) نحو معناه، ضمن حديث من روایة عبید الله بن الأحسّن عن عمرو بن شعيب.

(٦٧٣٧) إسناده ضعيف، لضعف عبید الله بن عامر الأسلمي من قبل حفظه، كما يبينا في شرح (٦٦٦١). ومعناه صحيح، مختصر من معنى (٦٧١٣).

٦٧٣٨ - حديثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا أباً، يعني ابن عبد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مُسْكِرٍ حرام».

٦٧٣٩ - حديثنا موسى بن داود حديثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن قيسار التيجي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: كنا عند النبي ﷺ، فجاء شاب فقال: يا رسول الله، أقبل وأنا صائم؟، قال: «لا»، فجاء الشيخ فقال: أقبل وأنا صائم؟، قال: «نعم»، قال: فنظر بعضاً إلى بعض، فقال رسول الله ﷺ: «قد علمت لم نظر بعضاًكم إلى بعض، إن الشيخ يملك نفسه».

(٦٧٣٨) إسناده صحيح، أباً بن عبد الله: هو البجلي الأحمسي، سبق توثيقه (٦٦٧)، وتزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤٥٣/١١١). والحديث مختصر (٦٤٧٨، ٦٥٩١، ٦٦٧٤). من وجه آخر عن ابن عمرو. وانظر (٦٥٥٨).

(٦٧٣٩) إسناده صحيح، قيسار التيجي:تابعٍ مصري ثقة، وثقة ابن حبان، وترجمة البخاري في الكبير (٢٠٤/١٤ - ٢٠٥) باسم «قيصر» فقط دون نسبة، ولم يذكر فيه جرحاً، وترجمة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٤٩/٢٣) باسم «قيصر من أهل مصر»، وروى عن أبيه أبي حاتم قال: «لا يأس به»، وترجمة الحافظ في التعجيل (٣٤٦) - (٣٤٧) وقال: «ذكره ابن يونس فقال: قيسار بن أبي غزية مولى تجبيب»، وقال ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٦٥): «وقيصر مولى تجبيب: هو قيسار بن أبي بحرية»، وهكذا وقع التصحيف في واحد منها: التعجيل أو فتوح مصر، فرسم «غزية» يقارب رسم «بحريّة»، ولم تستطع ترجيح أحدهما من مصدر آخر. وترجمة السيوطي في حسن الحاضرة (١: ١٤٥) باسم «قيصر التيجي المصري». والحديث رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٦٥) عن أبي الأسود النضر بن عبدالجبار عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، ولكن فيه اسم الصحابي عبد الله بن عمر، وقال ابن عبد الحكم عقب روايته: «وخالف أسد بن موسى في هذا الحديث، فقال: عبد الله بن عمرو، والله أعلم. قال =

٦٧٤ - حَدَّثَنَا حَسْنَ حَدَّثَنَا حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَدَادَوْدَ بْنَ أَبِي هَنْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ»، وَهُوَ عَلَى كِلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَا تَئَتِي مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ، إِلَّا بِأَفْضَلَ مِنْ عَمْلِهِ».

٦٧٤١ - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عمرو بن

عبدالرحمن بن عبد الحكم؛ وكأنني رأيت المصريين يقولون: هو ابن عمر». وذكره الهيشمي في مجمع الزوائد (١٦٦: ٣)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه كلام». ولكن وقع اسم الصحابي فيه «عبدالله بن عمر». وعندى أن هذا خطأً ناسخ أو طابع يقيناً، إذ نسب الحديث للمسند، وهو في المسند - كما ترى - في حديث «عبدالله بن عمرو بن العاص»، فلو كان عند الطبراني غير ما في المسند، لذكره على أنه حديث آخر، لتغاير الصحابي، كما هو بديهي. وأشار ابن حزم في المخل (٦: ٢٠٨) إلى هذا الحديث، فضعفه بابن لهيعة، كعادته، وبأن في إسناده «قيس مولى تجبيب، وهو مجهول لا يدرى من هو!»، وهكذا وقع اسم «قيصر» في المخل محرقاً إلى «قيس»!، ويظهر لي أنه خطأً في نسخ المخل قديم، إن لم يكن خطأً من ابن حزم أو في الرواية التي وقعت له، لأن الحافظ ابن حجر قلد في لسان الميزان (٤: ٤٨٠) دون بحث أو تحقيق، فقال: «قيس مولى تجبيب، قال ابن حزم في المخل: مجهول!»، ولم يذكره الذهبي في الميزان. وانظر ما مضى في مسند عمر بن الخطاب (١٣٨، ٣٧٢)، وفي مسند ابن عباس (٢٢٤١، ٣٣٩١، ٣٣٩٢).

(٦٧٤٠) إسناد صحيح، وقد روی ثابت البینانی هنا عن عمرو بن شعیب، وهو أكبر منه، كما نص على ذلك في التهذيب. والحديث ذكره الهیشمي في مجمع الزوائد (١٠: ٨٦)، ونسبة لأحمد والطبراني، وقال: «ورجال أَحْمَد ثقات، وفي رجال الطبراني من لم أعرفه». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢: ٢٥٨) وقال: «رواه أَحْمَد بإسناد جيد، والطبراني».

(٦٧٤١) إسناده صحيح، وهو مختصر في معناه من (٦٧٠٢)، وقد أشرنا إليه هناك، وأنه رواه =

شُعْبٌ عن أبيه عن جده، قال: سمع النبي ﷺ قوماً يتدارؤُون فقال: «إنما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بِعِصْمِهِ بِعِصْمِهِ، وَإِنَّمَا نَزَّلَ كِتَابَ اللَّهِ يُصَدِّقُ بِعِصْمِهِ بِعِصْمِهِ بَعْضًا، فَلَا تُكَذِّبُوا بِعِصْمِهِ بِعِصْمِهِ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا، وَمَا جَهَلْتُمْ فَكُلُّهُ إِلَى عَالَمِهِ».

٦٧٤٢ — حدثنا عبد الصمد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان

عن عمرو بن شُعْبٍ عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل علىنا السلاح فليس منا، ولا رصد بطريق، ومن قتل على غير ذلك فهو شبه العَمَدِ، وعقله مُغَلَّظٌ، ولا يقتل صاحبه، وهو كالشهر الحرام، للحرمة والجوار».

٦٧٤٣ — حدثنا عبد الصمد وحسين بن محمد قالا حدثنا محمد

ابن راشد عن سليمان بن موسى، قال حسين في حديثه: قال حدثنا عمرو ابن شُعْبٍ عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «من قُتل خطأ فديته مائة من الإبل، ثلاثون بنات مخاض، وثلاثون بنات لبون، ثلاثون حقة، عشر بنو لبون ذكور».

٦٧٤٤ — حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا بكر بن سوادة عن

البخاري في كتاب خلق الأفعال (ص ٧٨). ونقله ابن كثير في التفسير (٢: ١٠١) -

(١٠٢) عن هذا الموضع، ولكن سقط من أول إسناده «حدثنا عبد الرزاق»، وهو خطأ

مطبعي واضح. ونقله السيوطي في الدر المنشور (٢: ٦) ونسبه لأحمد فقط.

وقوله «يتدارؤُون»: أي يتدافعون ويختلفون.

(٦٧٤٢) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧١٨)، (٧٠٨٨)، (٦٧٢٤). وانظر (٧٠٣٣).

(٦٧٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٣٣)، ومطول (٦٧١٩).

(٦٧٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٩٥).

عبدالرحمن بن جُبَير أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي هَاشِمَ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بْنَتِ عُمَيْسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرًا، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ، فَرَأَاهُمْ فَكَرَهَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَأَهَا مِنْ ذَلِكَ»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ رَجُلٌ بَعْدِ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيَّبٍ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانٌ».

## ٦٤٥ — حدثنا إسماعيل بن محمد، يعني أبي إبراهيم المعقّب،

(٦٤٥) إسناده صحيح، مروان: هو ابن معاوية الفزارى، سبق توثيقه (٨٧٣)، وتنزيل هنا قول أَحْمَدَ: (أَثْبَتَ حَافِظًا)، وترجمه البخاري في الكبير (٣٧٢/١٤)، وهو من كبار شيوخ أَحْمَدَ، ولكنه روى عنه هنا بواسطة أبي إبراهيم المعقّب. الحسن بن عمرو الفقيحي: سبق توثيقه (١٨٣٣)، وتنزيل هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (٢: ١١٦ - ١١٧)، «الفقيحي»، بضم الفاء: نسبة إلى «بني فقيم»، يطن من تميم. «جَنَادَةُ بْنُ أَبِي أَمِيَّةَ»: أشرنا في شرح (٦٥٩٢) إلى أن لهم ثلاثة تراجم في هذا الاسم، والظاهر الراجح عندي ما ذكره ابن سعد في الطبقات (١٥١/٢٧) أنه تابعي قدّيم، قال: «جَنَادَةُ بْنُ أَبِي أَمِيَّةَ الْأَزْدِيُّ، لَقِي أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ وَمَعَاذًا وَحْفَظَ عَنْهُمْ، وَكَانَ ثَقَةً صَاحِبَ غَزْوَةِ قَعْدَةِ الْمَهْرَبِ، تَوَفَّ فِي سَنَةِ ٨٠ فِي خَلَافَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَنَ». وفي التهذيب: «وقيل مات سنة ٨٦». وأما الصحابي فهو «جَنَادَةُ الْأَزْدِيُّ»، ترجمه ابن سعد أيضاً (١٩٤/٢٧)، وسماه بعضهم «جَنَادَةُ بْنُ مَالِكٍ». والحديث رواه البخاري (٦: ١٩٣ - ١٩٤ و ١٢: ٢٢٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، وابن ماجة (٢: ٧٩) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الحسن بن عمرو الفقيحي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، به. فقال الحافظ في الموضع الثاني (١٢: ٢٢٩): «هكذا في جميع الطرق بالمعنى، وقد وقع في رواية مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو. فزاد فيه رجلاً بين مجاهد وعبد الله، آخرجه النسائي وابن أبي عاصم من طريقه. وجزم أبو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل أن مجاهداً لم يسمع من عبد الله بن عمرو». وقال في الموضع الأول (٦: ١٩٤): «كذا =

## حدثنا مروان حدثنا الحسن بن عمرو الفقيمي عن جنادة بن أبي أمية عن

قال عبد الواحد عن الحسن بن عمرو، وتابعه أبو معاوية عند ابن ماجة، وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الإمام علي، فهو لاء ثلاثة رواه هكذا [يعني عن الحسن الفقيمي عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو]. وخالفهم مروان بن معاوية، فرواه عن الحسن بن عمرو، فزاد فيه رجالاً بين مجاهد وعبد الله بن عمرو، وهو جنادة بن أبي أمية، أخرجها من طريقه النسائي. ورجح الدارقطني رواية مروان لأجل هذه الزيادة. لكن سماع مجاهد من عبدالله بن عمرو ثابت، وليس بمدلس، فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولاً من جنادة، ثم لقي عبدالله بن عمرو، أو سمعاه معه وبنته في جنادة، فحدث به عن عبدالله بن عمرو تارة، وحدث به عن جنادة أخرى». هكذا قال الحافظ، ولقد يكون تحقيقاً جيداً لو لا أن يعكر عليه رواية المستند هنا. فإن أحمد رواه - كما ترى - من طريق مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن جنادة عن عبدالله بن عمرو، ليس فيه ذكر لمجاهد أصلاً. وهذا هو الثابت في الأصول الثلاثة للمستند هنا. ورواية النسائي التي أشار إليها الحافظ في الموضعين، هي في السنن ٢٤٢ : ٢ طبعة مصر - وص ٧١٥ من طبعة الهند)، رواها عن دحيم «قال: حدثنا هرون قال: حدثنا الحسن، وهو ابن عمرو، عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبدالله بن عمرو». وقد ثبت اسم الراوي عن الحسن «هرون»، هكذا واضحًا في طبعة مصر، وفي المخطوطتين اللتين عندي من سنن النسائي، وإنما نسخة العلامة الشيخ عايد السندي، بل رسم في طبعة الهند «هارون» بالألف. ولكن كلام الحافظ يدلنا على أنه «مروان»، وهي ترسم في المخطوطات القديمة «مروان» دون ألف، تصفحت في المخطوطات المتأخرة إلى «هرون»، ثم زادت طبعة الهند التصحيح توكيدها، فرسمته «هارون»!، وهو «مروان» يقيناً، أو بما يقرب من اليقين، لأن دحيمًا الحافظ شيخ النسائي معروف بالرواية عن مروان بن معاوية الفزارى، ولأنى لم أجده فيمن يسمى «هرون» من هذه الطبقة من روى عن الحسن بن عمرو أو روى عنه دحيم. فهذا خطأ من الناسخين ثبت بيقين أنه خطأ، بدلالة رواية المستند هنا، وبدلالة كلام الحافظ، وبقراءان الرواة والطبقات. فلعله وقع في نسخ النسائي خطأ آخر قديم، تدل عليه رواية المستند، أن يكون أصل ما في رواية النسائي «حدثنا الحسن، وهو ابن عمرو، عن مجاهد، وعن جنادة بن أبي أمية»، فيكون الحسن الفقيمي روى الحديث =

عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتِلَ قتيلاً من أهل الدّمّة لم يرِحْ رائحةَ الجنة، وإن ريحَها ليُوجَدُ من مسيرةِ أربعينَ عاماً».

٦٧٤ - حدثنا الحسين حدثني ابن أبي الزناد عن عبد الرحمن، يعني ابن الحرس، أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أنه سمع رجلاً من مزينة سأله رسول الله ﷺ: ماذا تقول، يا رسول الله، في ضالّة الإبل؟، فقال رسول الله ﷺ: «ما لك ولها؟، معها حذاؤها وسقاوتها»، قال: فضالّة الغنم؟، قال: «لك أو لأخيك أو للذئب»، قال: فمن أخذها من

عن شيخين من التابعين: مجاهد، وجنادة، فسقط حرف الواو من بعض الناسخين القدماء، فصار «عن مجاهد عن جنادة»، ووكل هذا الخطأ عندهم أن مجاهداً صاحب جنادة بن أبي أمية في الغزو، فقد روى البخاري في الكبير (٢٣١/٢١) بإسناده عن ابن عون عن مجاهد: كان جنادة علينا في البحر ست سنين، فخطبنا يوماً، وروى نحو ذلك في الصغير (ص ٧٠)، فتوهم من توهم أن جنادة في هذا الإسناد شيخ مجاهد، لا زميلاً في الرواية عن عبدالله بن عمرو. هذا احتمال قريب عندي، ولكنني لا أستطيع أن أجزم به، إلا أن أجده دليلاً آخر يؤيده. وأسأل الله التوفيق. وقوله «لم يرح»، بفتح الياء والراء: قال ابن الأثير: «أي لم يشم ريحها». يقال: راح يريح، وراح يراح، وأراح يريح، إذا وجد رائحة الشيء. والثلاثة قد روي بها الحديث». والرواية في البخاري بالوجه الأول، وهو الذي رجحه الحافظ.

(٦٧٤٦) إسناده صحيح، حسين، شيخ أحمد: هو ابن محمد المروزي. والحديث مكرر (٦٦٨٣) بنحوه، وقد أشرنا إليه هناك. «الحشف» بكسر الحاء المهملة وسكون الفاء وأخره شين معجمة: البيت الصغير الحقير. وقد فسره أحد الرواة هنا بأنه «المظال»، وهي بفتح الميم والظاء المعجمة وتشديد اللام: جمع «مظلة»، بفتح الميم وكسرها مع فتح الظاء، وهي الخباء أو البيت، يكون صغيراً أو كبيراً، والمراد به الأماكن التي تجعل للغنم ونحوها وقاية من الشمس أو المطر أو نحو ذلك.

«الآرام»: قال ابن الأثير: «الأعلام»، وهي حجارة تجتمع وتتصب في المفازة يهتدى بها، واحدتها: إرم، كعنبر. وكان من عادة الجاهلية أنهم إذا وجدوا شيئاً في طريقهم لا

مرتعها؟، قال: «عُوقب وغُرم مثل ثمنها، ومن استطلقها من عقال، أو استخرجها من حفشي»، وهي المظال، «فعليه القطع»، قال: يا رسول الله، فالشمر يصاب في أكمامه؟، فقال رسول الله ﷺ: «ليس على آكل سبيل، فمن أتَخَذَ خبنة غُرم مثل ثمنها وعُوقب، ومن أخذ شيئاً منها بعد أن أوى إلى مريض أو كسر عنها باباً، فبلغ ما يأخذ ثمن المجن، فعليه القطع»، قال: يا رسول الله، فالكنز نجد في الحرب وفي الآرام؟، فقال رسول الله ﷺ: «فيه وفي الركاز الخامس».

**٦٧٤٧** – حدثنا عبد الوهاب الخفاف حدثنا حسين حدثني عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن رجلاً سأله النبي ﷺ فقال: ليس لي مال، ولني يتيم؟، فقال: «إِكْلِ مِنْ مَالِ يَتِيمٍ كَمَا لَا يُسْرِفُ»، أو قال: «وَلَا تَفْدِي مَالَكَ بِمَالِهِ»، شك حسين.

**٦٧٤٨** – حدثنا حسين بن محمد حدثنا مسلم، يعني ابن خالد،

يمكّنهم استصحابه، تركوا عليه حجارة يعرفونه بها، حتى إذا عادوا أخذوه».

(٦٧٤٧) إسناده صحيح، حسين، الراوي عن عمرو بن شعيب: هو حسين بن ذكوان المعلم. والحديث رواه أبو داود (٢٨٧٢ - ٣: ٧٤ عن المعبد)، والسائل (٢: ١٣١)، وابن ماجة (٢: ٨٣)، كلهم من طريق حسين المعلم، بنحوه. رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦: ٢٨٤) من طريق أبي داود. وقع في نسخ النسائي «حسين» بالصاد، إلا في نسخة بهامش طبعة الهند، فإنها على الصواب «حسين» بالسين. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٣٠٠٢).

(٦٧٤٨) إسناده ضعيف، لضعف مسلم بن خالد الزنجي، كما بينا في (٤٠٢). ولكن الحديث في ذاته صحيح، لما سند من تخريجه إن شاء الله. والحديث سيأتي (٧٠٧) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبدالرحمن بن حرملة. وكذلك رواه مالك في الموطأ (٩٧٨) عن عبدالرحمن بن حرملة. رواه أبو داود (٢٦٠٧ - ٢: ٣٤٠ عن المعبد)، والترمذى (٣: ٢١)، كلاهما من طريق مالك. رواه الحاكم في المستدرك (١٠٢: ٢) من طريق ابن أبي فديك عن ابن حرملة، وحسنه الترمذى، وقال الحاكم:

عن عبد الرحمن، يعني ابن حرمَةَ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكبانُ شيطانانُ، والثلاثةُ ركبٌ».

٦٧٤٩ - حدثنا الخزاعي، يعني أبا سلَّمةَ، قال حدثنا ليث عن يزيد، يعني ابن الهادِ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسلِ، والهَرَمِ والمأثمِ، والمغَرمِ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجّالِ، وأعوذ بك من عذاب القبرِ، وأعوذ بك من عذاب النار».

٦٧٥٠ - حدثنا عفان حدثنا حمَّاد، يعني ابن سلَّمةَ، عن ثابت

(صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي. فلم ينفرد به مسلم بن خالد. وانظر (٢٧١٩، ٦٠١٤).

(٦٧٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٣٤).

(٦٧٥٠) إسناده صحيح، ثابت: هو اللبناني أبو أيوب: هو يحيى بن مالك الأزدي العتكى المragyi، بصرى تابعى ثقة، وثقة النسائي وابن حبان والعجلانى، وقال ابن سعد فى الطبقات (١٦٤/١١٧): «كان ثقة مأموناً»، وترجمه البخارى فى الكبير (٢٤/٢٣٠).

وهذا الحديث فى الحقيقة قسمان:

أولهما: أثر غير مرفوع، من كلام نوف، والظاهر أنه «نوف البكالى» التابعى، ابن امرأة كعب الأحبار. ولم أجده في غير المسند، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد، فيما وصل إليه تبعي فيه. وحق له أن لا يذكره، فإنه ليس حديثاً مرفوعاً حتى يعتبره من الزوائد. وأما معناه فثابت صحيح مرفوعاً من روایة عبد الله بن عمرو أيضاً (٦٥٨٣)، فيما حکى رسول الله ﷺ عن وصية نوح لابنه.

وثانيهما: الحديث المرفوع. وهذا قد رواه ابن ماجة (١: ١٣٨) من طريق النضر بن شمیل عن حماد، بهذا الإسناد. وقال البوصيري في زوائده: «هذا إسناد صحيح، ورجله ثقات». والحديث سيأتي بقسميه (٦٧٥١، ٦٧٥٢، ٦٩٤٦). وانظر (٦٩٩٤، ٧٠٦٦). «عقب» بفتح العين وتشديد القاف، من التعقيب: أي أقام في مصلاه بعد ما فرغ من الصلاة.

عن أبي أَيُوب: أَنْ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يُعْنِي ابْنَ الْعَاصِي، اجْتَمَعَا، فَقَالَ نَوْفٌ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا وَضَعَ فِي كَفَةِ الْمِيزَانِ، وَوُضِعَتْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فِي الْكَفَةِ الْأُخْرَى، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَمَا فِيهِنَّ كُنَّ طَبَقًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، لَخَرَقَتْهُنَّ حَتَّى تَنْتَهِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَغْرِبَ، فَعَقَبَ مِنْ عَقْبٍ، وَرَجَعَ مِنْ رَجْعٍ، فَجَاءَهُنَّ، وَقَدْ كَادَ يَحْسُرُ ثِيَابَهُ عَنْ رَكْبَتِيهِ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوكُمْ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رِبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ»، يَقُولُ: /هُؤُلَاءِ عِبَادِي قَضَوْا فِرِيضَةً، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى/».

١٨٧  
٢

**٦٧٥١** – حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن مطرّف بن عبد الله بن الشّيخِ: أَنْ نَوْفًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ اجْتَمَعَا، فَقَالَ نَوْفٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَالْعَاصِي: وَأَنَا أَحْدَثُكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَعَقَبَ مِنْ عَقْبٍ، وَرَجَعَ مِنْ رَجْعٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَثُورَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَجَاءَ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ، رَافِعًا أَصْبِعَهُ هَكُذا، وَعَقَدَ تِسْعًا وَعَشْرِينَ، وَأَشَارَ بِأَصْبِعِهِ السَّبَابَةَ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَبْشِرُوكُمْ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا مَلَائِكَتِي، انْظُرُوكُمْ إِلَى عِبَادِي، أَدْوُوا فِرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى».

**٦٧٥٢** – حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن

(٦٧٥١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بنحوه. وسيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد (٦٩٤٦).

«حَفَزَهُ النَّفْسُ»: أي حثه وأعجله.

(٦٧٥٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

ثابت البُناني عن أبي أَيُوب الْأَزدي عن نُوف الأَزدي وعبدالله بن عمرو بن العاصي عن النبي ﷺ، مثله، وزاد فيه: وإنْ كَادَ يَحْسِرُ ثُوَبَهُ عن رَكْبَتِيهِ، وقد حفظه النفس.

٦٧٥٣ — حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي حبيب أنه سمع أبا الخير يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول: إن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟، قال: «من سلم الناس من لسانه ويده».

٦٧٥٤ — حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا عبد الله

(٦٧٥٣) إسناده صحيح، أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزيدي. والحديث مضى معناه مطولاً من وجه آخر (٦٤٨٧). وانظر (٦٥١٥). قوله «أي الإسلام»، في نسخة بهامش (ك) «أي المسلمين».

(٦٧٥٤) إسناده صحيح، على خطأ وقع فيه بالحذف: فإن الحديث قد مضى بأطول من هذا (٦٦٠٥) عن يحيى بن إسحق عن ابن لهيعة «عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الرحمن ابن مريح الخولاني قال: سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاصي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول»، إلخ. وهذا الإسناد هنا فيه وصف «ابن مريح» بأنه «مولى عبد الله بن عمرو»، وفيه «أنه سمع عبد الله بن عمرو». وقد ذكرنا هناك ترجمة «عبد الرحمن بن مريح الخولاني» ووصف الحافظ إياه بأنه «رجل مشهور، له إدراك، لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر» إلخ. فمثل هذا التابعي المخضرم لا يبعد أن يكون سمع عبد الله بن عمرو. وقد كان هذا محتملاً جداً، لأن يكون سمع الحديث من عبد الله بن عمرو، ومن أبي قيس عن عبد الله بن عمرو، لولا ما ذكر هنا من وصفه، أعني «ابن مريح»، بأنه «مولى عبد الله بن عمرو»، فإن المذكور في نسبته في الإسناد الماضي وفي ترجمته أنه «خولاني»، فلا يجوز أن يكون «مولى عبد الله بن عمرو» القرشي السهمي، وشتان ما بين الخولاني والقرشي!!، ثم إنهم لم يذكروا في ترجمته أنه روى عن عبد الله ابن عمرو. فالظاهر عندي أنه سقط ذكر أبي قيس من الإسناد الذي هنا، وأن يكون أصله «عن ابن مريح [عن أبي قيس] مولى عبد الله بن عمرو: أنه سمع عبد الله بن عمرو».

ابن هبيرة عن ابن مريخ، مولى عبدالله بن عمرو، أنه سمع عبدالله بن عمرو يقول: من صلَّى على النبي ﷺ واحدةً، صلَّى الله عليه وملائكته سبعين صلاةً.

**٦٧٥٥** – حدثنا حسنٌ حدثنا ابن لهيعةٌ حدثنا الحرجيُّ بن يزيد عن سلمة بن أكسومٍ قال: سمعت ابن حجيرةً يسأل القاسم بن البرحيَّ: كيف سمعت عبدالله بن عمرو بن العاصي يخبر؟ قال: سمعته يقول: إن خصمين اختلفا إلى عمرو بن العاص، فقضى بينهما، فسخط المقصيُّ عليه، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «إذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب، فله عشرة أجورٍ، وإذا اجتهد فأخطأ، كان له أجر» أو «أجران».

والظاهر أن هذا السقط قديم بعض الشيء في نسخ المسند، لاتفاق الأصول الثلاثة عليه. ولعله لم يكن في نسخ المسند التي كانت قد يدلي بالحافظ، مثل الحسيني وابن حجر، فلذلك لم يشيروا إليه قط.

(٦٧٥٥) إسناده حسنٌ، سلمة بن أكسوم: ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ٤٥) وقال: إنه مجهول، واستدرك عليه الحافظ في التعجيل (ص ١٥٩) فقال: «لم يذكر فيه جرحاً لأحد». ثم لم يترجمه الذبيبي في الميزان، ولا الحافظ في اللسان، ولم أجده له ترجمة غير ذلك. وأكسوم: بضم الهمزة والسين المهملة وبينهما كافٌ ساكنةٌ وآخره ميم، وهي كلمة عربية، يقال: «روضة أكسوم» أي نديةٌ كثيرة النبت، أو مترامية النبت، كما في القاموس وشرحه. ووقع في مجمع الروايد «السوم» باللام بدل الكاف، وهو خطأ ناسخ أو طابع.

ابن حجيرة: هو عبد الرحمن بن حجيرة التابعي، سبق توثيقه (٦٦٤٩).  
القاسم بن البرحي: تابعي ثقة، ترجمة البخاري في الكبير (١٦٢/١٤ - ١٦٣/١٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠٨/٢/٣)، والحسيني في الإكمال (ص =

، والحافظ في التعجيل (٣٣٧ - ٣٣٨)، والسماعي في الأنساب (ورقة ٧٢)،  
وابن الأثير في اللباب (١٠٩ - ١٠٨). وذكره ابن حبان في الثقات. وذكر ابن  
الأثير أن اسمه القاسم بن عبد الله بن ثعلبة التجيبي، ثم البرحي، من تابعي مصر». و  
«البرحي»: بفتح الباء والراء وبالحاء المهملة، نسبة إلى «بريح»، وهو بطن من كندة، من  
بني الحمرث بن معاوية. وقد اضطربت أقوالهم في ضبط هذه النسبة، بينها الحافظ في  
التعجيل، ورجم ما ذكرناه، وجزم بأن كل ما سوى ذلك تصحيف، ولكن وقع في  
ضبط الحافظ خطأ في النقل، أو خطأ من الناسخين، فقد ذكر أنه «بفتح المودحة  
وسكون الراء»، وقال: «كذا ضبطه ابن ماكولا ومن مضى قبله، أولهم أبو سعيد بن  
يونس»، ولكن العلامة الشيخ عبدالرحمن بن يحيى اليماني، مصحح التاريخ الكبير، ذكر  
في هامشه النقل الصحيح عن ابن ماكولا، أنه «بفتح الباء والراء»، وكذلك ضبطه  
السمعاني، ونقل ذلك عن «أبي سعيد بن يونس المصري في تاريخه»، وكذلك ضبطه  
الذجبي في المشتبه (ص ٣٢)، فقال: «وبفتحتين: البرحي القاسم بن عبد الله بن ثعلبة  
التجيبي ثم البرحي، وبريح: بطن من كندة». وقال الحافظ في التعجيل: «وليس البرحي  
اسم أبيه، بل هو نسبة إلى بريح، بوزن عظيم، بطن من كندة، وكانوا نزلوا بمصر في ترجمة  
بني تجيب، فكان يقال للواحد منهم: البرحي والتجيبي، ذكر ذلك ابن يونس في ترجمة  
القاسم». ولكن وقع في التعجيل المطبوع «الفرحي» و «فريح»، بالفاء بدل الباء، وهو  
خطأ يقيناً، من ناسخ أو طابع. والحديث رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٢٨)  
عن عبد الملك بن مسلمة عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، ولكن فيه: «عن سلمة بن  
كسوم عن ابن حجر: أنه سأله القاسم بن البرحي إلخ، فجعله من روایة ابن أكسوم  
عن ابن حجرة عن القاسم، وما هنا في المسند ثبت وأرجح: أنه من روایة ابن أكسوم  
عن القاسم مباشرة، لأنَّه قال صراحة: «سمعت ابن حجرة يسأل القاسم». وهو في  
مجمع الروايد (٤: ١٩٥)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه سلمة بن  
كسوم، ولم أجده من ترجمته بعلم». ووقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر». وهو  
خطأ واضح، والظاهر أنه خطأ مطبعي.

**٦٧٥٦** — حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفawi وعبد الله بن بكر السهمي، المعنى واحد، قالا حدثنا سوار أبو حمزة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «مروا أبناءكم بالصلاة لسبعين سنين، واضربوهم عليها لعشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع، فإذا انكح أحدكم عبده أو أجيره فلا ينظرون إلى شيء من عورته، فإنما ما أسفل من سرتها إلى ركبتيه من عورتها».

**٦٧٥٧** — حدثنا أبو كامل حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، أخبرني حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال:

وذكر الحافظ ابن عبدالهادي المرووع منه، في كتاب المحرر (ص ٢٠١)، ونسبة لأحمد «يأسناد لا يصح، من حديث عبد الله بن عمرو». وذكر السيوطي المرووع منه أيضاً، في رواية الجامع الصغير (١٤٢ : ١٤٢ من الفتح الكبير) ونسبة لأحمد «عن ابن عمرو».

وإنما ذهبنا إلى أن إسناده حسن، على ما في «سلمة بن أكسوم» من جهة حاله: لأن الحرج بن يزيد من يروي عن عبد الرحمن بن حجيرة مباشرة سمعاً، وهو ثقة من الثقات، فأبادر به أن لا يروي عن شيخه بواسطة إلا أن يكون هذا الواسطة من يطمئن إلى صدقه والثقة به، في غالب الطعن، لا على الجزم والقطع. ولأن الحديث بمعناه ورد من وجه آخر، فيه شيء من الضعف، ينجر كل من الإسنادين بالأخر: فسيأتي في مسند عمرو بن العاص (ج ٤ ص ٢٠٥ حلبي) من حديث عبد الله بن عمرو عن أبيه عمرو بن العاص، بنحوه. ورواه الدارقطني (ص ٥١٠) والحاكم (٤ : ٨٨)، وأشار إليه الحافظ في الفتح (١٣ : ٢٦٩).

(٦٧٥٦) إسناده صحيح، وقد مضى القسم الأول منه (٦٦٨٩) إلى قوله «في المضاجع»، وأشارنا إلى هذا هناك، مع تخيير الحديث كله. وانظر أيضاً نصب الراية (١ : ٢٩٦). قوله «إن ما أسفل من سرتها»، هذا هو الرسم الصحيح هنا، وهو الذي في (ك) ونصب الراية، وفي (ح م) «إنما»، وهو رسم غير جيد، قد يجعل المعنى غير واضح.

(٦٧٥٧) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٨١).

رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْتَى النَّاسَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قُتِلَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، أَوْ قُتِلَ غَيْرَ قاتلِهِ، أَوْ قُتِلَ بِذِحْوِ الْجَاهِلِيَّةِ».

٦٧٥٨ - حدثنا أبو كامل ويونس قالا حدثنا نافع بن عمر عن بشر بن عاصم الثقفي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال نافع: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ، [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: ولم يشك يونس، قال: عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُغْضِبُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّ بِلِسَانِهِ، كَمَا تَتَخَلَّ الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا».

٦٧٥٩ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفرع؟، فقال: «الفرع حق، وإن تركته حتى يكون شغبًا ابن مخاض أو ابن لبون، فتحمل عليه في سبيل الله، أو تعطيه أرملة، خير من أن تبكيه يلصق لحمه بببره، وتكتفأ إنانعك، وتوله ناقتك».

٦٧٦٠ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن ابن

---

(٦٧٥٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٤٣). «نافع بن عمر» هو الصواب الثابت في (ك م). وفي (ح) «نافع بن عمرو»، وهو خطأ.

(٦٧٥٩) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧١٣) بهذا الإسناد. ولكن في هذه الرواية فائدتان: التصريح بسماع داود بن قيس من عمرو بن شعيب، والتصريح بأنه «عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو» بدل «عن جده»، مما يؤيد ما قلناه وقال العلماء مراراً، أن «عن جده» يراد به الجد الأعلى «عبد الله بن عمرو»، لا الجد الأقرب «محمد بن عبد الله بن عمرو». (تبكه): أصل (البك): دق العنق، يقال: «بك عنقه ييكها بكأ»، دفها». والمراد هنا الذبح. (تكتفأ): من الثلاثي. وقد شرحناها في الرواية السابقة.

(٦٧٦٠) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٤٧٧)، وهو أحد روایاته، وكذلك الحديثان بعده (٦٧٦٢، ٦٧٦١)، وقد أشرنا هناك إلى روایته في المسند، وفاتنا أن نشير إلى هذه الثلاثة وإلى الحديث الآتي أيضاً (٦٧٦٤). وهذا الإسناد والذي بعده من روایة الزهري عن =

الْمُسَيْبُ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ : لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَقُولُ اللَّيلَ ؟ » ، أَوْ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ لَا قَوْمَنَ اللَّيلَ وَلَا صُومَنَ النَّهَارَ ؟ » ، قَالَ : أَحْسَبَهُ قَالَ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَدْ قُلْتَ ذَلِكَ ، قَالَ : « فَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ وَأَفْطَرْ ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ » ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ؟ ، قَالَ : « فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطَرْ يَوْمَيْنِ » ، قَلْتَ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ ، قَالَ : « فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطَرْ يَوْمًا ، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ ، وَهُوَ صِيَامُ دَادِ » ، قَلْتَ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

**٦٧٦١** — حَدَثَنَا رَوْحٌ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : لَا صُومَنَ الدَّهْرَ ، وَلَا قَوْمَنَ اللَّيلَ مَا بَقِيَتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ » ، أَوْ « قُلْتَ » ، لَا صُومَنَ الدَّهْرَ وَلَا قَوْمَنَ اللَّيلَ مَا بَقِيَتْ ؟ ، قَالَ : قَلْتَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَإِنَّكَ لَا تَطِيقُ ذَلِكَ » ، قَالَ : « فَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ وَأَفْطَرْ ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ عَشْرُ أَمْثَالِهَا » ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ .

**٦٧٦٢** — حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ حَدَثَنَا هَشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

---

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَقَدْ رَوَاهُ الشِّيْخُانُ بِأَسَانِيدٍ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، مِنْهَا مَا فِي الْبَخَارِيِّ ( ٤ : ١٩١ - ١٩٢ ، ٦ : ٣٢٧ ) وَمُسْلِمَ ( ١ : ٣١٩ ) .

وَقَدْ أَشَرْنَا فِي ( ٦٤٧٧ ) إِلَى كَثِيرٍ مِنْ روَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْكِتَابِ السَّتَّةِ وَغَيْرِهَا .

( ٦٧٦١ ) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ مَكْرُرٌ مَا قَبْلَهُ ، بِنَحْوِ مَعْنَاهُ .

( ٦٧٦٢ ) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ مَكْرُرٌ مَا قَبْلَهُ ، بِنَحْوِ مَعْنَاهُ .

٦٧٦٣ – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: كَسَفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكِعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، ثُمَّ رَفِعَ فَأَطَالَ، قَالَ شَعْبَةُ: وَأَحْسَبَهُ قَالَ فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ، وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ وَيَنْفَخُ، وَيَقُولُ: «رَبُّ، لَمْ تَعْدِنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ، رَبُّ، لَمْ تَعْدِنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ»، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «عَرَضْتَ عَلَيَّ الْجَنَّةَ، حَتَّى لَوْ مَدَدْتِ يَدِي لِتَنَاوِلَتِ مِنْ قُطُوفِهَا، وَعَرَضْتَ عَلَيَّ النَّارَ، فَجَعَلْتُ أَنْفَخُ خَشِيشَةً أَنْ يَغْشَاكُمْ حَرَّهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقًا بَدَنْتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بْنِي دَعْدَعَ، سَارِقَ الْحَجَيجَ، فَإِذَا فَطَنَ لَهُ قَالَ: هَذَا عَمَلُ الْمُحْجَنِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةً سُودَاءَ حَمِيرِيَّةً، تُعَذَّبُ فِي هَرَةٍ، رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ، وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكِسُفَانَ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا انْكَسَفَ أَحَدُهُمَا، أَوْ قَالَ: «فَعُلَّ بِأَحَدِهِمَا شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ، فَاسْعَوْهُ إِلَيِّي ذَكْرِ اللَّهِ». [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: قال ابن فضيل: «لَمْ تَعْذِبْهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟، لَمْ تَعْذِبْنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ؟».

٦٧٦٣ م – [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وافق شعبة زائدة، وقال: «من خشاش الأرض»، حدثناه معاوية.

(٦٧٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٣)، ويؤيد صحته، لأن هذا من روایة شعبة عن عطاء، وشعبة سمع منه قدیماً. قول أَحْمَدَ «قَالَ أَبِنَ فَضِيلٍ» إلخ، هو إشارة إلى الروایة الماضية، فإنها من روایة ابن فضيل عن عطاء.

(٦٧٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. أراد به الإمام أَحْمَدَ أن زائدة وافق شعبة في روایته عن عطاء، في قوله «لَمْ تَعْذِبْنَا» في الموضعين، بدلاً من «لَمْ تَعْذِبْهُمْ» و«لَمْ تَعْذِبْنَا». معاوية: هو معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدي. زائدة: هو ابن قدامه الثقفي.

٦٧٦٤ — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو: أنه ترُوَّج امرأةً من قريش، فكان لا يأتيها، كان يشغلُه الصومُ والصلوةُ، فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «صم من كل

(٦٧٦٤) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٤٧٧)، ومطول (٦٥٣٩، ٦٥٤٠)، بتحقيقه. وانظر (٦٧٦٢ - ٦٧٦٠). والقسم الأخير منه: «إن لكل عمل شرة» إلخ، رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٠ بتحقيقينا)، من طريق هاشم بن القاسم عن شعبة، بهذا الإسناد، وفيه: «فمن كانت شرتها إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت شرتها إلى غير ذلك فقد هلك». وهكذا وقعت الرواية لابن حبان «فمن كانت شرتها» في الموضعين، ووُقعت الرواية هنا في هذا الموضع من المسند، في الأصول الثلاثة «فمن كانت شرتها»، في الموضع الأول، و«من كانت فترتها» في الموضع الثاني. وابن حبان جعل العنوان في كتابه للحديث هكذا: «ذكر إثبات الفلاح لمن كانت شرتها إلى سنة المصطفى ﷺ». وقد كتبت في التعليق على ذلك الحديث في ابن حبان ما نصه: وكل الروايات التي رأيناها لهذا الحديث، بل لهذا المعنى، فيها: «فمن كانت فترتها إلى سنة فقد اهتدى»، ومن كانت فترتها إلى غير ذلك فقد هلك، أو ما يؤدي هذا المعنى: أن حدة الأمر تناقص إلى هدوء وفتره، فيجتهد المجتهد في العبادة، وقد يغلو في الشدة والتمسك، ثم تهدأ حدته إلى قصد في الأمر. فأبْان ﷺ أن الفترة التي تعقب الغلو ينبغي أن تكون إلى السنة والأخذ بها وعدم التهاون بتركها حتى يلزم طريق الهدى. أما إذا كانت الفترة إلى تقدير وإهمال، فإنها الهلاك. ولم يجد روایة كرواية ابن حبان هنا من جعل «الشرة» في هذا المعنى بدل «الفترة». حتى لقد ظنتت بادئ ذي بدء، أن هذا سهو من الناسخ في لفظة الحديث، لو لا أن رأيت العنوان الذي ذكره ابن حبان لهذا الحديث، كما تراه، فيه لفظة «شرتها» واضحة الخط والنقطة، مضبوطة بكسرة تحت الشين. فالراجح عندي حينئذ أن الرواية هنا «فمن كانت شرتها»، في الموضع الأول، و«من كانت فترتها»، في الموضع الثاني. وأكاد أجزم الآن، بأن هذا الذي في ابن حبان، من أغلاط الرواة أو الناسخين. فإن المعنى الصحيح ما ثبت في سائر الروايات.

شهر ثلاثة أيام»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، فما زال به حتى قال له: «صم يوماً وأفطر يوماً»، وقال له: «اقرأ القرآن في كل شهر»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في كل خمس عشرة»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في كل سبع»، حتى قال: «اقرأ في كل ثلاث»، وقال النبي ﷺ: «إن لكل عمل شرعة، ولكل شرعة فترة، فمن كانت شرته إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك».

**٦٧٦٥** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حبيب قال سمعت أبو العباس يقول: سمعت عبدالله بن عمرو يحدّث: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستأذنه الجهاد، فقال: «أحي والداك؟»، قال: نعم، قال: «فيه ما فجأه».

**٦٧٦٦** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حبيب عن أبي العباس عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ، [قال عبدالله بن أحمد]

(٦٧٦٥) إسناده صحيح، حبيب: هو ابن أبي ثابت. والحديث قد مضى (٦٥٤٤) من رواية مسعر عن حبيب بن أبي ثابت، وخرجنا رواياته هناك. وانظر (٦٦٠٢).

(٦٧٦٦) إسناده صحيح، وهو بعض روایات الحديث الطويل الماضي (٦٤٧٧). وقد أشرنا إليه هناك. وقد مضى بعض معناه (٦٥٣٤). وانظر أيضاً (٦٧٦١، ٦٧٦٢، ٦٧٦٤).

وسيأتي بعض معناه (٦٧٨٩، ٦٨٤٣، ٦٨٧٤، ٦٨٧٤). ورواه الطيالسي (٢٢٥٥) من هذا الوجه، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر البخاري (٣: ٣٢، ٤: ١٩٥، ٦: ٣٢٧). ومسلم (١: ٣٢٠). والنسائي (١: ٣٢٦) وابن سعد (٤/٩٢). قوله «هجمت له العين»: قال ابن الأثير: «أي غارت ودخلت في موضعها، ومنه الهجوم على القوم: الدخول عليهم». قوله «تفهت» بفتح التون وكسر الفاء: قال الحافظ (٣: ٣٢): «أي كلت. وحكى الإمام علي أن أبو يعلى رواه: تفهت، بالباء بدل التون، واستضعفه». ووقع هنا في (ح) بالباء. ولعله تصحيف ناسخ أو طابع.

قال أبي : وحدثنا روح حدثنا شعبة سمعت حبيب بن أبي ثابت سمعت أبا العباس / الشاعر ، وكان صدوقاً ، يحدث عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يا عبد الله بن عمرو ، إنك تصوم الدهر ، فإذا صمت الدهر وقمت الليل ، هجمت له العين ، ونفهت له النفس ، لا صام من صام الأبد ، صم ثلاثة أيام من الشهر ، صوم الدهر كله » ، قال : قلت : إني أطيق ، قال : « صم صوم داود ، فإنه كان يصوم يوماً ويفتر يوماً ، ولا يفر إذا لاقى ». وقال روح : « نهشت له النفس ». ١٨٩

٦٧٦٦ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان سمعت أبا وائل يحدث عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « استقرؤ القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ». ٦٧٦٦

٦٧٦٧ م - قال : وقال : لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً .  
قال : وقال رسول الله ﷺ : « إن من أحبككم إلي أحسنكم خلقاً ». ٦٧٦٧

٦٧٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان ، [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وابن نمير قال أخبرنا الأعمش ، عن عبد الله ابن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ أنه قال : « أربع من

---

(٦٧٦٧) إسناده صحيح ، سليمان : هو الأعمش . والحديث مختصر (٥٦٢٣) . وقد رواه الطيالسي (٢٢٤٧) عن شعبة .

(٦٧٦٧) إسناده صحيح ، بالإسناد قبله . وال الحديث مختصر (٦٥٠٤) . ورواه الطيالسي (٢٢٤٦) عن شعبة . وانظر (٦٧٣٥) .

(٦٧٦٨) إسناده صحيحان ، ورواه البخاري (١ : ٨٤ ، و ٥ : ٧٧ ، و ٦ : ٢٠٠) ، ومسلم (١ : ٣٢) ، كلها من طريق الأعمش ، به .

كُنَّ فِيهِ كَانَ مِنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ الْأَرْبَعَ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَثَ كَذَبٌ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفٌ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرٌ، وَإِذَا خَاصَّمَ فَجَرٌ».

٦٧٦٩ — حدثنا محمد بن جعفر وعبدالله بن بكر قالا حدثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: «ليس علي رجلٍ طلاق فيما لا يملك، ولا عتق فيما لا يملك، ولا يبع فيما لا يملك».

٦٧٧٠ — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ لما افتتح مكة قال: «لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها».

٦٧٧١ — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن

(٦٧٦٩) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة. مطر: هو ابن طهمان الوراق. والحديث روى النسائي بعضه (٢: ٢٢٥ - ٢٢٦) من طريق مطر. وانظر ما مضى (٦٧٣٢) وما سيأتي (٦٧٨١، ٦٧٨٠).

(٦٧٧٠) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٨١، ٦٧١٢).

(٦٧٧١) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة. والحديث ذكره الحافظ في الفتح (٤: ٢٠٤). وقال: «أخرجه النسائي، وصححه ابن حبان». ولم أجده في سنن النسائي، ولم أجده في سنن النسائي، ولم يذكره ابن الأثير في جامع الأصول، ولا ذكره الهيثمي في مجمع الروايد. وأصل القصة صحيح ثابت من حديث جويرية أم المؤمنين - نفسها - رضي الله عنها. رواه البخاري (٤: ٢٠٣ - ٢٠٤). ورواه أحمد في المسند (٦: ٣٢٤، ٤: ٣٠ طبعة الحلبي). وقول ابن أبي عروبة في آخر هذا الحديث: «ووافقني عليه مطر عن سعيد بن المسيب»: فيه إشارة إلى أنه حفظ الحديث وأنقنه عن قتادة عن ابن المسيب، وأن مطرًا الوراق حدثه به كذلك عن ابن المسيب. وفيه إشارة للرد على من ظن أن ابن أبي عروبة وهم في هذا الإسناد، ورجح رواية شعبة وهمام عن قتادة عن أبي

سعید ابن المُسیب عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ دخل على جویرية بنت الحرت وهي صائمة في يوم جمعة، فقال لها: «أَصْمَتْ أَمْسِ؟»، فقالت: لا، قال: «أَتَرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟»، فقالت: لا، قال: «فَأَفْطِرِي إِذَا»، قال سعید: ووافقني عليه مطر عن سعید بن المُسیب».

٦٧٧٢ - حديثنا محمد بن جعفر حدثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة قال في خطبته: «في الأصابع عشر عشر، وفي المواضيع خمس خمس».

٦٧٧٣ - حديثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر فسكن لم تقبل صلاته أربعين ليلة، فإن شربها فسكن لم تقبل صلاته أربعين ليلة، فإن شربها فسكن لم تقبل صلاته أربعين ليلة، والثالثة والرابعة، فإن شربها لم تقبل صلاته أربعين ليلة، فإن تاب لم يتبع الله عليه، وكان حلقاً على الله أن يُسقيه من عين خبال»، قيل: وما عين خبال؟، قال: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ».

أيوب عن جویرية. وذلك لتوثيق ابن أبي عروبة بما روى. فتكون الروايتان جميعاً محفوظتين.

(٦٧٧٢) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٨١).

(٦٧٧٣) إسناده صحيح، نافع بن عاصم بن عروة بن مسعود الشفقي: ثقة، ترجمته البخاري في الكبير (٤٢/٨٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٢: ١٨ من المخطوطة)، وقال العجلي: «تابع ثقة». والحديث رواه الحاكم (٤: ١٤٥ - ١٤٦) من طريق يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة، بنحوه. وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ونقله الهيثمي في مجمع الروايات (٥: ٦٩) ونسبة لأحمد والبزار، وقال: «رجال أَحْمَد رجالي الصحيح، خلا نافع بن عاصم، وهو ثقة». وهو في ذيل القول المسد (ص ٨١) عن هذا الموضع، وقع فيه خطأً مطبعي «عبد الله بن عمراً»، وصوابه «عبد الله بن عمرو». وانظر (٤٩١٧) من حديث ابن عمر، و (٦٦٤٤، ٦٦٥٩) من حديث ابن عمرو.

**٦٧٧٤** - حدثنا بهز وعفان قالا حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا  
قتادة عن أبي ثمامنة الثقفي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال

(٦٧٧٤) إسناده صحيح، أبو ثمامنة الثقفي: ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ١٢٥)، وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات». وتعقبه الحافظ في التعجيز (ص ٤٧٠) قال: «وكانه اشتبه عليه، فإن الذي ذكره ابن حبان في آخر الطبقة في الكني، هو أبو ثمامنة الحناظ المذكور في التهذيب. وأما هذا فقد قال البخاري: حديثه في البصرىين، ولم يتردد في أنه ثقفي، وتبعه الحاكم أبو أحمد، وكذا هو في المسند». وأيًّا ما كان، فإن البخاري إذ ترجمه ولم يذكر فيه جرحًا فهو توثيق له. ثم هو تابعي، والتابعون على الستر والثقة حتى يثبت غير ذلك. والحديث رواه الدولابي في الكني (١: ١٣٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل. ورواه الحاكم في المستدرك (٤: ١٦٦) من طريق حبان وحجاج بن منهال - : ثلاثة عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: « الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي. وذكره الهيثمي في مجمع الروايات (٨: ١٥٠)، وقال: « رواه أبو محمد والطبراني، ورجال أبو حماد رجال الصحيح، غير أبي ثمامنة الثقفي، وثقة ابن حبان ». تبيه: وقع في المستدرك وتلخيصه للذهبى - المطبوع والمخطوط - « عن أبي أمامة الثقفي ». وهو خطأ من الناسخين، كما هو واضح، ويزيده وضوحاً أن الدولابي ذكره في الكني في (باب الثناء)، أي المثلثة، لا في باب المهرزة.

«الحجنة»: بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وفتح التون، قال ابن الأثير: « كحجنة المغزل: أي صنارة، وهي الموجة التي في رأسه ». «المغزل» بكسر الميم وسكون الغين المعجمة: آلة الغزل، كما هو بين. ولم أستطع إدراك الفرق بين روایتي عفان وبهز، اللتين أشار إليهما أبو حماد بقوله «وقال عفان: المغزل». إلا أن في نسخة (ك) «المغزل» بالعين المهملة، ووضع كاتبها تحت العين حرف «ع» صغيراً، دلالة إهمالها؛ وما أدرى ما هذا؟ «تكلم»: أي تكلم، بحذف الناء الأولى، وهذا هو الثابت في (ك م). وفي (ح) بائيات التاءين. «بلسان طلق»: بفتح الطاء المهملة، ويجوز أيضاً كسرها وضمها، مع إسكان اللام، قال ابن الأثير: «أي ماضي القول، سريع النطق». «ذلك»: بفتح الذال المعجمة وسكون اللام، أي فصيح، وفي ضبطها لغات كثيرة. تنظر في اللسان.

رسول الله ﷺ: «تُوضع الرَّحْمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمَغْزَلِ، تَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلْقِ ذَلْقٍ، فَتَصْلُّ مِنْ وَصْلَهَا، وَتَقْطَعُ مِنْ قَطْعَهَا»، وَقَالَ عَفَّانَ: الْمَغْزَلُ، وَقَالَ: بِالسِّنَةِ لَهَا.

**٦٧٧٥** – حدثنا بهز حدثنا همام عن قتادة عن يزيد أخو مطرّف عن عبدالله بن عمرو: أنه سأله النبي ﷺ: في كم أقرأ القرآن؟، فذكر الحديث قال يحيى: قال: في سبع، لا يفقهه من قرأه في أقل من ثلاثة، وقال: كيف أصوم؟، قال: «صم من كل شهر ثلاثة أيام، من كل عشرة أيام يوماً، ويكتب لك أجر تسعة أيام»، قال: إني أقوى من ذلك، قال: «صم من كل عشرة يومين، ويكتب لك أجر ثمانية أيام، حتى بلغ خمسة أيام».

**٦٧٧٦** – حدثنا إسحق بن يوسف حدثنا سفيان عن الحسن بن عمرو/ عن ابن مسلم، [قال عبدالله بن أحمد]: وكان في كتاب أبي

(٦٧٧٥) إسناده صحيح، يزيد أخو مطرّف: هو يزيد بن عبدالله بن الشخير، سبق توثيقه (٦٥٣٥). والحديث مطول (٦٥٣٥)، وقد أشرنا إليه هناك، وأنه رواه مطولاً أبو داود (١٣٩٠) من طريق همام عن قتادة. وهو بعض روایات الحديث الطويل الماضي (٦٤٧٧). وانظر (٦٥٤٥، ٦٥٤٦، ٦٧٦٤، ٦٨٧٧). قوله «ويكتب لك أجر ثمانية أيام»، هذا هو الصواب الثابت في (ك م). وفي (ح) «له بدل لـك»، وهو خطأ.

(٦٧٧٦) إسناده صحيح، إسحق بن يوسف: هو الأزرق. سفيان: هو الشوري. الحسن بن عمرو: هو الفقييمي. والحديث مضى بمعناه (٦٥٢١) من روایة ابن نمير عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير، وهو محمد بن مسلم بن تدرس، عن عبدالله بن عمرو. وقد بين عبدالله بن أحمد، أثناء الإسناد، أنه كان في أصل كتاب أبيه «الحسن بن عمرو عن الحسن بن مسلم»، وأن أباه ضرب على كلمة «الحسن»، وأبقى في الإسناد «عن ابن مسلم» وقرأه عليهم كذلك، لأن إسحق الأزرق أخطأ في قوله «الحسن بن مسلم»، فالحديث حديث «محمد بن مسلم»، وهو أبو الزبير. في (ح) «أنت الظالم»، وصححناه من (ك م).

«عن الحسن بن مُسلم»، فَضَرَبَ عَلَى «الْحَسَنَ» وَقَالَ: «عَنْ أَبْنَ مُسْلِمٍ»، وَإِنَّمَا هُوَ «مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الزُّبَيرٍ»، أَخْطَأَ الْأَزْرَقُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتَيْ لَا يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ: أَنْتَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ».

**٦٧٧٧** – حدثنا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبْنُ لَهِيَةَ عَنْ رَاشِدٍ بْنِ يَحْيَى [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: قال حسن الأشيب: «راشد أبو يحيى المعافري»: أنه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي عن ابن عمرو قال: قلت: يا رسول الله، ما غِنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟، قال: «غِنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ جَنَّةُ».

**٦٧٧٨** – حدثنا حَجَاجُ حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَيَزِيدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عن الحُرثَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيِّ وَالْمُرْتَشِيِّ». قَالَ يَزِيدٌ: لَعْنَ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِيِّ وَالْمُرْتَشِيِّ.

**٦٧٧٩** – حدثنا عبد المللک بن عمرو، قال: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٦٧٧٧) إسناده صحيح، راشد بن يحيى: هو راشد أبو يحيى، وقد مضت ترجمته في (٦٦٥١)، حيث روى الإمام أحمد هذا الحديث عن حسن، وهو ابن موسى الأشيب عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وهذا هو معنى قوله هنا أثناء الإسناد: «قال حسن الأشيب: راشد أبو يحيى المعافري». ولكن الذي مضى هناك هو: «راشد بن يحيى المعافري»، فعلل الإمام سمعه من شيخه حسن الأشيب مرتين على الوجهين.

(٦٧٧٨) إسناده صحيحان، وهو مكرر (٦٥٣٢). ويزيد، شيخ أحمد في الطريق الثانية. هو يزيد ابن هرون.

(٦٧٧٩) إسناده صحيح، وليس هو مرسلا على ما يندو من ظاهره، فإنه تابع للإسنادين في الحديث قبله، رواه أحمد عن شيخه عبد المللک بن عمرو أبي عامر العقدى عن ابن أبي ذئب، بإسناده السابق. وسيأتي عن عبد المللک بهذا الإسناد (٦٨٣٠).

الراشِي والمرتَشِي.

٦٧٨٠ - حدثنا هُشيم، أخبرنا عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق لابن آدم فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك، ولا يمين فيما لا يملك».

٦٧٨١ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا مطر الوراق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن رسول الله ﷺ، قال: «لا يجوز طلاق ولا بيع ولا عتق ولا وفاء نذر فيما لا يملك».

٦٧٨٢ - حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ وقف عند الجمرة الثانية أكثر مما وقف عند الجمرة الأولى، ثم أتى جمرة العقبة فرمها، ولم يقف عندها.

٦٧٨٣ - حدثنا إسماعيل بن محمد بن جحادة حدثنا حجاج

---

(٦٧٨٠) إسناده صحيح، رواه الترمذى (٢١٣: ٢) عن أَحْمَدَ بْنَ مَنْعِيْعَ عَنْ هُشِيمَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ» . وَانْظُرْ (٦٧٦٩)، وَالْحَدِيثُ التَّالِيُّ لِهَذَا.

(٦٧٨١) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧٦٩) . وانظر الحديث السابق.

(٦٧٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٦٩) بإسناده.

(٦٧٨٣) إسناده حسن، ثم هو صحيح لغيره، كما سيجيء. إسماعيل بن محمد بن جحادة، بضم الجيم وتحقيق الحاء المهملة: صدوق صالح الحديث، يخطئ في بعض حديثه، ترجمته البخاري في الكبير (٣٧١١/١) وقال: «قال ابن معين: هو الأودي العطار، وليس بذلك، وقد رأيته». حجاج: هو ابن أرطاة. والحديث مضى من روایة سعید بن أبي عروبة عن حسین الملجم (٦٦٢٧)، ومن روایة يحيی القطاں عن حسین (٦٦٧٩)، ومن روایة أبي جعفر الرازی عن مطر الوراق (٦٦٦٠)، كلاماً ما عن عمرو بن شعيب، به. فلذلك قلنا إنه صحيح لغيره.

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: أنا رأيتُ النبيَّ ينقتل عن يمينه وعن شمالي الصلاة، ويشرب قائماً وقاعداً، ويصلِّي حافياً وناعلاً، ويصوم في السفر ويفطر.

٦٧٨٤ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المُحَارِّبي حدثنا الحسن ابن عمرو عن أبي الزبير عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتَ أمتي تهاب الظالم أن تقول له: أنت ظالم، فقد تودع منهم».

٦٧٨٥ - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الحسن بن عمرو الفقيهي عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «ليس الوacial بالملکافی، ولكن الواصل من إذا قطعت رحمه وصلها».

٦٧٨٦ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا القرآنَ من أربعة: من ابن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة». قال: فقال عبدالله: فذاك رجل لا أزال أحبه، منذ رأيتُ رسول الله ﷺ بدأ به.

٦٧٨٧ - حدثنا وكيع أخبرنا هشام عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتَّخذ الناس

(٦٧٨٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٧٦).

(٦٧٨٥) إسناده صحيح، وهو قطعة من الحديث (٦٥٢٤)، وأشارنا هناك إلى أن البخاري روى هذه القطعة (٣٥٥ : ١٠) من طريق الثوري وغيره. فهذه طريق الثوري. وانظر (٦٧٠٠).

(٦٧٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٢٣)، ومطول (٦٧٦٧).

(٦٧٨٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥١١). «ينزعه» هكذا في (ج م). وفي (ك) ونسخة بهامش (م) «ينترعه»، وهو موافق للرواية الماضية.

رؤسائِ جهالاً، فسئلوا، فأفتو بغير علم، فضلوا وأضلوا».

٦٧٨٨ - حديث يحيى بن سعيد قال: أملأ علي هشام بن عروة: حدثني أبي قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي، من فيه إلى في، قال: قال رسول الله ﷺ، ذكر نحوه.

٦٧٨٩ - حديث وكيع حديث سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس المكي عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصوم صوم أخي ذاود، كان يصوم يوماً، ويُفطر يوماً ولا يفتر إذا لاقى» وقال رسول الله ﷺ: «لا صام من صام الأبد».

٦٧٩٠ - حديث وكيع قال حديثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا القرآن من أربعة: من ابن أم عبد، فبدأ به، ومن معاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وسالم مولى أبي حذيفة».

٦٧٩١ - حديث وكيع حدثني قرة، وروح حدثنا أشعث وقرة بن

(٦٧٨٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، ومكرر (٦٥١١) بإسناده.

(٦٧٨٩) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. والحديث مختصر (٦٧٦٦). قوله في آخره «وقال رسول الله ﷺ»، في (ح) «قال قال» بدل «وقال». وأثبتنا ما في (ك م).

(٦٧٩٠) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧٨٦).

(٦٧٩١) إسناده ضعيف، لإرساله. فإن الحسن البصري، وإن ثبت أنه سمع من عبد الله بن عمرو ابن العاصي، كما أثبتنا ذلك في شرح الحديث (٦٥٠٨)، إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، لأنه سيأتي (٦٩٧٤) من رواية قرة أيضاً عنه أنه قال: «والله لقد زعموا أن عبد الله بن عمرو شهد بها على رسول الله ﷺ أنه قال» إلخ. فهذا صريح في أنه لم يسمع منه هذا الحديث. وقد مضى بإسناد آخر صحيح (٦٥٥٣). وقد فصلنا القول في هذا الموضوع في شرح حديث عبد الله بن عمر الخطاب (٦١٩٧).

خالد، المعنى، عن الحسن عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه»، قال وكيع في حديثه: قال عبدالله: أيتوني برجٍ قد شرب الخمر في الرابعة، فلَكُم عَلَيْهِ أَنْ أَقْتُلَهُ.

٦٧٩٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي، [وَيَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ] عن عمرو بن مُرَّة عن عبدالله بن الحارث المكتب عن أبي كثير الرضي عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّرُّ، فَإِنَّهُ أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرُهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَّمُوا، وَأَمْرُهُمْ بِالْقَطْعِيَّةِ فَقَطَّعُوا، وَأَمْرُهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمِ، فَإِنَّ الظُّلْمَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفْحَشَ»، قال: فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟، قال: «من سلم المسلمين من لسانه ويده»، قال: فقام هو أو آخر، فقال: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟، قال: «من عقر جواده وأهريق دمه»، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وقال يزيد بن هرون في حديثه: ثم ناداه هذا أو غيره، فقال: يا رسول الله، أي الهجرة أفضل؟، قال: «أن تهجر ما كره ربُّك، وهما هجرتان: هجرة للبادي وهجرة للحاضر، فأما هجرة البادي، فيطير إذا أمر،

(٦٧٩٢) إسناده صحيحان، يزيد: هو ابن هرون. المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، سبق توثيقه مراراً، ووكيع سمع منه قدימה قبل تغييره، ويزيد بن هرون سمع منه بعد التغيير. وزيادة [وَيَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ] ثابتة في (ك) فقط، ويزيد صحتها ما حكاه أحمد عنه من زيادة أثناء الحديث. وقوله «من سلم المسلمين»، في (ك) «من سلم الناس»، وهي نسخة بهامش (م)، وما هنا نسخة بهامش (ك). والحديث مكرر (٦٤٨٧)، وهو هناك من روایة شعبة عن عمرو بن مرة. وقد أشرنا إلى هذا هناك. وقد مضى بعضه من وجه آخر (٦٧٥٣).

ويُجِيب إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا هِجْرَةُ الْحَاضِرِ، فَهِيَ أَشَدُهُمَا بَلَىٰ، وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا».

٦٧٩٣ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ حَدَثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَهُ فِي ظَلِّ الْكَعْبَةِ وَهُوَ يَحْدُثُ النَّاسَ، قَالَ: كَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مِنْزَلًا، فَمَنْ مِنْ يَضْرِبُ خَبَاءً، وَمَنْ مِنْ هُوَ فِي جَنَّتِهِ، وَمَنْ مِنْ يَتَضَلَّلُ، إِذَا نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، قَالَ: فَانْتَهِي إِلَيْهِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدْلِلَ أَمَّتَهُ عَلَىٰ مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيَنْذِرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، أَلَا وَإِنَّ عَافِيَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي أُولَاهَا، وَسِيَصِيبُ آخِرَهَا بِلَاءً وَفَتْنَةً، يُرْقِقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، يَتْجِيءُ الْفَتَنَةُ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مَهْلَكَتِي، ثُمَّ تَنَكَّشِفُ، ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ، ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ، ثُمَّ تَنَكَّشِفُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْجَحَ عَنِ النَّارِ وَيُنَدَّخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَدْرِكَهُ مَنْتِهٌ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيَأْتِي إِلَيْهِ النَّاسُ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَاعَ إِيمَانًا فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدَهُ وَثُمَرَةً فِي قَلْبِهِ، فَلَيُطِعِهِ إِنْ أَسْتَطَاعَ»، وَقَالَ مَرَّةً: مَا اسْتَطَاعَ، فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَدْخَلْتُ

(٦٧٩٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ مَضِيَ بِأَطْوَلِ مِنْ هَذَا قَلِيلًا (٦٥٠٣) عَنْ أَبِيهِ مَعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَرَوْيَةٌ وَكِيعٌ هَذِهِ رَوَاهَا البَيْهَقِيُّ فِي السُّنْنِ الْكَبِيرِ (٨: ١٦٩) مِنَ الْمَسْنَدِ، عَنِ الْقَطْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَكِيعٍ. رَوَاهَا مُسْلِمٌ (٢: ٨٨) عَنْ ثَلَاثَةِ شِيفُوخٍ عَنْ وَكِيعٍ. قَوْلُهُ فِي أُولَئِكَ الْحَدِيثِ «يَحْدُثُ النَّاسَ قَالَ»، فِي نُسْخَةِ بَهَامِشِ (م) «يَقُولُ». وَقَوْلُهُ «قَلْتَ: فَإِنَّ أَبْنَى عَمَّكَ»، فِي (ح) «وَقَلْتَ»، وَالْوَالُو لَيْسَ فِي (ك م). وَقَوْلُهُ «فَإِنَّ أَبْنَى عَمَّكَ يَأْمُرُنَا»: حَذْفُ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي هَذِهِ الرَّوْيَةِ، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي الرَّوْيَةِ الْمَاضِيَّةِ (٦٥٠٣) أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ بِأَكْلِ أَمْوَالِهِمْ بِالْبَاطِلِ وَيَقْتُلُ أَنفُسَهُمْ، إِلَخ. وَقَوْلُهُ «فَوَرَضَ جَمِيعَهُ عَلَى جَبَهَتِهِ»: الْجَمِيعُ، بِضمِّ الْجِيمِ وَسَكُونِ الْيَمِّ: الْجَمِيعُ، يَرِيدُ: جَمِيعَ كُفَّهُ، وَهُوَ أَنْ يَجْمِعَ الْأَصْبَابَ وَيَضْمِمُهَا.

رأسي بين رجلين، قلتُ: فإنَّ ابنَ عمِّكَ معاويةَ يأمرُنا؟، فوضعَ جمعه على جبهته، ثمَّ نَكَسَ، ثمَّ رفعَ رأسه، فقالَ: أطْعُهُ في طاعةِ اللهِ، واعصِهِ في معصيةِ اللهِ، قلتُ لهُ: أنتَ سمعتَ هذا منْ رسولِ اللهِ؟، قالَ: نعم، سَمِعْتُهُ أذنَائِيَّ، ووَعَاهَ قلبيَّ.

**٦٧٩٤** — حدثنا إسماعيل بن عمر أبو المنذر حدثنا يونس بن أبي إسحق حدثني عبد الله بن أبي السفير عن الشعبي عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي قال: رأيت جماعة عند الكعبة، فجلست إليهم، فإذا رجل يحدثهم فإذا هو عبد الله بن عمرو قال: خرجنا مع رسول الله في سفر، فنزلنا متزلاً، فذكر الحديث.

**٦٧٩٥** — حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق، قال: كنا نأتي عبد الله بن عمرو فنتحدّث عنده، فذكروا يوماً عبد الله بن مسعود، فقال: لقد ذكرتم رجلاً لا أزالُ أحبه منه سمعت رسول الله يقول: «خذوا القرآنَ من أربعةٍ: من ابنِ أمِّ عبدٍ، فبدأ به، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وسالم مولى أبي حذيفة».

**٦٧٩٦** — حدثنا وكيع حدثني خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهدٍ في عهده».

---

(٦٧٩٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد رواه أيضاً مسلم (٢: ٨٨) عن محمد بن رافع عن أبي المنذر إسماعيل بن عمر، بهذا الإسناد.

(٦٧٩٥) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧٩٠) بهذا الإسناد.

(٦٧٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٩٠) بهذا الإسناد. وانظر (٦٦٩٢).

٦٧٩٧ - حدثنا وكيع حدثني خليفة بن خيّاط عن عمِّرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، قال في خطبته، وهو مسند ظهره إلى الكعبة: «ال المسلمين تكافأ دمائهم، ويُسْعى بذمّتهم أدنיהם، وهم يد على من سواهم».

٦٧٩٨ - حدثنا وكيع وعبدالرحمن عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن ريحان بن يزيد العامري عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغنى، ولا لذى مرة سوى» وقيل عبد الرحمن: قوي. وقال عبد الرحمن بن مهدي: ولم يرفعه سعد ولا ابنه، يعني إبراهيم بن سعد.

٦٧٩٩ - حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم عن زر عن

---

(٦٧٩٧) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٩٢).

(٦٧٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٣٠). وقد فصلنا القول فيه هناك، وأشارنا إلى هذه الرواية، وإلى قول عبد الرحمن بن مهدي «لم يرفعه سعد ولا ابنه».

(٦٧٩٩) إسناده صحيح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي. سفيان: هو الشوري. عاصم: هو ابن بهدلة، وهو ابن أبي النجود. زر: هو ابن حبيش. والحديث رواه الترمذى (٤: ٥٤ - ٥٥) عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ولم يسق لفظه، بل أحال على الرواية قبله: من طريق أبي داود الحفرى وأبي نعيم عن سفيان. وقال: «حدث حسن صحيح». رواه أبو داود في السنن (١٤٦٤: ١ - ٥٤٧) عن المعبود، من طريق يحيى عن سفيان. رواه الحاكم (١: ٥٥٤ - ٥٥٥) من طريق وكيع عن سفيان، بهذا الإسناد. قال الذهبي: «صحيح. سمعه وكيع منه». وذكره المنذري في الترغيب (٢: ٢٠٨)، ونسبة أيضًا لابن حبان في صحيحه. قوله «وارق»: أمر من الرقي، وفي رواية أبي داود «وارق»، من الارتفاع. ووقع في (ح) «وارقاً» بهمزة بعد القاف، وهو خطأ، صحيحة من (ك م).

عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «يُقالُ لصاحب القرآن: أَفْرَا، وَارْقَ، وَرَتَلٌ كَمَا كنْتَ تَرَتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مِنْ لِكَ عِنْدَ آخِرٍ آيَةً تَرَؤُهَا».

٦٨٠٠ - حدثنا عبد الرحمن حديثاً مالك بن أنس عن الزهرى

عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً قال: يا رسول الله، لم أشعر، نحرت قبل أن أرمي؟، قال: «أَرْمُ وَلَا حَرْجٌ»، قال آخر: يا رسول الله، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرْ؟، قال: «أَنْحَرْ وَلَا حَرْجٌ»، فما سُئِلَ يومئذٍ عن شيءٍ قُدْمٌ وَلَا أُخْرَ إِلَّا قَالَ: «أَفْعُلُ وَلَا حَرْجٌ».

٦٨٠١ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حديثاً حماد بن زيد عن

أبي عمران الجوني قال: كتب إلى عبدالله بن رياح يحدث عن عبدالله بن عمرو قال: هجرت إلى رسول الله ﷺ يوماً، فإنما لجلوس إذ اختلف رجالان في آية، فارتفع أصواتهما، فقال: «إنما هلكت الأُممُ قبلكم باختلافهم في

(٦٨٠٠) إسناده صحيح، وهو في الموطأ (ص ٤٢١) أطول قليلاً. وقد مضى مطولاً (٦٤٨٤)

من روایة معمر عن الزهري، ومحتصراً (٦٤٨٩) من روایة ابن عيينة عن الزهري.

(٦٨٠١) إسناده صحيح، أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب، سبق توثيقه (٧٠٧).

عبد الله بن رياح الأنصاري: تابعي ثقة، ترجمته ابن سعد في الطبقات (١٤٥/١٧)،

وروى عن خالد بن سمير السدوسي، وقال: «قدم علينا عبدالله بن رياح الأنصاري

البصرة، وكانت الأنصار تفقهه». ووقع اسمه في صحيح مسلم طبعة بولاق (٣٠٤ : ٢)

«عبد الله بن أبي رياح»، وهو خطأً مطبعيًّا، وثبتت على الصواب في طبعة الإستانة (٨ :

٥٧). والحديث رواه مسلم، كما أشرنا، عن فضيل بن حسين عن حماد بن زيد، به.

نقله ابن كثير في التفسير (٢ : ٥٢٢) عن هذا الموضوع، ثم قال «ورواه مسلم والنمسائي».

وانظر (٦٦٦٨، ٦٧٠٢، ٦٧٤١). قوله «هجرت»، بتشدد، الجيم: أي يكرت، قال

ابن الأثير: «التهجير: التبكيت إلى كل شيء والمبادرة إليه... وهي لغة حجازية»، وأصل

«التهجير»: السير في الهاجرة، وهي اشتداد الحر نصف النهار.

الكتاب».

٦٨٠٢ - حديثنا يحيى بن سعيد عن أبي مالك، يعني عبد الله بن الأخنس، حديثي الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ، أريد حفظه، فههنتني قريش عن ذلك، وقالوا: تكتب ورسول الله ﷺ يقول في الغضب والرضا؟، فأمسكت، حتى ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ؟، فقال: اكتب، فوالذي نفسي بيده، ما خرج منه إلا حق.

٦٨٠٣ - حديثنا يحيى بن سعيد قال شعبة حديثنا منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «صلاة العجالس على النصف من صلاة القائم».

٦٨٠٤ - حديثنا يحيى بن سعيد عن التيمي عن أسلم عن أبي

(٦٨٠٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥١٠).

(٦٨٠٣) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥١٢)، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر (٦٨٠٨).

(٦٨٠٤) إسناده ضعيف، للشك بين إرساله ووصله. التيمي: هو سليمان بن طرخان. أسلم العجلي: سبق توثيقه (٦٥٠٧). أبو مرية: هكذا ثبت في أصول المسند الثلاثة، بدون ألف بعد الراء ب نقطتين فوق الهاء الأخيرة، وزيد في ضبطه في (ك) بوضع ضمة فوق الميم وشدة فوق الياء. فتعين بهذا أن يكون بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء التحتية. وكذلك ثبت في كتاب الإكمال للحسيني، ومجمع الزوائد، والترغيب والترهيب، دون ضبط. ونص ترجمته في الإكمال (ص ١٣٦): «أبو مرية: عن النبي عليه السلام، أو عن عبد الله بن عمرو عنه، وعن أسلم العجلي»، ووقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر». وهو خطأ طابع أو ناسخ، كما هو ظاهر. وكذلك ترجمة الحافظ في التعجيل (ص ٥١٩) مع الخطأ في اسم الصحابي، ولكن جاء فيه اسم المترجم «أبو مرية» بزيادة ألف بين الراء والياء. وكذلك ثبت في التاريخ الكبير للبخاري (٢٥/٢١) في ترجمة =

مُرِيَّةً عن النبي ﷺ، أو عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ، قال: «النفّاخان في السماء الثانية، رأس أحدهما بالشرق ورجلاه بالمغرب»، أو قال: «رأس أحدهما بالمغرب ورجلاه بالشرق، ينتظران متى يؤمّان ينفّخان في الصُّور، فينفّخان».

أسلم العجلي، قال: «عن بشر بن شغاف، وأبي مراية». وهذا وذاك خطأ ناسخ أو طابع يقيناً. فالثابت في أصول المسند، مع ضبطه في (ك) بشدة فوق اليماء، وهي تنفي ثبوت الألف قبلها، والثابت في مجمع الروايد والترغيب: يؤيد ما قلنا. ثم يزيده تأييداً أن «أبا مراية العجلي»، وهو بضم الميم وفتح الراء بعدها ألف ثم ياء ختيبة خفيفة - : من الأسماء والكنى المفردة، التي لم تتكرر في التراجم، فذكره الذهبي في المشتبه (ص ٤٧٢)، ونص على انفراط ابن الصلاح في علوم الحديث، ومن تبعه من احتصروا كتابه، انظر ابن الصلاح (ص ٣٢٠)، ومحضه لابن كثير بشرحنا: الباعث الحيث (ص ٢٤١ من الطبعة الثانية سنة ١٣٧١)، وتدريب الرواية (ص ٢٢٨). بل إن الحسيني ذكر في الإكمال ترجمة «أبو مراية العجلي»، ثم بعدها «أبو مريم الحنفي»، ثم بعدها «أبو مريّة». وهو الوضع الصحيح للترتيب على الحروف، فأولها فيه بعد الراء ألف، وثانيها فيه بعد الراء ياء ثم ميم، وثالثها فيه بعد الراء ياء ثم هاء. فلو كان الثالث كالأول، لذكره معه، قبله أو بعده. وإنما أوقع الاشتباه في التعجيل أنه حذف الثاني «أبو مريم»، فجاور الثالث الأول، فاشتبها لتقارب الرسم، فأخذنا فيه ناسخ أو طابع، ثم وقع مصحح التاريخ الكبير في الخطأ نفسه، تبعاً لنسخة التعجيل المطبوعة. فهذا أبو مريّة، رواي هذا الحديث: تابعي لم يذكر بجرح، فهو على الستر حتى يتبين حاله، ولو قد جزم بوصل الحديث عن عبد الله بن عمرو لكان حديثه حسناً على الأقل. ولكنه شك في وصله وإرساله، أو شك روايه عنه، فكان الإسناد لذلك ضعيفاً. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (١٠ : ٣٣٠)، وقال: «رواه أحمد على الشك، فإن كان عن أبي مريّة، فهو مرسل ورجاله ثقات، وإن كان عن عبد الله بن عمرو فهو متصل مستند ورجاله ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤ : ١٩١)، وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد، هكذا على الشك في إرساله أو اتصاله». قوله «النفّاخان»: هكذا هو الأصول الثلاثة للمسند، وفي الترغيب والروايد: «النفّاخان»، وهي نسخة بهامش (ك).

**٦٨٠٥** — حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا التيمي عن أسلم عن بشر ابن شغاف عن عبد الله بن عمرو، أن أعرابياً سأله النبي ﷺ عن الصور؟، فقال: «قرن ينفع فيه».

**٦٨٠٦** — حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل قال أخبرني عامر قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو، وعنه القوم، فتختطف إلىه، فمنعوه، فقال: دعوه، فأتي حتى جلس عنده، فقال: أخبرني بشيء حفظته من رسول الله ﷺ؟، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

**٦٨٠٧** — حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يُخرج عن النار ويدخل الجنة، فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه».

**٦٨٠٨** — حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن

---

(٦٨٠٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٠٧).

(٦٨٠٦) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥١٥) بهذا الإسناد. وقد أشرنا هنا إلى أن أبي داود رواه مطولاً. فهذه هي الرواية المطولة. وانظر (٦٧٩٢).

(٦٨٠٧) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧٩٣) بهذا الإسناد، و (٦٥٠٣، ٦٧٩٤) بإسنادين آخرين.

(٦٨٠٨) إسناده صحيح، وشك سفيان الثوري في رفعه هنا لا يضعفه، لما سذكر، إن شاء الله. أبو موسى: هكذا ذكر هنا بشبه تجهيل، وترجمه البخاري في الكتب (رقم ٦٤٥)، قال: «أبو موسى الحذاء، قال أبو نعيم: حدثنا سفيان عن حبيب عن أبي موسى عن عبد الله ابن عمرو عن النبي ﷺ. وقال عيسى بن موسى وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمرو». وهذه إشارة منه إلى هذا الحديث بالإسناد =

**شيخ يكتنِي أبا موسى عن / عبد الله بن عمرو، قال سفيان: أرأه عن النبي ﷺ ،**  
**قال: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم».**

الذى هنا، وبإسناد آخر، لعله سقط منه أحد الرواية، خطأً من ناسخ أو طابع، كما  
 سيخىء، إن شاء الله. وترجمه الذهبي في الميزان (٣ : ٣٨٣)، قال: «أبو موسى الحذاء،  
 عن عبدالله بن عمرو، في صلاة القاعد: لا يعرف، تفرد به حبيب بن أبي ثابت. ولعله  
 عبدالله بن باباه، فإن الأعمش سماه عن حبيب عنه. ثم قال بعده صاحب التهذيب:  
 أبو موسى الحذاء المكي، له عن عبدالله بن عمرو، اسمه صهيب، وعنده عمرو بن دينار.  
 قلت [السائل هو الذهبي]: هو الأول، فلم يظهر لي وجه التفرقة، ويكون صدوقاً».  
 وكلمة «فلم يظهر لي» أصلها في الميزان المطبوع «فيما يظهر لي»، وهو خطأً مطبعي  
 واضح. «صهيب» الذي أشار إليه الذهبي هو «صهيب الحذاء مولى ابن عامر»، سبق  
 توثيقه (٦٥٥٠)، وأشارنا هناك إلى ترجمته عند البخاري في التاريخ (٢١٧/٢)،  
 ولكنه لم يذكر كنيته، ونص كلامه: «صهيب الحذاء مولىبني عامر، عن عبدالله بن  
 عمرو، روى عنه عمرو بن دينار». فهذه إشارة من البخاري للحديث (٦٥٥٠). فكانه  
 يميل إلى التفرقة بينه وبين «أبي موسى الحذاء»، وكأنه لم يقع له بكنيته، فمال إلى  
 أنهما اثنان. وتبعه على ذلك أبو حاتم، وخالفهما غيرهما. ففي التهذيب (٤ : ٤٤٠)  
 «وفرق أبو حاتم بينه وبين أبي موسى الحذاء، روى عن عبدالله بن عمرو أيضاً، عنه  
 حبيب بن أبي ثابت ومجاهد، وقال فيه: لا يعرف ولا يسمى. قلت [السائل ابن حجر]:  
 وقال ابن القطان: لا يعرف. له عنده [أبي عند النسائي] حديث في قتل العصفور بغير  
 حق [هو الحديث (٦٥٥٠)]. وقال ابن أبي حاتم: روى عن الشوري عن حبيب بن  
 أبي ثابت عن أبي موسى، وروى الأعمش عن حبيب عن عبدالله بن باباه، بدل أبي  
 موسى. ورجح أبو حاتم رواية الشوري». ثم ترجم في التهذيب (١٢ : ٢٥١) لأبي موسى  
 الحذاء عن عبدالله بن عمرو، في الصلاة قاعداً، ثم لأبي موسى الحذاء المكي «اسمه  
 صهيب»، وقال: «يتحمل أن يكون هو الذي قبله» وترجم الحافظ في التقريب لصهيب  
 في الأسماء، ثم ترجم في الكني ترجمة واحدة: «أبو موسى الحذاء المكي: اسمه  
 صهيب، مقبول، من الرابعة، وقيل: هما اثنان»، فهو يرجع أنهما واحد، ويشير إلى  
 الخلاف فيه. والراجح عندي، من هذه القرائن، أن «أبا موسى الحذاء» راوي هذا

٦٨٠٩ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان، وعبدالرحمن عن سفيان،  
عن منصور عن هلال بن يسافٍ عن أبي يحيىٍ عن عبد الله بن عمرو،  
قال: رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤون وأعقاهم تلوح، فقال: «ويل  
لأعقارب من النار أسبغوا الوضوء».

ال الحديث، هو «صهيب الحذاء» راوي الحديث (٦٥٥٠). وأما من ظن أنه «عبد الله بن باباه»، فإنما ذهب وهمه إلى أن الأعمش رواه عن حبيب عن عبد الله بن باباه عن ابن عمرو، وما هذا بدليل ولا شبه دليل، فالظاهر أن حبيب بن أبي ثابت رواه عن اثنين: أبي موسى الحذاء، وعبد الله بن باباه، كلاهما عن ابن عمرو. والحديث ذكر السيوطي في شرح الموطأ (١٥٦) أنه «رواه النسائي من طريق سفيان الثوري عن حبيب عن أبي موسى الحذاء عن عبد الله بن عمرو»، ولم أجده في النسائي من هذا الوجه، فلعله في السنن الكبرى، ورواه ابن ماجة (١٩١) من طريق يحيى بن آدم عن قطبة عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو. وهذا الإسناد هو الذي أشار إليه البخاري فيما نقلنا عنه في الكتب، أنه قال: «وقال عيسى بن موسى وقطبة بن عبدالعزيز عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمرو»، والظاهر أنه سقط من الإسناد عن البخاري «عن عبد الله بن باباه». ويرد إشارة ابن أبي حاتم إليه، فيما نقلنا عن التهذيب، بذكر «عبد الله بن باباه» في الإسناد. وأما شك سفيان الثوري هنا في رفعه، بقوله «رأاه عن النبي ﷺ» - : فإنه لا يؤثر في صحة الإسناد، لأن البخاري أشار إليه من روایة أبي نعيم عن الثوري، دون هذا الشك، وكذلك حكاہ السيوطي عن روایة النسائي. فلعل سفيان شك فيه حين حدث به وكيعاً، وتثبت من رفعه حين رواه لغيره. ثم هو مما يكون مرفوعاً حكماً، حتى لو كان موقعاً لفظاً، لأنه مما لا يعلم بالرأي. ثم قد تابع الأعمش سفيان على راويه مرفوعاً دون شك، فيما روى ابن ماجة وغيره. وفوق هذا كله فقد مضى الحديث صحيحًا من روایة الثوري نفسه عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو (٦٥١٢) مطولاً، ومن روایة شعبة عن منصور (٦٨٠٣) مختصرًا. وقد خرجنا ذلك الوجه في الموضع الأول، والحمد لله.

(٦٨٠٩) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥٢٨)، وقد خرجناه وأشرنا إلى هذا هناك.

**٦٨١٠** - حدثنا وكيع حدثنا همام عن قتادة عن رجل : يزيد أو أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة لم يفقهه ». .

**٦٨١١** - حدثنا وكيع حدثنا مسمر وسفيان عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس المكي عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل يستأذن النبي ﷺ في الجهاد ، فقال له النبي ﷺ : « أحي والداك ؟ » ، قال : نعم ، قال : « ففيهما فجاهد ». .

**٦٨١٢** - حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس قال : سألت عبد الله بن عمرو عن الجهاد ؟ ، فقال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فذكر الحديث .

**٦٨١٣** - حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن

(٦٨١٠) إسناده صحيح ، والرجل الذي روى عنه قتادة هو أحد اثنين : يزيد بن عبد الله بن الشخير ، أو أبو أيوب المراغي ، وقد سبق توثيقه (٦٧٥٠) . والشك لا يؤثر ، فهو انتقال من ثقة إلى ثقة . والحديث مختصر (٦٧٧٥) من رواية قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير .

(٦٨١١) إسناده صحيح ، رواه وكيع عن شيخين : مسمر بن كدام ، وسفيان الثوري ، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت . ووقع في هذا الإسناد في (ح) ، هكذا : « حدثنا وكيع حدثنا همام عن قتادة عن [مسمر وسفيان] إلخ ! ، فزيادة [همام عن قتادة عن] خطأ صرف ، ليست في (ك م) ، وهي تفسد الإسناد ، تجعل بين وكيع وشيخه مسمر بن كدام شيخين ، هما « همام عن قتادة » ، وليس كذلك . بل إن قتادة من شيوخ مسمر ، لا من تلاميذه . والحديث مكرر (٦٧٦٥) . وقد مضى (٦٥٤٤) من رواية مسمر عن حبيب .

(٦٨١٢) إسناده صحيح ، وهو مكرر ما قبله .

(٦٨١٣) إسناده صحيح ، وهو مختصر (٦٧٩٢) .

عبدالله بن الحرت المُكتَب عن أبي كثير الزبيدي عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ: أي الهجرة أَفْضَل؟، قال: «أن تَهْجُر ما كَرِه رِبُّك، وَهُمَا هُجْرَتَان: هُجْرَةُ الْحَاضِر، وَهُجْرَةُ الْبَادِي، فَأَمَّا هُجْرَةُ الْبَادِي، فَيُطْبِعُ إِذَا أَمْرَ، وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَأَمَّا هُجْرَةُ الْحَاضِر، فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بَلِيلًا، أَعْظَمُهُمَا أَجَرًا».

**٦٨١٤** – حدثنا وكيع حدثنا زكريا عن عامر عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، من المهاجر؟، قال: «من هجر ما نهى الله عنه».

**٦٨١٥** – حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من بايع إماماً، فأعطاه ثمرة قلبه وصفقة يده، فليطعه ما استطاع».

**٦٨١٦** – حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن الحسن عن

(٦٨١٤) إسناده صحيح، زكريا: هو ابن أبي زائدة. عامر: هو الشعبي. والحديث مكرر (٦٥١٥)، وقد أشرنا هناك إلى أنه رواه البخاري (١١: ٢٧٣) من طريق زكريا عن الشعبي. ومضى أيضاً معناه مطولاً، من طريق إسماعيل عن الشعبي (٦٨٠٦). وانظر الحديث الذي قبل هذا.

(٦٨١٥) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧٩٣) بهذا الإسناد. ومحضر (٦٧٩٤) بإسناد آخر.

(٦٨١٦) إسناده صحيح، سفيان: هو الثوري. عبدالله بن حسن بن علي بن أبي طالب: ثقة مأمون، كما قال ابن معين، وقال مصعب الزبيري: «ما رأيت أحداً من علمائنا يكرمون أحداً ما يكرمونه»، وقال الواقدي: «كان من العباد، وكان له شرف عارضة وهيبة ولسان شديد». إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبد الله التيمي: سبق توثيقه (١٤٠١)، وهو تابعي ثقة، قال النسائي: «كان أحد البلاء»، وقال ابن سعد (٥):

حاله إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبدالله بن عمرو، قال: قال  
رسول الله ﷺ: «من أُرِيدَ ماله بغير حق، فقتل دونه، فهو شهيد».

## ٦٨١٧ - حدثنا وكيع حدثنا فطر، ويزيد بن هرون قال أخبرنا

(٣٧) في ترجمة أبيه: «فولد محمد بن طلحة: إبراهيم الأعرج، وكان شريفاً صارماً،  
ولاه عبدالله بن الزبير خراج العراق»، وترجمه البخاري في الكبير (٢١٥١/١) -  
(٣١٧) والذهبي في التاريخ الإسلام (٤: ٩٠ - ٩١). ووصفه هنا بأنه «حال عبدالله  
بن الحسن» - : فيه تخوز، فإنه ليس بخاله أخي أمه، بل هو عممه أخو أبيه لأمه. فإن  
«حسن ابن حسن بن علي بن أبي طالب» أ منه «خولة بنت منظور بن زياد بن سيار  
الفزارية»، وهي أم «إبراهيم بن محمد بن طلحة». وأما «عبدالله بن حسن» فإن أمه هي:  
«فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب»، أي بنت عم أبيه «حسن بن حسن بن  
علي». انظر طبقات ابن سعد (ج ٥ ص ٣٧ س ٢٠ - ٢٥، وص ٢٣٤ - ٢٣٥)،  
ونسب قريش للمصعب (ص ٤٩ س ١٨)، والتهذيب في ترجمة «إبراهيم بن محمد» و  
«عبدالله بن حسن». والحديث رواه أبو داود (٤/٤٧٧١: ٣٩١ عون المعبد) عن  
مسدد، والنسائي (٢: ١٧٣) عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد عن  
سفيان. بهذا الإسناد نحوه. ورواه النسائي أيضاً عن أحمد بن سليمان عن معاوية بن  
هشام عن سفيان. والترمذى (٢: ٣١٥) عن محمد بن بشار عن أبي عامر العقدى  
عن عبدالعزيز بن المطلب، كلاهما عن عبدالله بن الحسن، بهذا الإسناد، مختصراً  
بلغظ «من قتل دون ماله فهو شهيد». ولكن في النسائي «محمد بن إبراهيم بن  
طلحة»، وهو خطأ من الرواى، صوابه «إبراهيم بن محمد بن طلحة»، كما نص على  
ذلك في التهذيب (٩: ١٢). وقال الترمذى: «حدث عبد الله بن عمرو حديث حسن.  
وقد روى عنه من غير وجه». وهو كما قال، فقد مضى مختصراً، كلفظ الترمذى  
والنسائى، من وجه آخر (٦٥٢٢)، وأشارنا هناك إلى كثير من روایاته، ومنها هذه  
الرواية.

(٦٨١٧) إسناده صحيحان، وهو مكرر (٦٥٢٤)، ومطول (٦٧٨٥). وانظر (٦٧٠٠).

فَطْرٌ، عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن الرُّحْمَ مَعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ، وَلَا يُسْرِ الْوَاصِلُ بِالْمَكَافِئِ، وَلَكِنَ الْوَاصِلُ مِنْ إِذَا قَطَعْتَهُ رَحْمَهُ وَصَلَّهَا». قال يزيد: (الْوَاصِلُ).

٦٨١٨ - حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن شقيق، وابن نمير قال أخبرنا الأعمش عن شقيق، عن مسروق عن عبد الله بن عمرو، قال: لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: «من خياركم أحاسنكم أخلاقاً» قال ابن نمير: «إِنَّ خَيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا».

٦٨١٩ - حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي إسحق عن وهب ابن جابر عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَى لِلمرءِ مِنَ الإِثْمِ أَنْ يُضِيعَ مِنْ يَقُوتَهُ».

٦٨٢٠ - حدثنا وكيع حدثنا أُسَامَةُ بْنُ زِيدٍ عن عَمَرَ بْنِ شَعْبٍ عن أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ اللَّيلِ، فَأَكَلَهَا، فَلَمْ يَنْتَمِ تَلْكَ الْلَّيْلَةِ، فَقَالَ بَعْضُ نَسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْقَتِ الْبَارِحةَ؟، قَالَ: «إِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرَةً مِنَ الصَّدَقَةِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ».

٦٨٢١ - حدثنا وكيع حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي

(٦٨١٨) إسناده صحيحان، وهو مكرر (٦٥٠٤، ٦٧٦٧، ٦٧٦٧).

(٦٨١٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٩٥). وقد أشرنا في الاستدراك (٢٥١٧) إلى أنه رواه أيضاً الحاكم، وصححه هو والذهبي.

(٦٨٢٠) إسناده صحيح، وقد مضى مختصرًا بهذا الإسناد (٦٦٩١)، وأشرنا إلى هذا هناك. ومضى أيضاً مطولاً بإسناد آخر (٦٧٢٠).

(٦٨٢١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٣٦) بهذا الإسناد، ومكرر (٦٥١٣) بإسناد آخر.

كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمرو، قال: رأي رسول الله ﷺ وعليه ثياب معصفرة، فقال: «ألقها فإنها ثياب الكفار».

١٩٤

٢

٦٨٢٢ - حدثنا وكيع حديثنا داود بن قيس الفراء عن عمرو بن سعيب عن أبيه عن جده، قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة؟، فقال: «لا أحب العقوق، ومن ولد له مولود فأحب أن ينسك عنه فليفعل، عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن العجارية شاة».

٦٨٢٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن حسن عن خاله إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أرید ماله بغير حق، فقتل دونه، فهو شهيد».

٦٨٢٤ - حدثنا وكيع عن خليفة بن خياط عن عمرو بن

(٦٨٢٢) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧١٣). وانظر (٦٧٣٧). وكلمة «مكافأتان» رسمت هكذا بالألف في (ك ح)، ورسمت في (م) «مكافئتان»، وقد شرحنا ذلك في الرواية الماضية.

(٦٨٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٦) بإسناده. قوله «بغير حق»، في (م) «بدون حق»، وما هنا هو الثابت في (ك ح)، والموافق للفظ الماضي.

(٦٨٢٤) إسناده صحيح، وظاهره أنه تكرار للحديث قبله، أن يكون النبي ﷺ قاله في خطبته وهو مستند ظهره إلى الكعبة. ولكنني لم أجده حديث «من أرید ماله بغير حق»، من الحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فيما بين يدي من المراجع. وأخشى أن يكون هذا سهواً في كتابة هذا الإسناد في هذا الموضوع من المسند. وإنما هو تكرار لحديث: «لا يقتل مسلم بكافر» إلخ، فإنه قد مضى بهذا الإسناد نفسه، وفيه أنه «قال في خطبته وهو مستند ظهره إلى الكعبة» (٦٦٩٠). ثم سيأتي الحديث بلفظ (٦٧٩٦) بهذا الإسناد في (٦٨٢٧). فأنا أظن - بل أكاد أؤقن - أن الإسناد الذي هنا (٦٨٢٤) موضعه الصحيح بعد (٦٨٢٧). والله أعلم بالصواب.

**شُعيب** عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ خطَّب وأسند ظهره إلى الكعبة، فذكره.

**٦٨٢٥** – حدثنا وكيع وإسحق، يعني الأزرق، قالا: حدثنا سفيان عن علقة بن مرثد عن القاسم بن مخيمرا عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحد من المسلمين يتلى ببلاء في جسده، إلا أمر الله عز وجل الحفظة الذين يحفظونه: أكتبوا لعمدي مثل ما كان يعمل وهو صحيح، ما دام محبوساً في وثاقٍ». قال عبد الله [بن أحمد]: قال أبي: وقال إسحق: «أكتبوا لعمدي في كل يوم وليلة».

**٦٨٢٦** – حدثنا وكيع قال حدثنا مسْرُورٌ عن أبي حَصِينٍ عن القاسم بن مخيمرا عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، مثله.

**٦٨٢٧** – حدثنا وكيع حدثنا خليفة بن خياط عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقتل مؤمن بكافر،

(٦٨٢٥) إسناده صحيحان، وهو مكرر (٦٤٨٢) عن إسحق الأزرق وحده، بهذا الإسناد، رواه الحاكم في المستدرك (١: ٣٤٨) بإسنادين من طريق سفيان الثوري، وقال: «صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٦٨٢٦) إسناده صحيح، أبو حصين، بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين: هو عثمان بن عاصم الأṣدِيُّ الْكُوفِيُّ، سبق توثيقه (١٠٢٤)، وزنيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦: ٢٢٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٣/١٦٠ - ١٦١)، وروي عن عبد الرحمن بن مهدي قال: «أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطي، ليس هم، منهم أبو حصين» وروي توثيقه عن أحمد وابن معين. والحديث مكرر ما قبله. وقد رواه أيضاً أبو نعيم في الحلية (٧: ٢٤٩) عن القطبي، من المسند، بهذا الإسناد، وقال: «تفرد به وكيع عن مسْرُورٍ».

(٦٨٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٩٦) بهذا الإسناد. وانظر (٦٨٢٤).

وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ».

**٦٨٢٨** – حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن

وهب بن جابر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت».

**٦٨٢٩** – حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبدالله بن الحسن

عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من أرید ماله بغير حق، فقاتل فقتل، فهو شهيد».

**٦٨٢٩ م** – وأحسب الأعرج حدثني عن أبي هريرة، مثله.

(٦٨٢٨) إسناده صحيح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي. سفيان: هو الشوري. والحديث مكرر (٦٨١٩).

(٦٨٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٢٣).

(٦٨٢٩ م) إسناده صحيح، تابع للإسناد قبله. والذي يقول: «وأحسب الأعرج» إلخ: هو عبدالله ابن حسن. وهذا الشك لا يؤثر، فقد رواه أيضاً، غير شاك، كما سذكر في التخريج، إن شاء الله.

الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، سبق توثيقه (٦١٦٣). وحديث أبي هريرة هذا رواه الشوري عن عبدالله بن حسن عن الأعرج عن أبي هريرة، ولكن عبدالله شك فيه فقال: «وأحسب الأعرج حدثني عن أبي هريرة مثله». وسيأتي في مستند أبي هريرة (٨٢٨١) عن أبي عامر العقدي عن عبدالعزيز بن المطلب عن عبدالله بن الحسن عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة، مرفوعاً. فارتقت شبهة الشك الذي حكاها سفيان الشوري عن عبدالله بن حسن. ورواه ابن ماجة (٦٤ : ٢) عن محمد بن بشار عن أبي عامر العقدي، بإسناده المذكور. وقال البيوصيري في زوائد: «إسناده حسن، لقصور درجته عن أهل الحفظ والإتقان»!، هكذا قال، هو إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله كلهم ثقات لم يختلف فيهم، إلا في عبدالعزيز بن المطلب، والراجح توثيقه، وقد =

٦٨٣٠ - حدثنا عبد الله بن عمرو حدثنا ابن أبي ذئب عن الحرج  
عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو، قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي  
والمرتشي.

٦٨٣١ - حدثنا روح حديث الأوزاعي عن حسان بن عطية عن  
أبي كبشة السلوقي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال:  
«أربعون حسنة، أعلاهن منيحة العز، لا يعمل العبد بحسنة منها رجاء ثوابها  
وتصديق موعودها، إلا دخله الله بها الجنة».

٦٨٣٢ - حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سليم، يعني ابن  
حيان، عن سعيد بن ميناء سمعت عبدالله بن عمرو، قال: قال

أخرج له مسلم في صحيحه.

(٦٨٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٧٩) بهذا الإسناد، كما أوضحته هناك.

(٦٨٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٨).

(٦٨٣٢) إسناده صحاح، فقد رواه أحمد عن ابن مهدي وعن عفان، وفي آخره عن بهز،  
ثلاثتهم عن سليم بن حيان. سليم بن حيان، بفتح السين المهملة، وبفتح الحاء المهملة  
وتشديد الياء التحتية: سبق توثيقه (١٤٩١)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير  
(٢١٤/٢٢)، وذكر أنه «سمع سعيد بن ميناء». سعيد بن ميناء، بكسر الميم وبالمده:  
تابع ثقة، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير  
(٤٦٩/١٢)، وذكر أنه «سمع جابر بن عبد الله وأبا هريرة». والحديث أحد روایات  
قصة عبدالله بن عمرو المطلولة الماضية (٦٤٧٧)، وقد أشرنا إليه هناك. وسيأتي من هذا  
الوجه مرة أخرى (٦٨٦٢) عن عفان عن سليم بن حيان. وانظر (٦٧٦٦)، (٦٧٨٩).  
ورواه مسلم (٣٢١: ١) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سليم، بهذا الإسناد.  
ورواه ابن سعد في الطبقات (٩٢٤) عن عفان، ولكن وقع فيه خطأً وسقط في  
الإسناد، ففيه: «أخبرنا عفان بن مسلم قال أخبرنا سليمان بن حيان، قال: قال لي

رسول الله ﷺ: بلغني أنك [قال عبد الله بن أَحْمَد]: قال أبي: وحدثنا عفان قال حدثنا سليم بن حبان حدثنا سعيد بن ميناء سمعت عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «بلغني أنك تصوم النهار وتقوم الليل، فلا تفعل، فإن لجسدي عليك حظاً، ولعينك علىك حظاً، ولزوجك عليك حظاً، صم ثلاثة أيام من كل شهر، فذلك صوم الدّهر»، قال: قلت: إنّ بي قوة، قال: «صم صوم داود: صم يوماً وأفطر يوماً»، قال: فكان ابن عمرو يقول: يا ليتني كنتُ أخذت بالرُّخصة. وقال عفان وبهز: إني أَجِد بي قوة.

٦٨٣٣ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا عطاء بن السائب عن

أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: جئت لأبأيتك وتركت أبوتي يبكيان، قال: «فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهم»، وأبأي أن يبأيه.

٦٨٣٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن

مجاهد عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من أدعى إلى غير أبيه فلن يربح رائحة الجنة، وريحها يوجد من مسيرة سبعين عاماً».

---

رسول الله ﷺ! فهذا خطأ بين من الناسخين، صوابه «سليم بن حيان عن سعيد بن

ميناء سمعت عبد الله بن عمرو» إلخ، كما هو يدعيه.

(٦٨٣٣) إسناده حسن، ثم يكون صحيحًا لغيره، لأن إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن عليه، سمع من عطاء بعد تغييره. والحديث مطول (٦٤٩٠)، من رواية ابن عيينة عن عطاء، وأشارنا هناك إلى رواية النسائي من طريق حماد بن زيد عن عطاء، وكلاهما سمع منه قدیماً.

(٦٨٣٤) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥٩٢). قوله «فلن يربح» هكذا هو في الأصول الثلاثة هنا، وكذلك في رواية الطيالسي بإياد عن شعبة (٢٢٧٤). وحذف ألف «يراح» بدون جازم لا نكاد نجد له وجهاً في العربية. وفي نسخة بهامش (م) «يراح»، على الجادة.

**٦٨٣٥** - / حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم سمعت سيفاً يحدث عن رشيد الهجري عن أبيه: أن رجلاً قال لعبد الله بن عمرو: حدثني ما سمعت من رسول الله ﷺ، ودعني وما وجدت في وسقك يوم اليرموك؟، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده».

(٦٨٣٥) إسناده ضعيف جداً، على أن متن الحديث المرفوع صحيح من غير هذا الوجه. الحكم: هو ابن عتبة، الثقة المعروف. سيف: ترجمه الحسيني في الإكمال (ص ٥٠) وقال: (ذكره ابن حبان في الثقات). وهو في مخطوطة الثقات التي عندي (٢٠٤ : ٢) قال: «سيف: شيخ يروي عن رشيد الهجري، روی عنه الحكم بن عتبة». وقال الحافظ في التعجيل (ص ١٧٤) : «وهو مجهول». وترجمه البخاري في الكبير (١٧٢/٢/٢) قال: «سيف بياع السابري: عن رشيد الهجري، روی عنه الحكم بن عتبة»، فلم يذكر فيه جرحًا. فهذا وتوثيق ابن حبان كافيان في ثقته. رشيد، بضم الراء وفتح الشين المعجمة، الهجري: ضعيف جداً. ترجمه البخاري في الكبير (٣٥١/١٢) فضعفه بالإشارة كعادته، قال: «يتكلمون في رشيد»، وقال إننسائي في الضعفاء (ص ١٢) : «ليس بالقوى»، وقال ابن معين: «ليس يساوي حديثه شيئاً»، وقال الجوزجاني: «كذاب غير ثقة»، وقال ابن حبان: «كان يؤمن بالرجعة»، وله ترجمة مفصلة في لسان الميزان (٢٤٠ - ٤٦١). وأبوه: مجهول منهم غير معروف، ليس إلا ما ذكر في الرواية: «رشيد الهجري عن أبيه»!، ولم يسم في الرواية، ولا في ترجمة رشيد، بل لم يذكر في المهمات في الإكمال ولا التعجيل !!، والحديث رواه البخاري في الكبير في ترجمة رشيد الهجري، مختصراً كعادته: «رشيد الهجري عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، سمع النبي ﷺ يقول: المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده. قاله آدم عن شعبة عن الحكم عن سيف بياع السابري». وآدم: هو ابن أبي لياس، شيخ البخاري، ثم رواه مرة أخرى مختصراً في ترجمة سيف بياع السابري: «قال لي أبو بكر!، حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم سمعت سيفاً عن رشيد الهجري عن أبيه عن عبد الله بن عمرو»، فذكره =

**٦٨٣٦** – حدثنا حسين حدثنا شعبة سمعت الحكم سمعت  
سيفياً يحدّث عن رشيد الهجري، فذكر الحديث، إلا أنَّه قال: «ودعنا وما  
وجدت في وسقيك».

**٦٨٣٧** – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة  
عن عبدالله بن الحرس عن أبي كثير عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ،  
قال: «إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيمة، وإياكم والفحش،  
فإن الله لا يحب الفحش ولا التفاحش، وإياكم والشح، فإنه أهلك من كان  
قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وبالبخل فبخلوا، وبالفجور ففجروا»، قال:  
فقام رجل فقال: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟، قال: «أن يسلم  
ال المسلمين من لسانك ويدك»، قال ذلك الرجل أو رجل آخر: يا رسول الله،  
فأي الهجرة أفضل؟، قال: «أن تهجر ما كره الله، والهجرة هجرتان: هجرة  
الحاضر والبادي، فاما البادي فيطير إذا أمر، ويحيط إذا دعى، وأما الحاضر  
فأعظمهما بلية، وأعظمهما أجراً».

**٦٨٣٨** – حدثنا محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم قالا حدثنا  
شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن مسروق، قال: ذكروا ابن مسعود  
عند عبدالله بن عمرو، فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه، بعد ما سمعت

---

مرفوعاً. وسيأتي عقب هذا من هذا الوجه أيضاً. وهذا المرفوع صحيح من غير هذا الوجه،  
بغير هذا الإسناد. مضى بأسانيد صحاح، مطولاً وختصراً (٦٤٨٧، ٦٥١٥، ٦٧٥٣، ٦٤٨٧).  
(.٦٧٩٢، .٦٨٠٦).

(٦٨٣٦) إسناده ضعيف جداً، كإسناد قبله.

(٦٨٣٧) إسناده صحيح، وهو مكر (٦٤٨٧، ٦٧٩٢). ومطول (٦٨١٣). وانظر الحديثين  
قبله.

(٦٨٣٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٩٥)

رسول الله ﷺ يقول: «استقروا القرآن من أربعة: من ابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل».

٦٨٣٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة حدثنا رجل في بيت أبي عبيدة أنه سمع عبدالله بن عمرو يحدث عبدالله ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سمع الناس بعمله سمع الله به سامِع خلقه، وصغره وحقره»، قال: فذرفت عيناً عبدالله بن عمر.

٦٨٤٠ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حميد، قال حجاج: سمعت حميد بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «إن من أكبر الذنب أن يسب الرجل والديه»، قالوا: وكيف يسب الرجل والديه؟، قال: «يسُبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه، ويسبُّ أمَّه فيسبُّ أمَّه».

٦٨٤١ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن يزيد ابن عبدالله عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، أنه قال: «من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة لم يفقهه».

٦٨٤٢ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق

---

(٦٨٣٩) إسناده صحيح، على ما في ظاهره من إبهام التابعي. وقد حققنا صحته في (٦٥٠٩)، إذ رواه هناك أحمد عن يحيىقطان عن شعبة.

(٦٨٤٠) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٢٩).

(٦٨٤١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٠).

(٦٨٤٢) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٤٩٥، ٦٨١٩، ٦٨٢٨). وهذا المطول رواه أيضًا الطيالسي (٢٢٨١) عن شعبة، بهذا الإسناد. رواه البيهقي في السنن الكبرى (٧):

سمعت وهب بن جابر يقول: إن مولى لعبد الله بن عمرو قال له: إني أريد أن أقيم هذا الشهر هنا ببيت المقدس؟، فقال له: تركت لأهلك ما يقوتهم هذا الشهر؟، قال: لا، قال: فارجع إلى أهلك فاترك لهم ما يقوتهم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت».

**٦٨٤٣** – حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس يحدث عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ «اقرأ القرآن في شهر»، فقلت: إني أطيق أكثر من ذلك، فلم أزل أطلب إليه، حتى قال: «اقرأ القرآن في خمسة أيام، وصم ثلاثة أيام من الشهر»، قلت: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «فصم أحَبَ الصوم إلى الله عز وجل، صوم داود عليه السلام، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

**٦٨٤٤** – حدثنا روح حدثنا شعبة حدثنا عامر الأحول عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لا يتوارث أهل ملئين شتى».

**٦٨٤٥** – حدثنا إسماعيل حدثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن

(٤٦٧) من طريق الطيالسي. ورواه الحاكم في المستدرك (٤: ٥٠١ – ٥٠٠) في قصة، مطولاً بأطول مما هنا، من طريق عبدالرازق عن معمر عن أبي إسحق، وقال: «صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وانظر تفسير ابن كثير ٤٤٥: ٢.

(٦٨٤٣) إسناده صحيح، وهو أحد الروايات لقصة عبد الله بن عمرو، التي أشرنا إليها عند الحديث الأول منها (٦٤٧٧). وهذه الرواية بعينها رواها النسائي (١: ٣٢٦) عن محمد بن بشار عن محمد، وهو ابن جعفر، عن شعبة. وانظر بعض ما مضى (٦٧٦٤، ٦٧٧٥، ٦٨٣٢).

(٦٨٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٦٤). وقد سبقت الإشارة إليه هناك.

(٦٨٤٥) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن علية. والحديث مطول (٦٦٦٨، ٦٨٠١)، =

شُعيب عن أبيه عن جده: أَنَّ نَفِرًا كَانُوا جَلُوسًا بِبَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فُخِرَ حَلْقَهُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَانِ، فَقَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُمْ !! أَوْ بِهَذَا بُعْثِرْتُمْ !! أَنَّ تَضَرِّبُوا كِتَابَ اللَّهِ بِعَضِهِ بِبَعْضٍ !! إِنَّمَا ضَلَّتِ الْأُمَّةُ قَبْلَكُمْ فِي مِثْلِ هَذِهِ، إِنْكُمْ لَسْتُمْ مَمَّا هُنَّا فِي شَيْءٍ، انظُرُوا إِلَيْيَّ أَمْرِتُمْ بِهِ فَاعْمَلُوا بِهِ، وَالَّذِي نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا.

٦٨٤٦ - حَدَثَنَا يُونُسٌ حَدَثَنَا حَمَّادٌ، يُعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَمَطَرَ الْوَرَاقِ وَدَادَدَ بْنَ أَبِي هَنْدٍ عَنْ عُمَرُو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الْقَدْرِ، هَذَا يَنْزِعُ آيَةً، وَهَذَا يَنْزِعُ آيَةً، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٦٨٤٧ - حَدَثَنَا أَبُو النَّضْرُ حَدَثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍو، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لِسْمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَحْلُّهَا وَيَحْلُّ بَهُ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ، لَوْ زِنْتُ ذُنُوبَهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنْتَهَا». =

ومختصر (٦٧٤١، ٦٧٤٢). =

(٦٨٤٦) إسناده صحيح، حميد: هو الطويل، وهو خال حماد بن سلمة. والحديث مكرر ما قبله.

(٦٨٤٧) إسناده صحيح، إسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد: سبق توثيقه (٥٦٨٠). أبوه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: سبق توثيقه (٥٠١٧). وال الحديث في مجمع الزوائد (٣: ٢٨٤)، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وقد مضى نحو معناه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب (٦٢٠٠)، وأشارنا إلى هذا وإلى (٧٠٤٣) هناك.

**٦٨٤٨** – حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «اعبدوا الرحمن، وأفسحوا السلام، وأطعموا الطعام، وادخلوا الجنان».

**٦٨٤٩** – حدثنا عفان حدثنا حمّاد بن سلامة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً قال: اللهم اغفر لي ولمحمد وحدينا، فقال رسول الله ﷺ: «لقد حججتها عن ناسٍ كثير».

**٦٨٥٠** – حدثنا خلف بن الوليد حدثنا ابن عياش عن سليمان

---

(٦٨٤٨) إسناده صحيح، (٦٥٨٧).

(٦٨٤٩) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥٩٠).

(٦٨٥٠) إسناده صحيح، ابن عياش: هو إسماعيل بن عياش، وهو ثقة معروف، تكلموا في روايته عن غير الشاميين، وهو هنا يروي عن سليمان بن سليم الشامي. سليمان بن سليم - بضم السين - الشامي القاضي: ثقة، وثقة ابن معين وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم، وترجمة البخاري في الكبير (١٨/٢٢)، ويسير أن تحدثنا في رواية ابن عياش عنه في شرح (٦٦٦٦). والحديث ذكره ابن كثير في التفسير (٣٢٩) عن هذا الموضع من المستند. ووقع فيه «عباس» بدل «ابن عياش»، وهو خطأ واضح، من ناسخ أو طالع. وذكره السيوطي في الدر المنشور (٢٠٩) ، ونسبه لأحمد وابن مردويه. «أميمة بنت رقيقة»، بالتصغير فيهما، نسبت إلى أمها «رقيقة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى» أخت خديجة أم المؤمنين، وهي «أميمة بنت عبد الله بن بجاد بن عمير بن الحرت»، من بني تميم بن مرة. انظر ترجمتها في ابن سعد (١٨٦ - ١٨٧)، والإصابة. «بجاد»: بكسر الباء الموحدة وتحقيق الحييم. وقد روت هي قصة مبaitتها هذه، بأوفى ما رواها عبد الله بن عمرو، وستأتي في المسند (٣٥٧ : ٦) من حديثها، وروتها أيضاً من حديثها مالك في الموطأ (ص ٩٨٢ - ٩٨٣)، ونقله ابن كثير (٣٢٨ : ٨) عن المسند، وقال: «هذا إسناد صحيح»، ثم نسبه للترمذى والنسائي وابن ماجة. قوله =

ابن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: جاءت أميمة بنت رقية إلى رسول الله ﷺ تبَايعه على الإسلام، فقال: أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقي ولا ترني، ولا تقتلني ولدك، ولا تأتي بيها تفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحِي، ولا تبرجي تَبُرجَ الجاهليَّةُ الأولى.

٦٨٥ - حدثنا خلف بن الوليد حدثنا ابن عياش عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي راشد الجبراني قال: أتيت عبد الله بن عمرو بن العاص، فقلت له: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، فألقى بين يدي صحيفة، فقال: هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ، فنظرت فيها، فإذا فيها: أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرَ، قُلْ: اللَّهُمْ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي».

«أبايعك على»، في (ح) «عن»، وهو خطأ مطبعي، صحيحناه من (ك م).

(٦٨٥) إسناده صحيح، محمد بن زياد الألهاني الحمصي: ثقة، وثقة أبو حمزة، وبن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (١١١/٨٣). «الألهان»، بفتح الهمزة: نسبة إلى «ألهان بن مالك» أخي «همدان بن مالك». أبو راشد الجبراني: ثقة، ذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة. وقال العجلي: «شامي تابعي ثقة، لم يكن في زمانه بدمشق أفضل منه»، وترجمه البخاري في الكتب (رقم ٢٥٤). «الجبراني» بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة: نسبة إلى «حران بن عمرو بن قيس» من حمير، من اليمن. والحديث رواه الترمذى (٤: ٢٦٨) عن الحسن بن عرفة عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد وقال: « الحديث حسن غريب من هذا الوجه ». وقد مضى نحو معناه من وجه آخر عن عبدالله بن عمرو (٦٥٩٧): أن رسول الله ﷺ كان يعلم عبدالله هذا الدعاء. ومضى نحوه أيضاً في مسند أبي بكر (رقم ٥٢، ٥١، ٦٣) من حديث أبي هريرة عن أبي بكر. ولعبد الله بن عمرو حديث آخر عن أبي بكر في الدعاء في الصلاة، مضى (برقم ٨، ٢٨)، ورواه البخاري (٢: ٢٦٤ - ٢٦٥، ١١١: ١١١ - ١١٢)،

وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرِّكِهِ، وَأَنْ أَقْرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجْرُهُ إِلَى مُسْلِمٍ».

**٦٨٥٢** – حدثنا أبو مغيرة حدثنا هشام بن الغاز حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: هبطنَا مع رسول الله ﷺ من ثانية آذار، قال: فنظر إلى رسول الله ﷺ، فإذا على ربطه مضرجة بعصر، فقال: ما هذه؟، فعرفت أن رسول الله ﷺ قد كرهها، فأتيت أهلي وهم يسجرون تورهم، فلفقتها، ثم أقيتها فيه، ثم أتيت رسول الله ﷺ، فقال: «ما فعلت الرابطة؟» قال: قلت: قد عرفت ما كرهت منها، فأتيت أهلي وهم يسجرون تورهم فأقيتها فيه فقال، النبي ﷺ: فهلاكسوتها بعض أهلك؟.

ومسلم (٣١٣: ٢).

(٦٨٥٢) إسناده صحيح، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي. هشام بن الغاز بن ربعة الجرجسي: ثقة، وثقة ابن معين وابن سعد في الطبقات (١٧١/٢٧) وغيرهما، وقال ابن خراش، «كان من خيار الناس»، وترجممه البخاري في الكبير (١٩٩/٢٤). «الغاز» بالغين والزاي المعجمتين، ووقع في (ح) بالفاء بدل الغين، وهو خطأ مطبعي. «الجرشي» بضم الجيم وفتح الراء وبالتشين المعجمة: نسبة إلى «بني جرش»، وهو بطن من حمير. والحديث رواه أبو داود (٤٤٠٦٦: ٤٤٠٦٦ - ٩٢) عن المعبود، وابن ماجة (١٩٧: ٢)، كلاهما من طريق هشام بن الغاز، به. «ثانية آذار»، بفتح الهمزة والذال المعجمة وبعد الألف خاء معجمة: ثانية بين مكة والمدينة، قرية من مكة، دخل منها رسول الله ﷺ يوم الفتح حتى نزل بأعلى مكة. «الربط»، بفتح الراء والطاء المهملتين وبينهما ياء تحريكية ساكنة: كل ملائمة ليست بلففين، وقيل: كل ثوب رقيق لين. قاله ابن الأثير. «مضرجة بعصر»: أي ملقطة به، ليس صبغها بالمشبع. «يسجرون»: أي يقودون. و«التور»: الذي يخرب فيه، وهي كلمة عربية صحيحة، ومن زعم أنها أعجمية فقد أخطأ. انظر المعرب للجواليقي بتحقيقينا (ص ٨٤ - ٨٥). قوله «فهلاكسوتها بعض أهلك»، زاد أبو داود وابن ماجة في روايتهما: «فإنه لا يأس به للنساء» وفي رواية ابن ماجة: « بذلك » بدل « به ».

٦٨٥٢ م – وذكر أنه حين هبط بهم من ثانية أذاخر صلى بهم رسول الله ﷺ إلى جدار أتَخذه قبلةً، فأقبلت بهم تمرُّ بين يدي النبي ﷺ، فما زال يدأبُّها ويدنو من الجدر، حتى نظرت إلى بطنِ رسول الله ﷺ قد لصق بالجدر، ومرت من خلفه.

٦٨٥٣ – حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية سمعت أبي كبشة السُّلولي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَرَيْتُ عَوْنَ حَسْنَةً، أَعْلَاهَا مَنْحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْهَا حَسْنَةٌ يَعْمَلُ بِهَا عَبْدُ رَجَاءٍ ثَوَابُهَا وَتَصْدِيقُ مَوْعِدِهَا، إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ».

٦٨٥٤ – حدثنا أبو المغيرة حدثنا محمد بن مهاجر أخبرني عروة

(٦٨٥٢) إسناده صحيح بالإسناد قبله، والحديث رواه أبو داود (١٧٠٨ : ٢٦٠ عون المعبد) من طريق هشام بن الغاز، به. قوله «إلى جدار»، في (ح) «إلى جدر». و«الجدر» بفتح الجيم وسكون الدال المهملة: لغة في «الجدار». وقد ثبتت الكلمة في (ك م) في الموضع الأول «جدار»، بالألف، وفي المضعين الآخرين «جدر»، بدون الألف، مع ضبطها بالقلم بفتحة فوق الجيم. «البهمة» بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء: ولد الشاة أول ما يولد، يطلق على الذكر والأئذني. «يدارتها» بهمزة بعد الراء: أي يدافعها، من الدرء. قال الخطابي (٦٧٦): «وليس من المداراة التي تجري مجرى الملاينة، هذا غير مهموز، وذلك مهموز». قوله «قد لصق بالجدر»، في نسخة بهامشي (ك م) «الصقت»، و«البطن» مذكر، وحكي أبو عبيدة أن تأيشه لغة. انظر لسان العرب.

(٦٨٥٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٨)، (٦٨٣١)، وشرحناه في أولهما.

(٦٨٥٤) إسناده صحيح، محمد بن مهاجر بن أبي مسلم الشامي: ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وقال ابن حبان في الثقات: «كان متقناً»، وترجمه البخاري في الكبير (٢٢٩/١١). عروة بن رويه اللخمي الأردني: تابعي ثقة، وثقة ابن معين والنمسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (٣٣/١٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٩٦/١٣)، وابن سعد في الطبقات (١٦٥/٢٧). «رويه» بضم =

ابن رويم عن ابن الديلمي الذي كان يسكن بيت المقدس، قال: ثم سأله: هل سمعت يا عبدالله بن عمرو رسول الله ﷺ يذكر شارب الخمر بشيء؟، قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يشرب الخمر أحد من أمتي فيقبل الله منه صلاةً أربعين صباحاً».

**٦٨٥٤** - قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقه، ثم جعلهم في ظلمة، ثم أخذَ من نوره ما شاء فألقاه عليهم، فأصاب النور من شاء أن يصيبه، وأخطأ من شاء، فمن أصابه النور يومئذ فقد اهتدى، ومن أخطأ يومئذ ضلّ، فلذلك قلت: جف القلم بما هو كائن».

**٦٨٥٥** - حدثنا علي بن إسحاق أخبرنا عبدالله أخبرنا يحيى بن

الراء. ابن الديلمي: هو عبدالله بن فيروز الديلمي: سبق توثيقه (٦٦٤٤). والحديث مختصر (٦٦٤٤) من وجه آخر، وقد سبق تخرجه هناك. وزيد هنا أنه أخرجه النسائي من هذا الوجه مختصراً (٣٣٠ : ٢)، من طريق عثمان بن حصن بن علاق عن عروة ابن رويم. وانظر أيضاً (٦٦٥٩ ، ٦٧٧٣).

(٦٨٥٤) إسناده صحيح، بصحة الإسناد قبله. والحديث كسابقه مختصر (٦٦٤٤) من وجه آخر. وقد ذكره بهذا اللفظ الهشمي في مجمع الزوائد ١٩٣ - ١٩٤، كما أشرنا هناك.

(٦٨٥٥) إسناده صحيح، عبدالله: هو ابن المبارك الإمام. يحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، سبق توثيقه (٦٦٤٥). عبدالله بن جنادة المعافري: ثقة، لم يترجم له الحافظ في التعجيل، وترجم له الحسيني في الإكمال (ص ٥٩) باسم «عبدالله بن جباره المعافري البصري»!، أما «البصري» فعلمه خطأ ناسخ أو طابع، صوابه «المصري». وأما «جباره»، فإنه خطأ أيضاً، صوابه «جنادة»، بضم الجيم وتحقيق التون وبعد الألف دال مهملة، وليس في الرواة الذين رأينا ترجمتهم من يسمى «عبدالله بن جباره»!، وإنما هو «عبدالله بن جنادة»، وأشار الحسيني في ترجمته إلى أنه روى «عن أبي عبد الرحمن الجبلي»، وعنده

أَيُوب أَخْبَرْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُنَادَةَ الْمَعَافِرِيَ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيَ حَدَّثَهُ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْدُّنْيَا سِجْنٌ لِّلْمُؤْمِنِ وَسِنَتُهُ،  
إِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السِّجْنَ وَالسِّنَّةَ».

يعنى بن أيوب، ذكره ابن حبان في الثقات». فهذه إشارة إلى هذا الحديث، وهو في  
أصول المسند الثلاثة «بن جنادة»، وكذلك ترجمته في ثقات ابن حبان (٢: ٢٣٥) من  
الخطوطة المchorورة، قال: «عبدالله بن جنادة المعافري»، من أهل مصر، يروى عن أبي  
عبدالرحمن الجبلي، عنه سعيد بن أبي أيوب». وهذه الترجمة بهذا النص ذكرها  
السمعاني في الأنساب، في مادة «المعافري» (الورقة ٥٣٥). والخطأ في ذكر «جبارة»  
إنما هو - فيما أرجح - من الحافظ الحسيني، ولعله وقعت له نسخة من المسند أو من  
ثقات ابن حبان، فيها هذا الخطأ، فقلله كما وجده، وإنما رجحت أن الحسيني أثبته  
هكذا على الخطأ، لأنه ذكره في ترتيب الحروف بعد «عبدالله بن جابر» وقبل «عبدالله  
بن جحش». فلو كان الاسم عنده «بن جنادة» على الصواب، لذكره بعد «عبدالله بن  
جحش» كما يتقتضيه ترتيب الحروف. ولعل هذا هو الذي حدا بالحافظ ابن حجر أن  
يحدفه في التعجيل، على نية البحث والتحقيق، ثم نسيه أو لم يجد وجه صوابه.  
والحديث رواه أبو نعيم في الحلية (٨: ١٧٧) من طريق محمد بن مقاتل وحبان بن  
موسى، كلاهما عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. ثم قال أبو نعيم: «مشهور من حديث  
عبدالله بن جنادة». ولكن وقع في نسخة الحلية المطبوعة خطأ في اسم عبدالله بن جنادة  
أثناء الإسناد، فكتب «وهبة الله بن جنادة»! وخطأ آخر في اسم الصحابي، فكتب  
«عبدالرحمن بن عمرو!!» وهذا وذلك من أغلاظ المطبعة على غالبظن. ورواه  
الحاكم في المستدرك (٤: ٣١٥) من طريق سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب،  
بهذا الإسناد. وسكت هو والذهبي عن الكلام عليه. وذكره الهيثمي في مجمع الروايد  
(١٠: ٢٨٨ - ٢٨٩)، وقال: «رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال  
الصحيح، غير عبدالله بن جنادة، وهو ثقة». قوله «وسته»: السنة، بفتح السين والنون:  
القطط والجذب، قال ابن الأثير: «يقال: أخذتهم السنة، إذا أجدبوا وأقططوا. وهي من  
الأسماء الغالية، نحو: الدابة، في الفرس، والمال، في الإبل».

**٦٨٥٦** – حدثنا علي بن إسحق أَخْبَرَنَا عبدُ الله أَخْبَرَنَا سعيدُ بن يزيد عن أبي السَّمْعٍ عن عيسى بن هلال الصَّدِّيقي عن عبدِ الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أَنَّ رَصَاصَةً مُثْلَهُ هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى مُثْلِ جُمْجُمَةَ، أُرْسَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَهِيَ مَسِيرَةُ خَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ، لَبَلَّغَتِ الْأَرْضَ قَبْلَ اللَّيلِ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسَلَتْ مِنْ رَأْسِ السَّلْسِلَةِ، لَسَارَتْ أَرْبَعينَ خَرِيفًا، اللَّيلَ وَالنَّهَارَ، قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا، أَوْ قَرَرَهَا».

**٦٨٥٧** – حدثنا الحسن بن عيسى أَخْبَرَنَا عبدُ الله بن المبارك

(٦٨٥٦) إسناده صحيح، سعيد بن يزيد: هو أبو شجاع الحميري القتباني الإسكندراني، وهو ثقة، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن يونس: «كان من العباد المجتهدين، ثقة، في الحديث»، وترجمه البخاري في الكبير (٤٧٧/١٢). أبو السمع: هو دراج المصري، سبق توثيقه (٦٦٣٤). والحديث رواه الترمذى (٣٤٥ : ٣٤٥)، والطبرى في التفسير (٢٩ : ٤٠ - ٤١)، كلامها من طريق عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. قال الترمذى: «إسناده حسن صحيح». ونقله ابن كثير في التفسير (٨ : ٤٧٠) عن هذا الموضع من المسند، ثم نسبه للترمذى. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ٢٣٢)، ونسبه أيضاً للبيهقي. ونقل ابن كثير والمنذري عن الترمذى أنه قال: «إسناده حسن». ولكن تصحيحه إيه ثابت في النسخ المخطوطة والمطبوعة من الترمذى التي بين يدي.

(٦٨٥٧) إسناده صحيح، الحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري: ثقة من شيوخ البخاري في غير الجامع، ومسلم وأبي داود، وروي عنه أحمد بن حنبل وابنه عبد الله وابن خزيمة والأئمة، ترجمة البخاري في الكبير (٣٠٠/٢١) والخطيب في تاريخ بغداد (٧ : ٣٥٤)، وقال: «كان الحسن بن عيسى من أهل بيت الثورة والقديم في النصرانية، ثم أسلم على يدي عبد الله بن المبارك، ورحل في العلم، ولقي المشايخ، وكان ديناً ورعاً ثقة، ولم يزل من عقبة بنисابور فقهاء ومحدثون». والحديث مكرر ما قبله.

أخبرنا سعيد بن يزيد أبو شجاع عن أبي السمح عن عيسى بن هلال عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، مثله.

٦٨٥٨ - حدثنا عفان وبهز قالا حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبي العباس، وكان رجلاً شاعراً، سمعت عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحَيْ والدَاكَ»؟ قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد». قال بهز: أخبرني ابن أبي ثابت عن أبي العباس قال: سألت عبد الله [بن عمرو].

٦٨٥٩ - حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرني يعلى بن عطاء عن أبيه

(٦٨٥٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٢). قوله في آخر الحديث «قال بهز: أخبرني ابن أبي ثابت» إلخ - : يريد به أن روایة بهز عن شعبة فيها تصريح شعبة بسماعه من حبيب ابن أبي ثابت، كما مضى في (٦٨١٢). وبخطيء في مثل هذا من لم يتقن صناعة الحديث، فيظن أن بهزًا هو الذي يقول «أخبرني» إلخ. وإنما المراد أن بهزًا قال ذلك في روایته عن شعبة، حاكِيًا كلام شعبة. قوله أبي العباس، في روایة بهز هذه «سألت عبد الله بن عمرو» - : يريد أنه سأله عن هذا الحديث، أو عن هذا الحكم، فحدثه هذا الحديث. وهذا هو الثابت في (ح ك). وفي (م) «سمعت» بدل «سألت». وزيادة [بن عمرو] في آخره، هي من (ح)، وهي ثابتة في نسخة بهامشي (ك م).

(٦٨٥٩) إسناده ضعيف، لشك شعبة في وصله وإرساله. ولكن معناه صحيح من أوجه آخر، سنشير إليها، إن شاء الله. يعلى بن عطاء الطائفي: سبق توثيقه (٤٤٥٣). أبوه، عطاء العامري الليثي الطائفي: تابعي مستور، لم يذكر بجرح، فهو على الستر حتى يتبيّن حاله، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٣٩/١١٣). وهذا الحديث من هذا الوجه لم أجده إلا في هذا الموضع. ولكن معناه صحيح، بالأحاديث الصاححة الماضية، من حديث عبد الله بن عمرو، في الأمر باستغاثة الوالدين في الجهاد، منها الحديث السابق (٦٨٥٨)، والأحاديث (٦٨١١، ٦٨١٢، ٦٨٣٣).

قال، أَظْنَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: شَعْبَةُ شَكٌ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجَهَادِ، فَقَالَ: «فَهَلْ لَكَ وَالْدَانُ؟»؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمْيٌ، قَالَ: «اَنْطَلِقْ فِرْهَا»، قَالَ: فَانْطَلَقَ يَتَخَلَّ الرَّكَابَ.

**٦٨٦٠** — حَدَثَنَا بَهْرَ حَدَثَنَا سَلِيمَانُ، يَعْنِي ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتِ حَدَثَنَا رَجُلٌ مِنَ الشَّامِ، وَكَانَ يَتَبَعُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي وَيَسْمَعُ، قَالَ: كَنْتُ مَعَهُ فَلَقِي نُوفاً، فَقَالَ نُوفٌ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِمَلَائِكَتِهِ: ادْعُوا لِي عَبَادِي، قَالُوا: يَارَبُّ، كَيْفَ وَالسَّمَاوَاتُ السَّبْعُ دُونَهُمْ وَالْعَرْشُ فَوْقَ ذَلِكَ؟، قَالَ: إِنَّهُمْ إِذَا قَالُوا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» اسْتَجَابُوهُ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ أَوْ غَيْرُهَا، قَالَ: فَجِلْسٌ قَوْمٌ أَنَا فِيهِمْ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ الْأُخْرَى، قَالَ: فَأَقْبِلُ إِلَيْنَا يُسْرِعُ الْمَشَى، كَأَنِّي أَنْظَرْ إِلَيْ رَفِعَهُ إِزَارَهُ لِيَكُونَ أَحَبُّهُ لِهِ فِي الْمَشَى، فَانْتَهَى إِلَيْنَا، فَقَالَ: «أَلَا أَبْشِرُوكُمْ، هَذَا

(٦٨٦٠) إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الضعف، لإبهام الرجل من أهل الشام راويه. ولكنه عرف من روایتين آخريين، كما سذكر، إن شاء الله.

سلیمان بن المغيرة: سبق توثيقه (٧٨٣)، وززيد هنا قول شعبه: «سلیمان بن المغيرة سید اهل البصرة»، وقال أَحْمَدُ: «ثَبَتَ ثَبَتٌ»، وترجمه البخاري في الكبير (٣٩/٢١)، وابن سعد في الطبقات (٣٨/٢٧). ثابت: هو ابن أسلم البناني. والحديث مضى بنحو معناه (٦٧٥٠، ٦٧٥٢) من روایة حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي أيوب، وهو يحيى بن مالك الأزدي المراغي، والراجح عندى أنه هو المراد هنا بالتابعى المبهم «رجل من أهل الشام». فإن لم يكن فقد اتصل الحديث من وجه آخر عن رجل ثقة معروف، وكان إبهام التابعى غير ضار حيثنى. إذ التابعون على القبول والستر حتى يثبت غير ذلك. قوله «ليكون أحب له في المشي»، الكلمة «أحب» بالثاء المثلثة في (م)، وفي (ح) «أحب» بالباء الموحدة، ورسمت في (ك) بالوجهين، بثلاث نقط فوق الحرف نقطة تحته، كما رسمناه هنا، ليقرأ بالثاء والباء. وكلاهما صحيح المعنى.

رِبُّكُمْ أَمْ بَابُ السَّمَاوَاتِ الْوُسْطَىٰ»، أَوْ قَالَ: «بَابُ السَّمَاوَاتِ، فَفُتْحٌ، فَفَانِرٌ بِكِمِ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، أَدْوُ حَقًّا مِنْ حَقَّيْ، ثُمَّ هُمْ يَنْتَظِرُونَ أَدَاءَ حَقَّ آخَرَ يُؤْدُونَهُ».

**٦٨٦١** — حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عمرو بن دينار عن صحيب الحذاء عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «من ذبح عصفوراً بغير حقه، سأله الله عز وجل عنه يوم القيمة»، قيل: وما حقه؟، قال: «يدبحه ذبحاً، ولا يأخذ بعنقه فيقطعه».

**٦٨٦٢** — حدثنا عفان حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن ميناء <sup>١٩٨</sup> سمعت عبدالله بن عمرو يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبدالله! بن عمرو، بلغني أنك تصوم النهار وتقوم الليل، فلا، ولا تفعلن، فإن لجسدي عليك حظاً، وإن لزوجك عليك حظاً، وإن لعينيك عليك حظاً، أفتر وصم من كل شهر ثلاثة أيام، فذلك صوم الدهر»، قال: قلت: يا رسول الله، إني أجده قوة؟، قال: «صم صوم داود، صم يوماً وأفطر يوماً»؛ قال: فكان عبدالله يقول: يا ليتني كنت أخذت بالرخصة.

**٦٨٦٣** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مغيرة سمعت

(٦٨٦١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٥١).

(٦٨٦٢) إسناده صحيح، وقد مضى بأطول من هذا قليلاً (٦٨٣٢)، من رواية عبد الرحمن بن مهدي وعفان، كلامهما عن سليم بن حيان. وانظر (٦٨٤٣). وهو أحد روایات القصة المطلولة (٦٤٧٧)، وقد أشرنا إليه هناك.

(٦٨٦٣) إسناده صحيح، مغيرة: هو ابن مقسم الضبي، سبق توثيقه (١٨٣٨)، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير (٣٢٢/١٤). والحديث مختصر (٦٤٧٧، ٦٧٦٤). وانظر (٦٨٤٣، ٦٨٦٢).

مجاهداً يحَدُّث عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «صم من الشهْر ثلاثة أيام»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك؟، قال: فما زال حتى قال: «صم يوماً وأفطر يوماً»، فقال له: «اقرأ القرآن في كل شهر»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك؟، قال: فما زال حتى قال: «اقرأ القرآن في كل ثلاثٍ».

٦٨٦٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «أربع من كُنْ فيه فهو منافق، أو كانت فيه خصلة من الأربع كانت فيه خصلة من النفاق، حتى يدعها: إذا حَدَثَ كذب، وإذا وَعَدَ أخْلَفَ، وإذا عاهد غَدر، وإذا خاصَمَ فَجَرَ».

٦٨٦٥ - حدثنا عفان حدثنا خالد، يعني الواسطي الطحان، حدثنا أبو سنان ضرار بن مُرّة عن عبد الله بن أبي الهذيل عن شيخ من النَّخَعَ، قال: دخلت مسجد إيلياء، فصلحت إلى سارية ركعتين، فجاء رجل فصلَّى قربِيَّاً مني، فمال إليه الناس، فإذا هو عبد الله بن عمرو بن العاصي، فجاءه رسول يزيد بن معاوية: أن أَجِبْ، قال: هذا ينهاني [أن] أَحَدُوكُمْ كما كان أبوه ينهاني، وإنِي سمعت نبيكم ﷺ يقول: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَمِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ».

٦٨٦٦ - حدثنا محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن عطاء عن

---

(٦٨٦٤) إسناده صحيح، سليمان: هو الأعمش. والحديث مكرر (٦٧٦٨).

(٦٨٦٥) إسناده ضعيف، لإبهام الشيخ الرواية عن ابن عمرو. وهو مكرر (٦٥٦١). وقد أبنا هناك أن الضعيف الإسناد هو القصة فقط، وأن الحديث المرفوع فيه بالاستعاذه صحيح بالإسناد (٦٥٥٧). زيادة [أن] زدناها من (م).

(٦٨٦٦) إسناده ظاهره الاتصال، وهو منقطع. ولكنه صحيح لوروده متصلًا من أوجه آخر، =

عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «من صام الأبد فلا صام».

كما سند ذكره، إن شاء الله.

=

وعطاء: هو ابن أبي رياح، وهو يروي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، فيما تدل عليه الدلائل. والحديث رواه النسائي (١): (٣٢٣) من طريق الحرج بن عطية عن الأوزاعي، وبإسنادين من طريق الوليد بن مزيد عن الأوزاعي عن عطاء عن عبدالله. ثم رواه من طريق الوليد بن مزيد وعقبة بن علقة، ومن طريق موسى بن أعين، ثلثتهم عن الأوزاعي عن عطاء، قال: «حدثني من سمع ابن عمراً». ثم رواه من طريق يحيى بن حمزة عن الأوزاعي «عن عطاء أنه حدثه قال: حدثني من سمع عبدالله بن عمرو بن العاص». وهكذا وقع في كل نسخ النسائي التي عندي، طبعة مصر (١: ٣٢٣) وطبعة الهند (ص ٣٧٣)، ومخطوطة الشيخ عابد السندي (ورقة ٣٧)، ومخطوطة أخرى، فيها كلها في رواية الوليد بن مزيد، وفي رواية موسى بن أعين، اسم الصحابي «ابن عمراً». وهو عندي خطأ قد يم في نسخ النسائي، صوابه «ابن عمرو». ووقع على الصواب مصراً بأنه «عبدالله بن عمرو بن العاص» في رواية يحيى بن حمزة. ولفظ الحديث في روایات النسائي هذه، كلفظ المسند هنا «من صام الأبد فلا صام»، وفي بعضها زيادة «ولا أفتر». ورواه أبو نعيم في الحلية (٣: ٣٢٠) من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي عن عطاء عن عبدالله بن عمرو، بل فقط «لا صام من صام الأبد». ثم قال أبو نعيم: «هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو. رواه الحجاج بن أرطاة وغيره عن عطاء». ثم رواه بإسناده بهذا اللفظ، مطولاً ضمن حديث، من طريق أبي معاوية عن الحجاج عن عطاء عن عبدالله بن عمرو. ثم قال: «هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو، رواه عنه عدة من أصحابه. وحديث الحجاج عن عطاء تفرد بهذه اللفظة أبو معاوية». فهذه الروايات تدل على أن عطاء لم يسمعه من عبدالله بن عمرو، وأنه كان يرسله عنه تارة، ويبيهم الواسطة بينهما أخرى، وأن هذا الصنيع كان من عطاء نفسه، لا من دونه، فقد رواه عنه مرسلاً الحجاج بن أرطاة، كما رواه الأوزاعي، ورواه الحرج بن عطية والوليد بن مزيد ومحمد بن كثير عن الأوزاعي، كما رواه محمد بن مصعب هنا، ورواوه الوليد بن مزيد أيضاً وعقبة بن علقة وموسى بن أعين ويحيى بن حمزة =

٦٨٦٧ - حدثنا محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لقد أخبرتُ أنك تقومُ الليل وتصومُ النهار؟»، قال: قلت: يا رسول الله، نعم، قال: «فَصُمْ وافْطِرْ، وصلّ ونمْ، فإن لجسديك عليك حَقًا، وإن لزوجك عليك حَقًا، وإن لزورك عليك حَقًا، وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام»، قال: فشدَّدتُ فشِدَّدَ عَلَيَّ، قال: فقلت: يا رسول الله، إني أجدُ قوَّةً، قال: «فصُمْ من كل جمعة ثلاثة أيام»، قال: فشدَّدتُ فشِدَّدَ عَلَيَّ، قال: فقلت: يا رسول الله، إني أجدُ قوَّةً، قال: «صم صومَ النبي الله داود، ولا تزدْ عليه»، قلت: يا رسول الله، وما كان صيام داود؟، قال: «كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

عن الأوزاعي، فذكروا الواسطة المهمة «عن سمع عبد الله». ولكن هذا المبهم الذي سمعه منه عطاء قد عرف، وهو أبو العباس المكي الشاعر، فإن الحديث سيأتي مطولاً (٦٨٧٤) من رواية ابن جرير، قال: «سمعت عطاء يزعم أن أبي العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول»، فذكر قصته في سرد الصيام وطول القيام، وفي آخرها: «قال عطاء: فلا أدرى كيف ذكر صيام الأبد، فقال النبي ﷺ: لا صام من صام الأبد». ومن هذا الوجه رواه أيضاً البخاري (٤: ١٩٢ - ١٩٣). ومسلم (١١: ٣٢٠). والنسائي (١: ٣٢٣). وقد مضى أيضاً مختصراً ومطولاً، من رواية حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس (٦٥٢٧، ٦٧٨٩) وهو قطعة من قصة عبد الله بن عمرو في اجتهاده في العبادة، وقد أشرنا إلى أكثر روایاتها في (٦٤٧٧). وانظر (٦٨٦٢).

(٦٨٦٧) إسناده صحيح، يحيى: هو ابن أبي كثیر. والحديث مكرر (٦٨٦٢) بنحوه. ورواه البیهقی (٤: ٢٩٩ - ٣٠٠) من طریق الولید بن مزید ومن طریق عبد الله بن المبارک، کلاماً عن الأوزاعي. ثم قال: «رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك. وأخرجه مسلم من حديث عکرمة بن عمار وحسین المعلم عن يحيى بن أبي كثیر». وروایة البخاری التي أشار إليها هي في الفتح (٤: ١٨٩، ١٩٠)، ورواه أيضاً بالإسناد نفسه مختصراً (٩: ٢٦٢). وروایة مسلم فيه (١: ٣١٩).

**٦٨٦٨** — حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ صلى بهم يوم كسفت الشمس، يوم مات إبراهيم ابنه، فقام الناس، فقيل: لا يركع، فركع، فقيل: لا يرفع، فرفع، فقيل: لا يسجد، وسجد، فقيل: لا يرفع، فقام في الثانية ففعل مثل ذلك، وتجلّت الشمس.

**٦٨٦٩** — حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني جئت لأبأيك، وتركت أبوئي يكين؟، قال: «فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهم».

(٦٨٦٨) إسناده صحيح، سفيان: هو الثوري. والحديث رواه الحاكم (١: ٣٢٩) من طريق مؤمل ابن إسماعيل، والبيهقي في السنن الكبرى (٢: ٣٢٤) من طريق أبي عامر العقدي، كلّاهما عن سفيان، هو الثوري، عن يعلى بن عطاء، هو العامري، عن أبيه، وعطاء بن السائب عن أبيه، جميعاً عن عبدالله بن عمرو، ورواية البيهقي بعده عن الحاكم بإسناده. قال الحاكم: « الحديث الثوري عن يعلى بن عطاء غريب صحيح، فقد احتاج الشیخان بمؤمل بن إسماعيل، ولم يخرجاه. فاما عطاء بن السائب فلم يخرجاه ». وقال البيهقي: « وقد أخرجه ابن خزيمة في مختصر الصحيح ». وأشار الحافظ في الفتح (٢: ٤٤٧) إلى الحديث، وأنه أخرجه « ابن خزيمة من طريق الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه »، قال: « والثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط ، فالحديث صحيح . ولم أقف في شيء من الطرق على تطويل الجلوس بين السجلتين إلا في هذا . وقد نقل الغزالى الاتفاق على ترك إطالته !، فإن أراد الاتفاق المذهبى فلا كلام ، وإلا فهو محجوج بهذه الرواية ». وقد سبق الحديث مطولاً من وجهين آخرين عن عطاء بن السائب (٦٤٨٣)، (٦٧٦٣). وقوله « فقيل: لا يركع »، إلخ: يراد به إطاله القيام حتى يظن أنه لا يريد أن يركع، ثم إطاله الركوع حتى يظن أنه لا يريد أن يرفع، وهكذا.

(٦٨٦٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٩٠)، ومختصر (٦٨٣٣).

**٦٨٧٠** - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن علقة بن مرثد عن القاسم بن مخمرة عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «ما من أحدٍ من المسلمين يصاب بيلاء في جسده، إلا أمر الله تعالى الحفظة الذين يحفظونه، قال: أكتبوا لعبي في كل يوم وليلة مثل ما كان يعمل من الخير، ما دام محبوساً في وثاقٍ».

**٦٨٧١** - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن قتادة عن شهر بن

(٦٨٧٠) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٢، ٦٨٢٥، ٦٨٢٦).

(٦٨٧١) إسناده صحيح، والحديث رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق (١: ١٤٩) من طريق المسند، بهذا الإسناد. ورواه الطيالسي (٢٢٩٣) عن هشام، هو الدستوائي، عن قتادة، بنحوه. ورواه ابن عساكر (١: ١٤٩ - ١٥٠) من طريق الطيالسي. وسيأتي (٦٩٥٢) من رواية أحمد عن الطيالسي وعبد الصمد، كلاهما عن هشام. وكذلك رواه ابن عساكر (١: ١٥٠) من طريق المسند الآتية. ونقله ابن كثير في التفسير (٦: ٣٨٦ - ٣٨٧) عن هذا الموضع، ثم أشار أيضاً إلى الرواية الآتية (٦٩٥٢). وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ٢٢٨)، واختصر قليلاً من أوله في قصة مجيء عبد الله بن عمرو، وحذف نصفه الأول المرفوع، وذكر آخره من أول قوله «سيخرج أناس من أمتى»، ثم قال: رواه أحمد في حديث طويل. وشهر: ثقة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح». والقسم الأول المرفوع «ستكون هجرة بعد هجرة»: رواه أبو داود (٢٤٨٢ - ٣١٢ - ٣١٣) عن العبود، من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة، ولكنه حذف منه قوله «تبيت معهم» إلى آخره. والحافظ الهيثمي فاته أن يذكر هذا المخدوف، مع أنه من الزوائد أيضاً، ولكنه ذكر حديثاً آخر لعبد الله بن عمرو يتضمن هذا المعنى (٨: ١٢)، ولفظه: «قال رسول الله ﷺ: تبعث نار على أهل المشرق، فتحشرهم إلى المغرب، تبيت معهم حيث باتوا، وتقليل معهم حيث قالوا، يكون لها ما سقط منهم وتخلف، تسوقهم سوق الجمل الكسير. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات». وقد مضى نحو هذا المعنى من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب =

حَوْشَبَ قَالَ: لَمَا جَاءَتِنَا بَيْعَةُ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَخْبَرْتُ بِمَقَامِ  
يَقُومُهُ نُوفَ، فَجَئْتُهُ، إِذَا جَاءَ رَجُلٌ، فَأَشَتَّدَ النَّاسُ، عَلَيْهِ خَمِيسَةٌ، وَإِذَا هُوَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، فَلَمَّا رَأَهُ نُوفَ أَمْسَكَ عِنْ الْحَدِيثِ، فَقَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ هِجْرَةً بَعْدَ هِجْرَةً، يَنْحَازُ  
النَّاسُ إِلَى مُهَاجِرَ إِبْرَاهِيمَ، لَا يَقِنُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا شَرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفَظُهُمْ  
أَرْضُهُمْ، تَقْدِرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ، تَحْشِرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقَرْدَةِ وَالخَنَازِيرِ، تَبِيتُ مَعْهُمْ  
إِذَا بَاتُوا، وَتَقْبِيلُهُمْ إِذَا قَالُوا، وَتَأْكِلُهُمْ إِذَا تَخَلَّفُ»، قَالَ: وَسَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «سَيُخْرِجُ أَنَاسٌ مِّنْ أَمَّتِي مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرُؤُونَ  
الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تِرَاقِيهِمْ، كَلَّمَا خَرَجُوا مِنْهُمْ قَرْنَ قَطْعَ، كَلَّمَا خَرَجُوا مِنْهُمْ قَرْنَ  
قَطْعَ، حَتَّى عَدَهَا زِيَادَةً عَلَى عَشَرَةِ<sup>(١)</sup> مَرَّاتٍ: كَلَّمَا خَرَجُوا مِنْهُمْ قَرْنَ قَطْعَ،  
حَتَّى يَخْرُجَ الدِّجَالُ فِي بَقِيَّتِهِمْ».

(٥٥٦٢) بإسناد ضعيف. وفسرنا هناك قوله «وتقدّرهم روح الرحمن»، وهو مثل قوله  
هنا «وتقدّرهم نفس الله»، كلاماً من الصفات التي يجب الإيمان بها، دون تأول أو  
إنكار، عن غير تشبيه ولا تمثيل. «نوف»: هو البكالي، كما سيأتي مصراحاً به في الرواية  
الآتية (٦٦٥٢). ووقع اسمه في مجمع الروايد (٦ : ٢٢٨) محرفاً «عرف» !!. وقوله  
«فأشتد الناس»: أي ذهبوا إليه مسرعين مشتبين، وهو الثابت في (ح م)، ووضع في (م)  
علامة «صح» فوق السين من «الناس»، أمارة صحة الكلام، وأنه لم يسقط منه شيء،  
خشية الاشتباه وفي (ك) «كأشد الناس». وبها منها نسخة أخرى «فانتبذ» بدل «فأشتد»،  
فتقرأ إذ بنصب «الناس»، وهو الموقف لما في تاريخ ابن عساكر. و«الخميسة» بفتح الخاء  
المعجمة: ثوب خز أو صوف له علمان، أطرافه مطرزة. قال ابن الأثير: «وقيل: لا تسمى  
خميسة إلا أن تكون سوداء معلمة. وكانت من لباس الناس قديماً». وقوله «وإذا هُوَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»، في (ك) «فإِذَا»، وهي نسخة بهامش (م)، وتتوافق ما في ابن  
عساكر. وقوله «وتقبيل معهم إذا قالوا»: هو من القليلولة، وهي الاستراحة نصف النهار وإن  
لم يكن معها نوم.

(١) هكذا في نسخة الشيخ شاكر وفي الحلية، والظاهر أنها: عشر. والله أعلم. مصححه.

**٦٨٧٢** – حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَطْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيَّةَ، قَالَ: شَكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي الْحَوْضِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو سِيرَةَ، رَجُلٌ مِّنْ صَحَابَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: إِنَّ أَبَاكَ حِينَ انْطَلَقَ وَافْدَأَ إِلَى مَعَاوِيَةَ انْطَلَقَتْ مَعَهُ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَحَدَثَنِي مِنْ فِيهِ إِلَى فِيْ، حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمْلَاهُ عَلَيَّ، وَكَتَبَهُ، قَالَ: إِنِّي أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لِمَا أَعْرَقْتَ هَذَا الْبَرْذُونَ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِالْكِتَابِ، قَالَ: فَرَكِبْتُ الْبَرْذُونَ، فَرَكَضْتُهُ حَتَّى عَرَقَ، فَأَتَيْتُهُ بِالْكِتَابِ، فَإِذَا فِيهِ: حَدَثَنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِي: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُعِظِّمُ الْفُحْشَ وَالْتَّفْحُشَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيْدِهِ، لَا تَقْوِمُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخُونَ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمِنَ الْخَائِنُ، حَتَّى يُظْهِرَ الْفُحْشَ وَالْتَّفْحُشَ، وَقِطْعَةُ الْأَرْحَامِ، وَسُوءُ الْجَوَارِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيْدِهِ، إِنْ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ لَكَمَثْلُ الْقَطْعَةِ مِنَ الْذَّهَبِ، نَفَخَ عَلَيْهَا صَاحِبَهَا فَلَمْ تَغِيرْ وَلَمْ تَنْقُصْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيْدِهِ، إِنْ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ لَكَمَثْلُ النَّحْلَةِ، أَكَلَتْ طَيِّبَةً، وَوَضَعَتْ طَيِّبَةً، وَوَقَعَتْ فَلَمْ تُكْسِرْ وَلَمْ تَفْسِدْ»، قَالَ: وَقَالَ: «أَلَا إِنَّ لِي حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَتِهِ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةِ إِلَى مَكَةَ»، أَوْ قَالَ: «صَنَعَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ، هُوَ أَشَدُّ بِيَاضًا مِنَ الْلَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، مِنْ شَرَبِهِ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا»، قَالَ أَبُو سِيرَةَ: فَأَخْذَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدَ الْكِتَابَ، فَجَرَعَتْ عَلَيْهِ، فَلَقِيَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَأَنَا أَحْفَظُ لَهُ مِنِّي لِسُورَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، فَحَدَثَنِي بِهِ كَمَا كَانَ فِي الْكِتَابِ سَوَاءً.

**٦٨٧٣** – حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرْجَيْجَ سَمِعَتْ ابْنُ أَبِي مُلِيكَةَ

(٦٨٧٢) إسناده صحيح، مطر: هو الوراق. والحديث قد مضى بنحوه مختصرًا (٦٥١٤) من رواية حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة، وفصلنا القول فيه، وأشارنا إلى هذا الإسناد هناك. وانظر أيضًا (٦٨٣٧).

(٦٨٧٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥١٦). قوله «أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ» فِي المَرْتَبَيْنِ الْأَخْرَيْنِ فِي (ح) «يَا رَسُولَ اللَّهِ»، وَأَقْبَلْنَا مَا فِي الْمُخْطَوْطَيْنِ (كَمْ).

يحدث عن يحيى بن حكيم بن صفوان أن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: جمعت القرآن، فقرأته في ليلة، فقال رسول الله ﷺ: «إني أخشى أن يطول عليك الزمان، وأن تملّ، اقرأ به في كل شهر»، قلت: أي رسول الله، دعني أستمتع من قوتي ومن شبابي، قال: «اقرأ به في عشرين»، قلت: أي رسول الله، دعني أستمتع من قوتي ومن شبابي، قال: «اقرأ به في كل سبع»، قلت: أي رسول الله، دعني أستمتع من قوتي ومن شبابي، فأبى.

**٦٨٧٤** - حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا أخبرنا ابن جريج، وروح قال: حدثنا ابن جريج، قال: سمعت عطاءً يزعم أن أبو العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: بلغ النبي ﷺ أنّي أصوم أسرد، وأصلّي الليل، قال: فاماً أرسل إليّ، وإنما لقيته، فقال: «ألم أخبرك أنك تصوم ولا تفطر، وتصلّي الليل؟، فلا تفعل، فإن لعينك حظاً، ولنفسك حظاً، ولأهلك حظاً، فصم وانظر، وصلّ ونم، وصم من كل عشرة أيام يوماً ولك أجر تسعة»، قال: إني أجدهنّي أقوى من ذلك يا نبي الله، قال: «فصم صيام داود»، قال: فكيف كان داود يصوم يا نبي الله؟، قال: «كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفر إذا لاقى»، قال: من لي بهذه يا نبي الله؟، قال عطاء فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد، فقال النبي ﷺ: «لا صام من صام الأبد». قال عبد الرزاق وروح: «لا صام من صام الأبد»، مرتين.

(٦٨٧٤) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٨٦٦، ٦٨٦٧). وهو أحد روايات حديث عبد الله بن عمرو في اجتهاده في العبادة، الذي مضى مطولا (٦٤٧٧)، وقد أشرنا إليه هناك. وأما من هذا الطريق، فقد رواه البخاري (٤: ١٩٢ - ١٩٣)، من رواية أبي عاصم، ومسلم (١: ٣٢٠)، من رواية عبد الرزاق، ومن رواية محمد بن بكر، والنسائي (١: ٣٢٣) من رواية حجاج بن محمد، كلهم عن ابن جريج، بهذا الإسناد، إلا أن النسائي اختصره جدًا، أحال على روايات أخرى. وانظر الحديث الذي قبل هذا.

## ٦٨٧٥ — حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عمرو بن حوشب، رجل صالح، ٢٠٠

(٦٨٧٥) إسناده حسن، عمرو بن حوشب: هكذا ثبت في (ح م)، وفي (ك) رسم غير بين، يمكن أن يقرأ «معمر»، وبهامشها «عمرو»، وعليها علامة نسخة. فرجحنا ما اتفق عليه ثلاثة نسخ. ثم إن الذي في كتب التراجم «عمرو بن حوشب» في اسم «عمراً» في ترتيب الحروف، ففي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠٥/١٣) : «عمراً بن حوشب الصناعي، روى عن إسماعيل بن أمية، روى عنه عبد الرزاق، سمعت أبي يقول ذلك». ونحو ذلك في التهذيب (٧٧: ٤٣٨ - ٤٣٧) وزاد أنه ذكره ابن حبان في الثقات، وأن ابن القطان قال: «لا يعرف حاله». وفي الميزان (٢: ٢٥٥) : «عمراً بن حوشب: شيخ لعبد الرزاق، يجهل حاله». ولم أستطع أن أجده له ذكراً غير هذا. أما جهالة حالة التي زعمها ابن القطان وتبعه الذهبي، فإن شهادة عبد الرزاق له هنا بأنه «رجل صالح» ترفع هذه الجهالة، وعبد الرزاق إما حجة، يعرف حال شيخه الذي سمع منه، ولا يشهد عن غير ثبت. وأما ترجيح أنه «عمرو»، فهو ترجيح لرواية ثابتة في هذا المسند، على ما ذكر في كتب التراجم، إذ هذه الرواية بالسمع أرجح وأعلى. «الرجل من هذيل» الذي شهد القصة من عبدالله بن عمرو: تابعي منهم، يجهل حاله، فهو على الستر. بل يظهر أنه رجل كبير، من يجالس عبدالله بن عمرو، ليس نكرة من الناس. والحديث في مجمع الزوائد (٨: ١٠٣ - ١٠٢)، وقال: «رواه أحمد، والهذلي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». وذكره الحافظ في الإصابة (٨: ٢٣٩) في ترجمة «أم سعيد بنت أبي جهل»، ونسبة للمسند وللمعجم الكبير للطبراني، وقال: «ورجاله ثقات، إلا الهذلي، فإنه لم يسم». وذكره السيوطي في الجامع الصغير (٧٦٧٨)، ورمز له بعلامة الصحة. وأم سعيد بنت أبي جهل هذه: لم أجده لها ترجمة ولا ذكراً، إلا في هذا الحديث، وفي الإصابة نقلًا عنه. ولم يذكرها ابن حزم في أولاد أبي جهل في نسب قريش (ص ١٣٥ - ١٣٦). ولم يذكرها المصبب الزييري في كتاب نسب قريش (ص ٣١٢ - ٣١٠)، بل حصر بنات أبي جهل، فقال: «وكان لأبي جهل أربع بنات، صخرة، والحنفاء، وأسماء، وجويرية» - إلا أن تكون إحداهم تكني «أم سعيد»، فلعل =

أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء عن رجل من هذيل، قال: رأيت عبد الله ابن عمرو بن العاصي، ومتزنه في الحل، ومسجده في الحرم، قال: فبینا أنا عنده رأى أم سعيد ابنة أبي جهل متقلدةً قوساً، وهي تمشي مشية الرجل، فقال عبد الله: من هذه؟، قال الهذلي: فقلت: هذه أم سعيد بنت أبي جهل، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منا من تشبه بالرجال من النساء، ولا من تشبه بالنساء من الرجال».

## ٦٨٧٦ - حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن

قوله «مشية الرجل»، في الزوائد والإصابة: «مشية الرجال»، وما هنا هو الذي في الأصول الثلاثة.

(٦٨٧٦) إسناده صحيح، محمد بن إبراهيم: هو ابن الحيث التيمي. أبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف: تابعي كبير، سبق توثيقه (١٤٠٣)، أمه «تماضر بنت الأصبح بن عمرو بن ثعلبة بن الحيث الكلبي»، وهي أول كلية نكحها قرشي، ولم تلد لعبد الرحمن غير أبي سلمة، انظر كتاب نسب قريش للمصعب (ص ٢٦٧)، وطبقات ابن سعد (٩٠/١٣) و (١١٥: ٨: ٢١٨)، وجمهرة الأنساب لابن حزم (ص ١٢٢)، والإصابة (٨: ٣٣). وأما «أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط»، فهي زوج آخر لعبد الرحمن بن عوف، له من الولد منها: «محمد، وإبراهيم، وحميد، وأسماعيل، وحميدة، وأمة الرحمن» بنو عبد الرحمن بن عوف. وكانت أم كلثوم من المبايعات المهاجرات، انظر ترجمتها في ابن سعد (٨: ١٦٧)، والإصابة (٨: ٢٧٤). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ١٦٧) مختصرًا، مقتضراً على أوله وآخره، وقال: «هو في الصحيح خلا قوله: وكان لا يختلف إذا وعد»، ثم قال: «رواه أحمد، وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح». وهو يريد أنه في الصحيح بمعنىه من أوجه آخر عن أبي سلمة، من غير طريق ابن إسحاق، منها (٦٧٦٠) - (٦٧٦٢، ٦٨٦٧). ومن أوجه آخر عن غير أبي سلمة، منها (٦٤٧٧) (٦٨٧٤). وأما روایة ابن إسحاق، فإنها ستائی مرة أخرى بأطول من هذا قليلاً (٦٨٨٠). ورواها النسائي =

محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاصي، فسألهني، وهو يظنُّ أنِّي لأم كلثوم ابنة عقبة، فقلت: إنما أنا للكلبية، قال: فقال عبد الله: دخل عليَّ رسول الله ﷺ بيتي، فقال: «ألم أخبرك تقرأ القرآن في كل يوم وليلة؟، فاقرأه في كل شهر»، قلت: إنني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «فاقرأه في نصف كل شهر»، قال: قلت: إنني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «فاقرأه في كل سبع، لا تزيدنَّ، وبلغني أنك تصوم الدهر؟»، قال: قلت: إنني لأصومه يا رسول الله، قال: «ف Prism من كل شهر ثلاثة أيام»، قال: قلت: إنني أقوى على أكثر من ذلك، قال: Prism من كل جمعة يومين»، قال: قلت: إنني أقوى على أكثر من ذلك، قال: « Prism صيام داود، Prism يوماً وأفطر يوماً، فإنه أعدل الصيام عند الله، وكان لا يخالف إذا وعد، ولا يفتر إذا لاقى».

## ٦٨٧٧ - حدثنا عبدالوهاب بن عطاء أخبرني الجرجيري عن أبي

(١: ٣٢٥) بشيء من الاختصار، من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحق، بهذا الإسناد، وفي آخره: «وكان إذا وعد لم يخلف»، وأبيان لنا هنا أن هذه الكلمة ليست من الروايد أيضاً، فوهم الهيشمي في ذلك. رواه أبو داود (١٣٨٨ - ١: ٥٢٦ عن المعبود) مختصراً جداً، من طريق يحيى، وهو ابن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة.

(٦٨٧٧) إسناده صحيح، الجرجيري: بضم الجيم وفتح الراء وسكون الياء، نسبة إلى «جرير» - بالتصغير - بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة»، واسمها: «سعيد بن إلإياس»، سبق توثيقه (١٣١٢)، وزريد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤١٧/١٢ - ٤١٨). أبو العلاء: هو يزيد بن الشخير، أخوه مطرف، يروي هنا عن أخيه. والحديث في معناه مختصراً ما قبله. وانظر (٦٤٧٧، ٦٥٤٥). وقد رواه النسائي مختصراً من هذا الوجه، ولكن زاد في الإسناد رجلاً، فرواه (١: ٣٢٥ - ٣٢٦) من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه، قال: «حدثنا أبو العلاء عن مطرف عن ابن أبي ربيعة عن عبد الله بن عمرو»، فذكره. و«ابن أبي ربيعة» هذا الذي زاده في الإسناد: لم يعرفه =

العلاء عن مُطَرِّفٍ بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو، قال: أتى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، مرنى بصيام، قال: صم يوماً ولك أجر تسعه، قال: قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة، فزدني، قال: «صم يومين ولك أجر ثمانية أيام»، قال: قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة، فزدني، قال: «فصم ثلاثة أيام ولك أجر سبعة أيام»، قال: فما زال يحط لي، حتى قال: «إن أفضل الصوم صوم أخي داود» أو «نبي الله داود»، شكر الجريري، «صم يوماً وأفطر يوماً»، فقال عبد الله لما صُعِفَ: ليتنى كنت قنعت بما أمرني به النبي ﷺ.

**٦٨٧٨** – حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرني محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ دخل عليه بيته، فقال: «يا عبد الله بن عمرو، ألم تُخْبِرْ أَنَّكَ تَكْلَفُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَصِيَامَ النَّهَارِ؟»، قال:

العلماء، ففي التهذيب (١٢: ٢٩٤) : «يتحمل أن يكون الذي قبله»، يعني «الحرث ابن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي». وإنما أرجح أن هذه الرواية خطأ من النسائي أو من أحد شيوخ الإسناد، وهم أحدهم فزاد في الإسناد رجلاً غير معروف. فإن هذا الحديث طرف من قصة عبد الله بن عمرو في اجتهاده في العبادة، وقد سمعها أبو سمع بعضها أبو العلاء يزيد بن عبد الله، كما مضى في بعض روایاتها (٦٥٣٥، ٦٧٧٥)، وهو هو ذا يروي بعضها هنا عن أخيه الأكبر «مطرب بن عبد الله»، ومطرب من كبار التابعين القدماء، ولد في حياة النبي ﷺ. انظر ترجمته في التهذيب (١٠: ١٧٣ – ١٧٤)، والكبير للبخاري (١١٤/٣٩٦ – ٣٩٧)، وطبقات ابن سعد (١٠٣/١٧)، والإصابة (٦: ١٥٨). نعم، لا يبعد أن يكون سمع هذا من رجل آخر عن ابن عمرو، ولكن لو كان هذا لعرف وروي من وجه بين واضح، أما بمثل هذا المجهول فلا يقبل هذا الاحتمال.

(٦٨٧٨) إسناده صحيح، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليشي، سبق توثيقه (١٤٠٥). والحديث في معنى ما قبله، بزيادة ونقص، وهو روایة من روایات (٦٤٧٧).

إِنِّي لَأَفْعُلُ، فَقَالَ: «إِنَّ حَسِبَكَ، وَلَا أَقُولُ أَفْعُلُ، إِنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، الْحَسَنَةُ عَشَرُ أَمْثَالِهَا، فَكَانَكَ قدْ صَمَّتَ الدَّهْرَ كُلَّهُ»، قَالَ: فَغَلَظْتُ فَغَلَظْتُ عَلَيَّ، قَالَ: فَقَلَّتْ: إِنِّي لَأَجِدُ قوَّةً مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ حَسِبَكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ جَمِيعِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»، قَالَ: فَغَلَظْتُ فَغَلَظْتُ عَلَيَّ، فَقَلَّتْ: إِنِّي لَأَجِدُ بِي قوَّةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْدِلُ الصِّيَامَ عِنْدَ اللَّهِ صِيَامُ دَاؤِدَ، نَصْفُ الدَّهْرِ»، ثُمَّ قَالَ: «النَّفْسُكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، وَلَا هُنْكَ عَلَيْكَ حَقٌّ»، قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَصُومُ ذَلِكَ الصِّيَامَ، حَتَّى [إِذَا] أَدْرَكَهُ السُّنُنُ وَالضَّعْفُ، كَانَ يَقُولُ: لَأَنْ أَكُونَ قَبْلَتُ رَخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

## ٦٨٧٩ - حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد سمعتُ أبي يَذْكُرُهُ عن

(٦٨٧٩) إسناده صحيح، الوليد بن القاسم: سبق توثيقه (٨٤٨). أبوه القاسم بن الوليد الهمданى القاضى: ثقة، وثقة ابن معين والعلجى وغيرهما، وترجمته البخارى في الكبير (١٢٣/٢٢٢ - ١٢٢/٢٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٦٨/١٤ - ١٦٧). وأبا الحجاج: هو مجاهد بن جبر المكي التابعى وابن سعد في الطبقات (٦: ٢٤٤). أبوه الحجاج: هو مجاهد بن جبر المكي التابعى الكبير المعروف. والحديث مضى معناه مطولاً (٦٨٦٤، ٦٧٦٨) من روایة مسروق عن عبد الله بن عمرو، بلفظ: «أربع من كن فيه» إلى «ولم يذكر فيه خيانة الأمانة، وذكر فيه: «إذا عاهد غدر، وإذا خاصلم فجر». وأما الرواية التي هنا، فهي أقرب إلى حديث أبي هريرة، عند البخارى (١: ٨٣ - ٨٤). ومسلم (١: ٣٢). ورواوه الحافظ أبو بكر الفريابي في كتاب صفة الفرقان (ص ٥٠ - ٥١) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن غذر عن شعبة عن سماعة بن حرب عن صبيح بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو، قال: «ثلاث من كن فيه فهو منافق: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خنان. ثم تلا هذه الآية «ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن» الآيات». وهذا موقف، وإنسانه صحيح. وهو شاهد جيد لهذا الحديث، لأن مثله مرفوع حكمًا. و«صبيح بن عبد الله»، بعض الصاد: تابعي كبير، أدرك عثمان وعليها، وترجمته البخارى في الكبير (٣١٩/٢٢) فلم يذكر فيه جرحًا.

أبي الحَجَّاج عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا كُنْ في الرجل فهو المنافق الخالص: إنْ حَدَثَ كَذَبٌ، وإنْ وَعَدَ أَخْلَفَ، وإنْ أَتَمَنَ خَانَ، ومنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ لَمْ يَزَلْ، يَعْنِي، فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ، حَتَّى يَدْعُهَا».

٦٨٨٠ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إبراهيم بن الحرف عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، قال: دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاصي داره، فسأله عنِي، وهو يَطْنُ أَنِّي من بني أم كلثوم ابنة عقبة، فقلت له: إنما أنا للكلبية ابنة الأصبع، وقد جئتكم لأسائلكم عما كان رسول الله ﷺ عَهْدَ إِلَيْكُمْ أَوْ قَالَ لَكُمْ؟، قال: كنت أقول في عهد رسول الله ﷺ: لَا قُرْآنٌ الْقَرَآنُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلِيلَةٍ، وَلَا صُومَنَ الْدَّهْرُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِي، فَجَاءَنِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَلْعَنْنِي يَا عبد الله أَنِّك تَقُولُ لَا صُومَنَ الْدَّهْرُ وَلَا قُرْآنٌ الْقَرَآنُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلِيلَةٍ؟»، قال: قلت: بَلَى، قُلْتُ ذَاك يَا نَبِيَّ اللهِ، قال: «فَلَا تَفْعِلْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، قال: فقلت: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قال: «فَصُمْ الْأَثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ»، قال: قلت: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللهِ، قال: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ صِيَامُ دَاؤِدَ، وَكَانَ لَا يَخْلُفُ إِذَا وَعَدَ، وَلَا يَغْرُرُ إِذَا لَاقَ، وَاقْرِأُ الْقَرَآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً»، قال: فقلت: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللهِ، قال: فاقرأه في كُلِّ نَصْفِ شَهْرٍ مَرَّةً: قال: قلت: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللهِ، قال: «فَاقرأه في كُلِّ سَبْعَ، لَا تَزِيدْنَ عَلَى ذَلِكَ»، ثم انصرف رسول الله ﷺ.

(٦٨٨٠) إسناده صحيح، وهو مطولا (٦٨٧٦)، وقد أشرنا إليه هناك، وانظر (٦٨٧٧).

. (٦٨٧٨)

٦٨٨١ – حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، يعني ابن علية، أخبرنا أبو حيّان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، قال: جلس ثلاثة نفر من المسلمين إلى مروان بالمدينة، فسمعوه وهو يحدث في الآيات: أن أولها خروج الدجال، قال: فانصرف النفر إلى عبدالله بن عمرو، فحدثه بالذى سمعوه من مروان في الآيات، فقال عبدالله: لم يقل مروان شيئاً. قد حفظت من رسول الله ﷺ في مثل ذلك حديثاً لم أنسه بعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة صحيحاً، فآيتها ما كانت قبل صاحتها فالآخر على إثرها»، ثم قال عبدالله، وكان يقرأ الكتب: وأظن أولها خروجاً طلوع الشمس من مغربها، وذلك أنها كلما غربت أتت تحت العرش فسجدت، استأذنت في الرجوع، فأذن لها في الرجوع، حتى إذا بدا الله أن تطلع من مغربها فعلت كما كانت

(٦٨٨١) إسناده صحيح، وقد مضى بعضه مختصرًا جداً (٦٥٣١) عن وكيع عن سفيان عن أبي حيّان. وخرجنا المختصر هناك. أما هذا المطول، فقد نقله ابن كثير في التفسير (٢٦٤) عن هذا الموضوع، وقال: «وأنخرجه مسلم في صحيحه، وأبو داود وابن ماجة في سننهما، من حديث أبي حيّان التيمي، وهو يحيى بن سعيد بن حيّان، عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير، به». وهذا تساهل من الحافظ ابن كثير، فإن هؤلاء الثلاثة إنما أخرجوا مختصرًا، ولم يخرجو المطول بهذه السياقة. عمدة التفسير ١٥٨: ٥ الأنعام. وقد كان صنيع الحافظ الهيثمي أدق منه، فإنه ذكره في مجمع الروايد (٨: ٨ - ٩) مطولاً عن هذا الموضوع، وقال: «في الصحيح طرف من أوله»، يريد الروايات المختصرة التي أخرجها مسلم (٢: ٣٧٩)، من طريق محمد بن بشر، ومن طريق ابن نمير، ومن طريق سفيان، ثلاثة عن أبي حيّان. ثم قال الهيثمي عن هذه الرواية المطولة التي هنا: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح». ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٥٠١ - ٥٠٠ من طريق آخر وصححه على شرط الشيفيين ووافقه الذهبي. ثم رواه ٤: ٥٤٧ - ٥٤٨ من طريق جعفر بن عون العمري عن أبي حيّان التيمي وصححه على شرط الشيفيين.

تفعل : أَتْ تَحْتَ الْعَرْشَ فَسَجَدْتُ ، فَاسْتَأْذَنْتُ فِي الرَّجُوعِ ، فَلَمْ يَرْدُ عَلَيْهَا شَيْءٌ ، ثُمَّ تَسْتَأْذَنْ فِي الرَّجُوعِ ، فَلَا يَرْدُ عَلَيْهَا شَيْءٌ ، ثُمَّ تَسْتَأْذَنْ فَلَا يَرْدُ عَلَيْهَا شَيْءٌ ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ مِنَ اللَّيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْهَبَ ، وَعَرَفَ أَنَّهُ إِنْ أَذْنَ لَهَا فِي الرَّجُوعِ لَمْ تَدْرِكْ الْمَشْرُقَ ، قَالَتْ : رَبُّ ، مَا أَبْعَدَ الْمَشْرُقَ ، مَنْ لِي بِالنَّاسِ ؟ ، حَتَّى إِذَا صَارَ الْأَفْقَ كَأَنَّهُ طَوْقٌ ، اسْتَأْذَنْتُ فِي الرَّجُوعِ ، فَيُقَالُ لَهَا : مِنْ مَكَانِكَ فَاطَّلَعَ ، فَطَلَعَتْ عَلَى النَّاسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، ثُمَّ تَلَّا عَبْدُ اللَّهِ هَذَا الْآيَةُ : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَّ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ .

**٦٨٨٢** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج قال: حدثني شعبة، عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن نبيط بن شريط. قال غندر: نبيط بن سميط، قال حجاج: نبيط بن شريط، عن جابان عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة منان، ولا عاق والديه، ولا مدمٍ خمر».

**٦٨٨٣** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يسافٍ عن أبي يحيى الأعرج عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً؟، فقال: «على النصف من صلاته قائماً». قال: وأبصر رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤون لم يتموا الوضوء، فقال: «أسبغوا»، يعني الوضوء، «ويل للعرّاقيب من النار»، أو «الأعقاب».

**٦٨٨٤** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فراسٍ عن

---

(٦٨٨٣) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥٣٧)، وقد فصلنا القول فيه وأشارنا إليه هناك. وسيأتي مختصرًا أيضًا (٦٨٩٢).

(٦٨٨٤) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥٢٨)، ومطول (٦٨٠٩، ٦٨٠٨) معاً.

(٦٨٨٤) إسناده صحيح، فراس: هو ابن يحيى الهمданى، سبق توثيقه (٤٣٣٣). والحديث رواه =

الشَّعْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ عَزِيزٌ وَجَلٌ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، أَوْ «قَتْلُ النَّفْسِ»، شُعْبَةُ الشَّاكِ، «وَالْيَمِينُ الْغَمْوُسُ».

## ٦٨٨٥ - [قال عبد الله بن] أحمد: حدثنا محمد بن أبي بكر

البخاري (١١: ٤٨٢ - ٤٨٣، و١٢: ١٧٠)، والترمذى (٤: ٨٧ - ٨٨)، والنمسائى (١٦٥، ٢٥٤)، كلهم من طريق شعبة، به. ولكن رواية النمسائى ليس فيها شك شعبة. فيظهر أن شعبة كان يشك وقتاً ويجزم وقتاً. ويرؤى ذلك أن أبو نعيم رواه في الحلية (٢٠٢: ٧)، من طريق داود بن إبراهيم الواسطي عن شعبة، وقال في أوله: «الكبائر أربع» فذكرها. قال أبو نعيم: « ثابت صحيح من حديث شعبة وفراش ». وداود بن إبراهيم الواسطي: ترجمه البخاري في الكبير (٢١٦/١١٢) فلم يذكر فيه جرحًا، وقال الحافظ في التعجب (١١٨): « ذكره ابن حبان في الثقات »، وقال في لسان الميزان (٢: ٤١٥): «وثقه الطيالسي وحدث عنه». «اليمين الغموس»: قال ابن الأثير: « هي اليمين الكاذبة الفاجرة، كالتي يقطع بها الحالف مال غيره. سميت غموساً لأنها تغمض صاحبها في الإثم، ثم في النار. وفعول: للمبالغة ». وفي الفتح (١١: ٤٨٢) عن ابن التين: « ولذلك قال مالك: لا كفارة فيها، واحتج أيضاً بقوله تعالى: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾، وهذه يمين غير منعقدة، لأن المعتقد ما يمكن حله، ولا يتأتى في اليمين الغموس البرأصلاً».

(٦٨٨٥) إسناده صحيح، وهو من زياادات عبد الله بن أحمد، وقد اتفقت كلمة من خرجوه على ذلك، إلا كلمة عابرة غير محررة، وقعت في الإصابة، نسب فيها لرواية أحمد، كما سندَ كُلُّهُ في التخريج، إن شاء الله. وثبت في الأصول ثلاثة هنا: « حدثنا عبد الله حدثنا أبي »، وهو سهو من الناسخين، اتبعوا الجادة في سياق كتابة المسند. محمد بن أبي بكر المقدمي: من شيوخ عبد الله بن أحمد والبخاري، وقد يروي عنه أحمد رواية القرآن. وقد فصلنا القول في ذلك، في (٤٢٤، ٥٨٧٢)، وفي الاستدرارك (١٤١٧). أبو معشر البراء، بتشديد الراء: هو يوسف بن يزيد العطار، سبق توثيقه (٤٢٤)، وزيد هنا أنه =

<sup>٥٠</sup>  
المقدمي حديثنا أبو معاشر البراء حديثي صدقة بن طيسلة حديثي معن بن ثعلبة المازني، والحي بعد، قال: حديثي الأعشى المازني، قال: أتيت النبي ﷺ

ترجمه البخاري في الكبير (٣٨٥/٢٤). صدقة بن طيسلة: ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ٥٢)، والحافظ في التعجيل (ص ١٨٦)، وقالا: «ذكره ابن حبان في الثقات»، وهو في كتاب الثقات (٢١٩)، وقال: «يروي عن معن بن ثعلبة المازني، عن الأعشى المازني، وله صحابة. روى عنه أبو معاشر البراء يوسف بن يزيد»، وقال البخاري في الكبير (٢٩٦/٢٢): «صدقة بن طيسلة: سمع معن بن ثعلبة، روى عنه يوسف البراء». و «طيسلة»: بفتح الطاء والسين المهملتين بينهما ياء تحذية ساكنة ثم لام مفتوحة، وهو بتقديم السين على اللام، وهو الثابت في (ك م) والبخاري للبخاري والإكمال للحسيني وأكثر الروايات التي خرج فيها هذا الحديث أو أشير إليه. ووقع في (ح) والتعجيل وبعض المراجع الآخر «طيسلة» بتقديم اللام على السين، وهو خطأ أو هم من ذكره، وليس في الأعلام التي بين أيدينا في مراجع اللغة وغيرها هذا الاسم من مادة «طلس»، بل المذكور عن أسماء العرب «طيسلة»، من مادة «طلس». وما يرجح أنه سهو من بعض الناسخين: أنه ذكر في ثقات ابن حبان في ترجمة معن بن ثعلبة (٢): «طيسلة» على الصواب، وذكر في ترجمة الراوي نفسه: «صدقة بن طيسلة» على الخطأ. معن بن ثعلبة المازني: تابعي ثقة، ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ١٠٧)، والحافظ في التعجيل (٤٠٩)، وقالا: «ذكره ابن حبان في الثقات»، وهو فيه (٢: ٥)، وترجمه البخاري في الكبير (٣٩٠/١٤)، قال: «معن بن ثعلبة المازني: سمع الأعشى، روى عنه صدقة بن طيسلة».

الأعشى المازني: قال البخاري في الكبير (٦١/٢١ - ٦٢): «الأعشى المازني: له صحابة. قال لي محمد بن أبي بكر»، وهو المقدمي، فروى عنه هذا الحديث بهذا إسناد، نحوه. وترجمه ابن سعد في الطبقات (٣٦/١٧ - ٣٧)، قال: «أعشىبني مازن، من بني تميم»، ثم روى هذا الحديث والذي بعده، كما سنشير إليه في التخريج، إن شاء الله. وترجمة الحسيني في الإكمال (ص ٩ - ١٠) ترجمة مطولة، باسم: «الأعشى، أعشىبني مازن، واسمه: عبدالله بن الأعور، ويقال: عبدالله بن عمرو، من =

يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ  
إِنِّي لَقِيتُ ذِرَبَةً مِنَ الذِّرَبِ

بني تميم»، ثم ذكر قصته التي في هذين الحديثين مختصرة بدون إسناد، ثم قال: «وكان الأعشى من شعراء النبي ﷺ، روى عنه معن بن ثعلبة المازني». وترجمه الحافظ في التعجيل (ص ٣٩) ترجمة موجزة، زاد فيها في اسمه: «ويقال: ابن الأطول التميمي: أحد الشعراء، له صحبة ووفادة على النبي ﷺ». ولم يترجم له الحسيني ولا الحافظ في اسم «عبدالله». نعم ترجم له الحافظ في الإصابة (١: ٥٤) في اسم «الأعشى»، و (٤: ٣٥) في اسم «عبدالله». وكذلك صنع ابن عبدالبر في الاستيعاب (ص ٥٥، ٣٤٩ - ٣٥)، وأبن الأثير في أسد الغابة (١: ١٠٢ و ٣: ١١٧). وترجمه أبو القاسم الحسن ابن بشر الآمدي في كتاب المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء (ص ١٥ - ١٦)، ترجمة مفصلة، قال فيها - مع شيء من الاختصار: «أعشى بنى مازن بن عمرو بن تميم. ولم يذكر أبو عبدالله [يعنى نفطويه] اسمه، ولم يعرف نسبه. وذكر أنه وفد على رسول الله ﷺ فأنشده. [وذكر بعض الأبيات وفسرها]. وهذا ما ذكره أبو عبدالله إبراهيم ابن محمد، [هو نفطويه]. قال أبو القاسم الآمدي: وأنشد ثلث عن ابن الأعرابي هذه الأبيات، وذكر أنها للأعور بن قراد بن سفيان بن غضبان بن نكرة بن الحرملة، وهو أبو شيبان الحرمازي، أعشى بنى حرماز، وكان مخضراً أدرك الجاهلية والإسلام.. فهذا أعشى بنى حرماز. فاما أصحاب الحديث فيقولون: أعشى بنى مازن، والثبت: أعشى بنى الحرماز. فاما بنو مازن فليس فيهم أعشى. [ثم أنشد أبياتاً أخرى، وقال]: وأنشد أبو سعيد السكري هذه الأبيات لأعشى بنى الحرماز هذا». وأبن عبدالبر قال في الاستيعاب (ص ٥٥): «أعشى المازني: من بنى مازن بن عمرو بن تميم». وقال (ص ٣٤٩ - ٣٥): «عبدالله بن الأعور، وقيل: عبدالله بن الأطول، الحرمازي المازني، قيل اسم الأعور أو الأطول: عبدالله. هو من بنى مازن بن عمرو بن تميم». وأشار ابن الأثير في أسد الغابة (١: ١٠٢ - ١٠٣) إلى ما قال أبو عمر بن عبدالبر وغيره، ثم قال: «إلا أن

أَغْدَوْتُ أَبْغِيَهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ  
فَخَلَفْتُنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبَ

أبا عمر قال: الحرمازي المازني، وليس في نسب الحرماز إلى تميم، مازن. فإنه قد ذكر هو وأبن منه وأبو نعيم: مازن بن عمرو بن تميم. فأئن يكون الحرماز بطناً من مازن! وإنما هو: ابن مالك بن عمرو بن تميم. وقيل: الحرماز بن الحرش بن عمرو بن تميم. وهم إخوة مازن بن مالك بن عمرو بن تميم. وقد جرت عادتهم ينسبون أولاد البطن القليل إلى أخيه إذا كان مشهوراً، مثل: أولاد نعيلة بن مليل أخي غفار بن مليل، يقال لهم: غفاريون، منهم الحكم بن عمرو الغفاري، وليس من غفار، وإنما هو من بني نعيلة، قيل ذلك لكثرة غفار وشهرتها، ومثل: بني مالك بن أقصى أخي أسلم بن أقصى، ينسب كثير من ولده إلى أسلم، لشهرة أسلم. على أن أبا عمر يعلم ما لم نعلم، فإن الرجل عالم بالنسبة». وال الصحيح من هذا ما قال ابن الأثير: أن نسبته «المازني» نسبة تغلب، بأن «مازن بن مالك بن عمرو» أشهر وأسير من أخيه «الحرماز بن مالك بن عمرو»، فعن ذلك نسبة أبو عمر بن عبد البر: «الحرمازي المازني». واليقين أن «الحرماز» هو آخر «مازن»، وهو أخوان، هما: ابن مالك بن عمرو بن تميم، وليس الحرماز بطناً من تميم، إلا على التجوز والتوصّع الذي شرحنا. انظر الاشتقاد لابن دريد (ص ١٢٤، ١٢٥)، ونسب عدنان وقططان للمبرد (ص ٧)، وجمهرة الأنساب لابن حزم (ص ٢٠٠)، وشرح القاموس (٤ : ٢٥). وأخطأ الحافظ في الإصابة، في ترجمة «مطرف» (٦ : ١٠٢)، إذ ذكر «حرماز بن مالك بن مازن بن عمرو بن تميم»!!!. والحديث ثبت في الأصول الثلاثة هنا على أنه من روایة الإمام أحمد عن المقدمي، بأنه ثبت فيها عن القطبي: «حدثنا عبدالله حدثني أبي»، ولكن الصواب أنه من روایة عبدالله ابن أحمد عن المقدمي مباشرة، دون ذكر الإمام أحمد، فهو من زيادات عبدالله، وعلى هذا النحو أثبتناه. لأن كل من رأينا من نسبة للمسند ذكر أنه من روایة عبدالله بن أحمد، كما سيجيء. فرواہ البخاري فی الکبیر (٦٢/٢١١ - ٦٢) عن محمد بن أبي بکر، هو المقدمي، بهذا الإسناد، مع شيء من الاختصار. وكذلك رواه ابن الأثير في أسد الغابة (١٠٢ : ١) من طريق الحافظ أبي يعلى عن المقدمي. ورواہ ابن سعد في الطبقات (٣٦/١٧) بإسناد فيه خطأ، هكذا: «أنجربنا إبراهيم بن محمد بن عرفة بن =

أَخْلَفَتِ الْعَهْدَ وَلَطَّتِ بِالذَّنْبِ  
وَهُنَّ شُرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ

قال: فجعل يقول النبي ﷺ عند ذلك:

\* وَهُنَّ شُرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ \*

**٦٨٨٦ - [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني العباس بن عبد العظيم**

=

البرند القرشي، قال: أخبرني يوسف بن يزيد أبو معاشر البراء، قال: حدثني طيسلة المازني، قال: حدثني أبي والحي، عن أعشىبني مازن». فقوله «طيسلة» إلخ، خطأً واضح، ثم قوله «حدثني أبي والحي»، خطأ إلى خطأ. والظاهر عندي أنه من الناسخين، لأن ابن البرند شيخ ابن سعد حافظ كبير ثقة، يبعد أن يكون منه مثل هذا التخلط في الإسناد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٣٣٢ - ٣٣١) وقال: «رواه عبد الله بن أحمد، ورجاله ثقات». وأشار إليه الحافظ في الإصابة، في ترجمة «الأعشى المازني» (١ : ٥٤)، قال: «ومدار حديثه على أبي معاشر البراء عن صدقة بن طيسلة: حدثني أبي والحي، عن أعشىبني مازن، قال: أتيت النبي ﷺ، فذكره، أخرجه أحمد وابن أبي حيثمة وابن شاهين وغيرهم، من هذا الوجه وغيره، وسند ذكره في العين، إن شاء الله تعالى». فنسبه لأحمد كما ترى، ولكنه خالف نفسه في حرف العين، فجعله من زيادات عبد الله بن أحمد، كما فعل الهيثمي وغيره، فقال في ترجمة «عبد الله بن الأعور المازني الأعشى الشاعر» (٤ : ٣٥): «روى حديثه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق عون [في الإصابة: عوف، وهو خطأ مطبعي] بن كهؤس بن الحسن عن صدقة بن طيسلة: حدثني معن بن ثعلبة المازني والحي بعده، قالوا: حدثنا الأعشى» فذكر شارة إلى القصة. وهكذا زعم الحافظ أنه في المسند من طريق عون بن كهؤس، ولم أجده فيه من طريقه، وإنما هو فيه من رواية أبي معاشر البراء، كما ترى هنا، فلعل الحافظ نسي أو وهم. وتخریج الأبيات وتفسيرها في الحديث التالي لهذا، إن شاء الله.

(٦٨٨٦) إسناده ضعيف، فيه مجاهيل. عباس بن عبد العظيم العنبري: ثقة حافظ، من شيوخ عبد الله بن أحمد، روى عنه أصحاب الكتب الستة وغيرهم، وترجمه البخاري في =

العنيري حديثنا أبو سلمة عبيد بن عبد الرحمن الحنفي حدثني الجنيد بن أمين بن ذروة بن طريف بن بهصل الحرمازي حدثني أبي أمين بن ذروة عن أبيه ذروة بن نضلة عن أبيه نضلة بن طريف: أن رجلاً منهم، يقال له:

الكبير (٦/١٤). عبيد بن عبد الرحمن بن سلمة، أبو سلمة الحنفي اليمامي البصري: ترجمه الحسيني في الإكمال (٧٣)، وذكر أن أبي حاتم قال فيه: «مجهول»، وترجمه الحافظ في التعجيل (ص ٢٧٦) ولسان الميزان (٤: ١١٩ - ١٢٠) وأنه ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «روى عنه البصريون»، وقال الحافظ في اللسان: «قال البخاري: فيه بعض النظر، ذكر ذلك في ترجمة الحكم بن سعيد، في التاريخ». وهذا ثابت في تاريخ الكبير (٣٢٨/٢/١)، روى حديثاً للحكم بن سعيد، من طريق عبيد ابن عبد الرحمن، ثم قال: «عبيد: لي فيه بعض النظر».

الجنيد بن أمين: ترجمه الحسيني في الإكمال (ص ١٨)، والحافظ في التعجيل (ص ٧٤)، وقال: «ليس بالمشهور»، وأثبتناه في حرف «الجيم»، وقال الحافظ: «وذكر الرامهرمي في الحديث الفاصل، أن المحدثين يقولونه «الجند» بجيم ونون مصغرًا، وأهل التحقيق يقولون «حنيد» بفتح المهملة وكسر النون وأخره معجمة، بوزن «عظيم».. ثم لم أجد عنه كلاماً غير هذا، والراجح عندي أنه الجيم، إذ هو روایة المحدثين، وهو الثابت بوضوح في الأصول الثلاثة هنا، وأهل التحقيق الذين أشار إليهم الرامهرمي لا ندري من هم؟! أبوه، أمين بن ذروة: لم يترجم له الحسيني، إذ وهم فظن أن الحديث «عن الجنيد عن جده» مباشرة، واستدركه الحافظ في التعجيل (ص ٤٠ - ٤١)، وقال: «وهو مضعف»، ولا أدرى من أين جاء بتضعيقه؟، فما وجدت له ذكرًا ولا ترجمة غير هذا. أبوه، ذروة بن نضلة بن طريف: ترجمه الحسيني (٢٤ - ٣٥)، والحافظ (١٢٠) ووصفاه بأنه «مجهول»، وما وجدت غير ذلك. أبوه، نضلة بن طريف: ترجمة الحسيني (١١١) ترجمة محرفة جدًا من الناسخين، وفيها سقط خلطها بأخرى بعدها. وترجمه الحافظ في التعجيل (ص ٤٢٢)، وقال: «عن رجل منهم يقال له الأعشى، وعنه ابنه ذروة، مجهول»، هكذا قال الحافظ!، وقد ذكروه في الصحابة: الحافظ ومن قبله، فهو في الاستيعاب (ص ٣٠٦ - ٣٠٥)، وأسد الغابة (٥: ١١٨، ١٩)، والإصابة (٦: =

الأعشى، واسمها: عبد الله بن الأعور، كانت عنده امرأة يقال لها: معاذة، خرج في رجب يمirs أهله من هجر، فهربت امرأته بعده، ناشزاً عليه،

= ٢٣٦ - ٢٣٧، و٧: ٦٣)، وأشار إلى هذا الحديث في ترجمته، فقال الحافظ في الموضع الأول من الإصابة: «ذكره ابن أبي عاصم والبغوي وابن السكن، [يعني في الصحابة]، وأخرجوا من طريق الجنيد بن أمين بن ذروة بن نضلة بن طريف بن بهصل الحرمازي عن أبيه عن جده نضلة، وفي رواية البغوي: حدثني أبي أمين حدثني أبي ذروة عن أبيه نضلة عن رجل منهم يقال له: الأعشى، واسمها: عبد الله بن الأعور»، فذكر الحديث بنحوه، فهم ذكروه في الصحابة راوياً للحديث أو راوياً له عن الأعشى نفسه. فهو إما من مسند، وإما من مسند «الأعشى» وذكره الدولابي في الكنى والأسماء (١): ٢٨، لم يذكر غير كنيته، قال: «أبو ذرة الحرمازي» هنا خطأ صوابه «أبو ذروة». ولكن يظهر لي أن هذا الخطأ قديم في بعض النسخ من كتاب الدولابي. فإن ابن الأثير والحافظ نقلاه في باب الكنى من كتابهما على هذا الخطأ، لم يتبعها إلى ما مضى في ترجمته من باب الأسماء، فقال ابن الأثير: «أبو ذرة الحرمازي، يعد في الصحابة، ذكره أبو بشر الدولابي في كتاب الأسماء والكتنى، قاله ابن ماكولا وأبو سعد السمعانى». ولكن الذي في الأنساب للسمعانى (الورقة ١٦٤) ومختصره للباب لابن الأثير (١): ٢٩٣: «أبو ذروة» على الصواب، ولذلك رجحت أن يكون الخطأ في بعض نسخ الدولابي دون بعض. والحديث رواه ابن سعد (٣٧ - ٣٦/١١٧) من طريق عمرو بن علي أبي حفص الصيرفي الفلاس عن أبي سلمة عبيد بن عبد الرحمن الحنفي، بهذا الإسناد. ورواه ابن الأثير في أسد الغابة، في ترجمة «معاذة زوج الأعشى»، (٥٤٦: ٥)، من طريق سليمان بن أحمد، وهو الطبراني، «أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني العباس بن عبد العظيم العنبري»، فذكره بهذا الإسناد مختصراً، ولم يذكر ما بعد الآيات الأولى البائمة. ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ (٧٣ - ٧٤) كاملاً، عن هذا الموضع من المسند، قال: «قال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثني العباس بن عبد العظيم العنبري»، إلخ. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ٣٣٠ - ٣٣١)، وقال: «رواه عبد الله بن أحمد والطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم». وذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب، مطولاً بنحوه، بدون إسناد، في ترجمة «عبد الله بن الأعور» (ص ٣٤٩ -

فعاذت برجل منهم، يقال له: مُطَرْفُ بْنُ بَهْصَلٍ بْنُ كَعْبٍ بْنُ قَمِيشَ بْنِ دُلْفِ بْنِ أَهْصَمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحِرْمَازَ، فَجَعَلُوهَا خَلْفَ ظَهِيرَةِ فَلَمَّا قَدِمْ وَلَم

(٣٥٠)، وانحصره في ترجمة «الأعشى» (ص ٥٥)، وأشار إليه في ترجمة «مطرف بن بهصل» (ص ٢٨٧)، وقال: «خبره مذكور في قصة أعشى بنى مازن، له صحبة، ولا أعلم له رواية»، وأشار إليه أيضاً في ترجمة «نضلة بن طريف» (٣٠٦ - ٣٠٥)، وذكر أنه روى قصة الأعشى مع امرأه، ثم قال: «وهو خبر مضطرب الإسناد، ولكنه روى من وجوه كثيرة». ولم يترجم في باب النساء لمعاذة امرأة الأعشى. ونقله ابن الأثير في أسد الغابة، في ترجمة الأعشى، بدون إسناد (١٠٢ : ١٠٣)، وأشار إليه في ترجمتي «مطرف» و«نضلة» (٤٧٢ : ٤، ١٩ : ٥). وقد أشرنا آنفاً إلى روايته بإياده بإسناده في ترجمة «معاذة». وقد أشرنا من قبل إلى ذكر الحافظ بإياده في الإصابة (٦ : ٢٣٦ - ٢٣٧) في ترجمة «نضلة». وقد أشار إليه أيضاً في تراجم «الأعشى» و«عبدالله» و«مطرف» (١٠٢ : ٣٥، ٤ : ٥، ٦ : ٣٥). وذكره الزمخشري في الفائق - بدون إسناد طبعاً - مع شيء من الاختصار (٤٢٢ : ١ - ٤٢٣)، وشرح بعض غريبه، مما سنشير إليه، إن شاء الله. وما ينبغي العناية به ضبط ما استطعنا تحقيقه من الأعلام الغربية، في هذا الحديث: «بهصل»: ضبط في (ك م) في الموضع الثلاثة الأولى، وفي (ك) في الموضع الرابع أيضاً، بالشكل، بضمة فوق الباء وأخرى فوق الصاد المهملة وبينهما هاء ساكنة. ووقع في كثير من المراجع المطبوعة، التي أشرنا إليها، مصحفاً، بالتون تارة، وبالضاد المعجمة أخرى. وكله خطأ، يصححه الضبط في مخطوطتي المسند، وبيده ما في تاج العروس (٢٣٨ : ٧): «بهصل، بالضم: من الأعلام». «قميشع»: هكذا في الأصول الثلاثة، وقع في تاريخ ابن كثير ومجمع الروايد «قميشع»، بالشاء المثلثة بدل الشين المعجمة. وأنا إلى الثقة بما في الأصول هنا أميل. «أهصم»، هكذا ثبت في (م ح) بالصاد المهملة، وفي (ك) بالضاد المعجمة، وكذلك وقع في كثير من المراجع المطبوعة. وقد يرجحه ما في تاج العروس (٩ : ١٠٧): «الأهضم: الغليظ الثنائي من الرجال»، وذلك في المعجمة، ولم يذكروا مثل هذه الصيغة في (ه ص م). وأيات الرجزثمانية، ذكر منها ستة في الحديث السابق، وهي في دواوين الأعشى الملحة بديوان الأعشى الكبير، (طبعه فيما سنة ١٩٢٧ م) في «باب أعشى مازن»، وهو عبدالله بن

يُجذبها في بيته، وأُخْبِرَ أَنَّهَا نَشَرَتْ عَلَيْهِ، وَأَنَّهَا عَادَتْ بِمُطْرِفِ بْنِ بَهْصَلٍ، فَأَتَاهَا، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَمٍّ، أَعْنَدْكَ امْرَأَتِي مَعَاذَةً؟، فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، قَالَ: لَيْسَتْ عَنْدِي، وَلَوْ كَانَتْ عَنْدِي لَمْ أَدْفَعْهَا إِلَيْكَ، قَالَ: وَكَانَ مُطْرِفُ أَعَزَّ مِنْهُ،

الأعرار الحرماني» (ص ٢٨٧ - ٢٨٨)، في ١٣ بيتاً، وهي:

- ١ يا سيد الناس وديان العرب
- ٢ ينمى إلى ذروة عبد المطلب
- ٣ تلك قروم سادة قدماً تجب
- ٤ إليك أشكوك ذرية من الذرابة
- ٥ كالذئبة الغبساء في ظل السرب
- ٦ خرجت أبغىها الطعام في رجب
- ٧ فخلقتني بنزاع وهرب
- ٨ أخلفت العهد ولطت بالذنب
- ٩ وتركتني وسط عيصن ذي أشب
- ١٠ تود أني بين غيض مؤتشب
- ١١ أكمه لا أبصر عقدة السكرب
- ١٢ تكدر رجلي مسامير الخشب
- ١٣ وهن شر غالب لمن غالب

و سنذكر تخریج هذه الأیات، مما استطعنا من كتب اللغة والأدب وغيرها، غير ما أشرنا إليه في تخریج هذا الحديث والحديث قبله، إن شاء الله. و قوله في الحديث «يمیر أهله»: أي يطلب لهم المیرة، بكسر الميم، وهي الطعام. و «هجر»، بفتح الهاء والجيم: هي ناحية البحرين، وقيل: قاعدتها. وهي غير «هجر» التي تنسب إليها «فلال هجر»، فإن هذه قرية من قرى المدينة، كما ذكره ابن الأثير وغيره. انظر «صحیح ابن حبان» بتحقيقنا، في الحديث (٤٧). و قوله «نشرت عليه»: أي عصت عليه وخرجت عن طاعته، فهي ناشر وناشرة، ويوصف الرجل بالشوز أيضاً، إذا جفا زوجه أو أضر بها. و قوله «حتى أتى النبي»، في (ك): «حتى أتى إلى النبي». وهذه الأیات البائیة، ذكرت في دواوین الأدب واللغة، وتکرر بعضها مراتاً: فمن ذلك أن الأیات ١، ٤، ٦، ٧، ٨، ١٣ ذکرها المرزبانی في معجم الشعرا (ص ١٥ - ١٦)، ثم قال: «وأنشد ثعلب في الأیات زيادة، وهي»، ثم ذکر الأیات ٩، ١١، ١٢، ١٣، وزاد قبل البيت ١٣ بيتاً، وهو:

فخرج حتى أتى النبي ﷺ، فعاذ به، وأنشأ يقول:

يا سيد الناس وديان العرب  
إليك أشكو ذرية من الذرب  
كالذئبة الغبشاء في ظل السرب

ولا أرى الصاحب إلا ما اقترب

والأبيات ١، ٤ - ٩، ١٣ في الفائق للزمخشري (٤٢٣: ١) ثم شرحها. والأبيات ١، ٤، ٦، ٩، ١٣ في لسان العرب (٣٧٢: ١). والأبيات ٤، ٧، ٦، ٨، ٨، ٩ فيه (٤٣٨: ٤). والبيتان ٤، ٨ فيه (٢٦٥: ٩). والأبيات ١، ٤ - ٩، ١٣ في (٤٣٨: ١). في ترتيب الأبيات، كالتالي:

الحجاج البلوي (١٣٢: ١). وتتبع تخريجها يطول، ولكن كثيراً منها مفرق في مواضعه من المعاجم، كالنهاية واللسان وتاح العروس وغيرها. وسنفسر غريب الأبيات، على ترتيب أرقامها في رواية الديوان التي ذكرنا:

١- فقوله «ديان العرب»: قال الزمخشري: «الديان: فعل، من: دان الناس، إذا قهرهم على الطاعة، يقال: دنتهم فدانوا، أي قهرتهم فأطاعوا».

٢- «ينمي»، بفتح الياء وكسر الميم: أي يرتفع ويسمو، يقال: «فلان ينمى إلى حسب، وينتمي»: يرتفع إليه. و«ذروة» كل شيء: أعلاه، وأصلها من ذرة البعير، وهي أعلى سناه. وهي بكسر الذال وضمها.

٣- «قروم»: جمع «قرم» بفتح فسكون، وهو السيد المعظم من الرجال، وأصل «القرم» فحل الإبل الذي يترك من الركوب والعمل. «نجب» بضمتين: جمع «نجيب»، وهو الكريم الحسيب.

٤- «ذرية»: بكسر الذال المعجمة وسكون الراء، وجمعها «ذرب» بكسر الذال وفتح الراء، وهي منقولة من «ذرية» بفتح الذال وكسر الراء، نحو «معدة» بكسر فسكون، منقولة من «معدة» بفتح فسكون. وفي اللسان: «قال أبو منصور: أراد بالذرية امرأته، كنى بها عن فسادها وخياتها ليأبه في فرجها... وقيل: أراد سلاطة لسانها وفساد منطقها، من قولهم: ذرب لسانه، إذا كان حاد اللسان، لا يالي ما قال».

٥- «الغبشاء»، بالغين والشين المعجمتين، في نسخ المسند وبعض الروايات الأخرى، وهي

خرجتُ أبغِيَها الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ  
 فَخَلَفْتُ بَنْزَاعَ وَهَرَبَ  
 أَخْلَفَتُ الْعَهْدَ وَلَطَّتُ بِالذَّنْبِ  
 وَقَدْفَتُنِي بَيْنَ عِصْمَيْ مُؤْتَشِبٍ

---

من «الغبش»، وهو ظلمة الليل يختالطها بياض، كالغبس، بالسين المهملة. وفي رواية  
 الديوان والفاتق، وكذلك اللسان (٨ : ٣١) «الغبساء» بالغين المعجمة والسين المهملة.  
 قال الزمخشري: «الغبسة: الغبرة إلى السوداد». وفي اللسان. «الغبس والغبسة: لون الرماد،  
 وهو بياض فيه كدرة... وذئب أغبس، إذا كان لونه كذلك... وقيل: الأغبس من  
 الذئاب: الخفيف الحريض، وأصله من اللون». وفي الروايد: «العلساء»، بالمهملتين  
 وباللام بدل الباء، وهي نسخة في المسند بهامش (ك)، ومعناها صحيح أيضاً، من  
 «العلس» بفتح العين وسكون اللام، وهو سواد الليل. وهي ألفاظ متقاربة النطق متقاربة  
 المعنى. قوله «في ظل السرب»، هو بفتح السين والراء، وهو جحر الشغل والأسد  
 والضبع والنثب، كما في اللسان (١ : ٤٤٩).

٦ - «أبغِيَها الطَّعَامَ»: قال الزمخشري: «بغاه الشيء: طلبه له».

٧ - «فَخَلَفْتُنِي»: في روايات كثيرة بتخفيف اللام، قال الزمخشري: «أي بقيت بعدي»،  
 وفي اللسان (١ : ٣٧٢): «أي خالفت ظني فيها»، وفيه (١٠ : ٤٣٨) عن أبي منصور  
 الأزهري: «ويقال: إن امرأة فلان تخلف زوجها بالنزاع إلى غيره، إذا غاب عنها».

وقال الزمخشري: «ولو روِي: فَخَلَفْتُنِي [يعني بالتشديد]»، كان المعنى: فتركتني خلفها  
 بنزاع إليها وشدة حال من الصبوة إليها». ونحو ذلك في النهاية (٢ : ٣١٤). وفي كثير  
 من الروايات: «وَحَرَب»، بفتح الحاء والراء، بدل «وَهَرَب»، وعليها شرح الزمخشري،  
 وقال: «بنزاع وحرب: أي مع خصومة وغضب»، يقال: حرب حرباً: إذا غضب، وحربه  
 غيره، يريد نشوذه عليه بعد رحيله وعياذها بمطرف». وعلى هذه الرواية شرح في النهاية  
 (١ : ٢١٢)، واللسان (١ : ٢٩٥).

٨ - «وَلَطَّتُ بِالذَّنْبِ»: قال الزمخشري: «لَطَّتُ النَّاقَةَ بِذَنْبِهَا: إِذَا أَلْرَقْتَهُ بِعِيَاهَا... وَهِيَ  
 تَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا أَبْتَ على الفحل، فهذا كناية عن النشوذ، وقيل: لما أقمات على أمرها، =

وَهُنَّ شُرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ

فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ: \* وَهُنَّ شُرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ \*

فِشْكَا إِلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَمَا صَنَعْتُ بِهِ، وَأَنَّهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقالُ لَهُ مُطَرِّفٌ  
ابْنُ بُهْصُلٍ، فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِلَى مُطَرِّفٍ، انظُرْ امْرَأَةً هَذَا مُعاَذَةً، فَادْفَعْهَا  
إِلَيْهِ». فَأَتَاهَا كِتَابُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَئَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: يَا مُعاَذَةً، هَذَا كِتَابُ  
النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيْكَ، فَأَنَا دَافِعُكَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: خُذْ لِي عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ:

ولَزِمَتْ إِخْلَافُهَا وَقَعَدَتْ عَنْهُ، كَانَتْ كَالضَّارِبِ بِذَنْبِهِ، الْمَقْعِي عَلَى أَسْتَهِ، لَا يَرْجِحُهُ». وَقَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرَ فِي النَّهَايَةِ (٤: ٥٨): «أَرَادَ مَنْعِتَهُ بُضُوعَهَا، مِنْ: لَطْتَ النَّاقَةَ بِذَنْبِهَا، إِذَا سَدَّتْ  
فَرْجَهَا بِإِذَا أَرَادَهَا الْفَحْلَ، وَقَيلَ: أَرَادَ تَوَارِتَ وَأَحْفَتَ شَخْصَهَا عَنْهُ، كَمَا تَخْفِي النَّاقَةُ  
فَرْجَهَا بِذَنْبِهَا». وَنَحْوُ ذَلِكَ فِي الْلِسَانِ (٩: ٢٦٥ - ٢٦٦).

٩ - هَذَا الْبَيْتَانِ ثَبَّتَا هَذَا فِي الْدِيْوَانِ، وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُمَا رَوَيْتَانِ لَبِيتٍ وَاحِدٍ، بَلْ  
لَعْلَهُمَا مَجْمُوعَانِ مِنْ رَوَيْتَيْنِ أَوْ رَوَايَاتِيْنِ. وَسِيَّبِينَ ذَلِكَ مِنْ تَفْسِيرِ غَرِيْبِهِمَا: فَ«الْعِيْضُ»  
بِمَهْمَلَتِيْنِ مَعَ كَسْرِ أُولَيْهِ: هُوَ الشَّجَرُ الْمُلْتَفِ الْكَثِيرُ. وَ«الْأَشَبُ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالشِّينِ  
الْمُجْمَعَةِ: قَالَ فِي الْلِسَانِ (١: ٢٠٨).

١٠ - «الْأَشَبُ» شَدَّةُ التَّفَافِ الشَّجَرِ وَكَثِيرُهُ حَتَّى لَا مَجَازٌ فِيهِ، يُقَالُ فِيهِ: مَوْضِعُ أَشَبٍ، أَيْ  
كَثِيرُ الشَّجَرِ، وَغَيْضَةُ أَشَبٍ، وَغَيْضَ أَشَبٍ، أَيْ مُلْتَفٌ». ثُمَّ رَوَى الْبَيْتَيْنِ (٩، ١٣) كِرْوَايَةً  
الْمُسْنَدِ هَنَا، فِي حِينِ أَنَّهُ رَوَاهُمَا (١: ٣٧٢) كِرْوَايَةُ الْدِيْوَانِ، وَأَدْخَلَ بَيْنَهُمَا الْبَيْتَ (١٢).  
وَرَوَايَةُ الزَّمَخْشَرِيِّ (١: ٤٢٣) كِرْوَايَةُ الْمُسْنَدِ، وَكَذَلِكَ رَوَايَةُ ابْنِ الْأَثِيرِ فِي النَّهَايَةِ (١: ٣٣  
وَ٣: ١٤٣). وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «الْمُؤْتَشِبُ: الْمُلْتَفِ الْمُلْتَسِ، ضَرِبَهُ مَثَلًا لِالْتَّبَاسِ أَمْرِهِ  
عَلَيْهِ». وَأَمَّا «الْغَيْضُ» وَ«الْغَيْضَةُ» فِي الْبَيْتِ (١٠) فِي رَوَايَةِ الْدِيْوَانِ، فَهُوَ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَآخِرِهِ ضَادٌ  
مَعْجَمَةً أَيْضًا، وَ«الْغَيْضُ» وَ«الْغَيْضَةُ»: الْأَجْمَةُ، وَهِيَ الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمُلْتَفِ.

١١ - «الْأَكْمَهُ» الْأَعْمَى الَّذِي يُولَدُ بِهِ، وَرِبَّمَا جَاءَ «الْأَكْمَهُ» فِي الشِّعْرِ بِمَعْنَى الْعُمَى  
الْعَارِضِ، ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْلُّغَةِ أَنَّ الْأَكْمَهَ يَكُونُ خَلْقَةً وَيَكُونُ حَادِثًا بَعْدَ بَصَرٍ. وَأَيْمَا مَا  
كَانَ فَهُوَ هَنَا مَجَازٌ. «الْكَرْبُ» بِفَتْحِ الْكَافِ وَالرَّاءِ: الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بَعْدَ الْحَبْلِ الْأَوَّلِ.

لَا يُعاقِبُنِي فِيمَا صَنَعْتُ، فَأَخْذُ لَهَا ذَاكَ عَلَيْهِ، وَدَفَعَهَا مَطْرُفٌ إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ  
يَقُولُ: لَعْمَرُكَ مَا حُبِّي معاذَةً بِالذِّي يُغَيِّرُ الْوَاسِي وَلَا قَدْمُ الْعَهْدِ  
وَلَا سُوءُ مَا جَاءَتْ بِهِ إِذْ أَزَّهَا غَوَّةُ الرِّجَالِ، إِذْ يَنْاجُونَهَا بَعْدِي

## ٦٨٨٧ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمر أخبرنا ابن شهاب،

١٢ - «تکدر جلی»: تتعبهما، و«الکد»: الإنعاب.

١٣ - قال الزمخشري: «اللام في قوله **«لمن غالب»**: متعلق بـ**ـشرـ**، كقولك: أنت شـ لهـذا  
منـكـ لهـذاـ: وأرادـ: لمـنـ غـلـبـهـ، فـحـذـفـ الـضـمـيرـ الـرـاجـعـ منـ الـصـلـةـ إـلـىـ الـمـوـصـولـ. فـإـنـ قـيـلـ:  
هـلاـ قـالـ: وـهـنـ شـرـ غـالـبـاتـ لـمـنـ غـلـبـتـهـ، عـلـىـ مـاـ هـوـ حـقـ الـكـلـامـ؟ـ، فـالـجـوابـ: أـنـ أـرـادـ أـنـ  
ـيـالـغـ، فـقـصـدـ إـلـىـ شـيءـ مـنـ صـفـةـ ذـلـكـ الشـيءـ، أـنـ شـرـ غـالـبـ لـمـنـ غـلـبـهـ، ثـمـ جـعـلـهـنـ ذـلـكـ  
ـشـيءـ فـأـخـبـرـ بـهـ عـنـهـ، كـمـ يـقـالـ: زـيـدـ نـخـلـةـ، إـذـ بـولـغـ فـيـ صـفـتـهـ بـالـطـوـلـ». وـقـولـهـ فـيـ  
ـالـحـدـيـثـ «انـظـرـ اـمـرـأـ هـذـاـ»: قـالـ الزـمـخـشـريـ: «أـيـ اـطـلـبـهـاـ، يـقـالـ: اـنـظـرـ لـيـ فـلـانـةـ نـظـرـاـ حـسـنـاـ،  
ـوـانـظـرـ الثـوـبـ أـئـنـ هـوـ».

وـقـولـهـ «فيـماـ صـنـعـتـ»: فـيـ نـسـخـةـ بـهـامـشـ (كـ) «بـماـ صـنـعـتـ»، وـهـوـ المـوـافـقـ لـمـاـ فـيـ مـجـمـعـ  
ـالـزوـائـدـ. وـمـاـ هـنـاـ موـافـقـ لـمـاـ فـيـ تـارـيـخـ اـبـنـ كـثـيرـ. وـالـبـيـانـ الـأـخـيـرـانـ «لـعـمـرـكـ مـاـ حـبـيـ مـعاـذـةـ»،  
ـإـلـخـ: مـذـكـورـانـ أـيـضـاـ فـيـ الـدـيـوـانـ (صـ ٢٨٨ـ)، وـابـنـ سـعـدـ (٣٧١/١٧ـ)، وـالـاستـيـعـابـ (صـ  
ـ٣٤٩ـ)، وـأـسـدـ الـغـاـيـةـ (١٠٣ـ: ١ـ). وـأـوـلـهـماـ فـيـ الإـصـابـةـ (٦ـ: ٢٣٧ـ). وـقـولـهـ فـيـ الـبـيـتـ  
ـالـثـانـيـ «إـذـ يـنـاجـونـهـاـ»: هوـ ثـابـتـ فـيـ الـأـصـوـلـ الـثـلـاثـةـ وـتـارـيـخـ اـبـنـ كـثـيرـ. وـوـقـعـ فـيـ مـجـمـعـ  
ـالـزوـائـدـ: «إـذـ تـنـاجـواـ بـهـاـ». وـأـكـبـرـ ظـنـيـ أـنـ تـحـرـيفـ مـنـ نـاسـخـ أوـ طـابـعـ، فـيـ الـدـيـوـانـ وـابـنـ سـعـدـ  
ـوـالـاستـيـعـابـ وـأـسـدـ الـغـاـيـةـ «إـذـ يـنـادـونـهـاـ». وـمـاـ يـجـدـرـ الإـشـارـةـ إـلـيـ أـنـ كـتـبـ بـهـامـشـ الـمـخـطـوـطـيـنـ  
(كـ مـ) بـجـوـارـ الـحـدـيـثـ بـعـدـ الـأـيـيـاتـ الـأـوـلـىـ: «لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ. مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ». وـلـسـتـ  
ـأـدـرـيـ لـمـ كـتـبـ ذـلـكـ؟ـ، وـلـكـنـ هـكـذـاـ ثـبـتـ فـيـهـماـ، مـعـ تـبـاعـدـ مـاـ بـيـنـ النـسـختـيـنـ فـيـ الدـارـ  
ـوـعـصـرـ الـكـتـابـةـ، فـالـلـهـ أـعـلـمـ.

(٦٨٨٧) إـسـنـادـاـ صـحـيـحـانـ، وـقـدـ مـضـىـ بـنـحـوـ (٦٤٨٤ـ) مـنـ روـاـيـةـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ عنـ معـمـرـ،  
ـوـ(٦٤٨٩ـ) مـنـ روـاـيـةـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنـةـ، وـ(٦٨٠٠ـ) مـنـ روـاـيـةـ مـالـكـ، كـلـهـمـ عنـ الزـهـرـيـ.

وعبدالرّزاق قال أخبرنا مَعْمَرَ عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال رأي رسول الله ﷺ واقفاً على راحلته بمني، قال: فأتاه رجل، فقال: يا رسول الله، إني كنتُ أرى أن الحلق قبل الذبْح، فحلقتُ قبل أن أذبح؟، فقال: «اذبح ولا حرج»، قال: ثم جاءه آخر، فقال: يا رسول الله، إني كنتُ أرى أن الذبْح قبل الرّمي، فذبحت قبل أن أرمي؟، قال: «فأرِم ولا حرج»، قال: فما سُئلَ عن شيءٍ قدْمَه رجل قبل شيءٍ، إلا قال: «افعل ولا حرج». قال عبد الرّزاق وجاءه آخر، فقال: يا رسول، إني كنتُ أظنُ أن الحلق قبل الرّمي، فحلقتُ قبل أن أرمي، قال: «ارِم ولا حرج».

**٦٨٨٨** - حدثنا ابن نمير حدثنا الأوزاعي، وعبدالرّزاق: سمعتُ الأوزاعي، عن حسان بن عطية عن أبي كبشة، قال ابن نمير في حديثه: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عنِي ولو آيةً، وحدثوا عنِّي إسرائيل ولا حرج، ومنْ كذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فليتبوأ مقعده من النار».

**٦٨٨٩** - حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن أبي سعد، قال:

(٦٨٨٨) إسناده صحيحان، أبو كبشة: هو السلوبي الشامي. والحديث مكرر (٦٤٨٦).  
 (٦٨٨٩) إسناده صحيح، أبو سعد: هو الأزدي، ترجمه البخاري في الكني (رقم ٣١٧)، قال: «أبو سعد الأزدي، عن ابن عمرو، روى عنه الأعمش». وترجمه الحسيني في الإكمال (ص ١٢٨ - ١٢٩) باسم «أبو سعيد الأزدي»، وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات». وترجمه الحافظ في التعجيز (ص ٤٨٧) فقال: «أبو سعد الأزدي»، ويقال أبو سعيد، عن عبد الله بن عمرو، حديث: المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، روى عنه الأعمش وأبو إسحق [يعني السبيسي] ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: حديثه في الكوفيين. وقد أخرج أبو داود لأبي سعيد الأزدي عن أبي هريرة حديثاً، وذكره ابن

جاءَ رجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَمَّا سَمِعْتَ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَسْأَلُكَ عَنِ التَّوَارِثِ! فَقَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:  
«الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ».

٢٠٣  
٢

## ٦٨٩ - حَدَثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ

جَبَانٌ فِي الشَّفَاتِ أَيْضًا، وَقَالَ: شَامِيٌّ حَدِيثُهُ فِي الْبَصْرَيْنِ. وَهُوَ غَيْرُ أَبِي سَعْدٍ الْأَزْدِيِّ  
الرَّوَاعِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أُرْقَمِ عِنْدَ التَّرمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ، وَعِنْدِي أَنَّ الَّذِي قَالَهُ الْحَسِينِيُّ أَنَّ  
اسْمَهُ «أَبُو سَعِيدٍ». وَالَّذِي جَعَلَهُ الْحَافِظُ قَوْلًا آخَرَ كَمَا حَكَيْنَا: إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْخَطَأِ فِي  
بعضِ نُسُخِ الْمَسْنَدِ. فَإِنَّ هَذَا الرَّاوِيَ هُوَ «أَبُو سَعْدٍ» لَا غَيْرُهُ، وَبِذَلِكَ تَرْجِمَهُ الْبَخَارِيُّ كَمَا  
حَكَيْنَا، وَهُوَ الثَّابِتُ هُنَا فِي الْأَصْوَلِ الْثَّلَاثَةِ مِنَ الْمَسْنَدِ، بِلَّا كِتَابٍ كَتَبَ عَلَيْهِ فِي (م) عَلَامَةٍ  
«صَحٍّ»، وَكَتَبَ بِهَا مَشَهَدَ نُسُخَةً «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ»، فَعَنْ هَذِهِ النُّسُخَةِ الَّتِي أَثْبَتَتْ  
بِالْهَامِشِ أَوْ مِثْلَهَا أَخْذَ الْحَسِينِيُّ، وَتَبَعَهُ الْحَافِظُ فَجَعَلَهُ قَوْلًا آخَرَ، وَالْحَدِيثُ سَيِّئَتِي مَرَّةٌ  
أُخْرَى (٦٩٥٣) مِنْ رِوَايَةِ عَمَّارِ بْنِ رَزِيقِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ، بِزِيادةٍ: «وَالْمَهَاجِرُ مِنْ هَجْرٍ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ». وَلِفَظِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ صَحِيحٌ مِنْ  
حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، مَضِيَّ وَسَيِّئَتِي مِنْ أَوْجَهِ كَثِيرَةٍ بِمَعْنَاهِ مَطْلُواً وَمُخْتَصِّراً:  
(٦٥١٥، ٦٨٠٦، ٦٨٣٥، ٦٨٣٦، ٦٩١٢، ٦٩٢٥، ٦٩٤٥، ٦٩٨٢، ٦٩٨٣، ٦٩٨٣٧، ٦٧٩٢، ٦٧٥٣، ٦٤٨٧). وَانْظُرْ أَيْضًا (٦٨٩٠)

(٦٨٩٠) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، عَلَى خَطَأٍ وَقَعَ فِي الإِسْنَادِ مِنْ أَحَدِ رَوَاهُ، كَمَا سَيِّجَيَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.  
أَبُو كَامِلٍ: هُوَ مَظْفُرُ بْنُ مَدْرَكَ الْخَرَاسَانِيِّ الْحَافِظُ. زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَيْهِ الْعَقِيلِيِّ  
الْحَرَانِيُّ أَبُو سَهْلٍ؛ ثَقَةٌ، وَثَقَهُ ابْنُ مَعْنَى، وَتَرْجِمَهُ الْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ (٣٧٧ : ٣) –  
(٣٧٨)، وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٧٨ – ٤٧٩)، وَرَوَى تَوْثِيقَهُ بِإِسْنَادَيْنِ عَنْ  
ابْنِ مَعْنَى، وَتَرْجِمَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الْطَّبَقَاتِ (٦٩٢/٧)، وَقَدْ أَخْطَأَ زِيَادٌ فِي إِسْنَادِ هَذَا  
الْحَدِيثِ، كَمَا بَيْنَ ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي تَرْجِمَتِهِ فِي التَّهْذِيبِ، وَفِي تَرْجِمَةِ شِيخِهِ الْعَلَاءِ  
ابْنِ رَافِعٍ، فِي التَّعْجِيلِ (٣٢٥ – ٣٢٣)، وَسَفَرَ ذَلِكَ فِي تَخْرِيجِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.  
وَ«عَلَيْهِ»: بِضمِّ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْلَّامِ وَبَعْدِ الْأَلْفِ ثَاءَ مُثَلَّثَةٍ. وَقَدْ وُصَفَ «زِيَادُ» =

**أبو سهل حدثنا العلاء بن رافع عن الفرزدق بن حنان القاص قال: ألا  
أحدكم سمعته أذناني ووعاه قلبي، لم أنسه بعد؟، خرجت أنا**

هنا بأنه «قاص» بالصاد المهملة، من القصص، وهو الثابت في الأصول الثلاثة، والذي في ترجمته عندهم أنه كان يخلف أخاه «محمد بن عبدالله بن علامة» على القضاء ببغداد أيام المهدى. ولا ينفي هذا أن يكون «قاصاً» ويختلف أخاه مع ذلك على القضاة. العلاء بن رافع: هو العلاء بن عبدالله بن رافع الحضرمي الجزري، له ترجمة في التهذيب (٨: ١٨٥)، وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات»، وهو في كتاب الثقات (٢: ٣٦٦)، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٥٨/١٣)، وذكر أنه سأل أبيه عنه؟، فقال: «هو شيخ جزري، يكتب حديثه». وقد نسب هنا إلى جده، فخفى هذا على الحافظ الحسيني، فترجمه في الإكمال (ص ٨٤)، باسم «العلاء بن رافع»، وقال: «مجهول»!، وتعقبه الحافظ في التعجيز (٣٢٣ - ٣٢٥)، وأبيان عن وجه الصواب. الفرزدق بن حنان: ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ٨٦)، وقال: «مجهول». وهذا هو موضع الخطأ في الإسناد من زياد بن عبدالله بن علامة، فلا يوجد راو بهذا الاسم. بل صوابه «حنان بن خارجة»، وقد نبه على ذلك الحافظ في التهذيب، في ترجمة «زياد ابن عبدالله بن علامة»، قال: «وقفت له في مسند أحمد، على حديث خلط في إسناده، رواه عن العلاء بن رافع عن الفرزدق بن حنان عن عبدالله بن عمرو. وقد أخرج النسائي بعضه، من طريق أخيه محمد بن عبدالله بن علامة، فقال: عن العلاء بن عبدالله بن رافع، وهو الصواب، وقال أيضاً: عن حنان بن خارجة، بدل الفرزدق بن حنان، وهو الصواب. وقد أخرج أبو داود بعضه، من طريق محمد بن مسلم بن أبي الواضاح عن حنان بن خارجة عن عبدالله بن عمرو». وبه عليه أيضاً في التعجيز، في ترجمة «العلاء بن رافع»، معقباً على الحسيني في قوله «مجهول»، فقال: «لا، بل معروف، وإنما نسب في هذه الرواية إلى جده، فالتباس أمره، وهو مترجم في التهذيب. ونص حديثه في المسند». ثم ذكر هذا الحديث بهذا الإسناد، ثم قال: «هكذا رواه زياد ابن عبدالله بن علامة، فنسب العلاء إلى جده، وخبط في اسم شيخه!، وقد أخرج النسائي من طريق أخيه محمد بن عبدالله بن علامة عن العلاء بن عبدالله عن حنان بن

وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَيْدَةَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ، فَمَرِنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، فَذَكَرَ الْحَدِيثُ، فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِّنْ قَوْمِكُمَا، أَعْرَابِيٌّ جَافِ جَرِيءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ الْهِجْرَةُ، إِلَيْكَ حَيْثُمَا كُنْتَ، أَمْ إِلَى أَرْضِ مَعْلُومَةٍ، أَوْ لِقَوْمٍ

خارجية حديثه عن عبدالله بن عمرو، فذكر الحديث في لباس أهل الجنة. وهكذا أخرجه البخاري في ترجمة حنان بن خارجة [الكتير ١٠٣/١٢ - ١٠٤]، من هذا الوجه. وأخرج أبو داود الطيالسي [مسند الطيالسي ٢٢٧٧]، ومن طريقه البهقي في البعث والنشور، عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن العلاء بن عبدالله بن رافع، عن حنان بن خارجة، كذلك. وقال البخاري في التاريخ: العلاء بن عبدالله بن رافع روى عنه جعفر بن بركان وابن علاءة وابن أبي وضاح. وأخرج أبو داود [يعني في السنن، رقم ٢٥١٩]، من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن ابن أبي وضاح. بهذا الإسناد، الحديث الأول في الهجرة، نحوه. [هكذا قال الحافظ، وهو سهو منه، فإن حديث أبي داود في السؤال عن الجهاد والغزو فقط]. وقد أخرجه أحمد مطولاً عن عبدالرحمن بن مهدي كذلك، [سيأتي ٧٠٩٥]، وفيه قصة السؤال عن الهجرة، والسؤال عن ثياب أهل الجنة. ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم في المستدرك». ثم قال الحافظ: «وأما الرواية التي من وجها زياد فلم يتبع عليها». وقال أيضاً في التهذيب في ترجمة «حنان» (٣): ٥٦ - ٥٧: «حنان بن خارجة السلمي الشامي، روى عن عبدالله بن عمرو، وعن العلاء بن عبدالرحمن بن رافع الجزي. له في الكتابين [يعني أبي داود والنمسائي] حديث واحد، عند كل منهما بعضه: فعند أبي داود فيمن قتل صابراً، وعند النمسائي في لباس أهل الجنة. قلت [السائل ابن حجر]: وساقه أحمد والطبراني تماماً. وذكره ابن حبان في الثقات». وهو في كتاب الثقات (ص ١٧٣)، قال: «حنان بن خارجة السلمي، يروي عن عبدالله بن عمرو، روى عنه العلاء بن عبدالله بن رافع». وهذا تحقيق نفيس للحافظ ابن حجر، رحمه الله، أبان به عن وجه الصواب، وعن خطأ زياد في اسم التابعي، وأن صحته «حنان بن خارجة». و«حنان» بفتح الحاء المهملة وتحقيق النون، آخره نون أخرى بعد الألف، هكذا ضبطه الحافظ في التعجيل نقلًا عن ابن ماكولا. ولكن أثبته الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري في كتاب المؤتلف والمختلف ص ٣١) في رسم «حنان» بتشديد النون الأولى، وسماه «حنان بن عبدالله بن خارجة»،

خاصَّةً، أَمْ إِذَا مُتْ انقطَعَ؟، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْهِجْرَةِ؟»، قَالَ: هَا أَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا أَقْمَتَ

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ (٣٥٦ - ٥٧): «وَلِمْ أَرْ في شَيْءٍ مِنَ الْكِتَابِ زِيَادَةً (عَبْدُ اللَّهِ) فِي نَسْبَةٍ» وَالرَّاجِحُ مَا حَقَّقَهُ الْحَافِظُ أَبْنَ حَجْرٍ، وَوَقَعَ فِي الْأَصْوَلِ الْثَّلَاثَةِ هُنَا «الْفَرِزَدْقُ أَبْنُ حَيَانَ» بِالْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ، وَوَقَعَ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَادِ (٥: ٢٥٢) «بَنْ حَبَانَ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَلَاهُمَا خَطَأٌ، وَمُخَالَفٌ لِلثَّابِتِ فِي سَائِرِ الْمَصَادِرِ، وَسِيَّاتِي فِي (٩٥: ٧٠٩٥) «حَنَانَ» بِالْتَّوْنِ الْأُولَى، عَلَى الصَّوَابِ. وَالْحَدِيثُ سِيَّاتِي عَلَى الصَّوَابِ، كَمَا أَشَرْنَا مِنْ قَبْلِهِ، (٩٥: ٧٠٩٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْوَضَاحِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ حَنَانَ بْنِ خَارِجَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِنَحْوِهِ. وَكَذَلِكَ رَوَهُ أَبُو دَاوُدَ الطِّبَالِسِيُّ (٢٢٧٧) عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي الْوَضَاحِ، عَلَى الصَّوَابِ. وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ، فِي تَرْجِمَةِ «حَنَانَ»، (١٠٤ - ١٠٣/١١٢) مُخَصِّراً، كَعَادَتِهِ، بِإِسْنَادِيهِ، قَالَ: «حَنَانَ بْنَ خَارِجَةَ السَّلْمِيِّ»، قَالَ حَرْمَى بْنَ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَلَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَنَانَ بْنَ خَارِجَةَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِ ثِيَابِ الْجَنَّةِ؟، قَالَ: تَشَقَّقُ عَنْهَا ثُمَّرَةُ الْجَنَّةِ. وَقَالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ (يُعْنِي الطِّبَالِسِيَّ): سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي الْوَضَاحِ، سَمِعَ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ حَنَانَ بْنِ خَارِجَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، نَحْوِهِ». وَنَقَلَهُ بِتَمَامِهِ الْحَافِظُ أَبْنُ الْقَيْمِ، فِي كِتَابِ (حَادِي الْأَرْوَاحِ إِلَى بَلَادِ الْأَفْرَاحِ)، صَ ١٤٤ عَنِ الرَّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ مِنِ الْمَسْنَدِ، الْآتِيَّةِ (٩٥: ٧٠٩٥). وَوَقَعَ فِيهِ اسْمُ الصَّحَابِيِّ (٥: ٢٥٢ - ٢٥٣) أَوْلَهُ فِي السُّؤَالِ عَنِ الْهِجْرَةِ، عَنِ الْمَوْضِعِ، إِلَى قَوْلِهِ «بِالْيَمَامَةِ»، ثُمَّ أَشَارَ بِإِيْجَازٍ إِلَى الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى فِي الْمَسْنَدِ، ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبِزَارُ، وَأَحَدُ إِسْنَادِيِّ أَحْمَدٍ حَسَنٍ، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ». ثُمَّ نَقَلَ آخِرَهُ، فِي السُّؤَالِ عَنِ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بِنَحْوِهِ (١٠: ٤١٥)، وَقَالَ: «رَوَاهُ الْبِزَارُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، وَرَجَالَهُ ثَقَاتٌ!»، فَنَسِيَ أَنْ يَنْسِبَهُ إِلَى الْمَسْنَدِ، وَهُوَ فِيهِ فِي الرَّوَايَتَيْنِ. وَنَقَلَ السِّيَوْطِيُّ فِي زِيَادَاتِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (١: ٨٥) مِنْ فَتْحِ الْكَبِيرِ مِنْهُ قَوْلُهُ «إِذَا أَقْمَتَ الصَّلَاةَ وَأَتَيْتَ الزَّكَاةَ وَهَجَرْتَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا

**الصلةَ وآتَيْتَ الزَّكَاةَ فَأَنْتَ مَهَاجِرٌ، وَإِنْ مُتَّ بِالْحَضْرَمَةَ، قَالَ: يَعْنِي أَرْضاً  
بِالْيَمَامَةَ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَيْتَ ثِيَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ،**

بطن فأنت مهاجر، وإن مت بالحضرمة». ونسبة للمسندي فقط. وقد سبقت إشارة الحافظ ابن حجر إلى أن النسائي روى منه لباس أهل الجنة، فعل هذه الرواية في السنن الكبرى للنسائي، فهي ليست في سنن النسائي الصغرى الموجودة، بعد طول البحث والتنبيع، ثم لم يذكرها الطيالسي في ذخائر المواريث، ويؤكد هذا ويؤيده، أن الهيثمي ذكرها في مجمع الروايد، كما بينا، وإن قصر في نسبتها للبزار وحده. وأما الحديث الذي أشار الحافظ ابن حجر إلى أنه بعض هذا الحديث، وأنه رواه أبو داود في السنن - فإنه رواه الطيالسي (٢٢٧٧) في آخر هذا الحديث، بعد السؤال عن ثياب أهل الجنة، رواه عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن علاء بن عبد الله بن رافع عن حنان بن خارجة عن عبدالله بن عمرو، وفي آخره: «فقلت [القاتل هو حنان بن خارجة]: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، مَا تقول فِي الْهِجْرَةِ وَالْجَهَادِ؟»، قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ابْدُأْ بِنَفْسِكَ فَاغْزِهَا، وابْدُأْ بِنَفْسِكَ فَجَاهِدْ، فَإِنْكَ إِنْ قَتَلْتَ فَارِئًا، بَعْثَكَ اللَّهُ فَارِئًا، وَإِنْ قَتَلْتَ مَرَائِيًّا، بَعْثَكَ اللَّهُ مَرَائِيًّا، وَإِنْ قَتَلْتَ صَابِرًا مَحْتَسِبًا، بَعْثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مَحْتَسِبًا». وهكذا سياقه في ظاهره عند الطيالسي موقوفاً، إلا أن يكون سقط في روايته شيء من بعض الرواية أو بعض الناسخين. وقد رواه أبو داود السجستاني في السنن (٢٥١٩ : ٣٢١ - ٣٢٢ عن العبود) عن مسلم بن حاتم الأنباري عن عبد الرحمن بن مهدى، عن ابن أبي الوضاح عن العلاء عن حنان عن عبدالله بن عمرو، قال: «قَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْجَهَادِ وَالْغَزْوِ؟»، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مَحْتَسِبًا، بَعْثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مَحْتَسِبًا، إِنْ قَاتَلْتَ مَرَائِيًّا مَكَاثِرًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قَتَلْتَ، بَعْثَكَ اللَّهُ عَلَى تِيكَ الْحَالِ». وهكذا رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٨٥ - ٨٦)، من طريق إسحاق بن منصور عن عبد الرحمن بن مهدى، بهذا الإسناد، وقال: «حَدَّيْتُ صَحِيحَ الإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ». ومحمد بن أبي الوضاح هذا: هو أبو سعيد محمد بن مسلم بن أبي الوضاح المؤدب، ثقة مأمون». ووافقه الذهبي. فهذا أصح وأثبت من رواية الطيالسي. وهذا القسم من الحديث، الذي رواه أبو داود =

أتسج نسجاً أم تشقق من ثمر الجنة؟، قال: فكأن القوم تعجبوا من مسألة الأعرابي!، فقال: «ما تعجبون من جاهلي يسأل عالماً؟!، قال: فسكت هنية، ثم قال: «أين السائل عن ثياب الجنة؟»، قال: أنا، قال: «بل تشقق من ثمر الجنة».

٦٨٩١ - حدثنا ابن إدريس سمعت ابن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ ورجلًا من مزينة يسأل عن ضالة الإبل؟، فقال: معها حذاؤها وسقاوها، تأكل الشجر، وترد الماء، فذرها حتى يأتي باغيها، قال: وسائله عن ضالة الغنم؟، فقال: «لك أو لأخيك أو للذئب، أجمعها إليك حتى يأتي باغيها»، وسائله عن الحريرة

والحاكم، ليس في المسند، على ما وصل إليه استقصائي وتبني، فلذلك ذكرته هنا مفصلاً. والحمد لله.

عبدالله بن حيدة: لم أجده له ترجمة، وهو ليس راوياً في هذا الإسناد، كما هو ظاهر. ولعل هذا هو السبب في تجهيله، فلم يذكره أحد فيما أعلم، ووقع اسم أبيه في مجمع الزوائد «حيد» بدون الهاء في آخره، وهي ثابتة في الأصول الثلاثة.

الحضرمة: فسرت في الحديث بأنها «أرض باليمامة»، يعني وسط الجزيرة، فهي غير «حضرموت» التي باليمن. ولم يذكر «الحضرمة» أحد من أصحاب معاجم البلدان ولا معاجم اللغة، ولا استطعت أن أجده لها ذكراً في المراجع التي لها فهارس للأماكن. ووقع اسمها في مجمع الزوائد «الحضرمي»!، وهو خطأ، لعله من الناسخ أو الطابع.

(٦٨٩١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٨٣)، ومطول (٦٧٤٦). وقد أشرنا إليه في أولهما. قوله «سمعت رسول الله»، في نسخة بهامشي (ك م) «شهدت». وقوله «ورجلًا»، في (م) «ورجل». «الخراب» بفتح الخاء وتحقيق الراء، وهو الثابت هنا في (م ح)، وفي (ك) «الخرب» بدون ألف، فيجوز فيها فتح الخاء وكسر الراء، أو كسر الخاء وفتح الراء، وقد سبق بيانها مفصلاً في الرواية الأولى.

التي تُوجَد في مَرَأَتِهَا؟، قال: فقال: «فيها ثَمَنْهَا مَرْتَنْ وَضَرَبَ نَكَالاً، قال: فَمَا أَخْدَى مِنْ أَعْطَانَهُ فِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجْنَنَ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْلُّقْطَةُ نَجْدُهَا فِي السَّبِيلِ الْعَامِرِ؟، قَالَ: عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَلَا فَهِيَ لَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُوجَدُ فِي الْخَرَابِ الْعَادِيِّ؟، قَالَ: فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسِ.

**٦٨٩٢** — حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن سالم ابن أبي الجعد عن جَابَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٌ، وَلَا مَنَّانٌ، وَلَا وَلْدٌ زِنْيَةً».

**٦٨٩٣** — حدثنا عبد الرزاق سمعت المُشْتَى بن الصَّبَّاح يقول:

(٦٨٩٢) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. والحديث مطول (٦٥٣٧، ٦٨٨٢)، وقد فصلنا القول فيه في أولهما. ونزيره هنا أن هذه الرواية ذكرها الهيثمي في مجمع الروايد (٦: ٢٥٧)، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه جابان، وثقة ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح»، وقال أيضًا: «رواه النسائي غير قوله: ولا ولد زنية». ورواه الدارمي (١١٢: ٢) عن محمد بن كثير عن سفيان، بهذا الإسناد، كما أشرنا من قبل. رواه ابن حبان في صحيحه (٤٨: ٣) (ع) عن أبي خليفة عن محمد بن كثير، به. وقال ابن حبان: «معنى نفي المصطفى ﷺ عن ولد زنية دخول الجنة، وولد زنية ليس عليهم من أوزار آبائهم وأمهاتهم شيء: أن ولد زنية على الأغلب يكون أجرس على ارتكاب المزجورات. [أو] أراد ﷺ أن ولد زنية لا يدخل الجنة: جنة يدخلها غير ذي زينة، من لم تكتش جسارته على ارتكاب المزجورات».

(٦٨٩٣) إسناده حسن، ثم يكون صحيحًا لغيره، كما سيأتي، إن شاء الله. المشتى بن الصباح اليماني الأبناوي المكي: شيخ صالح، وثقة ابن معين، فيما روى عنه عباس الدوري، وسأل ابن أبي حاتم عنه أباه وأبا زرعة؟، فقالا: «لين الحديث»، وضعفه ابن سعد والنمسائي وغيرهما، وقد اختلف في آخر عمره، وقال عبد الرزاق: «أدركته شيخًا كبيرًا بين اثنين، يطوف الليل أجمع» . وترجمه البخاري في الكبير (٤١٩/١٤)، وقال:

أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي: أن النبي ﷺ قضى أن المرأة أحق بولدها ما لم تزوج.

٦٨٩٤ — حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبدالله بن عمرو، قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلّي قاعداً، فقلت: يا رسول الله، إني حذثت أنك قلت إن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وأنت تصلي جالساً؟، قال: «أجل»، ولكنّي لست كأحد منكم».

٦٨٩٥ — حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن عاصم بن أبي النجود عن خبيرة بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال

«يروي عن عطاء وعمرو بن شعيب، قال يحيى القطان: لم يترك المثنى من أجل عمرو ابن شعيب، ولكن كان منه اختلاط»، ونحو ذلك في الصغير (ص ١٧٣)، والضعفاء (ص ٣٤)، كلاما للبخاري، ولعل هذا أعدل ما قيل فيه. «المثنى»: بضم الميم وفتح الثاء المثلثة وتشديد التون بعدها ألف مقصورة. و«الصبح»: بالصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة وأخره حاء مهملة. والحديث مضى معناه مطولا (٦٧٠٧) من رواية ابن جرير عن عمرو بن شعيب. فلذلك ذهبنا إلى أنه صحيح لغيره، إذ تبين أن المثنى لم يفرد بروايته.

(٦٨٩٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥١٢)، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر (٦٨٨٣).  
(٦٨٩٥) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢: ٣٠٣)، وقال: «رواه أحمد، وإسناده صحيح». وقد مضى نحو معناه من وجه آخر، بأسانيد صحاح (٦٤٨٢)، وإسناده صحيح». وقد مضى نحو معناه من وجه آخر، بأسانيد صحاح (٦٨٢٦، ٦٨٢٦، ٦٨٧٠). وذكر المنذري في الترغيب والترهيب (٤: ١٥٠) الروایتين، ونسب هذه الأخيرة لأحمد، وقال: «إسناده حسن». ولكن وقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر»، وهو خطأً مطبعي واضح. قوله «أو أكفته إلى»: قال المنذري: «بكاف ثم فاء ثم تاء مثناة فوق، معناه: أضمه إلى وأقضه وقال ابن الأثير: «كل من ضممته إلى شيء فقد كفته». ووقع بدلها في مجمع الزوائد «ألقيه وهو خطأً يقيناً، من ناسخ أو طابع.

رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةً مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرَضَ، قَبِيلٌ لِلْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: أَكْتُبْ لَهُ مِثْلًا عَمَلَهُ إِذَا كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفُتَهُ إِلَيْيَّ». <sup>١</sup>

٦٨٩٦ — حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزَعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيهِمْ إِلَيْهِ، وَلَكِنَّ يَذَهَّبُ بِالْعُلَمَاءِ، كَلَمَا ذَهَبَ عَالَمٌ ذَهَبَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْعِلْمِ، حَتَّى يَقِنَّ الْمُؤْمِنُونَ لَا يَعْلَمُ، فَيَتَخَذَ النَّاسُ رُؤُسَاءَ جُهَالًا، فَيُبَشِّرُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَقُولُونَ وَيُضَلُّونَ». <sup>٢</sup>

٦٨٩٧ — حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسىب عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمَقْسُطُونُ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرِ مِنْ لَوْلَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْنَ يَدِي الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا». <sup>٣</sup>

٦٨٩٨ — / حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن

٢٠٤  
٢

(٦٨٩٦) إسناده صحيح، عروة: هو ابن الزبير بن العوام والحديث مكرر (٦٥١١، ٦٧٨٧)

(٦٧٨٨).

(٦٨٩٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٥)، ومختصر (٦٤٩٢).  
(٦٨٩٨) إسناده ضعيف، لانقطاعه. فإن عمرو بن شعيب لم يدرك جد أبيه، عبد الله بن عمرو. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (٢: ٦٠)، وقال: «رواه أحمد، ورجاله موثقون»!، فوهم في ذلك، لأن الحديث ثابت أنه منقطع، أنه «عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو»، ليس فيه «عن أبيه». وهذا هو الثابت في (حـ كـ)، وكذلك كان في (مـ)، ولكن كتب بها مشها: «عن أبيه عن جده» على أنه نسخة. ولعل هذه النسخة هي التي وقعت للحافظ الهيثمي، فأوقعه في الوهم. إذ الثابت في هذا الحديث أنه منقطع: فذكره ابن الأثير في أسد الغابة (٥: ١٢٧ - ١٢٨) في ترجمة «يعقوب بن زمعة». =

٦٠  
شَعِيبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ أَعْلَى الْوَادِي، يَرِيدُ أَنْ نَصْلِي، قَدْ قَامَ وَقَمْنَا، إِذَا خَرَجَ عَلَيْنَا حَمَارٌ مِنْ شَعْبِ أَبِي دَبٍّ، شَعْبِ أَبِي مُوسَى، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ فِلْمَ يَكْبَرُ، وَأَجْرَى إِلَيْهِ يَعْقُوبَ بْنَ زَمْعَةَ، حَتَّى رَدَّهُ.

قال: «روى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص». إلخ. وكذلك ذكره الحافظ في ترجمته في الإصابة (٦: ٣٥٢). قال: «يعقوب بن زمعة الأسدية: ذكر في حديث عبدالله بن عمرو، بسنده منقطع»، فذكر الحديث، ثم قال: «آخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن ابن جريج: أخبرني عمرو ابن شعيب عن عبدالله بن عمرو، بهذا. وأخرجه ابن أبي عمر عن هشام بن سليمان عن ابن جريج، به». فهذه دلائل تؤيد ما ثبت في الأصول هنا، من انقطاع الإسناد، إذ هي من أوجه مختلفة. وتضعف النسخة التي بهامش (م)، وتثبت الوهم على الحافظ الهيثمي. «شعب أبي دب»: بضم الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة. وفي الإصابة «شعب أبي ذئب»، وهو خطأً مطبعي واضح. وهذا الشعب بمكة: قال ياقوت في معجم البلدان (٥: ٢٧٠): «يقال: فيه مدفن آمنة بنت وهب، أم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ». قال الفاكهي أبو عبدالله محمد بن إسحق في كتاب مكة من تصنيفه: أبو دب هذا، رجل منبني سوادة بن عامر بن صعصعة. وقال أبو الوليد الأزرقي في كتاب أخبار مكة (٢: ١٦٩): «أخبرني جدي عن الزنجي قال: كان أهل الجاهلية وفي صدر الإسلام يدفون موتاهم في شعب أبي دب، من الحجون إلى شعب الصفي». وقال أيضاً (٢: ١٧٠): «وشعب أبي دب الذي يعمل فيه الجزارون بمكة، بالمعلاة. وأبو دب: رجل منبني سوادة بن عامر، سكنه فسمى به. وعلى فم هذا الشعب سقية من حجارة، بناها أبو موسى الأشعري، وزلتها حين انصرف من الحكمين». وقال أيضاً (٢: ١٨٢): «وبئر أبي موسى الأشعري، بالمعلاة، على فم شعب أبي دب بالحججون». وقال نحو ذلك مرة أخرى (٢: ٢١٩ - ٢٢٠). وتبيّن لنا من هذا أن قوله هنا «شعب أبي موسى»: ي يريد به «بئر أبي موسى» أو «سقية أبي موسى»، التي بجوار «شعب أبي دب»، وأن هذا القول =

**٦٨٩٩** – حدثنا عبد الرزاق حدثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجوز شهادة خائن، ولا خائنة، ولا ذي غم على أخيه، ولا تجوز شهادة القانع لأهل البيت، وتجوز شهادته لغيرهم»، والقانع: الذي ينفق عليه أهل البيت.

**٦٩٠٠** – حدثنا نصر بن باب عن الحجاج عن عمرو بن شعيب

بيان لمكان الشعب، من بعض الرواية، لأن «شعب أبي موسى» كان يسمى بهذا – في عصر رسول الله ﷺ، إن صح هذا الحديث.

(٦٨٩٩) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٦٩٨). الغمر، بكسر الغين المعجمة وسكون الميم: الحقد والضفن.

(٦٩٠٠) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ٣٧٣)، وقال: «رواه أحمد، وفيه نصر بن باب، ضعفه الجمهور، وقال أحمد: ما كان به بأس». وهكذا قال الهيثمي!، و«نصر بن باب» شيخ أحمد، ذهبنا إلى توثيقه بالدلائل البينة، في (١٧٤٩)، والهيثمي نفسه نقل توثيقه عن أحمد، كما ذكرنا في (٢٢٢٨). ثم إنه لم ينفرد بروايته هذا الحديث: فقد رواه الدارقطني في السنن (ص ٣٦٩)، من طريق أبي مالك الجنبي، ومن طريق زفر بن الهذيل، كلها عن حجاج بن أرطاة. وهذا إن إسناده جيدان: أبو مالك الجنبي: هو عمرو بن هاشم الكوفي، وهو لين الحديث، لا بأس به، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٦٧/١٣)، وسأل أبواه عنه؟، فقال: «لين الحديث، يكتب حدثه». وهذا أعدل ما قيل فيه. «الجنبي»: نسبة إلى «جنب»، بفتح الجيم وسكون النون، وهي قبيلة من اليمن.

زفر بن الهذيل: هو صاحب أبي حنيفة، وكان ثقة، وتكلم فيه بعضهم بغير حجة، وترجمه الحافظ في اللسان (٢: ٤٧٦ – ٤٧٨)، وترجمه ابن حبان في الثقات (٢: ١٧١) فأنصفه، قال: «زفر بن الهذيل بن قيس، من بلغتبر، كنيته: أبو الهذيل، الكوفي، من أصحاب أبي حنيفة، يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري، روی عنه شداد بن

عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قَطْعَ فِيمَا دُونَ عَشْرَةَ دراهم».

٦٩٠١ — حدثنا نَصْرٌ بْنُ بَابٍِ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَاتِي مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَتَتَنِّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِمَا سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتُحِبُّ أَنْ سَوَرَ كَمَا اللَّهُ سَوَارَينَ مِنْ نَارٍ؟»؟، قَالَتَا: لَا، وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَدِيَا حَقَّ اللَّهِ عَلَيْكُمَا فِي هَذَا».

٦٩٠٢ — حدثنا نَصْرٌ بْنُ بَابٍِ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ جَدِهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَخْاصِمُ أَبَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَالِيْ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ وَمَالُكُ لَأَبِيكَ».

٦٩٠٣ — حدثنا نَصْرٌ بْنُ بَابٍِ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ

حَكِيمُ الْبَلْخِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ. وَكَانَ زَفِرُ مَتْقَنًا حَافِظًا، قَلِيلُ الْخَطَا، لَمْ يَسْلُكْ مَسْلِكَ صَاحِبِهِ فِي قَلْةِ التَّيْقِظِ فِي الرَّوَايَاتِ. وَكَانَ أَقْيَسُ أَصْحَابِهِ، وَأَكْثَرُهُمْ رَجُوْعًا إِلَى الْحَقِّ إِذَا لَاحَ لَهُ وَمَاتَ بِالْبَصَرَةِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَصْبَهَانَ. وَكَانَ مَوْتُهُ فِي وَلَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ. وَذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ فِي الثَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، فِي رِسَالَتِهِ الْمَلْحَقَةِ بِكِتَابِ الْضَّعَفَاءِ لَهُ (ص ٣٥)، قَالَ: «وَزْفَرُ بْنُ الْهَذِيلُ: ثَقَةٌ». وَانْظُرْ (٦٦٨٧، ٦٦٩١).

(٦٩٠١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَكْرُرٌ (٦٦٦٧). وَقَدْ أَشَرْنَا إِلَيْهِ هَنَاكَ.

(٦٩٠٢) إِسْنَادُهُ صَحِيقٌ، وَهُوَ مُختَصَّرٌ (٦٦٧٨).

(٦٩٠٣) إِسْنَادُهُ صَحِيقٌ، وَسَيَأْتِي أَيْضًا (٧٠١٦). وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٤٣ - ١٤٤)، مِنْ طَرِيقِ يُوسُفِ بْنِ يَعْقُوبِ السَّلْعِيِّ [بِفتحِ السِّينِ الْمُهَمَّلَةِ وَسَكُونِ الْلَّامِ] عَنْ حَسِينِ الْمَلْعُومِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، مَرْفُوعًا، بِلَفْظِ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِفَالْخَتَهِ الْكِتَابُ، فَهِيَ خَدَاجٌ، فَهِيَ خَدَاجٌ». وَقَالَ الْبُوْصِيرِيُّ فِي زَوَائِدِهِ: «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ». وَذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (٦٣٢٦)، وَنَسَبَهُ لِأَحْمَدَ وَابْنِ مَاجَةَ. وَلَكِنَّ لِيْسَ =

عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُل صلاة لَا يَقْرأُ فِيهَا فَهِيَ خِدَاج، ثُمَّ هِيَ خِدَاج». <sup>٦٩٠</sup>

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا نَصْرٌ بْنُ بَابٍ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، عَلَى أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَيَفْدُوا عَانِيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

في روايتي أَحْمَدُ، هذِهِ وَالآتِيَةُ (٧٠١٦) لِفَظُهُ: «بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ». وَذَكْرُهُ الْهَيْثِمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الرَّوَايَاتِ (١١١: ٢) بِلِفَظِهِ: «كُل صلاة لَا يَقْرأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَخِدَاجٌ، فَخِدَاجٌ». وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ التَّشِيفِيَّ، قَالَ أَبُو زَرْعَةَ: نَسَأَ اللَّهَ السَّلَامَةَ! لَيْسَ بِالْقَوِيِّ». فَوُهُمُ الْحَافِظُونَ الْهَيْثِمِيُّ إِذَا ذَكَرَهُ فِي الرَّوَايَاتِ، وَهُوَ فِي أَبْنِي مَاجَةَ ثُمَّ نَسَى أَنْ يَذْكُرَهُ عَنِ الْمَسْنَدِ، وَإِسْنَادُهُ فِيهِ أَصْحَاحٌ وَأَجْوَدُهُ، وَأَتَى بِهِ مِنْ وَجْهٍ ضَعِيفٍ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ التَّرمِذِيُّ فِي قُولِهِ «وَفِي الْبَابِ» (٢٠٦: ٢)، وَقَالَ شَارِحُهُ: «وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَأَتْخَرَجَ الْبَيْهِقِيُّ فِي كِتَابِ الْقِرَاءَةِ، وَالْبَخَارِيُّ فِي جَزِئِ الْقِرَاءَةِ». الْخِدَاجُ، بَكْسُرُ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَخْفِيفُ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ: قَالَ أَبْنُ الْأَوْيَرِ: «الْنَّقْصَانُ، يَقَالُ: خَدِيجَةُ النَّاقَةِ، إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِهِ وَإِنْ كَانَ تَامُ الْخُلُقِ، وَأَنْخَدِيجَتْهُ، إِذَا وَلَدَتْهُ نَافِضُ الْخُلُقِ وَإِنْ كَانَ لِتَمَامِ الْحَمْلِ، وَإِنَّمَا يَقَالُ: فَهِيَ خِدَاجٌ، وَالْخِدَاجُ مَصْدَرٌ - عَلَى حَذْفِ الْمَضَافِ، أَيْ ذَاتِ خِدَاجٍ، أَوْ يَكُونُ قَدْ وَصَفَهَا بِالْمَصْدَرِ نَفْسَهُ مِبَالِغَةً».

(٦٩٠٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ مَضَى أَثْنَاءَ مَسْنَدِ أَبْنِ عَبَّاسٍ (٢٤٤٣) عَنْ سَرِيعٍ عَنْ عِبَادٍ عَنْ حِجَاجٍ. وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أَنَّ رَوَاهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ «مُثْلَهُ». وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ هَذَا، ذَكْرُهُ الْهَيْثِمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الرَّوَايَاتِ (٤: ٢٠٦)، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ الْحِجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، وَهُوَ مَدْلُوسٌ، وَلَكِنَّهُ ثَقَةٌ». «الْعَانِي»، بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةُ: الْأَسِيرُ. وَوَقَعَ فِي مَجْمُوعِ الرَّوَايَاتِ «غَائِبُهُمْ»!، وَهُوَ تَصْحِيفٌ مِنْ نَاسِخٍ أَوْ طَابِعٍ.

٦٩٠٥ — حدثنا نَصْرُ بْنُ بَابِعَ عن إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ عَنْ جَرِيرِ  
ابن عبد الله البَجْلِيِّ، قَالَ: كَنَا نَعْدُ الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمِيتِ وَصَنْيَعَةِ الطَّعَامِ  
بَعْدَ دُفْنِهِ مِنَ النِّيَاحَةِ.

٦٩٠٦ — حدثنا نَصْرُ بْنُ بَابِعَ عن حَجَّاجَ عَنْ عَمْرُو بْنِ شَعْبِ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، قَالَ: جَمِيعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَوْمَ غَرَّاً بْنَيِّ

(٦٩٠٥) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن أبي خالد، كما بين في رواية ابن ماجة. قيس: هو ابن أبي حازم. والحديث رواه ابن ماجة (١: ٢٥٢) عن محمد بن يحيى عن سعيد بن منصور، وعن شجاع بن مخلد، كلاهما عن هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد، به. قال البوصيري في زوائد़ه: «إسناده صحيح، رجال الطريق الأول على شرط البخاري، والثاني على شرط مسلم». وهو كما قال. وذكره الجد بن تيمية في المتنقى (١٩٣٣)، ونسبة لأحمد فقط، وزاد شارحه الشوكاني (٤: ١٤٨) نسبة لابن ماجة بإسناد صحيح. وهذا الحديث من مسند «جرير بن عبد الله البجلي»، كما هو ظاهر، ولا علاقة له بمسند «ابن عمرو بن العاص». ومع هذا فإنه لم يذكر مرة أخرى في مسند «جرير»، الآتي في (ج ٤ ص ٣٥٧ - ٣٦٦ من طبعة الحلبي). والمراد بصنعة الطعام هنا: ما يصنعه أهل الميت لضيافة الواردين للعزاء - زعموا!، فإن السنة أن يصنع الناس الطعام لأهل الميت، لأن يصنعوا لهم للناس. لقوله عليه السلام، لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فقد أثأهم أمر يشغلهم». وقد مضى من حديث عبد الله بن جعفر (١٧٥١). ولذلك جعل الجد بن تيمية عنوان الباب على الحديدين: «باب صنع الطعام لأهل الميت، وكراحته منهم للناس». وقال السندي في شرح ابن ماجة: «وبالجملة فهذا عكس الوارد، أن يصنع الناس الطعام لأهل الميت، فاجتمع الناس في بيتهم، حتى يتتكلفوا لأجلهم الطعام، قلب لذلك!، وقد ذكر كثير من الفقهاء: أن الضيافة لأهل الميت قلب للمعقول !، لأن الضيافة حقاً أن تكون للمرسورة، لا للحزن». وهذا جيد نفيض.

(٦٩٠٦) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٨٢). وانظر (٦٦٩٤).

المُصْطَلَقَ.

٦٩٠٧ — حدثنا الحَكَمُ بن موسى، قال عبد الله [بن أحمد]: وسمعته أنا من الحَكَمَ بن موسى، حدثنا مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين فرأى خيراً منها، فليَكُفِّرْ الذي هو خير، ولْيُكَفِّرْ عن يمينه».

٦٩٠٨ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا الوليد بن مسلم حدثني

(٦٩٠٧) إسناده ضعيف، من أجل مسلم بن خالد. الحكم بن موسى القنطري: سبق توثيقه (١٠٥١)، ونزيد هنا أن صالح جزرة وصفه بأنه «الثقة المأمون»، وترجمه البخاري في الكبير (٣٤٢/١). مسلم بن خالد: هو الرنجي، سبق أنينا ضعفه في (٦١٣). وال الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايات (٤ : ١٨٤)، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم بن خالد الرنجي، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره». وانظر (٦٧٣٦).

(٦٩٠٨) إسناده صحيح، علي بن عبد الله: هو ابن المديني، الإمام الحافظ، شيخ البخاري، وهو من أقران الإمام أحمد، يروي عنه رواية القرآن، وقد مضى بعض روایته عنه (٢٢٤٨)، (٥٤٣٧). والحديث رواه البخاري (٨ : ٤٢٦) عن ابن المديني، بهذا الإسناد. رواه أيضاً (٧ : ٣٤) عن محمد بن يزيد الكوفي، ورواه أيضاً (٧ : ١٢٧ - ١٢٨) عن عياش بن الوليد، كلامها عن الوليد بن مسلم، بهذا. وقال البخاري عقب رواية عياش: «تابعه ابن إسحق: حدثني يحيى بن عروة عن عروة: قلت لعبد الله بن عمرو: ومتابعة ابن إسحق، التي أشار إليها البخاري، ستائي في رواية مطولة (٧٠٣٦). وهذا الحديث، من رواية الوليد ابن مسلم عن الأوزاعي، ذكره ابن كثير في التفسير (٧ : ٢٨٢) من رواية البخاري عن ابن المديني. وذكره في التاريخ (٣ : ٤٥ - ٤٦) من رواية البخاري عن عياش بن الوليد. وقال في التاريخ: «أنفرد به البخاري»، يعني عن صحيح مسلم. ولم يروه من أصحاب الكتب الستة غير البخاري، كما يتبيّن ذلك من ذخائر المواريث (٤٥٣٥).

الأوزاعي حديثي يحيى بن أبي كثير حديثي محمد بن إبراهيم بن الحرف التّيمي حديثي عروة بن الزبير، قال: قلت لعبد الله بن عمرو بن العاصي: أخبرني بأشد شيء صنعته المشركون برسول الله ﷺ؟، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلّي بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط، فأخذ بمنكب النبي ﷺ، ولوّ ثوبه في عنقه، فخنقه به خنقاً شديداً، فأقبل أبو بكر رضي الله عنه، فأخذ بمنكبته، ودفعه عن رسول الله ﷺ، وقال: ﴿أَتُقْتَلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّ اللَّهِ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

٦٩٠٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، قال: أتى النبي ﷺ رجل يباعه على الهجرة وغلظ عليه، فقال: ما جئتكم حتى أبكيتكم، يعني والديه، قال: «ارجع فأضحكهما كما أبكيتكم».

٦٩١٠ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عطاء / بن السائب عن أبيه عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «خصلتان، أو خلتان لا يحافظ عليهما رجل مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير، ومن يعمل بهما قليل، تسبح الله عشراً، وتحمد الله عشراً، وتكبر الله عشراً، في دبر كل صلاة، فذلك مائة وخمسون باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان، وتسبح ثلاثة وثلاثين، وتحمد ثلاثة وثلاثين، وتكبر أربعين وثلاثين»، عطاء لا يدرى أيتها أربع وثلاثون، «إذا أخذ مضجعه، فذلك مائة باللسان، وألف في الميزان، فإذاكم يعمل في اليوم ألفين وخمسمائة سيئة»؟، قالوا: يا رسول الله، كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل؟، قال: «يأتي أحدهم الشيطان إذا فرغ من صلاته، فيذكره حاجة كذا وكذا، فيقوم ولا يقولها،

(٦٩٠٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٦٩).

(٦٩١٠) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٤٩٨)، وقد خرجناه وأشارنا إليه هناك. وانظر (٦٥٥٤).

فَإِذَا اضطجعَ يأْتِيه الشَّيْطَانُ فِينَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ لَهَا»، فَلَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَعْقِدُهُنَّ فِي يَدِهِ.

قال عبد الله [بن أحمد]: سمعت عَبْدَ اللَّهِ الْقَوَارِيري سمعت حَمَّادَ بن زيد يقول: قدم علينا عطاء بن السائب البصرة، فقال لنا أَيُوب: أَتَوْه فاسأله عن حديث التسبيح؟، يعني هذا الحديث.

٦٩١١ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنه رأى قوماً توضئوا لم يتمموا الوضوء، فقال: «ويل للأعقاب من النار».

٦٩١٢ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسماعيل، يعني ابن أبي خالد، عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن المهاجر من هجر ما نهى الله عنه، والمسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده».

٦٩١٣ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم

(٦٩١١) إسناده صحيح، على ما في ظاهره من إيهام التابعي راويه. أبو بشر: هو جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وحشية، البشكري، سبقت ترجمته (٦٢٥٩). الرجل من أهل مكة، الذي رواه عنه أبو بشر: هو يوسف بن ماهك، كما تدل عليه الرويات الآتية (٦٩٧٦، ٧١٠٣)، وكما نص عليه الحافظ في التعجيز (ص ٥٥١). وابن ماهك: سبقت ترجمته (٦٥١٠). والحديث مختصر (٦٨٨٣)، ومطول (٦٥٢٨)، وقد أشرنا إليه فيه.

(٦٩١٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٠٦)، (٦٨٣٧)، (٦٨٩٠). قوله «المسلم»، في (ك) و«المؤمن»، وهي نسخة بهامش (م).

(٦٩١٣) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل من بنى مخزوم وعمه. ورواوه الطيالسي (٢٢٩٤) عن شعبة، بهذا الإسناد. وأصل الحديث صحيح، فقد مضى المرفوع منه (٦٥٢٢) بلفظ:

أنه سمع رجلاً من بني مخزوم يحدث عن عمّه: أن معاوية أراد أن يأخذ أرضاً لعبد الله بن عمرو، يقال لها «الوَهْطُ»، فأمر مواليه فلبسوا آلاتهم، وأرادوا القتال، قال: فأتيته، فقلت: ماذا؟، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يُظلم بمظلمةٍ فيقاتلَ فُقْتَلَ، إِلَّا قُتْلَ شَهِيدًا». =

## ٦٩١٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم

«من قتل دون ماله فهو شهيد». ومضى بنحو معناه مراراً، أشرنا إليها هناك. وسيأتي مطولاً ومختصرأ مراراً، كما أشرنا من قبل أيضاً. وذكر الحافظ في الفتح (٥: ٨٨) أن الطبرى رواه من طريق حبيبة بن شريح عن أبي الأسود عن عكرمة، وفيه: «أن عاملاً لمعاوية أجرى علينا من ماء ليسقي بها أرضاً، فدنا من حائط لآل عمرو بن العاص، فأراد أن يخرقه، ليجري العين منه إلى الأرض، فأقبل عبدالله بن عمرو ومواليه بالسلاح، وقالوا: والله لا تخرقون حائطنا حتى لا يقى منا أحد. فذكر الحديث». قال الحافظ: «والعامل المذكور: هو عنابة بن أبي سفيان، كما ظهر من روایة مسلم، وكان عاملاً لأنحى على مكة والطائف. والأرض المذكورة كانت بالطائف». ورواية مسلم التي فيها ذكر «عنابة»، سيأتي نحوها (٦٩٢٢). و «الوَهْطُ»: حديقة كانت لهم بالطائف، كما بينا مفصلاً في (٦٦٤٤).

(٦٩١٤) إسناده صحيح، طلحة بن هلال: ترجمة البخاري في الكبير (٣٤٧/٢/٢)، قال: «طلحة بن هلال العامري، عن عبدالله بن عمرو. قاله لنا علي عن عمرو بن أبي رزين عن شعبة عن سعد بن إبراهيم. وقال غندر والتضر: هلال بن طلحة». و « Gnadr »: هو محمد بن جعفر، شيخ أئمدة في هذا الإسناد. وترجمة ابن حبان في الثقات (ص ٢٢٨ - ٢٢٩)، وجزم بقول واحد، قال: «طلحة بن هلال العامري: يروى عن عبدالله ابن عمرو، روى عنه سعد بن إبراهيم». ثم روى هذا الحديث، كما سيأتي . وقد قصر الحسيني في الإكمال، وتبعه الحافظ في التعجيل، فلم يترجم له في اسم «طلحة»، ولا في اسم «هلال». مع أنه لم يترجم في التهذيب. والحديث رواه الطيالسي (٢٢٨٠) عن شعبة، بهذا الإسناد. ورواية ابن حبان في الثقات: «حدثنا عمر بن محمد الهمданى، حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلى، حدثنا محمد بن بكر البرساني عن شعبة =

عن هلال بن طلحة أو طلحة بن هلال، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله بن عمرو، صم الدهر، ثلاثة أيام من كل شهر»، قال: وقرأ هذه الآية: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها»، قال: قلت: إني أطيق أكثر من ذلك؟، قال: «صم صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

**٦٩١٥** - حدثنا روح حدثنا شعبة عن زياد بن فياض عن أبي عياض: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «صم يوماً

عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت طلحة بن هلال، رجلاً من بني عامر، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: يا عبد الله بن عمرو، صم صيام الدهر، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، قلت: إني أطيق أكثر من ذلك؟، قال: «صم صوم داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً». وذكره السيوطي في الدر المنشور (٦٥: ٣) مختصرًا جدًا، ونسبة لابن مردوخ فقط. وهو في معناه بعض روایات الحديث المطول في اجتهاد عبد الله بن عمرو في العبادة، الماضي برقم (٦٤٧٧)، وقد فاتنا أن نشير إلى رقمه هناك. وانظر (٦٦٨٠).

(٦٩١٥) إسناده صحيح، زياد بن فياض، بفتح الفاء وتشديد الياء وآخره ضاد معجمة، الخزاعي الكوفي: ثقة، وثقة ابن المديني وأبن معين وأبو حاتم وغيرهم، وترجممه البخاري في الكبير (١٢٣٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٦٧). أبو عياض، بكسر العين المهملة وتحقيقه الياء، وهو عمرو بن الأسود العنسي، كما رجحنا في (٦٤٩٧). وزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٢٧٩). والحديث رواه مسلم (١: ٣٢١)، من طريق محمد بن جعفر، والنسائي (١: ٣٢٥)، من طريق ابن جعفر أيضًا، و(٣٢٧)، من طريق حاجاج بن محمد، كلامهما عن شعبة، بهذا الإسناد. ورواه الطيالسي (٢٢٨٨) عن شعبة أيضًا، ولكنه أورده مختصراً. وهو كسابقه، أحد روایات قصة عبد الله بن عمرو (٦٤٧٧)، وسهونا عن الإشارة إليه هناك أيضًا.

(٦٩١٦) إسناده صحيح، أبو حصين، بفتح الحاء وكسر الصاد المهمليتين: هو عثمان بن عاصم =

ولك أجر ما بَقَى، حتى عَدَ أربعة أيام أو خمسةٌ»، شعبة يشُكُّ، قال: «صم أفضل الصوم صوم داود عليه السلام، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٦٩١٦ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر، يعني ابن عيَاش، قال: دخلنا على أبي حَصِين نعوده، ومعنا عاصم، قال: قال أبو حَصِين ل العاصم: تذَكِّرْ حديثاً حدثناه القاسم بن مخيمراً؟، قال: قال: نعم، إنه حدثنا يوماً عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اشتكي العبد المسلم، قيل للكاتب الذي يكتب عمله: اكتب له مثل عمله إذ كان طليقاً، حتى أقبضه أو أطلقه». قال أبو بكر: حدثنا به عاصم وأبو حَصِين جمِيعاً.

٦٩١٧ - حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحrust عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ عام الفتح يقول: «كل حَلْفٍ كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدةً، ولا حلف في الإسلام».

٦٩١٨ - حدثنا أسباط بن محمد حدثنا ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نهى رسول الله ﷺ عن سلف وبيع، وعن

---

الأُسدي، سبق توثيقه (١٠٢٤، ٦٨٢٦). عاصم: هو ابن بهدلة، وهو ابن أبي النجود، بفتح النون، المقرئ المعروف. والحديث سبق مراراً، من طريق القاسم بن مخيمراً (٦٤٨٢، ٦٨٢٥، ٦٨٢٦، ٦٨٧٠). وسبق نحو معناه من وجه آخر (٦٨٩٥).

(٦٩١٧) إسناده صحيح، ابن أبي الزناد: هو عبد الرحمن بن الحrust: هو ابن عبد الله بن عياش، ابن أبي ربيعة المخزومي. والحديث مختصر (٦٦٩٢). وروى البخاري نحوه في الأدب المفرد (ص ٨٣ - ٨٤) من طريق سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن الحrust.

(٦٩١٨) إسناده صحيح، ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. والحديث مكرر (٦٦٢٨، ٦٦٧١). وقد أشرنا إليه في أولهما.

يُعْتَيِنُ فِي بَيْعَةَ، وَعِنْ بَيْعِ مَا لِيْسَ عِنْدَكَ، وَعِنْ رِبْعِ مَا لَمْ يُضْمِنَ.

٦٩١٩ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءَ أَبُو الْخَطَابِ السَّدُوْسِيُّ / قَالَ:

سَأَلَتِ الْمُشْنَى بْنَ الصَّبَّاحِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَيِّهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَ كُمْ صَلَاتَهُ فَحَافَظُوهَا عَلَيْهَا، وَهِيَ الْوَتَرُ». فَكَانَ عُمَرُ بْنُ شَعِيبٍ رَأَى أَنْ يُعَادَ الْوَتَرُ، وَلَوْ بَعْدَ شَهْرٍ.

٦٩٢٠ - حَدَثَنَا عَفَّانُ حَدَثَنَا شَعْبَةُ، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِيمُونٍ

(٦٩١٩) إسناده حسن، محمد بن سواء بن عبد السدوي البصري المكفوف: ثقة من شيوخ أحمد، وثقة ابن حبان وابن شاهين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (١٠٦/١١). «سواء»: بفتح السين وتخفيف الواو وأخره همزة. ووقع في كتاب مناقب أحمد لابن الجوزي (ص ٤٨) «سوار»، وهو خطأً مطبعي واضح.

المشنى بن الصباح: ترجمنا له في (٦٨٩٣)، ووجهنا أن حديثه حسن. والحديث رواه محمد بن نصر المروزي في كتاب الوتر (ص ١١١) عن إسحق بن راهويه عن محمد ابن سواء، بهذا الإسناد. ولكن لم يذكر فيه رأي عمرو بن شبيب في إعادة الوتر. وقد مضى معنى الحديث مختصرًا (٦٦٩٣)، بإسناد صحيح، وخرجناه وأشارنا إلى هذا هناك. وانظر (٦٥٤٧، ٦٥٦٤)، ومجمع الزوائد (٢: ٢٣٩ - ٢٤٠). قوله «فكان

عمرو بن شبيب»، في نسخة بهامش (م) «وكان».

(٦٩٢٠) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل منبني الحمراء، راويه عن التابعي، إبراهيم بن ميمون: كوفي ثقة، وثقة النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، كما في التهذيب، وهو غير إبراهيم بن ميمون أبى إسحق مولى آل سمرة، فرق بينهما البخاري في الكبير، فترجم الرواوى هنا، الذي روى عنه شعبة (٣٢٤/١١) برقم (١٠١٤)، وترجم الآخر (٣٢٥/١١) - (٣٢٦ - ٣٢٧) برقم (١٠١٨). وكذلك فرق بينهما الحافظ في التعجيل (ص ٢١ - ٢٢)، وفرق بينهما أيضًا في ترجمة «أيوب» التابعي راوي هذا الحديث (ص ٤٨). أيوب: تابعي لم يعرف نسبة، وترجمه البخاري في الكبير (٤٢٧/١١)، قال: «أيوب، سمع عبد الله بن عمرو، قاله لنا حفص بن عمر عن شعبة عن إبراهيم بن =

أَخْبَرْنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رِجْلًا مِنْ بَنِي الْحَرْثَ قَالَ: سَمِعْتُ رِجْلًا مِنَّا يَقَالُ لَهُ أَئْبُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: مِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ عَامًا تَبَّأْلَى عَلَيْهِ، وَمِنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَبَّأْلَى عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ: سَاعَةً، حَتَّى قَالَ: فَوَاقَ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مِشْرَكًا أَسْلَمَ؟، قَالَ: إِنَّمَا أَحْدِثُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ يَقُولُ.

ميمون سمع رجلاً من بنى الحمرث: أنه سمع رجلاً منا يقال له أئوب عن عبد الله بن عمرو: من تاب قبل موته بساعة قبل منه، أحدثك ما سمعت من النبي ﷺ». وهذه إشارة موجزة من البخاري لهذا الحديث، كعادته الدقيقة في تاريخه. وترجمة ابن حبان في الشفقات (ص ١٣٨)، قال: «أئوب: شيخ يروي عن عبد الله بن عمرو: من تاب قبل موته بساعة قبل منه. أحسبه أئوب بن فرقد، حديثه عند شعبة عن إبراهيم بن ميمون عن رجل من بنى الحمرث». وتعقبه الحافظ في التمجيل فقال: «ولم أر لأئوب بن فرقد عنده ذكرًا ولا عند غيره». وهو كما قال. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (١٠) : ١٩٧)، وقال: «رواوه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات». ورواه الطيالسي (٢٢٨٤) عن شعبة، بتحوّه، ولكن فيه اعتراض الرواوى، قال: «فقلت له: إنما قال الله عز وجل: «إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة» الآية». ونقله ابن كثير في التفسير (٢: ٣٧٩) عن الطيالسي. ثم قال: «وهكذا رواه أبو داود الطيالسي وأبو عمر الخواضي، وأبو عامر العقدي، عن شعبة». ووقع إسناده ناقصاً في نسخة الطيالسي، ومغلوطًا في نسخة ابن كثير. ووقع اسم الصحابي عند ابن كثير «ابن عمر». وكل هذا تخليط من الناسخين. ورواه الطبرى في التفسير (٤: ٢٠٦) عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة، بهذا الإسناد، على الصواب، وذكر فيه الآية. ونسبة السيوطي في الدر المنشور (٢: ١٣١) أيضًا لابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب. وانظر ما مضى في مستند عبدالله بن عمر بن الخطاب (٦٤٠٨). قوله «حتى قال: فوافق»، يريده: قدر فوق ناقة، و«الفواقي» بضم الفاء وفتحها مع تخفيف الواو: هو الوقت بين الحلبتين، إذا فتحت يدك، وقيل: إذا قبض الحال علىضرع ثم أرسله.

<sup>٦٩٢١</sup> - حدثنا محمد بن بكر وعبدالرزاق قالا حدثنا ابن جرير، روح قال أخبرنا ابن جرير، أخبرني عمرو بن دينار أن عمرو بن أوس أخبره عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال: «أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم نصف الدهر، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان يرقد شطر الليل، ثم يقوم، ثم يرقد آخره، ثم يقوم ثلث الليل بعد شطّره».

<sup>٦٩٢٢</sup> - حدثنا محمد بن بكر وعبدالرزاق قالا أخبرنا ابن جرير

(٦٩٢١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٩١)، بتحوّه. وانظر (٦٨٨٠، ٦٩١٥).

(٦٩٢٢) إسناده صحيح، سليمان الأحول: هو سليمان بن أبي مسلم، مضت ترجمته في (٦٤٩٧). ثابت مولى عمر بن عبدالرحمن: ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ١٦)، قال: «ثبت مولى عمر بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمرو، وعن سليمان الأحول: مجھول!، وتبعه الحافظ في التعجّل (ص ٦٣) دون بحث!، وهو مترجم في التهذيب باسم «ثبت بن عياض الأحنف الأعرج»، وأنه «مولى عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب». وترجمة البخاري في الكبير (١٦١ - ١٦٠/٢١)، وذكر أنه «سمع أبا هريرة، وابن عمر، وابن الزبير». وترجمة ابن حبان في الثقات مرتين في صفحة واحدة (ص ١٥٨)، قال: «ثبت بن الأحنف الأعرج، مولى عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب القرشي، مدني، يروي عن أبي هريرة وابن عمر، روى عنه عمرو بن دينار». ثم قال في آخر الصفحة: «ثبت الأعرج، من أهل المدينة، روى عنه مالك بن أنس، وقد قيل إنه ثابت بن عياض الأحنف، الذي روى عنه ابن جرير». وهو هو «ثبت مولى عمر بن عبدالرحمن» راوي هذا الحديث، فمرة ينسب إلى ولاء «عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب»، ومرة ينسب إلى ولاء ابنه «عمر بن عبدالرحمن»، كما يحدث ذلك كثيراً. و«عمر بن عبدالرحمن» ثابت تاريخياً في أبناء «عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب: ففي نسب قريش للمصعب (ص ٣٦٣ س ١٤)، في أبناء «عبدالرحمن بن زيد»: «ولعبدالرحمن من الولد: عمر بن عبدالرحمن، أمّه: أم عمر بنت سفيان بن عبدالله بن =

## أخبرني سليمان الأحول أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره: أنه لما

ربيعة، من ثقيف». وفي جمهرة الأنساب لابن حزم (ص ١٣٢ من ١٧) في أولاد عبد الرحمن بن زيد: «عمر، أمه ثقيفية». والحافظ ابن حجر نفسه، لم يتردد في أن الوصفين لشخص واحد، وأن «ثابتاً» راوي هذا الحديث، هو «ثابت بن عياض»، فأشار في التهذيب في ترجمة «ثابت بن عياض»، إلى أنه روى عن ابن عمرو وأنه روى عنه سليمان الأحول. وأشار في الفتح إلى هذا الحديث نفسه، وذكر أنه من روایة ثابت بن عياض، كما سندَ كِرْ في التخريج، إن شاء الله. فعن ذلك عجبت منه أن تبع الحسيني في غلطه، في ذكر «ثابت» هذا في الزيادات على رواة الكتب الستة، ثم قلده حين زعم أنه «مجهول» !!!، والحديث رواه مسلم (١: ٥٠ - ٥١) من طريق عبدالرازاق - أحد شيفخي أَحَمَدْ هُنَا - عن ابن جريج «أخبرني سليمان الأحول أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن أَخْبَرَهُ»، فذكره. ثم رواه من طريق محمد بن بكر - الشیخ الآخر لأحمد هُنَا - ومن طريق أبي عاصم، «كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله». وأشار إليه الحافظ في الفتح (٥: ٨٨) عند رواية البخاري المرفوع من هذا الحديث «من قتل دون ماله»، قال: «وآخرجه مسلم كذلك، من طريق ثابت بن عياض عن عبدالله بن عمرو، وفي روايته قصة، قال: لما كان بين عبدالله بن عمرو وبين عتبة بن أبي سفيان ما كان، تيسروا للقتال، فركب خالد بن العاص إلى عبدالله بن عمرو، فوعظه، فقال عبدالله بن عمرو: أما علمت، فذكر الحديث». فهذا من الحافظ قاطعاً في أنه يجزم بأن «ثابت بن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد» المترجم في التهذيب، هو «ثابت مولى عمر ابن عبد الرحمن» راوي هذا الحديث. والحمد لله على التوفيق. وقد أشار الحافظ مرة أخرى إلى هذا الحديث في الإصابة (٢: ٩٢ - ٩٣)، في ترجمة «خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي»، وهو الذي ذكر في هذا الحديث أنه ركب إلى عبدالله بن عمرو فوعظه، فقلله الحافظ عن صحيح مسلم. ولكن وقع في الإصابة اسم الرواية «ثابت مولى عمر بن عبدالعزيز» !، وهو خطأ مطبعي في غالبظن. وقوله في الحديث «تيسروا للقتال» : أي تهيئوا له واستعدوا. ووقع في نسخة فتح الباري «يشير للقتال» !، وهو خطأ مطبعي أيضاً. وانظر (٦٥٢٢، ٦٩١٣، ٦٥٨٤، ٧٠٨٤).

كان بين عبد الله بن عمرو وعنبسة بن أبي سفيان ما كان، وتيسروا للقتال، فركب خالد بن العاصي إلى عبد الله بن عمرو، فوعظه، فقال عبد الله بن عمرو: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «من قُتل دون ماله فهو شهيد» قال عبد الرزاق: من قُتل على ماله فهو شهيد.

**٦٩٢٣** – حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أخبرنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما عبد كُتب على مائة أوقية، فأدّها إلا عشر أواق، ثم عجز، فهو رقيق».

**٦٩٢٤** – حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نهى رسول الله ﷺ عن تف الشيب.

**٦٩٢٥** – حدثنا زيد بن الحباب أخبرني موسى بن علي سمعت أبي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَدْرُونَ مَنِ الْمُسْلِمُ؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ»، قال: «تَدْرُونَ مَنِ الْمُؤْمِنُ؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «مَنِ أَمِنَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمَاهِرُ مِنْ هَجْرِ السُّوءِ فَاجْتَنَبَهُ».

**٦٩٢٦** – حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن الأعمش

(٦٩٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٦٦)، ومحضر (٦٧٢٦).

(٦٩٢٤) إسناده صحيح، وهو محضر (٦٦٧٢، ٦٦٧٥) بمعناه.

(٦٩٢٥) إسناده صحيح، موسى بن علي: سبقت ترجمته (٤٣٧٥). أبوه «علي» بالصغرى، بن رياح: سبقت ترجمته هناك أيضاً. والحديث مطول (٦٩١٢). وقد مضى معناه مراراً مطولاً ومحضراً، منها (٦٤٨٧). قوله «فاجتنبه» في نسخة بهامش (م) «واجتنبه».

(٦٩٢٦) إسناده صحيح، الفضل بن دكين: هو أبو نعيم. والحديث مكرر (٦٥٠٠) بهذا =

عن عبد الرحمن بن أبي زياد عن عبد الله بن الحرس، قال: إني لأُسأَرُ عبد الله بن العاصي ومعاوية، فقال عبد الله بن عمرو لعمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تقتله الفتة الباغية»، يعني عمّاراً، فقال عمرو لمعاوية: اسمع ما يقول هذا، فحَدَّثَهُ، فقال: أَنْحَنْ قُتْلَاهُ؟، إِنَّمَا قُتْلَهُ مَنْ جَاءَ بِهِ!!

٦٩٢٧ - حدثنا أبو معاوية، يعني الضَّرِيرُ، حدثنا الأعمش عن عبد الرحمن بن أبي زِيَادَ، فذكر نحوه.

٦٩٢٨ - حدثنا عبد الواحد الحداد حدثنا حُسين المعلم، ويزيد قال أخبرنا حُسين، عن عمرو بن شِعْبٍ عن أبيه عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصوم في السفر ويُفطر، ورأيته يشرب قائماً وقاعداً، ورأيته يصلّي حافياً ومتتعللاً، ورأيته ينصرف عن يمينه وعن يساره.

٦٩٢٩ - حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا العوام حدثني أسود بن

الإسناد، ولكنه لم يسوق لفظه هناك، بل أحال على الحديث الذي قبله «مثله، أو نحوه».

(٦٩٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بمعناه. ولم يسوق لفظه، وقد سبق لفظه بهذا الإسناد (٦٤٩٩). وقد أشرنا إلى هذا والذي قبله هناك.

(٦٩٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٨٣).

(٦٩٢٩) إسناده صحيح، العوام: هو ابن حوشب. الأسود بن مسعود العنزي: سبقت ترجمته (٦٥٣٨)، ونزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٠٥)، ووقع فيه «العنزي»، على الصواب، كما رجحنا هناك. والحديث قد مضى بهذا الإسناد (٦٥٣٨) مختصرًا قليلاً، لم يذكر فيه هناك قوله «أَلَا تُغْنِي عَنِّا مَجْنونُكَ يَا عُمَرُ». و«تُغْنِي» بالغين المعجمة: من «الإِغْنَاءِ»، يزيد: أَلَا تَصْرِفُهُ عَنَّا وَتَكْفُهُ». قال ابن الأثير: «ومنه قوله تعالى: «وَلَنْ يُغْنِوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً». وفي اللسان (١٩ : ٣٧٦) عن الأزهري: «وسمعت رجالاً من العرب ييكلّ خادماً له، يقول: أَغْنِنِي وَجْهَكَ، بل شرُّكَ. بمعنى: أَكْفِنِي شرُّكَ، وَكُفْ عَنِي شرُّكَ. ومنه قوله تعالى: «لَكُلِّ امْرِيٍّ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَانِ يُغْنِيهِ»، =

مسعود عن حنظلة بن خويلد العنزي، قال: بينما أنا عند معاوية، إذ جاءه رجالان يختصمان في رأس عمار، يقول كل واحد منهما: أنا قتله، فقال عبدالله: ليط به أحد كما نفساً لصاحبها، فإني سمعت، يعني رسول الله ﷺ، [قال عبدالله بن أحمد]: كذا قال أبي: «يعني رسول الله ﷺ» يقول: تقتله الفتنة الباغية، فقال معاوية، ألا تغبني عن مجئونك يا عمرو؟!، فما بالك / معنا؟، قال: إن أبي شكانى إلى رسول الله ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «أطِعْ أبيك ما دام حيًّا ولا تعصيه، فإنما معكم ولست أقاتل».

### ٦٩٣٠ - حدثنا يزيد بن هرون ومحمد بن يزيد قالا أخبرنا محمد

يقول: يكتفي شغل نفسه عن شغل غيره. وفي (ح) «ألا تفني» بالفاء بدل الغين، وهو تصحيف، صححناه من (ك م). ووقع في (ح) في أول هذا الإسناد خطأ لا ندرى كيف جاء، فأول الإسناد فيها: «حدثنا أسود بن عامر حدثنا يزيد بن هرون» !!، فزيادة «أسود بن عامر» تخالف الثابت في المخطوطيتين (ك م)، وتخالف الثابت في الإسناد الماضي. وأسود بن عامر ويزيد بن هرون كلاهما من شيوخ أئمدة.

(٦٩٣٠) إسناده صحيح، محمد بن يزيد، شيخ أئمدة هو الكلاعي الواسطي. والحديث مضى معناه من رواية يوسف بن ماهلك عن عبدالله بن عمر (٦٥١٠، ٦٨٠٢) . وأما من رواية عمرو بن شعيب، فقد رواه الحاكم في المستدرك (١٠٥) عن الأصم عن ابن عبدالحكم عن ابن وهب: «أخبرني عبد الرحمن بن سلمان عن عقيل بن خالد عن عمرو بن شعيب أن شعيباً حدثه ومجاهداً: أن عبدالله بن عمرو حدثهم: أنه قال: يا رسول الله، أكتب ما أسمع منك؟، قال: «نعم»، قلت: عند الغضب وعن الرضا؟، قال: «نعم»، إنه لا ينبغي لي أن أقول إلا حقاً». قال الحاكم: «فليعلم طالب هذا العلم أن أحداً لم يتكلم قط في عمرو بن شعيب، وإنما تكلم مسلم في سماع شعيب من عبدالله بن عمرو. فإذا جاء الحديث عن عمرو بن شعيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو، فإنه صحيح». وروى الحاكم قبل ذلك بإسناده عن ابن راهويه، قال: «إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر». وسيأتي الحديث أيضاً بتحوته (٧٠١٨، ٧٠٢٠)، من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، أكتب ما أسمع منك؟، قال: نعم، قلت: في الرضا والسطح؟، قال: نعم، فإنه لا ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقاً. قال محمد بن يزيد في حديثه: يا رسول الله، إني أسمع منك أشياء، فأكتبها؟، قال: «نعم».

٦٩٣١ - حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا هشام، وعبدالصمد قال: حدثنا هشام، عن يحيى عن محمد بن إبراهيم بن الحرت أن خالد بن معدان حدثه أن جبير بن نفير حدثه أن عبدالله بن عمرو أخبره، قال عبدالصمد: بن العاصي، حدثه: أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصرين، فقال: «إن هذه ثياب الكفار، فلا تلبسها».

٦٩٣٢ - حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لا طلاق، فيما لا تملكون، ولا عتاق فيما لا تملكون، ولا نذر فيما لا تملكون، ولا نذر في معصية الله».

٦٩٣٣ - حدثنا يزيد أخبرنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: لما فتح على رسول الله ﷺ مكة، قال: «كُفوا السلاح، إلا خزاعة عنبني بكر»، فأذن لهم، حتى صلوا العصر، ثم قال: «كُفوا السلاح فلقي من الغدرِ رجلٌ من خزاعة رجلاً منبني بكر

(٦٩٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥١٣، ٦٥٣٦، ٦٨٢١، ٦٨٥٢). وانظر (٦٨٥٢).

(٦٩٣٢) إسناده صحيح، وقد مضى معناه مطولاً ومختصرًا (٦٧٣٢، ٦٧٦٩، ٦٧٨٠، ٦٧٨١).

(٦٩٣٣) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٦٨١، ٦٩١٧). وانظر (٦٧١٢، ٦٧٥٧، ٦٧٧٠، ٦٧٧٧، ٦٩٩٢، ٦٩٩٩). قوله «إن ابني فلاناً»، سقطت [إن] في (ج) خطأ، وزدناها من (ك م).

بالمذلفة، فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقام خطيباً، فقال: إن أعدى الناس على الله من عدا في الحرم، ومن قتل غير قاتله، ومن قُتِلَ بذُولِ الجاهلية، فقال رجل: يا رسول الله، [إن] ابني فلاناً عاهرت بأمه في الجاهلية؟، فقال: لا دعوة في الإسلام، ذهب أمراً جاهلياً، الولد للفراش، وللعاهر الأثلب»، قيل: يا رسول الله، وما الأثلب؟، قال: «الحجر، وفي الأصابع عشر عشر، وفي الم واضح خمس خمس، ولا صلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها، ولا يجوز لأمرأة، عطية إلا يأذن زوجها، وأوفوا بحلف الجاهلية، فإن الإسلام لم يزده إلا شدة، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام».

**٦٩٣٤** – حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا العوام حديثي مولى لعبد الله ابن عمرو، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: رأى رسول الله ﷺ الشمس حين غربت، فقال: «في نار الله الحامية، لو لا ما يزعها من أمر الله لأهلكت ما على الأرض».

---

(٦٩٣٤) إسناده ضعيف، لجهة مولى عبد الله بن عمرو، راويه. العوام: هو ابن حوشب. والحديث رواه الطبرى في التفسير (١٦: ١٠) عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هرون بهذا الإسناد. وذكره ابن كثير في التفسير (٥: ٣٢٥) من رواية الطبرى، ثم قال: «ورواه الإمام أحمد عن يزيد بن هرون. وفي صحة رفع هذا الحديث نظر. ولعله من كلام عبد الله بن عمرو، من زاملته اللتين وجدهما يوم اليرموك». وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٨: ١٣١)، وقال: «رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات». وذكره السيوطي في الدر المنثور (٤: ٢٤٨)، ونسبة أيضاً لابن أبي شيبة، وابن منيع، وأبي يعلى، وابن مردوبه. قوله «لولا ما يزعها»: أي يكفها ويمعنها، يقال: «وزعه يزعه وزعها، فهو وازع»، إذا كفه ومنعه.

**٦٩٣٥** — حدثنا يزيد أخينا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من لم يعرف حقَّ كبيرنا ويرحم صغيرنا».

**٦٩٣٦** — حدثنا يزيد أخينا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قال: سمعت رجلاً من مزينة وهو يسأل النبي ﷺ، فذكر نحو حديث ابن إدريس، قال: وسائله عن الشمار وما كان في أكمامه، فقال: «من أكل بفمه ولم يتَّخذْ خبنةً فليس عليه شيء، ومن وجد قد احتمل فيه ثمنه مرتين وضرب نَكَالَ، فما أَنْذَدَ من جرائه ففيه القطع، إذا بلَغَ ما يُؤَخِّذُ من ذلك ثمنَ المَجْنَنِ»، قال: يا رسول الله، ما نَجَدُ في السبيل العابر من اللقطة قال: «عرفها حولاً، فإن جاء أصحابها، وإنْ فَهِي لِكَ»، قال: يا رسول الله، ما نَجَدُ في الخرب العادي؟، قال: «فيه وفي الركاز الخمس».

**٦٩٣٧** — حدثنا يزيد أخينا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب، وقال: «هو نور المؤمنين»، وقال: «ما شابَ رجلٌ في الإسلام شيئاً، إلا رفعه الله بها درجةً، ومحيت عنه بها سيئة، وكتب لها بها حسنة».

**٦٩٣٧ م** — وقال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يوقرَ كبيرنا،

(٦٩٣٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٣٣)، وقد أشرنا إليه هناك.

(٦٩٣٦) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٩١)، من طريق «ابن إدريس، المشار إليه أعلاه». وقد مضى قبل ذلك (٦٦٨٣) عن يعلى عن محمد بن إسحاق. وأشرنا إليه هناك.

(٦٩٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٧٢)، ومطول (٦٦٧٥، ٦٦٧٤).

(٦٩٣٧ م) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وهو مكرر (٦٧٣٣، ٦٩٣٥).

## ٦٩٣٨ - حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا الحجاج بن أرطأة عن عمرو

(٦٩٣٨) إسناده ضعيف، بما ضعفه الإمام أحمد، عقب روايته، وستفصل ذلك، إن شاء الله. وقد رواه الترمذى (١٩٥) من طريق أبي معاوية، رروا ابن ماجة (٢: ٣١٧) من طريق أبي معاوية أيضاً، رروا الدارقطنى (ص ٣٩٦) بثلاثة أسانيد من طريق أبي معاوية، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١٨٨: ٧) من طريق يزيد بن هرون - كلاماً عن الحجاج بن أرطأة، بهذا الإسناد، نحوه. رروا ابن سعد في الطبقات (٨: ٢١) عن أبي معاوية الضرير ويزيد بن هرون، كلاماً عن الحجاج، به. قال الترمذى، عقب روايته: «هذا حديث في إسناده مقال». وقال الدارقطنى: «هذا لا يثبت، وحجاج لا يحتاج به. وقال البيهقي: «وبلعني عن أبي عيسى الترمذى أنه قال: سألت عنه البخارى رحمة الله؟، فقال: حديث ابن عباس أصح في هذا الباب من حديث عمرو بن شعيب. وحكي أبو عبيد عن يحيى بن سعيد القطنان: أن حجاجاً لم يسمعه من عمرو، وأنه من حديث محمد بن عبيد الله العزمى عن عمرو. فهذا وجه لا يعبأ به أحد يدرى ما الحديث». وحديث ابن عباس - الذي يشير إليه - هو ما مضى في مستنه (١٨٧٦)، (٢٣٦٦)، (٢٣٩٠)، أنه ردّها إليه بالنکاح الأول. والحجاج بن أرطأة - عندنا - ثقة، كما رجحنا ذلك مراراً، منها في شرح الحديث (٦٦٦٥). وإنما الشأن في ضعف هذا الحديث بعينه، ما جزم به الإمام أحمد هنا، ويحيى بن سعيد القطنان، فيما حكاه عنه البيهقي، من أن الحجاج لم يسمع هذا الحديث من عمرو بن شعيب، وإنما سمعه من محمد بن عبيد الله العزمى عن عمرو بن شعيب، فدلس فيه، وحذف اسم من سمعه منه. والعزمى ضعيف جداً، لا يساوى حديثه شيئاً، كما قال الإمام أحمد، رحمة الله. وقد بينا تضعيقه تفصيلاً، في شرح الحديث (٥٦٢٦). وأما الترجيح، فالراجح رواية ابن عباس، التي أشرنا إلى أرقامها آنفاً. وقد حقق العلامة ابن القيم، هذا المقام، تحقيقاً وافيةً نفيساً، كعادته، في زاد المعاد (٤: ٢٥ - ٣٠). وانظر أيضاً نصب الراية (٢٠٩: ٣ - ٢١١)، والإصابة (٧: ١١٨ - ١٢٠، ٨: ٩١ - ٩٢)، في ترجمتي «زينب بنت رسول الله ﷺ»، وزوجها «أبي العاص بن الربيع» رضي الله عنهما. قوله «لا يساوى»، في نسخة بهامش (م) «لا يسوى»، وهي كلمة صحيحة، سبق أن وجهنا صحتها =

٢٠٨ ابن شعيب عن أبيه عن / جده: أن رسول الله ﷺ ردّ ابنته إلى أبي العاص بمهرٍ جديد، ونكاحٍ جديد.

[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي، في حديث حجاج «رد زينب ابنته» - قال: هذا حديث ضعيف، أو قال: واه، ولم يسمعه الحجاج من عمرو ابن شعيب، إنما سمعه من محمد بن عبيدة الله العرمي، والعرزمي: لا يساوي حديثه شيئاً. والحديث الصحيح الذي روی: أن النبي ﷺ أقرّهما على النكاح الأول.

٦٩٣٩ - حدثنا يزيد أخينا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: جاءت أمرأتان من أهل اليمن إلى رسول الله ﷺ، وعليهما أسوة من ذهب، فقال: «أتعجبان أن يسّور كمَا الله بأسورة من نار؟»، قالتا: لا، قال: «فأدّيَا حقَّ هذا».

٦٩٤٠ - حدثنا يزيد أخينا الحجاج، ومُعمر بن سليمان الرقّي عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجوز شهادة خائن، ولا محدود في الإسلام، ولا ذي غِمْر على أخيه».

٦٩٤١ - حدثنا يزيد بن هرون أخينا الحجاج بن أرطاة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل قد زادكم صلالة، وهي الوتر».

عربيّة، في شرح الحديث (٦٥٠).

(٦٩٣٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٦٧، ٦٩٠١). وقد أشرنا إليه في أولهما.

(٦٩٤٠) إسناده صحيح، معمّر، بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الميم الثانية المفتوحة، بن سليمان الرقّي: سبق توثيقه (١٨٨٠). والحديث مختصر (٦٨٩٩). وانظر (٦٦٩٨).

(٦٩٤١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٩٣) بهذا الإسناد، ومختصر (٦٩١٩).

**٦٩٤٢** – حدثنا يزيد أخينا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن لي ذوي أرحام، أصل ويعطون، وأغفو ويظلمون، وأحسن ويسعون، أفالكافئهم؟، قال: «لا، إذن تتركون جميعاً، ولكن خذ بالفضل وصلهم، فإنه لن يزال معك من الله ظهيراً ما كنت على ذلك».

**٦٩٤٣** – حدثنا يزيد بن هرون أخينا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «الراجع في هبته كالكلب يرجع في قيئه»

**٦٩٤٤** – حدثنا يزيد أخينا الحجاج بن أرطاة، عن إبراهيم بن

(٦٩٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٠٠). وانظر (٦٨١٧).

(٦٩٤٣) إسناده صحيح، وقد مضى معناه مطولاً (٦٧٠٥) من روایة عامر الأحول عن عمرو ابن شعيب. وأشار الدارقطني (ص ٣٠٧) إلى روایة الحجاج بن أرطاة هذه، عن عمرو ابن شعيب. وانظر (٦٦٢٩).

(٦٩٤٤) هو بإسنادين، أولهما مرسلاً ضعيفاً، وثانيهما متصل صحيح: فرواهم الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب، مرسلاً. ورواه أيضاً عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة، موصولاً، كما سنفصل ذلك في تخريجه، إن شاء الله. إبراهيم بن عامر بن مسعود بن أمية بن خلف الجمحي: ثقة، وثقة ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (٣٠٧/١١١)، حميد بن عبد الرحمن: هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف، كما جزم به الحافظ في الفتح (٤: ١٤١)، وقال: «هكذا توارد عليه أصحاب الزهرى. وقد جمعت منهم في جزء مفرد لطرق هذا الحديث، أكثر من أربعين نسقاً»، ثم ذكر منهم طائفة كثيرة من الرواية عن الزهرى، وذكر فيهم «حجاج بن أرطاة»، ونسب روایته للدارقطني فقط. وهذا الحديث سيأتي في مسند أبي هريرة من أوجهه، عن الزهرى (٧٢٨٨، ٧٦٧٨، ٧٧٧٢، ١٠٦٩٨، ١٠٦٩٩). ولكنه لم يذكر في مسند أبي هريرة من هذا الوجه، من روایة الحجاج بن =

عامر عن سعيد بن المسيب، وعن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ، إذ جاء رجل ينف شعره، ويدعو ويله!، فقال له رسول الله ﷺ: «مالك؟»، قال: وقع على أمرأته في رمضان، قال: «أعتق رقبة»، قال: لا أجد لها: قال: «صم شهرین متتابعين»، قال: لا أستطيع، قال: «اطعم ستين مسکیناً»، قال: لا أجد، قال: فأتبى رسول الله ﷺ بعرق فيه خمسة عشر صاعاً من تمر، قال: «خذْ هذا فأطعمه عنك ستين مسکیناً»، قال: يا رسول الله، ما بين لا بتتها أهل بيتِ أفقرَ منا!، قال: «كُلْه أنت وعيالك».

أرطاة عن الزهرى. وحديث أبي هريرة الموصول هذا، رواه البخاري مرارا، منها (١٤١: ١) - (١٥١) من طريق شعيب عن الزهرى. ورواه مسلم (٣٠٦: ١) - (٣٠٧) من طرق كثيرة عن الزهرى. ورواه باقي أصحاب الكتب الستة، كما في المتنى (٢١٥٤)، والمنذري (٢٢٨٥). وانظر نصب الراية (٤٤٩: ٤٤٩ - ٤٥٣). وأسا من هذه الطريق، طريق الحجاج بن أرطاة، عن الزهرى: فرواه الدارقطنى (ص ٢٤٢) من طريق زيد بن أبوب، والبيهقي في السنن الكبرى (٤: ٢٢٦) من طريق محمد مسلمة، كلامها عن يزيد بن هرون عن الحجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد. ولكن الدارقطنى لم يسوق لفظه كاملا، بل أحال على رواية قبله، من طريق الأوزاعي عن الزهرى. وأشار إليها الحافظ في الفتح مرارا، في الموضع الذي أشرنا إليه آنفاً. والرواية المرسلة، رواية الحجاج عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب: رواها الدارقطنى والبيهقي أيضاً، مع حديث أبي هريرة. وأشار إليها الحافظ في الفتح مراراً أيضاً. قوله «بينما»: قال الحافظ في الفتح: «أصلها <بين> وقد ترد بغير <ما> فتشبّع الفتحة، [يريد أنها تكون: *بينا*]، ومن خاصة بينما أنها تتلقى بإذ، وبإذا، حيث تجيء للمفاجأة، بخلاف <بينا> فلا تتلقى بوحدة منها». وهذا الذي قاله الحافظ باطل، ترده الشواهد الصحيحة، وللغة الفصيحة. وقد أطال صاحب اللسان (٢١٢: ١٦) - (٢١٣) في ليزداد الشواهد على مجيء «إذ» و«إذا» بعد *بينا*. وإنما نبهت على هذا خشية أن يفتر به من يقع عليه مصادفة، مع جلاله قدر =

## ٦٩٤٥ – حدثنا يزيد أخبرنا الحجاج عن عطاء، وعن عمرو بن

الحافظ ابن حجر، رحمه الله وليانا. قوله «بعرق»، هو بفتح العين والراء المهملتين، قال ابن الأثير: «هو زنبل منسوج من نسائح الخوص، وكل شيء مضفور فهو عرق وعرقة، بفتح الراء فيهما». قوله «ما بين لا بيته»: يزيد: لابتي المدينة، و«اللابة»، بتخفيف الباء الموحدة: الهرة، وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد أليستها لكثرتها. وقد شرح الحافظ ابن حجر هذا الحديث شرحاً دقيقاً مس拓عاً، وجمع أكثر ما استطاع من طرقه وألفاظه واستنباط فوائده. ثم قال (١٥١): «وقد اعترضت به بعض المتأخرین، من أدركه شيوخنا، فتكلم عليه في مجلدین، جمع فيهما ألف فائدة وفائدة، ومحصلة – إن شاء الله تعالى – فيما لخصته، مع زيادات كثيرة عليه. فلله الحمد على ما أنعم».

(٦٩٤٥) هو ياستادين كسابقه، أحدهما مرسل ضعيف، والآخر متصل صحيح: فرواه الحجاج ابن أرطاة عن عطاء، مرسلاً. وهو – عندي – عطاء بن أبي رياح، كما سذكر في التخريج، إن شاء الله. ورواه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، متصلًا. فأما المتصل: فرواه أيضًا البهقي (٤: ٢٢٦) من طريق أحمد بن عبد الله عن يزيد بن هرون عن الحجاج بن أرطاة «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ». بمثل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، حديث الواقع، [يعني الحديث السابق]، وزاد فيه: قال عمرو: وأمره أن يقضى يوماً مكانه. ورواه أيضًا يحيى بن أبي طالب عن يزيد بن هرون، وقال: زاد عمرو بن شعيب في حديثه: فأمره أن يصوم يوماً مكانه». يزيد البهقي بذلك: أن رواية أحمد بن عبد الله تؤلم أن الأمر بالقضاء من كلام عمرو بن شعيب نفسه، وليس من الحديث. فأشار عقبيها إلى رواية يحيى بن أبي طالب، الصريحة في أن هذه الزيادة عن عمرو بن شعيب من الحديث، لا من كلام عمرو بن شعيب. وهذا هو الموقف لرواية المسند هنا. وذكر الهيثمي في مجمع الروايد (٣: ١٦٨) هاتين الروايتين: المرسلة والمتعلقة، وقال: «وذكره عقيب حديث أبي هريرة بنحو ما في الصحيح، إلا أنه قال: كله أنت وعيالك. رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام»!، وهذا تقصير من الحافظ الهيثمي رحمه الله، فإنه لم يذكر رواية أبي هريرة السابقة، مكتفيًا بهذه الإشارة إليها، ثم لم يذكر الزيادة التي في رواية عطاء المرسلة ورواية =

شعيب عن أبيه عن جده، بمثله، عن النبي ﷺ، وزاد: بدنَة، وقال عمرو في

عمرو بن شعيب الموصولة، بزيادة «البدنة»، ثم لم يذكر الزيادة التي في رواية عمرو بن شعيب، بالأمر بالقضاء، وأما مرسلي عطاء: فإني رجحت أنه «عطاء بن أبي رياح»: بأن الحجاج بن أرطاة يروى عنه، كما في ترجمته في التهذيب، وكما مضى مراكب، وبأن الحافظ أشار في الفتح (٤: ١٤٧) إلى روايته المرسلة في بعض اختلاف الألفاظ، فقال: «ووقع في مرسلي عطاء بن أبي رياح وغيره عند مسند: فأمر له ببعضه»، يعني بعض التمر. وقد أشار الحافظ بعد ذلك إلى رواية أخرى لعطاء عن أبي هريرة متضلة، فقال (ص ١٤٧): «وأما ما وقع في رواية عطاء ومجاهد عن أبي هريرة، عند الطبراني في الأوسط» إلخ، ثم أعلها بأنها «من رواية ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه». وهذا الرواية عن أبي هريرة، ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ١٦٨)، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس». وقد روى الدارقطني (ص ٢٤٣) من طريق الحرث بن عبد الله الكلاعي عن مقاتل بن سليمان عن عطاء بن أبي رياح عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ، وقال: «من أنظر يوماً من شهر رمضان في الحضر، فليهد بدنَة، فإن لم يجد فليطعم ثلاثين صاعاً من تمر للمساكين». قال الدارقطني: «الحرث بن عبيدة ومقاتل: ضعيفان». فهذا مما يرجح أن المرسل هنا هو مرسلي عطاء بن أبي رياح، والظاهر أن مقاتل بن سليمان أخطأ في، فجعله موصولاً بذكر «جابر» في الإسناد. ومقاتل ضعيف جداً، كما قلنا في (٣٠١٧)، أما الحرث بن عبيدة، فإنه ثقة، كما تقدم في (١٤٠٢). وذكر إهداء البدنة في الكفار ثابت هنا في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفي مرسلي عطاء بن أبي رياح أيضاً، كما هو بين. وقد ثبت أيضاً في حديث مرسلي، رواه مالك في الموطأ (ص ٢٩٧) عن عطاء بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب: « جاء أعرابي»، إلخ، إلى أن قال: «هل تستطيع أن تهدي بدنَة؟»، قال: لا» وهذا المرسل رواه أيضاً البيهقي (٤: ٢٢٧) من طريق الشافعي عن مالك. وبالضرورة ليس هذا المرسل هو مرسلي عطاء المروي هنا، لأنه «عن عطاء عن سعيد بن المسيب» فلا يراد إذا أطلق =

## الحديثة: وأمره أن يصوم يوماً مكانه.

«مرسل عطاء»، بل يقال له «مرسل سعيد بن المسيب»، بدهاهة. ولذلك حين أشار إليه الحافظ في الفتح (٤ : ١٤٥) قال: «وورد ذكر البدنة في مرسل سعيد بن المسيب عند مالك في الموطأ، عن عطاء الخراساني عنه». ثم أشار الحافظ إلى عطاء [يعني الخراساني] لم ينفرد بذلك، وذكر رواية مجاهد عن أبي هريرة، التي رواها ليث بن أبي سليم عن مجاهد، عند ابن عبد البر بإسناده. وقد أشرنا إليها آنفاً. ففاته أن ذلك ثابت أيضاً في رواية عطاء بن أبي رباح المرسلة، وفي رواية عمرو بن شعيب الموصولة، اللتين رواهما الإمام أحمد هنا. ثم الزيادة الأخرى التي زادها عمرو بن شعيب في حديثه، بالأمر بالقضاء مع الكفارة، هذه الزيادة لها أصل صحيح، يؤيد صحة رواية عمرو بن شعيب. قال الحافظ في الفتح (٤ : ١٥٠): «وقد ورد الأمر بالقضاء في هذا الحديث، في رواية أبي أويس، وعبدالجبار، وهشام بن سعد، كلهم عن الزهرى. وأخرججه البيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الليث عن الزهرى. وحديث إبراهيم بن سعد في الصحيح عن الزهرى نفسه بغير هذه الزيادة، وحديث الليث عن الزهرى في الصحيحين بدونها. ووَقَعَتْ الْزِيَادَةُ أَيْضًا فِي مَرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ وَنَافِعِ بْنِ جَيْبَرِ وَالْحَسْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. وَبِمَجْمُوعِ هَذِهِ الْطُرُقِ تَعْرُفُ أَنَّ لَهُذِهِ الْزِيَادَةِ أَصْلًا». وَنَسِيَ الْحَافظُ أَيْضًا أَنْ يُشَيرَ إِلَى حَدِيثِ الْمَسْنَدِ هَذَا، مِنْ رَوْاْيَةِ عَمْرُو بْنِ شَعِيبٍ. وَقَدْ حَاوَلَ الْإِمَامَ أَبْنَ الْقَيْمِ، فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى تَهْذِيبِ السُّنْنِ لِلْمَنْذُرِيِّ (٣ : ٢٧٣) أَنْ يُعَلِّمَ هَذِهِ الْزِيَادَةَ، فَأَشَارَ إِلَى الرَّوَايَاتِ الَّتِي خَلَتْ مِنْهَا، وَإِلَى الرَّوَايَاتِ الَّتِي ذَكَرَتْ فِيهَا، فِي الرَّوَايَةِ عَنِ الزَّهْرِيِّ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَذَا لَا يَفِي دِرْجَةِ صِحَّةِ هَذِهِ الْلَّفْظَةِ، إِنَّ هَؤُلَاءِ [يَعْنِي مُبَثِّبَيْهَا فِي حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ] إِنَّمَا هُمْ أَرْبَعَةٌ، وَقَدْ حَالَفُوهُمْ مِنْهُمْ هُوَ أَوْتُونَ، وَأَكْثَرُهُمْ عَدُدًا، وَهُمْ أَرْبَعُونَ نَفْسًا، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ هَذِهِ الْلَّفْظَةَ. وَلَا رِيبٌ أَنَّ التَّعْلِيلَ بِدُونِ هَذَا مُؤْثِرٌ فِي صِحَّتِهَا. وَلَوْ انْفَرَدَ بِهَذِهِ الْلَّفْظَةِ مِنْهُمْ أَحْفَظَ مِنْهُمْ وَأَوْتُونَ، وَخَالَفُوهُمْ هَذَا العَدْدُ الْكَثِيرُ، لِوَجْبِ التَّوْرُقِ فِيهَا. وَثَقَةُ الراوِي شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، لَا مُوجَّةٌ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ اتِّفَاعِ الْعَلَةِ وَالشَّنْدُوذِ، وَهُمَا غَيْرُ مُنْتَفِيَيْنِ فِي هَذِهِ الْلَّفْظَةِ». وَقَدْ اسْتَدَرَكَتْ عَلَى أَبْنِ الْقَيْمِ الْإِمَامَ هَنَاكَ، فَقَلَّتْ: «وَأَيْنَ مَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ أَوْ =

٦٩٤٦ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا حمّاد بن سلمة عن علي بن زيد عن مُطّرف بن عبد الله بن الشعير: أن نَوْفًا وعبد الله بن عمرو اجتمعا، فقال نَوْفٌ، فذَكَرَ الحديث، فقال عبد الله بن عمرو بن العاصي: وأنا أحدثك عن النبي ﷺ: صلينا مع النبي ﷺ ذات ليلة، فعَقَبَ من عَقبٍ، ورجَعَ مِنْ رَجَعٍ، فجاء رسول الله ﷺ قبل أن يثور الناس بصلوة العشاء، فجاء وقد حفَزَهُ النَّفْسُ، رافعًا إصبعه هكذا، وعَقَدَ تسعًا وعشرين، وأشار بإصبعه السَّبَابَةِ إِلَى السَّمَاءِ، وهو يقول: «أَبْشِرُوا مَعْشِرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رُبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةُ، يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي، انظروا إِلَى عَبْدِي هَؤُلَاءِ، أَدْوُا فَرِيضَةً وَهُمْ يَتَظَرُّونَ أُخْرَى».

٦٩٤٧ - حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ وَهُوَذَةُ بْنُ خَلِيفَةِ قَالَا  
حدثنا عَوْفٌ عَنْ مَيْمُونَ بْنِ أَسْتَاذٍ، قال هُوَذَةُ الْهَزَّانِيُّ، قال: قال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «من لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أَمْتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبِسُهُ لَمْ يَلْبِسْ مِنْ ذَهَبَ الْجَنَّةِ»، وقال هُوَذَةُ حَرَمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ، ومن لَبِسَ الْحَرِيرَ مِنْ أَمْتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبِسُهُ، حَرَمَ اللَّهِ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ.

قال عبد الله [بن أحمد]: ضرب أبي علي هذا الحديث، فظننت أنه

---

رجحوا: أن زيادة الثقة مقبولة؟!، ولم أكن مستحضرًا هناك رواية عمرو بن شعيب هذه، فإنها تزيد زيادة الثقة رجحانًا وقولاً. والحمد لله على التوفيق.

(٦٩٤٦) إسناده صحيح، وهو مبكر (٦٧٥١) بإسناده. وقد أشرنا إليه هناك. وانظر (٦٨٦٠).

(٦٩٤٧) إسناده صحيح، هودة بن خليفة بن عبد الله الثقفي، أبو الأشهب البكرياوي الأصم: ثقة من كبار شيوخ أئمدة، ووثقه فقال: «ما كان أصلح حديثه»، وقال أيضًا: «ما كان أضبط هذا الأصم عنه»، يعني هودة عن عوف الأعرابي، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير (٢٤٦/٢٤)، وابن سعد في الطبقات (٨٠/٢٧).

ضرب عليه لأنه خطأ، وإنما هو «ميمون بن أستاذ عن عبدالله بن عمرو»، ليس فيه «عن الصَّدِّيقي». ويقال: إن ميمون هذا هو الصَّدِّيقي، لأن سَمَاع يزيد بن هرون من الجريري آخر عمره، والله أعلم.

٦٩٤٨ - حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا الجُريري عن ميمون بن أستاذ عن الصَّدِّيقي عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «من مات من أمتي وهو يشرب الخمر، حَرَمَ الله عليه شربها في الجنة، ومن مات من أمتي وهو يتحلّى بالذهب، حَرَمَ الله عليه لباسه في الجنة».

٦٩٤٩ - حدثنا محمد بن فضيل حدثنا حَاجٌ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا عَبْدٌ كَوْتَبٌ عَلَى مائة أُوقية، فَادَّهَا إِلَّا عَشْرَ أُوقِيًّا، فَهُوَ رَقِيقٌ».

٦٩٥٠ - حدثنا روح حدثنا حمَّاد بن سَلَمة أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِيهِ ثُمَّامَةَ الشَّفَّافِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قال: «تَوَضَّعَ وَالخطيب في تاريخ بغداد ١٤٠ - ٩٤٠ . وذكر ابن سعد أنه ولد سنة ١٢٥ ، ومات بغداد لعشر ليال خلون من شوال سنة ٢١٦ . والحديث مكرر (٦٥٥٦) . وقد حفظنا تصصيلا هناك، وأشارنا إلى هذا .

(٦٩٤٨) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله. وكلام عبدالله بن أحمد، وحكايته عن أبيه أنه ضرب على الحديث، مذكور هنا قبل الحديث، لا بعده. فهو متعلق بهذا، لا بالحديث الذي قبله. وقد أشرنا إلى هذا أيضًا في تحقيقينا الرواية الأولى (٦٥٥٦) .

(٦٩٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٩٢٢)، ومختصر (٦٧٢٦). وقد أشرنا إليه في (٦٦٦٦).

(٦٩٥٠) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٧٤) . قوله «بِالسَّنَةِ»، في نسخة بهامش (ك) «بلسان»، كالرواية السابقة. وقوله «من وصلها»، في (ك) «من يصلها»، وما هنا هو الثابت في (م ح) ونسخة بهامش (ك) .

الرَّحْمَنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهَا حُجَّةٌ كَحُجَّةِ الْمِغْلَلِ، تَكَلَّمُ بِالسِّنَةِ طُلْقِ ذُلْقِي، فَتَصِيلُ  
مِنْ وَصْلَهَا، وَتَقْطَعُ مِنْ قَطْعَهَا».

٦٩٥١ - حدثنا روح حديثنا حماد عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه: أن النبي ﷺ قال له: «صم يوماً ولك عشرة أيام»، قال: زدني يا رسول الله، إن بي قوة، قال: «صم يومين ولك تسعة أيام»، قال: زدني، فإني أجد قوة، قال: «صم ثلاثة أيام ولك ثمانية أيام».

٦٩٥٢ - حدثنا أبو داود وعبدالصمد، المعنى، قالا حدثنا هشام

(٦٩٥١) إسناده صحيح، حماد: هو ابن سلمة. ثابت: هو الباني. شعيب: هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو، وقد نسبه ثابت الباني إلى جده «عبد الله بن عمرو». وسماه أباه، فلذلك قال: «عن أبيه»، يريد عبد الله بن عمرو. وقد مضى هذا الحديث عن يزيد وعفان، كلامهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد (٦٥٤٥)، وفصلنا القول فيه هناك. ومضى مثل هذا الإسناد، في حديث آخر، عن يزيد عن حماد (٦٥٤٩)، ووقع هنا في (ح) زيادة «عن جده» في الإسناد، وثبتت هذه الزيادة في هامش (ك) على أنها نسخة، وكلامها خطأ صرف وفي نسخة بهامش (م) «عن جده» على أنها بدل من «عن أبيه»، وهي أقرب إلى الصواب. والحديث في معناه مختصر (٦٨٧٧). وانظر (٦٩١٥)، والحديث الطويل في قصة عبادة عبد الله بن عمرو (٦٤٧٧).

(٦٩٥٢) إسناده صحيح، أبو داود، أحد شيخي أحمد فيه: هو الطيالسي. والحديث في مستنه (٢٢٩٢) عن هشام، بهذا الإسناد. عبدالصمد، شيخ أحمد: هو ابن عبدالوارث. هشام: هو الدستوائي. والحديث رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١: ١٤٩ - ١٥٠) بإسناده من طريق مستند الطيالسي. ورواه أيضاً (١: ١٥٠) بإسناده من طريق مستند الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقد مضى الحديث بنحوه (٦٨٧١) عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، بهذا. وانظر (٦٧١٥). وانظر أيضاً ما مضى في مستند عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٥٦٢م). وقول عبد الله بن عمرو «إنا قد نهينا عن الحديث»، لا يريد به ما يظنه أعداء السنة، أن هذا النهي من رسول الله ﷺ، إنما يريد به نهى معاوية وابنه يزيد، =

عن قتادة عن شَهْرٍ، قال: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو عَلَى نَوْفِ الْبَكَالِيِّ وَهُوَ يَحْدُثُ، فَقَالَ: حَدَّثْتُ، فَإِنَّا قَدْ نَهَيْنَا عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: مَا كَنْتُ لَأَحْدُثُ وَعَنِّي رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتَكُونُ هِجْرَةً بَعْدَ هِجْرَةَ فَخِيَارِ الْأَرْضِ»، قَالَ عَبْدُ الصَّمْدِ: لِفَخِيَارِ الْأَرْضِ، إِلَيْهِ مُهَاجِرٌ إِبْرَاهِيمَ، فَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شَرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفَظُهُمُ الْأَرْضُ، وَتَقْدِرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْشِرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقَرِيدَةِ وَالْخَازِيرَةِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثْتُ، فَإِنَّا قَدْ نَهَيْنَا عَنِ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: مَا كَنْتُ لَأَحْدُثُ وَعَنِّي رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِّنْ قِبْلَةِ الْمَشْرُقِ، يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، كُلَّمَا قُطِعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ، حَتَّى يَخْرُجَ فِي بَقِيَّتِهِمُ الدِّجَالُ».

**٦٩٥٣** — حدثنا أبو الجواب حدثنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن أبي سعد، قال: أتيت عبد الله بن عمرو، قلت: حدثني ما سمعت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول، ولا تحدثني عن التسارة والإنجيل، فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «المسلم من سِلْمِ الْمُسْلِمِينَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجْرَةِ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ».

**٦٩٥٤** — حدثنا روح حدثنا ثور بن يزيد عن عثمان الشامي أنه

كما مضى في (٦٨٦٥) في سياق آخر: «فجاءه رسول الله يزيد بن معاوية: أَنْ أَجِبُ، فَقَالَ: هَذَا يَنْهَايَنِي [أَنْ] أَحْدُثُكُمْ، كَمَا كَانَ أَبُوهُ يَنْهَايَنِي».

(٦٩٥٣) إسناده صحيح، أبو الجواب: هو الأحوص بن جواب الضبي. عمار بن رزيق: سبق توثيقه (٢٨٨٣). و «رزيق»: بضم الراء وفتح الراء، ووقع في (ح) «رزيق» بتقديم الزاي، وهو تصحيف. والحديث مطول (٦٨٨٩)، ومختصر (٦٩٢٥).

(٦٩٥٤) إسناده صحيح، روح: هو ابن عبادة. ثور بن يزيد: هو الكلاعي الحمصي. عثمان الشامي: لم يترجم له الحسيني في الإكمال، ولا الحافظ في التعجيل، وهو من رجال =

سمع أبا الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس الثقفي عن عبد الله بن عمرو

## ابن العاصي عن النبي ﷺ، قال: «من غسل واغتسل، وغداً وابتكر، ودنا

من الأبناء، سكن صنائع الشأم، وكتب عنه الناس بدمشق، مات في ولاية معاوية».

وترجمة ابن سعد في الطبقات (٥: ٣٩١) بنحو ذلك. **«شراحيل»**: بفتح الشين والراء بعدها ألف. **«شرحبيل»** بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء بعدها باء موحدة. **«آدة»**: بعد الهمزة وتحقيق الدال المهملة. وضبطة بالقلم في ابن سعد ضبطاً محرفاً من الطابع.

أوس بن أوس الثقفي: صحابي معروف، وهناك صحابي آخر اسمه «أوس بن أبي أوس»، وهو «أوس بن حذيفة»، كنية أبيه «أبو أوس». فاشتبه الرجالان على كثير من الرواة. ولذلك قال الحافظ في التهذيب (١: ٣٨١): **«والتحقيق أنهما اثنان. وإنما قيل في أوس بن أوس هذا: أوس بن أبي أوس، وقيل في أوس بن أبي أوس الآتي: أوس بن أوس - غلطًا»**. ثم ترجم للثاني عقب هذا، وبين أوجه الخطأ. وكذلك فعل الإصابة (١: ٨١ رقم ٣١٣)، (١: ٨٤ رقم ٣٢٥). وقد وقع هذا الخطأ في المسند، في مسند (أوس بن أبي أوس)، كما سنشير إليه في التخريج، إن شاء الله. وعسى أن نحقق ذلك في مسند (أوس) إن وفقنا الله لذلك وشاءه. وترجمة ابن سعد في الطبقات (٥: ٣٧٥)، وذكر تسمية شعبة إلإاه «أوس بن أوس»، وشك قيس بن الريبع فيه: «أوس بن أوس أو أوس بن أوس»، ثم قال ابن سعد: «هذا هو أوس بن أوس، وشعبة كان أضبط لاسميه، ولم يشك فيه كما شك قيس». والحديث رواه الحاكم في المستدرك (١: ٢٨٢) من طريق أحمد بن الوليد الفحام عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٣: ٢٢٧) من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ عن روح، بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢: ١٧١) والمنذري في الترغيب والترهيب (١: ٢٤٨)، وقالا: «رواه أحمد، ورواه رجال الصحيح». وقد ذكرنا من قبل إشارة الحافظ إلى تعلييل من أعل هذه الرواية. وتفصيل ذلك: أن عثمان الشامي انفرد بزيادة **«عبدالله بن عمرو»** في الإسناد. وأن غيره من الرواة رواه عن أبي الأشعث الصناعي عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ. وأن حسان بن عطية رواه عن أبي الأشعث عن أوس قال: **«سمعت النبي ﷺ»**. فجعله هؤلاء من مسند «أوس»، لا من مسند **«عبدالله بن عمرو»** فرواوه من حديث أوس: الطيالسي (١١٤). وأبو داود (٣٤٥) ١/٣٤٦ - ١٣٧ عون المعبود). والترمذى (٤٩٦) بشرحنا ١: ٣٥٧ شرح =

فاقتربَ، واستمَعَ وأنصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوْهَا أَجْرٌ قِيَامٌ سَنَةٍ وصِيَامَهَا».

المباركفوري). والنسائي (١: ٢٠٥). وابن ماجة (١: ١٧٤). والدارمي (١: ٣٦٣). =  
وابن سعد في الطبقات (٥: ٣٧٥). والحاكم في المستدرك بثلاثة أسانيد (١: ٢٨١ - ٢٨٢). والبيهقي في السنن الكبرى بإسنادين (٣: ٢٢٧، ٢٢٩). وسيأتي في هذا المسند أيضاً، من حديث أوس في مسنده (١٦٢٣٠، ١٦٢٤١ - ١٦٢٤٥)، ١٦٢٤٧ ١٦٢٤٨، ١٦٢٤٩ - ١٦٢٥٠. وقد جعلوا هذه الروايات علة في رواية عثمان الشامي التي هنا. وما هي علة. فقال الحاكم في المستدرك (١: ٢٨٢) بعد ثلاثة الأسانيد التي رواها بها من حديث أوس نفسه: «قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد، على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه. وأنظنه لحديث واه، لا يعلل مثل هذه الأسانيد بمثله». ثم روى الحديث الذي هنا، من طريق روح بن عبادة. ثم قال: «هذا لا يعلل الأحاديث الثابتة الصحيحة، من أوجه: أولها: أن حسان بن عطيه قد ذكر سماع أوس ابن أوس من النبي ﷺ. وثانيها: أن ثور بن يزيد دون أولئك في الاحتجاج به. وثالثها: أن عثمان الشيباني (كان) مجهول». ووافقه الذهبي بإيجاز! وقال البيهقي بعد روايته من طريق روح (٣: ٢٢٧): «هكذا رواه جماعة عن ثور بن يزيد. والوهم في إسناده ومتنه من عثمان الشامي هذا. وال الصحيح رواية الجماعة: عن [أبي] الأشعث عن أوس عن النبي ﷺ». والوهم في المتن، الذي يشير إليه البيهقي، هو قوله «كان له بكل خطوة يخطوها أجر قيام سنة وصيامها». لأنه رواه قبل ذلك من حديث أوس، وزيادة ثلاثة أيام». وهذا اختلاف في المتن حقاً، وكلاهما ثابت صحيح، من حديث أوس مرفوعاً، والمتن الذي هنا ثابت صحيح أيضاً، من حديث أوس عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً، ومثل هذا كثير في السنة، الترغيب في الشيء بمثوبته، والترغيب فيه نفسه بمثوبية أعظم. ولا حرج على فضل الله. ثم إن هذا اللفظ لم ينفرد به عثمان الشامي عن أبي الأشعث، حتى يكون وهما منه. بل هو موافق لسائر الروايات التي أشرنا إليها من حديث أوس عن النبي ﷺ. إلا رواية من رواياتي البيهقي، رواية من روايات الحاكم. ولذلك تعقب ابن التركمانى في الجوهر النفي، كلام البيهقي هذا، فقال: «لا وهم في متنه، فإنه بمعنى المتن الذي =

## ٦٩٥٥ – حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ

ذكره أبو دارد وابن أبي شيبة، وذكره البيهقي بعد بابين، وذكره أيضاً في كتاب المعرفة، وذكره النسائي أيضاً من طريق يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث». قوله «غسل واغتسل» إلخ. قال الخطابي في المعالم (٣٢٥ من تهذيب السنن) : اختلف الناس في معناهما: فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام المظاهر الذي يراد به التوكيد، ولم تقع الخالفة بين المعنين لاختلاف الفظين. وقال: لا تراه يقول في هذا الحديث: ومشى ولم يركب، ومعناهما واحد. وإلى هذا ذهب الأثر صاحب أحمد. وقال بعضهم: قوله «غسل» معناه: غسل الرأس خاصة، وذلك لأن العرب لهم لم وشعرور، وفي غسلها مؤونة. فأفرد غسل الرأس من أجل ذلك. وإلى هذا ذهب مكحول. قوله «واغتسل» معناه غسل سائر الجسد». وزعم بعضهم أن قوله «غسل» معناه: أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة، ليكون أملأ لنفسه، وأحفظ في طريقه لمصره. قال: ومن هذا قول العرب: فحل غسلة، [يعني بضم الغين وفتح السين واللام] إذا كان كثير الضراب». قوله «بكر وابتكر»: زعم بعضهم أن معنى «بكر»: أدرك باكورة الخطبة، وهي أولها. ومعنى «وابتكر»: قدم في الوقت. وقال ابن الأنباري: معنى «بكر» تصدق قبل خروجه. وتأنى في ذلك ما روي في الحديث من قوله: باكروا بالصدقة، فإن البلاء لا يتخطاها». ونقل المنذري في الترغيب والترهيب (١: ٢٤٧ - ٢٤٨) كلام الخطابي هذا، ثم قال: «وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة: من قال في الخبر «غسل واغتسل» يعني بالتشديد، معناه: جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته، واغتسل، ومن قال «غسل واغتسل» يعني بالتخفيض، أراد: غسل رأسه واغتسل فضل سائر الجسد، لخبر طاوس عن ابن عباس. ثم روى بإسناده الصحيح إلى طاوس، قال: قلت لابن عباس: زعموا أن رسول الله ﷺ قال: اغتصلو يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً، ومسوا من الطيب؟، قال ابن عباس: أما الطيب فلا أدرى، وأما الغسل فنعم». وحديث طاوس عن ابن عباس، الذي أشار المنذري إلى أنه رواه ابن خزيمة، مضى مختصراً ومطولاً (٢٣٨٣، ٣٠٥٩، ٣٤٧١).

(٦٩٥٥) إسناده ضعيف جداً، على صحة متنه من أوجه آخر. أبو إسرائيل: هو الملائى؛ بضم الميم =

**هلال الهَجْرِي**، قال: قلت لعبدالله بن عمرو: حدثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

قال أبو عبد الرحمن [هو عبدالله بن أحمد]: هذا خطأ، إنما هو الحكم عن سيف عن رشيد الهجري.

**٦٩٥٦** – حدثنا روح حديثنا حماد عن قتادة عن شهر بن حوشب ٢١٠  
عن عبدالله/ بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «القتيل دون ماله شهيد».

**٦٩٥٧** – حدثنا روح حديثنا محمد بن أبي حفصة حدثنا ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعت رسول الله ﷺ، وأتاه رجل يوم النحر، وهو واقف عند الجمرة، فقال: يا رسول الله، إني حلت قبل أن أرمي؟، فقال: «أرم ولا حرج»، وأتاه آخر، فقال: إني ذبحت قبل أن أرمي؟، قال: «أرم ولا حرج»، وأتاه آخر، فقال:

=  
وتحقيق اللام، وهو إسماعيل بن خليفة، وهو ضعيف، كما بينا في (٩٧٤). الحكم:  
هو ابن عتبة، الثقة المعروفة. **هلال الهجري**: ليس هناك راو بهذا الاسم، ولذلك قال أبو عبد الرحمن عبدالله بن أحمد، عقب هذا الحديث: «هذا خطأ، إنما هو الحكم عن سيف عن رشيد الهجري». وكذلك وأشار الحسيني في الإكمال (ص ١١٦). والحافظ في التعجيل (ص ٤٣٤)، في الترجمة تحت هذا الاسم «هلال الهجري» - إلى كلام عبدالله بن أحمد هنا، إذ لم يكن في الرواية من هذا اسمه. وقد مضى الحديث (٦٨٣٥، ٦٨٣٦) على الصواب، بإسنادين، من رواية شعبة «عن الحكم عن سيف عن رشيد الهجري عن أبيه». وبينما هناك علة ضعفه برشيد الهجري، وبجهالة أبيه. وأما متن الحديث المرفع، فقد مضى مراراً بأسانيد صحاح، آخرها (٦٩٥٣).  
**(٦٩٥٦)** إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٢٢)، ومختصر (٦٨٢٩). وانظر (٦٩١٣، ٦٩٢٢).  
**(٦٩٥٧)** إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٨٨٧).

إني أَفْضَلُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي؟، قَالَ: «أَرْمَ وَلَا حَرَجٌ»، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ  
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلَ وَلَا حَرَجٌ».

٦٩٥٨ - حَدَثَنَا رَوْحٌ حَدَثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرْنِيْ حُصَيْنٌ سَمِعَتْ مَجَاهِدًا  
يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شَرّهُ،  
وَلِكُلِّ شَرّهُ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَ فِتْرَتُهُ إِلَى سُنْتِي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَ إِلَى غَيْرِ  
ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ».

٦٩٥٩ - حَدَثَنَا رَوْحٌ حَدَثَنَا حَاتِمَ بْنَ أَبِي صَغِيرَةِ حَدَثَنَا أَبُو بَلْجَ  
عَنْ عُمَرِ بْنِ مِيمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسَبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا  
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، كَفَرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلُ زَيْدِ الْبَحْرِ».

٦٩٦٠ - حَدَثَنَا رَوْحٌ حَدَثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعَتْ  
صَهْيَيْيَا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ:  
«مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ إِلَّا بِحَقِّهِ: سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ».

٦٩٦١ - حَدَثَنَا رَوْحٌ حَدَثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حُمَيْدٍ أَخْبَرْنِيْ عُمَرُ

(٦٩٥٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُخَصَّرٌ (٦٧٦٤).

(٦٩٥٩) إِسْنَادُهُ صَحِيقٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٦٤٧٩).

(٦٩٦٠) إِسْنَادُهُ صَحِيقٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٦٥٥٠). وَمُخَصَّرٌ (٦٨٦١).

(٦٩٦١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ الزَّرْقَيُّ: لَقَبُهُ «حَمَادٌ» وَقَدْ سُبِّقَ بِيَبْيَانِ  
ضَعْفِهِ فِي (١٤٤٤). وَالْحَدِيثُ ذُكْرُهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي مُجَمِّعِ الرَّوَائِدِ (٣: ٢٥٢)، وَقَالَ:  
«رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالُهُ مُوْنَقُونَ». وَهُوَ فِي حَقِيقَتِهِ لَا يَكُونُ مِنَ الرَّوَائِدِ، فَقَدْ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ  
= (٤: ٢٨٥). بِنَحْوِ مَعْنَاهُ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، وَهُوَ الصَّائِغُ، عَنْ حَمَادَ بْنِ أَبِي

ابن شعيب عن أبيه عن جده، قال: كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير».

٦٩٦٢ - حديث أبو بكر الحنفي حدثنا عبدالحميد بن جعفر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم، من شاب شيبة في الإسلام كتب الله له بها حسنة، وكفر عنه بها خطيئة، ورفعه بها درجة».

٦٩٦٣ - حديث عبدالصمد حدثني أبي حبيب، يعني المعلم، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «دخل رجل الجنة بسماحته، قاضياً ومتقاضياً».

عبدالحميد، عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد. ولفظه: «خير الدعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وحمد عبد الله بن حميد: هو محمد أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدىنى، وليس هو بالقوى عند أهل الحديث». وذكره المنذري في الترغيب (٢: ٢٤٢)، من رواية الترمذى، ونقل عنه تحسينه. وذكر المجد بن تيمية الروايتين في المتنقى (٢٥٩١)، (٢٥٩٢)، واعتبرهما روايتين لحديث واحد. وقد أصاب. وانظر (٦٧٤٠).

(٦٩٦٢) إسناده صحيح، أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد. والحديث مكرر (٦٦٧٢). ومحضصر (٦٩٣٧).

(٦٩٦٣) إسناده صحيح، عبدالصمد: هو ابن عبدوالوارث. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (٤: ٧٤)، وقال: «رواه أحمد، ورواه ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ١٩)، وقال: «رواه أحمد، ورواه ثقات مشهورون». قوله «ومتقاضياً»، هو الثابت في (ح م)، وفي (ك) ونسخة بهامش (م) «ومقتضايا». وانظر ما مضى في مسند عثمان بن عفان (٤١٠، ٤١٤، ٤٨٥، ٥٠٨).

**٦٩٦٤** – حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الأرض، فيبقى فيها عجاجة، لا يعرفون معرفة، ولا ينكرون منكراً».

**٦٩٦٥** – حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عمرو، ولم يرفعه، وقال: حتى يأخذ الله عز وجل شريطته من

(٦٩٦٤) إسناده صحيح، ورواه الحاكم في المستدرك (٤: ٤٣٥)، من طريق أبي قلابة عبد الملك ابن محمد الرقاشي، عن عبد الصمد بن عبد الوراث، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين، إن كان الحسن سمعه من عبد الله بن عمرو». ووافقه الذهبي. وقد بينا في شرح (٦٥٠٨) اتصال رواية الحسن البصري عن عبد الله بن عمرو، لثبوت المعاصرة الكافية في الحكم بذلك، حتى يثبت عدم السماع في حديث عينه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ١٣)، وقال: «رواه أحمد مرفوعاً وموقعاً، وروجاهما رجال الصحيح». وهو يشير بالمقروف إلى الحديث عقب هذا. والرفع زيادة من ثقة، فهو مقبول صحيح. وانظر (٦٥٠٨، ٦٩٥٢، ٦٩٥٣، ٧٠٦٣). «شريطته»، بفتح الشين المعجمة وكسر الراء: قال ابن الأثير: «يعني أهل الخير والدين. والأشراط من الأضداد، يقع على الأشراف والأرذال». قوله «عجاجة»، بفتح العين المهملة وتحقيق الجيم وبعد ألف جيم مفتوحة أيضاً: قال ابن الأثير: «العجاج: الغوغاء والأرذال ومن لا خير فيه، واحدهم: عجاجة». والثابت هنا في الثلاثة الأصول «عجاجة» بالهاء في آخره. وتجرأ طابع مجمع الزوائد، عن غير معرفة ولا ثبت، فغيرها في الطبع إلى «عجاج» بدون الهاء، غير مكتف بالأصل المخطوط الذي بين يديه من مجمع الزوائد، وهو أصل صحيح موثوق به، نعرفه بدار الكتب المصرية، ولكنه أثبت بهامش المطبوع أنه كان في أصله «عجاجة». ورواية الحاكم في المستدرك «عجاج» بدون الهاء.

(٦٩٦٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. ولكن هذا مقوف، وذلك مرفوع. والرفع زيادة ثقة مقبولة. وقد أشرنا إليه هناك.

الناس.

٦٩٦٦ — حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله، ما لم يحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصرف الشمس، وقت صلاة المغرب ما لم يغرب الشفق، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط، وقت صلاة الصبح من طلوع الفجر، ما لم تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فامسِك عن الصلاة، فإنها تطلع بين قرنَي شيطان».

٦٩٦٧ — حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال في الذي يأتي أمرأته في دبرها: «هي اللوطية الصغرى».

٦٩٦٨ — حدثنا هدبة حدثنا همام قال: سُئل قتادة: عن الذي

---

(٦٩٦٦) إسناده صحيح، أبو أيوب: هو يحيى بن مالك الأزدي المragي، سبق توثيقه (٦٧٥٠). والحديث رواه مسلم (١: ١٧٠) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. ورواه قبل ذلك وبعده، بنحوه، بأسانيد آخر. وروا أبو داود (١٣٩٦: ١٥٤)، من طريق شعبة عن قتادة، بنحوه. وكذلك رواه النسائي (١: ٩٠ - ٩١)، من طريق شعبة. وانظر المتنقى (٥٣٦) وانظر أيضاً الحديث الماضي (٦٩٣٣).

(٦٩٦٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٠٦). ونقله ابن كثير في التفسير (٥١٨: ٥١٨) عن هذا الموضع. وسيأتي عقب هذا أيضاً.

(٦٩٦٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، بنحوه. ونقله ابن كثير في التفسير أيضاً (٥١٨)، ولكنه جعله من زيادات عبد الله بن أحمد، إذ بدأه بقوله: «قال عبد الله بن أحمد: حدثني هدبة حدثنا همام»، إلخ.

يأتي أمرأته في دبرها؟، فقال قتادة: حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «هي اللوطية الصغرى».

**٦٩٦٨ م – قال** قتادة: وحدثني عقبة بن وساج عن أبي الدرداء،

وهدبة: هو هدبة بن خالد بن الأسود القيسري الحافظ، وهو من طبقة الإمام أحمد، أقدم منه قليلاً، وقد روى عنه عبدالله بن أحمد، ولكن رواية الإمام أحمد عنه ثابتة في الأصول الثلاثة، هنا، وفي (٧٨٤)، وقد بينما ذلك هناك، وكذلك روى عنه في (٢٨٢٥). وهذا كله كاف في صحة ما ثبت في أصول المسند. والله الحمد. وقال ابن كثير، عقب هذا الحديث: «وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد القطان عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قوله. وهذا أصح». وقال الحافظ في التلخيص (ص ٣٠٦)، بعد ذكر الحديث بمعناه: «وآخرجه النسائي أيضاً، وأعله. والمحفوظ عن عبدالله بن عمرو، من قوله. كما أخرجه عبدالرزاق وغيره». وهذا منها، ابن كثير وابن حجر، ترجيح للموقوف على المرفوع دون دليل. والرفع زيادة من ثقة، بل من ثقات. وأما نسبة الحافظ إيه لرواية النسائي، فالظاهر أنه يزيد في السنن الكبرى.

(٦٩٦٨ م) إسناده صحيح، متصل بالإسناد قبله. عقبة بن وساج، بفتح الواو وتشديد السين المهملة: تابعي ثقة، سبق توثيقه في (٤١٥٨). وهذا أثر موقوف على أبي الدرداء. وقد نقله ابن كثير في التفسير، مع الحديث الذي قبله. ورواه الطبراني في التفسير (٢: ٢٣٤)، من طريق يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن قتادة، بنحوه، وزاد في آخره قصة بين روح وابن أبي مليكة. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٧: ١٩٩)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء، هو الخفاف، عن سعيد، هو ابن أبي عروبة، عن قتادة، بنحوه. وذكره السيوطي في الدر المنشور (١: ٢٦٤)، ونسبه لعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبيهقي، فقط. ثم كرره بعد أسطر، ونسبه لعبد الله بن أحمد والبيهقي، وجاء عقبه بحديث عمرو بن شعيب الذي قبله، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الروايات، فيستدرك عليه، إذ هو من شرطه في الروايات.

قال: وهل يفعل ذلك إلا كافر؟!.

٦٩٦٩ — حدثنا عبد الصمد حدثنا خليفة بن خيّاط الليثي عن <sup>٢١١</sup><sub>٢</sub>

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: «من حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَهُوَ كَفَّارٌ تَحْمِيلًا».

٦٩٧٠ — حدثنا عبد الصمد حدثنا خليفة عن عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ خطبهم وهو مسند ظهره إلى الكعبة، فقال: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد صلاة الغداة حتى تطلع الشمس؛ والمؤمنون تكافأ دمائهم، يسعى بدمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده».

٦٩٧١ — حدثنا عبد الصمد حدثنا عمران القطان حدثنا الأحوال

عن عمرو بن سعيب عن أبيه عن جده: أن رجلاً قال: فلان ابني، فقال رسول الله ﷺ: «لا دعاوة في الإسلام».

٦٩٧٢ — حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام عن يحيى عن

(٦٩٦٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٣٦). وانظر (٦٩٠٧).

(٦٩٧٠) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧٩٧، ٦٨٢٧). وبعض معانيه مضت في أحاديث كثيرة، منها (٦٦٨١، ٦٦٩٢، ٦٧١٢، ٦٩٣٣). وانظر (٦٩٦٦).

(٦٩٧١) إسناده صحيح، عمران القطان: هو عمران بن داور، سبق توثيقه (٣٨١٨). عامر الأحوال: هو عامر بن عبد الواحد. والحديث مختصر (٦٦٨١، ٦٦٩٣، ٦٩٣٣). و«الدعاوة» هي «الدعوة»، وكلاهما بكسر الدال، وهي ادعاة الولد الداعي.

(٦٩٧٢) إسناده صحيح، هشام: هو الدستوائي. يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث مكرر (٦٩٣١). وقد سبق شرحه مفصلاً، في (٦٥١٣). وانظر (٦٨٥٢).

محمد بن إبراهيم عن خالد بن مَعْدَانَ عن جَيْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَأَى وَعَلَيْهِ ثَوْبَانَ مُعَصْرَانَ، فَقَالَ: «هَذَا ثِيَابُ الْكُفَّارِ، فَلَا تُلْبِسُهَا».

٦٩٧٣ — حدثنا عبد الله بن بكر، يعني السهمي، حدثنا خاتم عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون أنه أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو يحدث عن رسول الله ﷺ، قال: «ما على الأرضِ رجل يقول: لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، ولا حول ولا قوَّةَ إِلَّا بالله، إِلَّا كَفَرَتْ عنه من ذُنُوبِه، وإنْ كانتْ مثل زَيْدِ الْبَحْرِ».

٦٩٧٤ — حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا قرة عن الحسن قال: والله لقد زعموا أن عبد الله بن عمرو شهد بها على رسول الله ﷺ أنه قال: «إن شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، فإذا كان عند الرابعة فاضربوا عنقه». قال: فكان عبد الله بن عمرو يقول: ائشوني برجل قد جُلِدَ في الخمر أربع مراتٍ، فإن لكم عليًّا أنْ أضرب عنقه.

٦٩٧٥ — حدثنا سُرِيجُ بْنُ النَّعْمَانَ حدثنا ابن أبي الزناد عن (٦٩٧٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٩٥٩)، ومكرر (٦٤٧٩) بإسناده. قوله «من ذُنُوبِه»، حرف «من» لم يذكر في الروايتين الماضيتين. وهو ثابت في الأصول هنا، وعليه علامة «صح» في (ك م).

(٦٩٧٤) إسناده ضعيف، لانقطاعه. الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، التابعي الكبير المشهور. ووقع في (ح م) «الحسين» وهو خطأ، والصواب من (ك) ونسخة بهامش (م). والحديث مكرر (٦٧٩١). وقد فصلنا القول في ذلك في (٦١٩٧).

(٦٩٧٥) إسناده صحيح، وذكره الجيد بن تيمية في المتنقى (٤٨٩٩)، ونسبة للمستند فقط. وذكره الهيثمي في مجمع الروايد (٤: ١٨٧)، بنحوه وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، =

عبدالرحمن بن الحيث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ نظر إلى أعرابي قائماً في الشمس، وهو يخطب، فقال: ما شأنك؟، قال: نذرت - يا رسول الله - أن لا أزال في الشمس حتى تفرغ!، فقال رسول الله ﷺ: «ليس هذا نذراً، إنما النذر ما ابتنى به وجه الله عز وجل».

**٦٩٧٦** - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن يوسف ابن ماهك عن عبد الله بن عمرو، قال: تخلف رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا صلاة العصر، ونحن متوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار، مرتين أو ثلاثة».

**٦٩٧٧** - حدثنا سريج حدثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي: أنه ليس خاتماً من ذهب، فنظر إليه رسول الله ﷺ، كأنه كرهه، فطرحه، ثم ليس خاتماً من حديد، فقال: «هذا أخبث وأحبث، فطرحه، ليس خاتماً من ورق، فسكت عنه».

وفيه عبد الله بن نافع المدنى، وهو ضعيف». فنسى أن ينسبه للمسند بهذا الإسناد الصحيح. وانظر (٦٧١٤، ٦٧٣٢).

(٦٩٧٦) إسناده صحيح، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية، وهو جعفر بن ياس، كنية أبيه «أبو وحشية». والحديث مطول (٦٩١١). وقد أشرنا إليه في (٦٥٢٨). ورواوه البخاري (١: ١٣٢، ١٧٠، ٢٣٢، فتح)، ومسلم (١: ٨٤)، كلاهما من طريق أبي عوانة عن أبي بشر، بهذا الإسناد.

(٦٩٧٧) إسناده صحيح، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ١٥١) بهذا، وقال: «رواوه أحمد والطبراني»، ثم قال: «وفي رواية عند أحمد، قال في الخاتم الحديدي: هذا حلبة أهل النار. وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات». يشير بذلك إلى الرواية الأخرى الماضية (٦٥١٨، ٦٦٨٠)، وقد ذكرنا كلامه هناك. وكأنه يشير بكلامه هذا إلى تضعيف هذا الإسناد، من أجل «عبد الله بن المؤمل». وعبد الله بن المؤمل: ثقة، تكلموا فيه من جهة =

**٦٩٧٨** – حدثنا سُرِّيج حدثنا عبد الله بن المؤمل عن عطاء بن أبي رياح عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الرُّكْنَ يوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مِنْ أَبْيَ قَبِيسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَّاتٌ».

**٦٩٧٩** – حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا من الأوعية الدباء، والمزفت، والحنتم»، قال شريك: وذكر أشياء، قال: فقال له أعرابي: لا ظروف لنا؟، فقال: «اشربوا ما حلّ، ولا تسکروا»، أعدته على شريك. فقال: اشربوا، ولا تشربوا مسکراً، ولا تسکروا.

حفظه، كما بينا في (٢٤٥١). وقد دلت هذه الرواية على أن الرجل المبهم في الروايتين السابقتين، هو عبد الله بن عمرو. قوله «هذا ثبت وأخبت»: تكرار للتوكيد والبالغة في الترجح، ولم يفهم هذا مصحح الزوائد، فكتب الثانية «وأحيب!».  
**٦٩٧٨** إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ٢٤٢)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وزاد: يشهد له استلمه بالحق، وهو يمين الله يصافح بها خلقه. وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقة ابن حبان، وقال: يخطيء، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح». ورواه الحاكم في المستدرك (٤٥٧: ١)، من طريق سعيد بن سليمان الواسطي عن عبد الله بن المؤمل، بهذا الإسناد، مطولاً، كرواية الطبراني، وصححه الحاكم، وقال الذهبي: «عبد الله بن المؤمل: واه». وهذا غلو من الحافظ الذهبي. وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس، في شهادة الحجر لمن استلمه (٢٢١٥، ٢٣٩٨، ٢٦٤٣)،  
**٦٩٧٧** (٢٧٩٨، ٢٧٩٨). أبو قبيس، بعض القاف مصغراً: هو الجبل المشرف على مكة.

إسناده صحيح، زياد بن فياض: سبق توثيقه (٦٩١٥). أبو عياض: هو عمرو بن الأسود، على ما رجحنا في ترجمته (٦٤٩٧). والحديث رواه أبو داود مختصرأ، بإسنادين من طريق شريك عن زياد بن فياض (٣٧٠٠: ١، ٣٧٠١: ٣) من عون المعبد. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨: ٣١٠)، من طريق أبي دارد. وقد مضى بعض معناه مختصرأ (٦٤٩٧)، من رواية مجاهد عن أبي عياض. وانظر (٦٤٧٨).

## ٦٩٨٠ – حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَّمَةَ عَنْ لَيْثٍ

(٦٩٨٠) إسناده صحيح، ليث: هو ابن أبي سليم. زياد بن سيماكوش: تابعي، من أهل اليمن، وهو مولى عبدالقيس، ليس له إلا هذا الحديث. وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير فلم يجرحه، وإنما رجح وقف هذا الحديث على عبد الله بن عمرو، كما سذكر، إن شاء الله. وقد اختلف في هذه الكلمة الأعجمية «سيماكوش»، وضبطها اختلافاً كثيراً، والثابت في أصول المسند الثلاثة هذا الرسم الذي رسمناها به. ثم اختلف هي لقب لزياد، فيكون «زياد سيماكوش»، أم لقب لأبيه، فيكون كما هنا بإثبات «بن»؟، وانختلف أيضاً في اسم أبيه: «سليم»، أو «سليمان»، أو «سلمي»؟، ويظهر أن هذا اللقب، سواء أكان لقبه أم لقب أبيه، غالب عليه، فensi اسم أبيه. ووهم الحافظ المزي في التهذيب، فزعم أن زياداً هذا هو «زياد الأعجم» الشاعر، المترجم في كتاب طبقات فحول الشعراء لابن سلام (رقم ٧٦٩ ص ٥٥١ بتحقيق شقيقى السيد محمود محمد شاكر)، والشعر والشعراء بتحقيقى (رقم ٧٦ ص ٤٣٠ – ٤٣٣ طبعة ١٩٦٦) وحقق الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب أنه غيره، وأن الوهم يقع للزمي من وصف بعض الرواة لزياد راوي هذا الحديث بأنه «الأعجم»، يريدون به أنه أعجمي، لأنه كان من أهل فارس الذين كانوا باليمين، ثم قال ابن حجر: «ويقوى ذلك أيضاً أن طاؤساً يمني، وجمل روایته عن الصحابة. فكان هذا اليماني القديم أخذ عنه طاؤس بيده قبل أن يرحل ويسمع من عبد الله بن عمرو، فإن روایته عنه [يعني عن ابن عمرو] عند مسلم من حديث آخر». وهذا تحقيق نفيس جيد. ومن العجب أن يقلد الحافظ ابن حجر في التقرير، ما أنكره على المزي، فيذكر ترجمة زياد هذا على أنه الشاعر، مقتصرًا على ذلك!، وعذرنه أنه اختصر التقرير قبل أن يؤلف تهذيب التهذيب، على غالب الظن. وأما ضبط هذه الكلمة الأعجمية، فقال الحافظ في التهذيب (٣): ٣٧٠ – ٣٧١: «سيمينكوش بكسر المهملة والميم بينهما مثناة من تحت، وبعد الميم أخرى ثم نون ساكنة وكاف مضمة وواو ساكنة ثم معجمة. ثم قيل: هو اسم والده. وقيل بل لقبه. وقيل: هو بالألف بدل التحتانية التي بعد الميم، [يعنى سيمانكوش]. وقيل: بالواو بدل الألف، [يعنى سيمونكوش]. وقيل: بالميم الممالة. وقيل بحذف =

## عن طاوس عن زِياد بن سِيمَا كُوشَ عن عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

التحتانية الثانية. وقيل: بكاف بدل الكاف. وقيل: بكاف مشوبة بكاف. وقيل: بجيم مشوبة بكاف. وقيل في الأولى: بحذف الواو». وهذه الأعلام الأعجمية تلعب العرب في نطقها بأوجه كثيرة، يقربونها من لسانهم، لا يقلدون فيه الأعاجم، ولا يقتربون لسانهم على الخصوص لما لا يتفق وفضاحتهم ون الصاعة بيانهم ودقة إخراجهم للحرف. لا كما يفعل أهل العصر المستبدون للأجانب عقلاً وخلفاً ولساناً. ولا حول ولا قوة إلا بالله. وقد فسرنا لنا العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني، مصحح التاريخ الكبير، الله دره - معنى هذه الكلمة الأعجمية. فذكر أنه وجد بها مش أصل التاريخ: «يعني أذنه من فضة»، ثم قال: «وبيانه: أنه بالفارسية يقال للفضة «سيم»، ويقال في النسبة إليها «سيمين». ويقال للأذن «كوش» بكاف فارسية بعدها واو بمهمة ثم شين. قوله «سيمين كوش» يعني: أذن فضة». ونص ترجمته في الثقات لابن حبان، في ثقات التابعين (ص ١٩١): «زياد سيمونكوش: يروي عن عبد الله بن عمرو، روى عنه طاوس، من حديث ليث بن أبي سليم». ونص ترجمته في التاريخ الكبير (٣٢٥/١٢ - ٣٢٦): «زياد بن سيمين كوش: قال حماد بن سلمة عن ليث عن طاوس عن زياد عن عبد الله ابن عمرو، - رفعه - في الفتنة. وروى حماد بن زيد وغيره: عن عبد الله بن عمرو، قوله. وهو أصح». يريد البخاري بذلك تعليل الرواية المروفة هذه، برواية حماد بن زيد ليه موقوفاً من قول عبد الله بن عمرو. وعندى في هذا التعليل نظر، فضلاً عن أن الرفع زيادة ثقة، كما سند ذكر في التخريج، إن شاء الله. والحديث رواه الترمذى (٢١١: ٣)، وابن ماجة (٢: ٢٤٥)، كلاماً عن عبد الله بن معاوية الجمحى عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وقال الترمذى في روايته: «زياد بن سيمين كوش»؛ وقال ابن ماجة: «زياد سيمين كوش». ورواه أبو داود (٤٢٦٥: ٤٢٦٥) - ١٦٥ - ١٦٦ عن العبود عن محمد بن عبيد: «حدثنا حماد بن زيد حدثنا ليث عن طاوس عن رجل يقال له زياد عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون فتنة» إلخ. وقد تبع الترمذى شيخه البخاري، في إعلال رواية حماد بن سلمة المروفة هذه، بالرواية التي ذكر البخاري أنها رواها حماد بن زيد موقوفة. فقال الترمذى: «هذا حديث غريب».

**قال:** « تكون فتنة تستنطف العرب، قتلها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف ». =

سمعت محمد بن إسماعيل [هو البخاري] يقول: لا نعرف لزياد بن سيمين كوش غير هذا الحديث، ورواه حماد بن سلمة عن ليث، فرفعه. ورواه حماد بن زيد عن ليث، فوقفه». وقد نقل المنذري في تهذيب السنن (٤٠٩٩) كلام الترمذى هنا في تعليق الحديث، ثم نقل كلام البخارى الذى نقلنا آنفًا عن التاريخ الكبير! وهذا تقليد منه للبخارى ثم الترمذى دون بحث أو تأمل، بل دون النظر إلى ما بين يديه في أبي داود!!، نعم، البخارى والترمذى وقعت لهما رواية حماد بن زيد موقوفة، فلهمما أن يقولوا ما قالا. ولكن أبي داود روى الحديث - الذى ينقله المنذري - من رواية حماد بن زيد نفسه مرفوعة، فأئنى للمنذري أن يقلدها في هذا التعليق، والحديث أمامه في رواية أبي داود مرفوعاً من طريق حماد بن زيد؟!، ثم قد ظهر من هذا أن تعليق البخارى غير قائم:-  
أولاً: لأنه يدل على أن حماد بن زيد اختلف عليه فيه: فرواه عنه بعضهم موقوفاً، وإن كنا لم نعرف من هو الذي رواه عنه كهذا. ورواه عنه محمد بن عبيد بن حساب - شيخ أبي داود - مرفوعاً. فيكون الخلاف في رفعه ووقفه على حماد بن زيد، لا على شيخه ليث بن أبي سليم، الذي رواه عنه حماد بن سلمة مرفوعاً، ولم يبلغنا أنه اختلف على حماد بن سلمة، كما اختلف على حماد بن زيد.  
وثانية:- لأنه تابعهما على رفعه «عبدالله بن عبد القدوس التميمي»، فرواه مرفوعاً عن ليث ابن أبي سليم، عند أبي داود. وعبدالله هذا تكلموا فيه، فضعفه ابن معين وغيره، ووثقه تلميذه محمد بن عيسى الطياب - روای هذا الحديث عنه عند أبي داود، وأكثر ما ضعفوه به من قبل رأيه: أنه كان يرمى بالرفض. وأعدل ما قيل فيه قول البخاري: «هو في الأصل صدوق، إلا أنه يروي عن أقوام ضعاف». فمثل هذا متابعته قوية جيدة.  
وثالثاً:- أن الرفع زيادة من ثقة، بل هو هنا من ثقات. فهو مقبول.  
ورابعاً:- أن مثل هذا الحديث من أعلام الغريب، مما لا يعرف إلا من الوحي، ولا يقال بالرأي، فالموقوف فيه لفظاً يكون مرفوعاً حكماً.  
تبليغ مهم: وقع في نسخة المنذري المطبوعة، في حكاية كلام الترمذى في بيان =

**٦٩٨١** – حدثنا يحيى بن إسحاق أخبرنا ابن لهيعة عن عبدالله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن جبير قال: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمُؤْدَع، فقال: «أنا محمد النبي الأمي، أنا محمد النبي الأمي، ثلاثاً، ولا نبي بعدي، أُوتِيتُ فوائِحَ الْكَلْمَ، وجِوَامِعَهُ، وَخَوَاتِمَهُ، وعلمتكم خزنة النار وحملة العرش، وتجاوز بي، وعُوفيت، وعُفِيتُ أمّي، فاسمعوا وأطِيعوا ما دمتُ فيكم، فإذا ذهب بي، فعليكم بكتاب الله، أحلوا حلاله، وحرموا حرامه».

**٦٩٨٢** – حدثنا حسين بن محمد حدثنا شعبة عن إسماعيل وعبد الله بن أبي السفّر عن الشعبي عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، أنه قال: «الMuslim من سلم المسلمين من لسانه ويده، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

**٦٩٨٣** – حدثنا أبو نعيم حدثنا زكريا عن الشعبي قال: سمعت

الاختلاف بين روايتي «حمد بن سلمة» و «حمد بن زيد» – تكرار «حمد بن سلمة» بدل «حمد بن زيد». وهو خطأ مطبعي يقيناً، نقله الشيخ محبي الدين عبدالحميد، في تعليقه على سنن أبي داود كذلك. وتصحيحه من نقل عون العبود عن المنذري، ومن كتاب الترمذى نفسه، كما نقلناه من قبل. وقوله « تستنطف العرب »، بالظاء المعجمة: قال ابن الأثير: أي تستوعبهم هلاكاً، يقال: استنطفت الشيء، إذا أخذته كله. ومنه قولهم: استنطف الخارج، ولا يقال: نطفته ». وقال العلامة علي القاري في المرقاة (ج ٢ الورقة ٤٥٢ خط): «وقيل: أي تطهرهم من الأرذال وأهل الفتنة».

(٦٩٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٠٧) بهذا الإسناد.

(٦٩٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٩١٢). وقد مضى من أوجه آخر بمعناه، منها (٦٩٥٣)، (٦٩٥٥).

(٦٩٨٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

عبدالله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

٦٩٨٤ - حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن أبي ذئب عن الخرث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لعنة الله على الراشي والمرتشي».

٦٩٨٥ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن أبي حازم عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر، خيره وشره».

٦٩٨٦ - حدثنا أبو نعيم حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة، قال: كنّا جلوساً عند أبي عبيدة، فذكروا الرياء، فقال رجل يُكْنَى بأبي يزيد: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه يوم القيمة، فحقّره وصغره».

٦٩٨٧ - حدثنا أبو نعيم حدثنا يونس، يعني ابن أبي إسحق، عن هلال بن خباب أبي العلاء، قال: حدثني عكرمة حدثني عبدالله بن عمرو، قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ، إذ ذكروا الفتنة، أو ذكرت

---

(٦٩٨٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٣٠). وقد مضى مراراً، أولها (٦٥٣٢)، وأشارنا إليه هناك في نسخة بها مش (م): «لعن الله»، إلخ.

(٦٩٨٥) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. أبو حازم: هو الأعرج سلمة بن دينار. والحديث مكرر (٦٧٠٣).

(٦٩٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٠٩، ٦٨٣٩). وقد حققنا صحته في أولهما.

(٦٩٨٧) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥٠٨). وقد أشرنا إليه هناك، وأشارنا أيضاً إلى (٧٠٤٩) (٧٠٦٣).

عنه، قال: إذا رأيتَ الناس قد مَرَجَتْ عِهُودَهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هكذا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قال: فَقَمْتُ إِلَيْهِ، فَقَلَّتْ لَهُ: كَيْفَ أَفْعُلُ عَنْ ذَلِكَ، جَعَلَنِي اللَّهُ فَدَاكَ؟، قال: الْزَّمْ بَيْتَكَ، وَامْلُكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرٍ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ.

٦٩٨٨ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن حبيب عن أبي العباس عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «لا صام من صام الأبد».

٦٩٨٩ - حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الح Roth عن عمرو بن شعيب، إن شاء الله، عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ نهى عن نتف الشيب، وقال: «إنه نور الإسلام».

٦٩٩٠ - حدثنا عبد الله بن بكر حدثنا عبيدة الله بن الأحسن أبو مالك الأزدي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم، ولا في معصية الله عز وجل، ولا قطيعة رحم، فمن حلف على يمين فرأى غيرها

---

(٦٩٨٨) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. حبيب: هو ابن أبي ثابت. والحديث مختصر (٦٧٨٩، ٦٨٧٤). وهو بعض روایات الحديث المطول (٦٤٧٧). وقد فاتنا أن نشير إليه هناك.

(٦٩٨٩) إسناده صحيح، وإشارة عبد الرحمن بن الح Roth إلى شيء من الشك فيه، بقوله «عن عمرو بن شعيب إن شاء الله» - لا تؤثر، لتبيان صحة أنه عن عمرو بن شعيب. فقد مضى مطولاً ومختصاراً: (٦٦٧٢) من رواية ليث، (٦٩٣٧) من رواية محمد بن إسحق، (٦٩٦٢) من رواية عبد الحميد بن جعفر - ثلاثة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. فارتقت بهذا شبهة الشك.

(٦٩٩٠) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٩٦٩). وانظر (٦٧٨٠، ٦٧٨٢).

خيراً منها، فَلِيَدْعُهَا، وَلِيَأْكُلُ الذِّي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنْ تَرَكَهَا كَفَارُهَا». .

٦٩٩١ - حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمَبَارَكَ، حَدَثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَدَثَنِي عُمَرُ بْنُ شَعْبَنَ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْعِ وَالاشْتِرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ.

٦٩٩٢ - حَدَثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ قَالَ: وَحَدَثَنَا حَسْنِي الْمَعْلُومُ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبَنَ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمْ فُتُّحتْ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / قَالَ: «كَفُوا السَّلَاحَ»، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَحْيَى وَيَزِيدٍ، وَقَالَ فِيهِ: «أَوْفُوا بِحَلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شَدَّةً، وَلَا تُحَدِّثُوا حَلْفًا فِي الْإِسْلَامِ».

٦٩٩٣ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكْرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ

(٦٩٩١) إسناده صحيح، أسامي: بن زيد: هو الليثي المدنى. والحديث مضى معناه ضمن الحديث (٦٦٧٦)، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٦٩٩٢) إسناده صحيح، ولم يذكر هنا لفظه كاملاً، أحال الإمام - رحمه الله - بقية لفظه على روايتي شيخيه: (يحيى) وهوقطان، و (يزيد) وهو ابن هرون، فروايتها عن يحيىقطان عن حسين المعلم، مضت (٦٦٨١). ولكن ليس فيها الأمر بالكف عن السلاح، ولا ما يتعلق بالحلف، اللذين ذكرنا هنا. فهما زيادة على تلك الرواية. وروايتها عن يزيد بن هرون عن حسين المعلم، مضت (٦٩٣٣)، وفيها الحديث كله مطولاً مفصلاً.

(٦٩٩٣) إسناده صحيح، وقد مضى مطولاً (٦٩٦٦)، رواية عبد الصمد عن همام عن قتادة، بهذا الإسناد، مرفوعاً لم يتردد في رفعه. والذي يقول «لم يرفعه مرتين» إلخ، هو شعبة، يحكي ذلك عن قتادة. فقد رواه الطيالسي (٢٢٤٩) عن شعبة وهمام، كلامهما عن قتادة، مرفوعاً، وذكره مختصراً كما هنا، إلا أنه جاء به على لفظ رواية همام، ثم قال الطيالسي: «قال شعبة: أحياناً يرفعه، وأحياناً لا يرفعه». والحديث صحيح بكل حال. والرفع زيادة ثقة مقبولة.

أبا أَيُوبَ الْأَزْدِيَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ يَرْفَعْهُ مَرْتَينَ، قَالَ: وَسَأْلَتُهُ التَّالِثَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَقْتٌ صَلَاةُ الظَّهَرِ مَا لَمْ يَحْضُرْ الْعَصْرُ، وَوَقْتٌ صَلَاةُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرِ الشَّمْسُ، وَوَقْتٌ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ نُورُ الشَّفَقِ، وَوَقْتٌ صَلَاةُ الْعِشَاءِ إِلَى نَصْفِ الْلَّيلِ، وَوَقْتٌ صَلَاةُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعْ الشَّمْسُ».

٦٩٩٤ - حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالقَانِيُّ حَدَثَنَا أَبْنُ مَبَارِكٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَخْلِصُ رِجْلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشِرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجْلًا، كُلُّ سِجْلٍ مَدُّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ [لَهُ]: أَنْتَ كَمْ مِنْ هَذَا

(٦٩٩٤) إسناده صحيح، عامر بن يحيى بن حبيب بن مالك المعافري المصري: سبق توثيقه (٢٤١٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٩/١٣). والحديث رواه الترمذى (٣٦٧)، عن سويد بن نصر عن عبدالله بن المبارك. وأiben ماجة (٢٠٣)، عن محمد بن يحيى عن ابن أبي مريم. والحاكم في المستدرك (١٥٢٩)، من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير - : ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد نحوه. قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. روى الطبرى معناه مختصراً: (١٤٣٦)، من طريق جعفر بن عون عن عبد الرحمن بن زياد الأفريقي عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً. وإسناده صحيح. ونقله المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٠ - ٢٤١)، وقال: «رواية الترمذى وقال: حديث حسن غريب، وأiben حبان في صحيحه، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم». السجل، بكسر السين والجيم وتشديد اللام: هو الكتاب الكبير، قاله ابن الأثير. زيادة [له]، في قوله «ثم يقول له»، من نسختين بهامش (ك م). فيبهت الرجل: أى ينقطع ويُسكت =

شيئاً؟، أَظَلَّمَتْكَ كَتَبِي الْحَافِظُونَ؟، قال: لا، يارب، فيقول: أَلَكَ عُذْرٌ، أو حَسَنَةً؟، فَيُبَهِّتُ الرَّجُلُ، فيقول: لا، يارب، فيقول: بلى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لَا ظُلْمٌ الْيَوْمَ عَلَيْكَ، فَتُخْرُجُ لَهُ بَطَاقَةً، فِيهَا «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، فيقول: أَحْضِرُوهُ، يارب، ما هذه البطاقة

متخيّراً مدهوشًا. البطاقة: بكسر الباء الموحّدة وتخفيف الطاء المهمّلة، قال ابن ماجة في السنن، عقب رواية هذا الحديث: «قال محمد بن يحيى [يعني شيخه الذهلي الإمام، الذي رواه عنه]: البطاقة: الرقعة. وأهل مصر يقولون للرقعة: بطاقه». وكلمة «مصر» صحفت في السنن المطبوعة «مصر» بـنقطة فوق الضاد. وهو خطأً مطبعي واضح. وقال ابن الأثير في النهاية: «البطاقة: رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما يجعل فيه، إن كان عيناً فوزنه أو عدده وإن كان متاعاً ثمنه. قيل: سميت بذلك لأنها تشدّ بطاقة من الثوب، ف تكون الباء حينئذ زائدة !!!، وهو كلمة كثيرة الاستعمال بمصر». ونقل صاحب اللسان بعض قول ابن الأثير، ثم قال: «وقال غيره: البطاقة: رقعة صغيرة، وهي كلمة مبتذلة بمصر وما والاها، يدعون الرقعة التي تكون في الثوب وفيها رقم ثمنه: بطاقة، هكذا شخص في التهذيب. وعم المحكم به، ولم يخصّص به مصر وما والاها، ولا غيرها، فقال: البطاقة: الرقعة الصغيرة تكون في الثوب». ثم أشار إلى هذا الحديث، ثم قال: «ابن سيدة: والبطاقة: الرقعة الصغيرة تكون في الثوب وفيها رقم ثمنه، بلغة مصر، حكى هذه شمر، وقال: لأنها تشدّ بطاقة من هدب الثوب!، قال: وهذا الاشتراق خطأ، لأن الباء على قوله باء الجر، فتكون زائدة. وال الصحيح ما تقدم من قول ابن الأعرابي. وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصر، حماها الله تعالى». قوله «وأن محمداً عبده ورسوله»، في نسختين بها مشي (ك) (م): «أشهد أن محمداً رسول الله». وما هنا هو المافق لسائر الروايات التي أشرنا إليها، إلا أن رواية الترمذى فيها: «أشهد أن محمداً عبده ورسوله»، بزيادة كلمة «أشهد». قوله «فطاشت السجلات»: أي خفت، من «الطيش»، وهي الخفة. قوله «ولا يثقل شيء بسم الله الرحمن الرحيم»، هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا، ووضع عليها في (ك) كلمة «كذا»، وفي (ج) علامة أخرى، للدلالة على أن

مع هذه السجلات؟، فيقال: إنك لا تُظلم، قال: فتُوضع السجلات في كفَّة، قال: فطاشتِ السجلات، وثقلتِ البطاقة، ولا يثقل شيء، بسم الله الرحمن الرحيم.

**٦٩٩٥** — حدثنا إبراهيم بن إسحق حدثنا عبد الله بن المبارك عن ليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن عبد الرحمن ابن جبير أن عبد الله بن عمرو بن العاصي حدثه، قال: قام رسول الله ﷺ فقال: «لا يدخلنْ رجل على مغيبة، إلا ومعه غيره». قال عبد الله بن عمرو: «ما دخلت بعد ذلك المقام على مغيبة، إلا ومعي واحد أو اثنان».

**٦٩٩٦** — حدثنا عتاب بن زياد حدثنا عبد الله، يعني ابن مبارك،

هذا هو الذي في النسخ، مع الاشتباه في صحته. وحقاً إنه تركيب غير واضح. وهذه الجملة ليست في روايتي ابن ماجة والحاكم. وبدلها في رواية الترمذى: «ولا يثقل مع اسم الله شيء». وهي واضحة المعنى. والفعل «ثقل» بضم القاف: لازم. تقول «ثقل ثقل ثقلاً وثقالة، فهو ثقيل». ويأتي متعدياً بفتح القاف، تقول: «ثقل الشيء يثقله ثقلاً؛ رأز ثقله. وثقلت الشاة أيضاً، أثقلها ثقلاً؛ رأزتها». وذلك إذا رفعتها لتنتظر ما ثقلها من خفتها». كما في اللسان. وفي كتاب الأفعال لابن القطاع (١: ١٢٩) نص آخر في تعديته، يصلح لتفسير هذا الحرف هنا، لم أجده في موضع آخر من مراجع اللغة، قال: «ثقل الشيء الشيء؛ وزنه. والشاة وزنها». وهذا نص جيد. يريد به أنك تقول: إذا وزن شيء بشيء، فكان أحدهما أثقل من الآخر، فرجح به: «ثقل الشيء»، أي رجح عليه في الوزن. فلو كان اللفظ الذي هنا هكذا: «ولا يثقل شيء اسم الله». لكن المعنى صحيحًا مستقيماً، على هذا النص الذي شرحنا. يكون: لا يوزن شيء باسم الله فيرجح عليه في الميزان. وما ندرى، لعله كان في أصل الرواية في المسند هكذا، فلم يفهمه الناسخون، فكتبوه باجتهادهم بالنص الذي ثبت في الأصول الثلاثة. وليس بيدها أصول غيرها، ولا رواية أخرى غير رواية الترمذى، حتى نستطيع الجزم بذلك.

(٦٩٩٥) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥٩٥، ٦٧٤٤).

(٦٩٩٦) إسناده صحيح، عبد الله بن شوذب الخراساني: ثقة، قال أحمد: «من أهل بلخ، نزل

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوَّذَ قَالَ: حَدَثَنِي عَامِرٌ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرِيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُسِّمَ غَنِيمَةً أَمْرَ بِلَالًا فَنَادَى ثَلَاثًا، فَأَتَى رَجُلٌ بِزِمامٍ مِّنْ شَعْرِ إِلَيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعْدَ أَنْ قَسَّمَ الْغَنِيمَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَذِهِ مِنْ غَنِيمَةٍ كُنْتَ أَصْبِطُهَا، قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ بِلَالًا يَنْادِي ثَلَاثًا؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا مَنْعَكَ تَؤْتَينِي بِهِ؟»، فَاعْتَقَلَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَنْ أَقْبِلَهُ، حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ الَّذِي تُوَافِينِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

---

البصرة وسمع بها الحديث، وتفقهه، وكتب، ثم انتقل إلى الشام، فأقام بها، وكان من الثقات». وقال سفيان: «كان ابن شوذب من ثقات مشايخنا». وثقة أيضاً ابن معين والنمسائي وغيرهم. وهو يروي عن «عامر بن عبد الواحد الأحول». ولكن وقع هنا في الأصول الثلاثة زيادة [حدثني أبي]، بين ابن شوذب وعامر. وهذا خطأ يقيناً، لعله سهو قديم من الناسخين. فليس في الرواة المترجمين بين أيدينا من اسمه «شوذب»، مطلقاً. ولم يذكر في ترجمة عبد الله هذا أنه يروي عن أبيه. وقد كتب بهامش (م) على هذه الزيادة ما نصه: «هو في بعض الأصول، وساقط في بعض الأصول. والحديث في أبي داود، وليس فيه [حدثني أبي]. فعن ذلك حذفنا هذه الزيادة، لأنها غلط، واتبعنا ما في بعض الأصول، وإن لم تكن بين أيدينا، لأنها الصواب. و«شوذب» بفتح الشين والذال المعجمتين، بينهما واو، وأخره باء موحدة. والحديث رواه أبو داود (٢٧١٢/٣: ٢١) عن العبدود، من طريق أبي إسحق الفزارى، عن عبد الله بن شوذب: «قال: حدثني عامر، يعني ابن عبد الواحد»، بهذا الإسناد، نحوه. الرمام، بكسر الزاي وتحقيق الميم الأولى: خيط من شعر أو نحوه، تزم به الناقة، يوضع في أنفها تقاد منه. قوله «توفيني به»، في نسخة بهامش (م) «توفي به». قال المنذري في مختصر السنن (٢٥٩٧)، بعد هذا الحديث: «كان هذا في اليسير، فما الظن بما فوق».

فائلة: هذا الحديث ذكر في المنذري أنه «عن عبد الله بن عمر». وكذلك ذكر في فهارسه في أحاديث عبد الله بن عمر. وهو خطأ مطبعي واضح، يخالف الثابت في أبي داود وغيره. وقد ثبت على الصواب في الترغيب والترهيب للمنذري (٢: ١٨٧). وقال: «رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه».

**٦٩٩٧** – حدثنا عتاب حدثنا عبد الله أخبرنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمعت النبي ﷺ عام الفتح، وهو بمكة، يقول: «إن الله ورسوله حرام بيع الخمر والميتة والخنزير»، فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة، فإنه يدهن بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟، فقال: «لا، هي حرام»، ثم قال: قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم عليهم الشحوم، جملوها، ثم باعواها، وأكلوا ثمنها».

**٦٩٩٨** – حدثنا عتاب بن زياد أخبرنا عبد الله أخبرنا أسامة بن زيد حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان لا يصافح النساء في البيعة.

**٦٩٩٩** – حدثنا عتاب حدثنا عبد الله أخبرنا أسامة بن زيد عن

(٦٩٩٧) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٩٠ - ٩١)، وقال: رواه أحمد، ثم ذكر لفظاً آخر نسبه للطبراني في الأوسط، ثم قال: «ورجال أحمد ثقات». ولكن الذي في الزوائد: «إنه يدهن به الجلود»، مع حذف «يدهن بها السفن». وفيه أيضاً: «فأكلوا ثمنها». وانظر ما مضى في مسند عمر (رقم ١٧٠)، وفي مسند ابن عباس (٢٢٢١، ٢٦٧٨، ٢٩٦٤)، وفي مسند عبد الله بن عمر (٥٩٨٢).

وجملوها، بفتح الجيم والميم المخففة: أذابوها واستخرجوا دهنها.

(٦٩٩٨) إسناده صحيح، وذكره السيوطي في الجامع الصغير (٦٨٩٥)، ونسبه لأحمد. وقال شارحه المناوي: «قال الهيثمي: إسناده حسن، اهـ. ومن ثم رمز المصنف لحسنه».

(٦٩٩٩) إسناده صحيح، رواه الترمذى (٤ : ٦ - ٧)، من طريق عبد الله بن المبارك. ورواه أبو داود (٤٨٤٥ / ٤١٢ : ٤٤٠ عن المعبود)، من طريق ابن وهب، كلامهما عن أسامة بن زيد الليثي، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: «هذا حديث حسن. وقد رواه عامر الأحول عن عمرو بن شعيب أيضاً». ورواية عامر الأحول - التي يشير إليها الترمذى - رواها أبو داود (٤٨٤٤) من طريق حماد عن عامر الأحول، بلفظ: «لا يجلس بين رجلين إلا بيازهما». وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر (٦٢٢٥).

عمرٌ بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لرجل أن يُفرق بين اثنين إلا بإذنهما».

## ٧٠٠ - حدثنا عفان حدثنا رجاء أبو يحيى حدثنا مسافع بن

(٧٠٠) إسناده صحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفار، رجاء أبو يحيى: هو رجاء بن صبيح الحرشي، بفتح الحاء والراء المهملتين، وهو ثقة، ترجمه البخاري في الكبير (٢٨٦/١٢) فلم يذكر فيه جرحًا، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٦٢) وضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوى». وتوثيق البخاري وابن حبان إيه أرجح عندنا.

وأخطأ يونس بن محمد، فسماه «رجاء بن يحيى»، كما سيأتي في (٧٠٠٨، ٧٠٠٩). مسافع بن شيبة: هو مسافع بن عبد الله بن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة، الحجي المكي، نسب هنا إلى جده. وهو تابعي ثقة، وثقة العجلاني، وترجمه البخاري في الكبير (٧٠٢/٤)، وابن سعد في الطبقات (٥: ٣٥٠)، وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث رواه الترمذى (٩٨: ٢) من طريق يزيد بن زريع عن رجاء، بهذا الإسناد. وسيأتي أيضًا من رواية يزيد بن زريع (٧٠٠٩) من زيادات عبد الله بن أحمد.

ورواه ابن حبان في الثقات (ص ٤٦٢)، في ترجمة «رجاء»، من طريق هدبة بن خالد عن رجاء. وسيأتي من طريق هدبة (٧٠٠٨م)، من زيادات عبد الله أيضًا. ورواية الحاكم في المستدرك (١: ٤٥٦) من طريق عثمان عن رجاء، ولكن فيه: «حدثنا أبو يحيى رجاء بن يحيى»!، وزعم الذهبي في تلخيصه أن هذا الخطأ من عفان. ولكن ما سيأتي (٧٠٠٩، ٧٠٠٨) يدل على أن عفان رواه على الصواب، فالخطأ إذن من دونه من الرواية. ورواية الدولابي في الكنى (٢: ١٦٦) مختصرًا، من طريق يزيد بن زريع عن رجاء. قال الترمذى: «هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفًا، قوله. وفيه عن أنس أيضًا. وهو حديث غريب». وليس هذا حديثًا غريبًا كما قال الترمذى، لم ينفرد رجاء أبو يحيى بروايته عن مسافع، بل رواه عنه أيضًا الزهرى: فرواية الحاكم في المستدرك (١: ٤٥٦)

عن الأصم أبي العباس عن الربيع بن سليمان عن أبى يوب بن سويد عن يونس بن يزيد عن الزهرى عن مسافع، بهذا الإسناد. ورواية البيهقى في السنن الكبرى (٥: ٧٥) عن الحاكم، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث تفرد به أبى يوب بن سويد عن يونس =

شيء، سمعت عبد الله بن عمرو يقول: فأنشد بالله ثلاثاً، ووضع إصبعه في أذنيه: لسمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: «إن الركن والمقام ياقتان من ياقوت الجنة، طمس الله عز وجل نورهما، ولو لا أن الله طمس نورهما / لأضاءتا ما

٢١٤  
٢

أيوب من لم يحتججا به [يعني الشيفين]، إلا أنه من أجلة مشايخ الشأم». وقد جعل الحاكم هذا الإسناد، إسناد أيوب، أصل الباب، وجعل إسناد رجاء أبي يحيى، الذي هنا في المسند، شاهداً له. وتعقبه الذهبي، فقال في أيوب: «ضعفه أحمد». ولكنه ناقض نفسه!، فإن الحاكم روى حديثاً آخر (٤٨٣: ١) من طريق أيوب هذا، وصححه ووافقه الذهبي، ولم يعقب عليه بضعف أيوب. وأيوب بن سعيد الرملي: ليس ضعيفاً بمرة، بل ترجمه البخاري في الكبير (٤٧١١)، وقال: يتكلمون فيه، ولم يذكره في الضعفاء. وعندى أن أعدل ما قيل فيه، ما نقل الحافظ في التهذيب عن ابن حبان في الثقات، قال «كان ردي الحفظ، يخطيء، يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه، لأن أخباره إذا سبرت من غير رواية ابنه عنه، وجد أكثرها مستقية». ثم الحديث من رواية يونس عن الزهرى لم ينفرد به أيوب بن سعيد عن يونس، فرواوه البىهقي (٥: ٧٥) من طريق أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس عن الزهرى، قال: حدثني مسافع الحجji سمع عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الركن والمقام من ياقتان لجنة، ولو لا ما مسهما من خطايا بني آدم، لأضاءا ما بين المشرق والمغارب، وما مسهما من ذي عاهة ولا سقيم إلا شفى». وهذا إسناد صحيح إلى مسافع على شرط البخاري: فأحمد بن شبيب الحبشي: ثقة، من شيوخ البخاري، روى عنه في مواضع من صحيحه. وأيوب، شبيب بن سعيد الحبشي: ثقة، وثقة ابن المديني، وأخرج له البخاري في الصحيح، وترجمه في الكبير (٢٣٤/٢٢)، وقال ابن عدي: «الشبيب نسخة الزهرى، عنده عن يونس عن الزهرى، أحاديث مستقية». فهذه الأسانيد، في مجموعة، ترفع شبهة الغلط في الحفظ، إن كان رجاء أبو يحيى أو أيوب ابن سعيد أخطأ أحدهما في رفعه، بل لو أخطأ جميعاً، فقد رفعه ثقة ثالث، هو شبيب ابن سعيد. وقد ذكر الحافظ في الفتح (٣: ٢٦٩) الحديث، ونسبة لأحمد والترمذى، ونقل تصحيحه عن ابن حبان. ثم أعمل بمثل ما قال الترمذى والذهبى، ولم يجمع باقى أسانيده. والحمد لله على التوفيق.

٧٠٠١ بينَ المشرق والمغرب».

٧٠٠١ — حدثنا عفان حديثي يزيد بن زريع حدثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ، فقال: إن لي مالاً ووالداً، وإن والدي يريد أن يجتاز مالي؟ قال: «أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسب أولادكم».

قال أبو عبد الرحمن [هو عبدالله بن أحمد]: بلغني أن حبيباً المعلم يقال له: «حبيب بن أبي بقية».

٧٠٠٢ — حدثنا عفان حديثي يزيد حدثنا حبيب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «يحضر الجمعة ثلاثة: فرجل حضرها يلغو، فذاك حظه منها، ورجل حضرها بدعا، فهو رجل دعا الله عز وجل، فإن شاء أعطاها، وإن شاء منعها، ورجل حضرها بإنصات وسكت، ولم يتخطّ رقبة مسلم، ولم يؤذ أحداً، فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها، وزiyادة ثلاثة أيام، فإن الله يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحُسْنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾».

٧٠٠٣ — حدثنا عفان حديثاً هماماً حدثنا قتادة عن شهر عن

(٧٠٠١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٧٨). وقد أشرنا إليه هناك. وانظر (٦٩٠٢).

(٧٠٠٢) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧٠١)، وقد خرجناه وأشرنا إليه هناك. وزيد هنا أن هذا المطول ذكره ابن كثير في التفسير (٣: ٤٤١) من روایة ابن أبي حاتم عن أبي زرعة عن عبد الله القواريري عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣: ٦٥ - ٦٤)، ونسبة لابن أبي حاتم وابن مردوخ فقط. قوله «يلغو»، هو فعل مضارع، وفي نسخة بهامش (م) «بلغوا»، بالباء الموحدة في أوله، فتكون باء الجر، ويكون «اللغو» مصدراً.

(٧٠٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٥٣). ومحتصر (٦٩٧٤). وانظر تفصيل الكلام في ذلك، في (٦١٩٧).

عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، ومن شرب الثانية فاجلدوه، ثم إن شرب الثالثة فاجلدوه، ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه».

٤٧٠٠ - حدثنا عفان حدثنا حمّاد بن سلمة حدثنا سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أكبر الكبائر عقوبة الوالدين»، قال: قيل: وما عقوبة الوالدين؟، قال: «يسْبُ الرجلُ الرجلَ فليس بآباء، ويسْبُ أمّه فيسبُ أمّه».

٤٧٠٥ - حدثنا عفان حدثنا حمّاد عن ثابت وداد بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله قال: من قال في يوم مائتى مرة «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولهم الحمد، وهو على كل شيء قدير» - لم يسبقْه أحدٌ كأنَّ قبلَه، ولم يدركْه أحدٌ كأنَّ بعده، إِلَّا بِأَفْضَلِ مِنْ عَمَلِه، يعني: إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِأَفْضَلِ مِنْ عَمَلِه.

٤٧٠٦ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثني حسان بن عطية، قال: أقبل أبو كبشة السلوقي ونحن في المسجد، فقام إليه مكحول وابن أبي زكريّا وأبو بحرية، فقال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: سمعت

(٤) ٤٧٠٤ إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٤٠). وانظر (٦٨٨٤).

(٥) ٤٧٠٥ إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٤٠). وانظر (٦٩٦١).

(٦) ٤٧٠٦ إسناده صحيح، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحاج الخولاني الحمصي. والحديث مضى (٦٤٨٦، ٦٨٨٨) من طريق الأوزاعي، ولكن ليس في ذينك الطريقين قصة خضور مكحول وابن أبي زكريّا وأبو بحرية حين سمع حسان بن عطية ليه من أبي كبشة السلوقي. ومكحول: هو الشامي التابعي. وابن أبي زكريّا: هو عبدالله بن أبي زكريّا التابعي، كان من فقهاء دمشق، من أقران مكحول. وأبو بحرية - بسكون الحاء المهملة: هو عبدالله بن قيس الكندي التابعي، وهو محضرم أدرك الجاهلية، ومات سنة ٧٧. ومات مكحول وابن أبي زكريّا في آخر العشرة الثانية من المائة الثانية، فهو لواء من كبار التابعين يحتفون بأبي كبشة السلوقي، دلالة أنه من قدماء التابعين وكبارهم.

رسول الله ﷺ يقول: «بلغوا عنِّي ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علىٰ متعيناً فليتبوأ مقعده من النار».

٧٠٠٧ - حدثنا أبو اليَمَانُ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْيَى يَحْدِثُ عَنِّي أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرَاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَاكِبُانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ».

٧٠٠٨ - حدثنا يونس بن محمد حدثنا رجاء بن يحيى قال: حدثنا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ حدثنا عبدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وأدْخُلْ إِصْبَعِيهِ فِي أَذْنِيهِ: لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَجَرَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتُ الْجَنَّةَ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، لَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاعَتَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» . كَذَا قَالَ يَونُسُ «رجاءُ بْنُ يَحْيَى» . وَقَالَ عَفَانُ: «رجاءُ بْنُ يَحْيَى» .

٧٠٠٨ - مَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا هَدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ صَبِيعٍ أَبْوَيْ يَحْيَى الْحَرَشِيِّ . وَالصَّوَابُ «أَبْوَيْ يَحْيَى» كَمَا قَالَ عَفَانُ وَهَدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ .

---

(٧٠٠٧) إسناده صحيح، أبو اليَمَانُ: هو الحكْمُ بْنُ نَافِعِ الْحَمْصَيِّ . والحديث مكرر (٦٧٤٨) . وقد أشرنا إليه هناك.

(٧٠٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٧٠٠٠)، إلا أنَّ يَونُسَ أَخْطَأَ فِي اسْمِ شَيْخِهِ، فجَعَلَهُ «رجاءُ بْنُ يَحْيَى» ، وهو «رجاءُ أبْوَيْ يَحْيَى» . كَمَا بَيْنَا هُنَاكَ، وَكَمَا بَيْنَا هُنَاكَ عَقْبُ الْحَدِيثِ.

(٧٠٠٨) إسناده صحيح، وهو مُكْرَرٌ مُاقِبَلٌ . وهذا الإسناد من زِيَادَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ . وَلَكِنَّ وَقْعَ فِي (ح) «قَالَ عَفَانُ» ، بَدْلٌ «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ!» ، وَهُوَ خطأً، يَوْمَنْ أَنَّ أَحْمَدَ رَوَاهُ عَنْ عَفَانَ عَنْ هَدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، فِي حِينَ أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هَدْبَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ . وَأَثْبَتَنَا الصَّوَابُ عَنْ (كَمْ).

٧٠٠٩ — [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا القواريري عَبْدُ اللهِ بْنِ عُمَرَ حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ زَرِيعٍ حَدَثَنَا رَجَاءُ أَبْوَيْحِي، فَذَكَرَ مَثْلَهُ.

٧٠١٠ — حدثنا علي بن إسحق أخينا عبد الله أخينا موسى بن علي بن رياح سمعت أبي يحدث عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ كُلُّ جَعَظِرِيٍّ جَوَاظٍ مُسْتَكْبِرٍ، جَمَاعٌ مَنَاعٌ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الْضَّعِفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ».

٧٠١١ — حدثنا أبو أحمد حدثنا يونس بن الحرت عن عمرو بن

(٧٠٠٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهو من زيادات عبدالله بن أحمد، أيضاً.

(٧٠١٠) إسناده صحيح، عبدالله: هو ابن المبارك. والحديث مطول (٦٥٨٠)، وقد أشرنا إليه هناك، وذكرنا أن الهيثمي نقل هذا المطول في الروايد (١٠: ٣٩٣) وانظر صحيح ابن حبان بشرحنا (رقم ٧١) من حديث أبي هريرة.

(٧٠١١) إسناده صحيح، يونس بن الحرت الثقفي الطائفي: ضعفه أحمد وابن معين، بل قال ابن معين: «لا شيء»، ولكن قال أبو داود: «مشهور، روى عنه غير واحد»، وترجمه البخاري في الكبير (٤٠٩/٤ - ٤١٠) فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الصعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (٣: ٢٣٦ - ٢٣٥)، قال: «وعن عمرو بن شعيب عن أبيه: أن رسول الله ﷺ، إلخ. ثم قال: «رواه أحمد، وهو مرسل. وفيه يونس بن الحرت، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره. ولا أدرى ما معنى قوله «خشية أن يقصد عن البيت» وهو في حجة الوداع!، والله أعلم». والظاهر من هذا أن نسخة المسند التي نقل عنها الهيثمي، كان فيها: عن عمرو بن شعيب عن أبيه، فقط. فلذلك جزم الهيثمي بأنه حديث مرسل. ولو صح هذا لكان كما قال. ولكن الثابت هنا في الأصول الثلاثة: «عن أبيه عن جده». ليس فيها اشتباه. ولقد خشيت بأديء ذي بدء أن يكون قوله «عن جده»، زيادة وقعت خطأ من الناسخين، ساروا فيها على الجادة. على بعد ذلك في المسند: أن لا يروي فيه الإمام شيئاً من المراسيل، إلا ما نذر، ولسبب خاص. ثم وجدت ما يؤيد صحة الأصول الثلاثة، وخطأ النسخة التي نقل منها الهيثمي: فقد نقل الحافظ ابن كثير، في التاريخ (٥: ١٣٦) =

شُعيب عن أبيه عن جده: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا قَرَنَ خُشْبَةً أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: «إِنَّ لَمْ تَكُنْ حَجَةً فَعُمْرَةً».

٧٠١٢ - / حدثنا إبراهيم بن أبي العباس وحسين بن محمد قالا

- (١٣٧)، هذا الحديث عن المسند، وكتبه تحت عنوان: «حديث عبد الله بن عمرو». ثم ذكره بهذا الإسناد، وفيه: «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». ثم قال ابن كثير: «وهذا حديث غريب سندًا ومتناً، تفرد بروايته الإمام أحمد وقال أحمد، في يونس بن الحرج الثقفي هذا: كان مضطرباً الحديث: وضعفه. وكذا ضعفه يحيى بن معين، في رواية عنه، والنمسائي. وأما من حيث المتن، فقوله «إنما قرن رسول الله ﷺ خشبةً أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ» - فمن الذي كان يصدّه عليه السلام عن البيت؟، وقد أَنْدَلَ اللَّهُ لَهُ لِلْإِسْلَامِ، وفتح له البلد الحرام، وقد نودى برحاب مني أيام الموسم في العام الماضي: أن لا يحج بعد العام مشركاً، ولا يطوفن بالبيت عرياناً. وقد كان معه عليه السلام في حجة الوداع قريب من أربعين ألفاً. فقوله «خشبةً أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ»؛ ما هو بأعجب من قول أمير المؤمنين عثمان، لعلي بن أبي طالب، حين قال له علي: لقد علمت أنا تمنتنا مع رسول الله ﷺ، فقال: أَجْلٌ وَلَكُنَا كَنَا خَائِفِينَ!، [انظر ما مضى في مسند عثمان (٤٣٢)، وفي مسند علي (٧٥٦)]. ولست أدرى علام يحمل هذا الخوف؟!، ومن أي جهة كان؟!، إلا أنه تضمن رواية الصحاحي لما رواه، وحمله على معنى ظنه. فما رواه صحيح مقبول، وما اعتقده ليس بمعصوم فيه، فهو موقف عليه، وليس بحجة على غيره، ولا يلزم منه رد الحديث الذي رواه. وهكذا قول عبد الله بن عمرو، لو صلح السندي إليه. والله أعلم». وهذا تحقيق جيد ممتاز، من الحافظ ابن كثير، رحمه الله. وقد وقع في النسخة المطبوعة من التاريخ، بعض هنات مطبعية في هذا الموضع، صصحناها أثناء نقل كلامه.

(٧٠١٢) إسناده صحيح، وقد تكررت معانيه فيما مضى، مطولة ومختصرة، إلا قوله «لا شغار في الإسلام». مما مضى من معانيه (٦٦٨١، ٦٦٩٢، ٦٦٩٦، ٦٧١٦، ٦٧٣٠، ٦٩١٧، ٦٩٣٣، ٦٩٩٢، ٦٩٧٠). وأما قوله «لا شغار في الإسلام»، فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ٢٦٦)، بلفظ: «قضى رسول الله ﷺ: لا شغار في الإسلام». وقال:

حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحمرث بن عبد الله ابن عيّاش بن أبي ربيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ خطب الناس عام الفتح، على درجة الكعبة، فكان فيما قال: بعد أن أتني على الله، أنْ قال: «يا أيها الناس، كل حلفٍ كان في الجاهلية لم يزدُ الإسلام إلا شدةً، ولا حلفٍ في الإسلام، ولا هجرة بعد الفتح، يد المسلمين واحدة على من سواهم تتكافأ دمائهم، ولا يقتل مؤمن بكافر، ودية الكافر كنصف دية المسلم، ألا ولا شغار في الإسلام، ولا جنَب ولا جلب، وتؤخذ صدقاتهم في ديارهم، يُجبر على المسلمين أدناهم، ويُردد على المسلمين أقصاهم»، ثم نزل. وقال حسين: إنه سمع رسول الله ﷺ.

٧٠١٣ - حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، أنه قال: «في المآوض خمس خمس من الإبل، والأصبع سواء، كلُّهن عشر عشر من الإبل».

٧٠١٤ - حدثنا مؤمل حدثنا حماد عن قتادة عن شهر عن عبد الله ابن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «المقتول دون ماله شهيد».

«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا ابن إسحق، وقد صرخ بالتحديث». والحافظ الهيثمي يشير بهذا إلى ما سيأتي بإسنادين من طريق ابن إسحق (٧٠٢٦، ٧٠٢٧). ثم إنه فإنه أن يشير إلى هذه الطريقة التي ليس فيها ابن إسحق. وقد مضى النهي عن الشغار أيضاً من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب (٤٥٢٦، ٤٦٩٢، ٤٩١٨، ٥٢٨٩)، (٥٦٥٤).

(٧٠١٣) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة. مطر: هو الوراق. والحديث مختصر (٦٩٣٣).

(٧٠١٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٩٥٦).

٧٠١٥ — حدثنا مروان بن شجاع أبو عمرو الجَزري حديثي إبراهيم بن أبي عبْلَةِ العُقَيْلِيِّ، من أهْلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، عن أبي سَلَّمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: التَّقِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي عَلَى الْمَرْوَةِ، فَتَحَدَّثَا، ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَسْكِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا يَسْكِيكَ يَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا، يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، زَعْمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كَبِيرٍ، أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ».

٧٠١٦ — حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس أبو الجهم أخبرنا الحجاج عن عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل صلاة لا يقرأ فيها خداج، ثم خداج، ثم خداج».

(٧٠١٥) إسناده صحيح، إبراهيم بن أبي عبْلَةِ العُقَيْلِيِّ الشامي: ثقة، من شيوخ مالك واللith وغيرهما، وثقة ابن معين وابن المديني والنسائي وغيرهم، وأخرج له الشیخان، وهو من صغار التابعين، سمع ابن عمر، كما جزم بذلك البخاري في الكبير (٣١٠١١١) - (٣١١)، وله ترجمة في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ١٦)، ونسب فيها أنه «العقيلي»، كما هنا، وفيها أيضاً أنه توفي سنة ١٥٢ بفلسطين. والحديث مكرر (٦٥٦) بنحوه، من وجه آخر. وقد أشرنا إلى هذا هناك. قوله «أكبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ»: هكذا هو في الأصول الثلاثة، بالهمزة، رباعي. وبهامش (م) ما نصه: «كذا في نسخة: أكبَّهُ». وفي نسخة: كَبَّهُ اللَّهُ. وهو المشهور». وهذا إشارة إلى ما في المعاجم، من أن الثلاثي من هذا الفعل متعدد، والرباعي لازم. قال في اللسان: «وَكَبَّهُ لِوَجْهِهِ، فَانْكَبَّ أَيْ صَرْعَهُ». وأكبَّ هو على وجهه. وهذا من التوادر، أن يقال: أَفْعَلْتُ أَنَا، وَفَعَلْتُ غَيْرِي. يقال: كَبَّ اللَّهُ عَدُوُّ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَقَا أَكْبَّ». هذا هو المشهور. ولكن الرباعي منه ثابت متعدياً، والثلاثي منه ثابت لازماً أيضاً. ففي القاموس: «كَبَّ: قَلْبَهُ وَصَرَعَهُ، كَأَكْبَّهُ وَكَبَّكَهُ فَأَكْبَّهُ، وَهُوَ لَازِمٌ مُتَعَدِّدٌ».

(٧٠١٦) إسناده صحيح، الحجاج: هو ابن أرطأة. والحديث مكرر (٦٩٠٣).

**٧٠١٧** – حدثنا زيد بن الحباب أخبرني موسى بن علي قال: سمعت أبي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَدْرُونَ مَنِ الْمُسْلِمُ؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «من سلم المسلمين من لسانه ويده»، قال: «تَدْرُونَ مَنِ الْمُؤْمِنُ؟»، قالوا: الله، يعني، ورسوله أعلم، قال: «من أَمِّنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجْرِ السَّوْءِ فَاجْتَبَهُ». .

**٧٠١٨** – حدثنا علي بن عاصم أخبرنا دويد الخراساني، والزبير بن عدي قاعدة معه، قال: أخبرنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، إننا نسمع منك أحاديث لا نحفظها، أفلأ نكتبها؟، قال: «بلى، فاكتبواها». .

**٧٠١٩** – حدثنا علي بن عاصم عن المشي بن الصباح عن عمرو

---

(٧٠١٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٩٢٥) بهذا الإسناد. وانظر (٦٩٨٣). .

(٧٠١٨) إسناده ضعيف، لجهالة راويه. دويد الخراساني: ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ٣٤)، وقال: «مجهول». ولم يترجمه الحافظ في التعجيز. وذكره الذهبي في المشتبه (ص ٢٠٤)، قال: «دويد بن طارق: روی عنه علي بن عاصم». و «دويد»: بالدلائل المهملتين والتخصير. وقد مضى معنى الحديث، مطولاً ومختصراً، بأسانيد صحاح، منها (٦٥١٠، ٦٩٣٠، ٦٩١٩). .

(٧٠١٩) إسناده حسن، من أجل المشي بن الصباح، كما بيانا في (٦٩١٩). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٩٧)، وقال: «رواه أحمد، والطبراني في الصغیر والأوسط، إلا أنه قال: كفر بامرئ. وهو من روایة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». وروى ابن ماجة معناه بنحوه (٢: ٨٧)، من طريق سليمان بن بلال عن يحيى ابن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن النبي ﷺ قال: «كفر بامرئ ادعاء =

ابن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «كفر تبرؤ من نسب وإن دق، أو ادعاء إلى نسب لا يعرف».

٧٠٢٠ — حدثنا محمد بن يزيد الواسطي أخبرنا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: قلت: يا رسول الله، إني أسمع منك أشياء، أفأكتبها؟، قال: «نعم»، قلت: في الغضب والرضا؟، قال: «نعم، فإني لا أقول فيهما إلا حقاً».

٧٠٢١ — حدثنا عبدالوهاب حدثنا سعيد عن حسين المعلم، قال: يعني عبدالوهاب: وقد سمعته منه، يعني حسيناً، عن عمرو بن شعيب [عن أبيه] عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ ينقتل عن يمينه وعن شماله، ورأيته يصلّي حافياً ومنتعلّاً، ورأيته يصوم في السفر ويغطر، ورأيته يشرب قاعداً وقائماً.

٧٠٢٢ — حدثنا عبدالوهاب حدثنا حسين عن عمرو بن شعيب

نسب لا يعرفه، أو جدده، وإن دق». ونقل شارحه عن زوائد البوصيري: «هذا الحديث في بعض النسخ دون بعض، ولم يذكره المزي في الأطراف. وإسناده صحيح. وأظنه من زيادات ابن القطان». يزيد أبو الحسن علي بن إبراهيم القطان، راوي السنن عن ابن ماجة. وانظر (٦٨٣٤). قوله «إن دق»: يعني وإن ضئل ومحقر.

(٧٠٢٠) إسناده صحيح، وقد مضى (٦٩٣٠) من رواية يزيد بن هرون ومحمد بن يزيد، كلّاهما عن ابن إسحق، بهذا الإسناد وأشارنا إلى هذا الإسناد هناك. ومضى نحو معناه مختصرًا بإسناد آخر ضعيف (٧٠١٨).

(٧٠٢١) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة. قوله [عن أبيه]، سقط من (ح م)، وأثبتناه من (ك)، وهو الصواب المأقوّل للروايات الماضية. والحديث مكرر (٦٩٢٨، ٦٦٢٧).

(٧٠٢٢) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧٤٧) بهذا الإسناد. وقد خرجناه هناك. قوله «ولا =

عن أبيه عن جده: أن رجلاً سأله النبي ﷺ، فقال: ليس لي مال، ولدي <sup>٢١٦</sup>  
يتيم؟، فقال: «كُلُّ من مال يتيمك، غير مسرف ولا متأثر مالاً، ومن غير  
أن تُنْقِيَ مالك»، أو قال: «تَفَدَّى مالك بماله»، شك حسين.

٧٠٢٣ - حدثنا عبيدة بن حميد أبو عبدالرحمن حدثني عطاء  
ابن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: يا  
«عبدالله بن عمرو، في كم تقرأ القرآن؟»، قال: قلت: في يومي وليلتي،  
قال: فقال لي: «ارقد، وصل، وارقد، واقرأ في كل شهر»، قال: فما زلت  
أُناقضه ويناقضني، إلى أن قال: «اقرأ في كل سبع ليال»، قال أبي: ولم  
أفهم، وسقطت على كلمة، قال: ثم قال: قلت: «إني أصوم ولا أفطر؟»،  
قال: فقال لي: «صم وأفطر، وصم ثلاثة أيام من كل شهر»، فما زلت  
أُناقضه ويناقضني، حتى قال: صُمْ أَحَبَ الصيام إلى الله عز وجل، صيام  
داود، صُمْ يوْمًا وأفطر يوْمًا، فقال عبدالله بن عمرو: ولأنَّ أكون قبلتُ رخصة

متائل»، بتشديد الثاء المثلثة المكسورة، قال ابن الأثير، قال ابن الأثير: «أي غير جامع.  
يقال: مال مؤثر، ومجد مؤثر (بفتح الثاء المثلثة فيهما)، أي مجموع ذو أصل». نقله  
ابن كثير في التفسير ٢: ٣٥٢ عن هذا الموضع وعنده (غير مسرف ولا مبذور ولا متأثر  
مالاً).

(٧٠٢٣) إسناده حسن، عبيدة بن حميد أبو عبدالرحمن الكوفي، المعروف بالحناء: سبق توثيقه  
(٨٦٨)، ولكن لم يذكر فيمن سمع من عطاء قديماً، بل هو من طبقة جرير بن  
عبدالحميد، الذين سمعوا من عطاء بعد تغييره. و «عبيدة»: بفتح العين المهملة وكسر  
الباء وفي آخره الهاء، ووقع في (ح) «عبيدة» دون هاء، وهو خطأ، صححناه من (ك م)  
والترجم. و «حميد»: بالتصغير. والحديث مكرر (٦٨٧٦) بنحوه. وهو أحد روایات هذه  
القصة، التي مضت مطولة (٦٤٧٧). وانظر (٦٩٢١، ٦٩٥١). قوله «إلى أن قال»،  
في نسخة بهامش (م) «حتى قال».

رسول الله ﷺ أَحَبُّ إِلَيْيَّ مَنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعْمٍ، حَسِبْتَهُ شَكَّ عَبِيدَةً.

٧٠٢٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن ابن إسحق حديثي عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي عن أبيه عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا جلب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم».

٧٠٢٥ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حديثي أبو سفيان الحرسي وكان ثقةً فيما ذكر أهل بلاده عن مسلم بن جعير مولى ثقيف، وكان مسلم، رجلاً يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع، عن عمرو بن حرثيش الربيدي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قلت: يا أبي محمد، إننا بأرض لسنا نجد بها الدينار والدرهم، وإنما أموالنا المواشي، فتحن تباعها بيننا، فنبتاع البقرة بالشاة نظرةً إلى أجل، والبعير بالبقرات، والفرس بالأباعر، كل ذلك إلى أجل، فهل علينا في ذلك من يأس؟ فقال: على الخبر سقطت: أمرني رسول الله ﷺ أن أبعث جيشاً على إبل كانت عندي،

---

والذى يقول «ولم أفهم، وسقطت على كلمة»، هو الإمام أحمد رحمه الله. ولذلك قال في آخر الحديث: «حسبته شك عبيدة». يعني أن عبيدة بن حميد لم يوضح كلامه في هذا الموضوع، فلم يفهم أَحَمَدَ عنه ما قال، فضاعت كلمة أو جملة مما سمع من شيخه. والظاهر أنها في الترخيص له بقراءة القرآن في ثلاثة، كما مضى في روایات كثيرة. والواو في قوله «ولم أفهم»، وضع عليها في (م) علامة نسخة.

(٧٠٢٤) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٩٢). وانظر (٧٠١٢).

(٧٠٢٥) إسناده صحيح، وقد مضى بعنوه (٦٥٩٣)، من روایة جریر بن حازم عن محمد بن إسحق. وفصلنا القول هناك في تخريج الروایتين وشرحهما. قوله «الإبل قد نفت»، في نسخة بهامش (م) زيادة «إن» فقرأ: «إن الإبل».

قال: فحملت الناسَ عليها، حتى نفدتِ الإبلُ، وبقيَتْ بقيةً من الناسِ،  
 قال: فقلت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، الإبل قد نفدت، وقد بقيت بقية  
 من الناس لا ظهر لهم؟، قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «ابْتَعْ عَلَيْنَا إِبْلًا  
 بِقَلَائِصٍ مِّنْ إِبْلِ الصَّدْقَةِ إِلَى مَحْلَهَا، حَتَّى تَنْفَذَ هَذَا الْبَعْثُ»، قال: فكنتُ  
 أَبْتَاعُ الْبَعْثَ بِالْقَلُوصِينَ وَالثَّلَاثَ مِنْ إِبْلِ الصَّدْقَةِ إِلَى مَحْلَهَا، حَتَّى نَفَدَتْ  
 ذَلِكَ الْبَعْثُ، قال: فلما حَلَّتِ الصَّدْقَةُ أَدَاهَا رَسُولُ الله ﷺ.

**٧٠٢٦** — حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق، قال: ذكر  
 عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قضى رسول الله ﷺ في عقلِ  
 الجنين إذا كان في بطن أمه، بُغْرَةً، عبدً أو أمَّةً، فقضى بذلك في امرأة  
 حمل بن مالك بن النابغة الهمذاني.

**٧٠٢٦** م — وأن النبي ﷺ قال: «لا شغَارٌ في الإسلام».

**٧٠٢٧** — حدثنا يعقوب وسعد قالا حدثنا أبي عن ابن إسحق،  
 يعني محمداً، حدثني عبد الرحمن بن الحرات عن عمرو بن شعيب عن  
 أبيه عن جده، قال: قضى رسول الله ﷺ، قال: «لا شغَارٌ في الإسلام».

**٧٠٢٨** — حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحق، قال:

(٧٠٢٦) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ٢٩٩)، وقال: «رواه أحمد،  
 وفيه ابن إسحق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات». وقد مضت قصة حمل بن مالك،  
 في مستند ابن عباس (٣٤٣٩)، وشرحناها هناك.

(٧٠٢٦) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وقد مضى نحوه أثناء الحديث (٧٠١٢). وقوله « وأن  
 النبي ﷺ »، في نسخة بهامش (م): «رسول الله».

(٧٠٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد أشرنا إليه أيضاً في (٧٠١٢)، وأشارنا أيضاً إلى  
 أن الحافظ الهيثمي ذكره في الزوائد (٤: ٢٦٦).

= (٧٠٢٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد (٦: ٢٨٠)، وقال: «رواه أحمد من طريق ابن

وَذَكْرُ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَلَدِ الْمُتَلَاعِنِينَ، أَنَّهُ يَرِثُ أُمَّهُ، وَتِرْثَهُ أُمَّهُ، وَمَنْ قَفَاهَا بِهِ جِلْدُ ثَمَانِينَ، وَمَنْ دَعَاهُ وَلَدَ زَوْجِهِ جِلْدُ ثَمَانِينَ.

٧٠٢٩ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ حَدَثَنَا أَبُو عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالدِّيَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ أَبُوهُ؟ قَالَ: «يَسْبُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، فَيَسْبُ أَبَاهُ، وَيَسْبُ الرَّجُلُ أُمَّهُ فَيَسْبُ أُمَّهُ».

٧٠٣٠ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُطَلَّبِ الْخَزُومِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ [بْنِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ] عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبِ السَّهْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٧٠٣١ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ حَدَثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنَ الْمُطَلَّبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكْرُ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ، فَإِنَّ كَانَ هَذَا تَصْرِيحاً بِالسَّمَاعِ فَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ، وَلَا فَهِيَ عَنْتَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَهُوَ مَدْلُوسٌ، وَبِقِيَةٍ رَجَالُهُ ثَقَاتٌ». قَوْلُهُ «وَمَنْ قَفَاهَا بِهِ»: أَيْ رَمَاهَا. يَقُولُ: «قَفَا فَلَانٌ فَلَانًا يَقْفُوْهُ»، إِذَا قَذَفَهُ وَرَمَاهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

(٧٠٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٢٩)، (٦٨٤٠). وانظر (٧٠٠٤) بنحو معناه.

(٧٠٣٠) إسناده صحيح، عبد العزيز بن المطلب الخزومي: هو عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن خطيب. عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز: سبق توثيقه (٤٧٨١). وزيادة (بن عمر بن عبد العزيز) ثابتة في (ك م). ولم تذكر في (ح)، والظاهر أن حذفها خطأً مطبعي فقط. والحديث سبق مراراً بأسانيد صحاح، من أوجه مختلفة، منها (٦٥٢٢)، (٦٥٢٣)، (٧٠١٤). وانظر (٦٩١٣).

(٧٠٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد مضى مراراً من روایة عبد الله بن حسن عن =

ابن حَسَنَ بن حَسَنَ عن إِبْرَاهِيمَ بن مُحَمَّدٍ بن طَلْحَةَ التَّيْمِيِّيِّ بن عَبْدِ اللَّهِ  
ابن عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ، مِثْلُ ذَلِكَ.

٧٠٣٢ — حدثنا يعقوب حديثي أبي عن صالح قال ابن شهاب:  
حدثني عيسى بن طلحة بن عبيدة الله أنه سمع عمرو بن العاصي يقول:  
وقف رسول الله ﷺ يوم النحر على راحلته، فطفق يسألونه، فيقول القائل  
منهم: يا رسول الله؛ إني لم أكن أشعر أن الرمي قبل النحر، فتحررت قبل أن  
أرمي؟، فقال رسول الله ﷺ: «أرم ولا حرج»، وطفق آخر فقال: يا  
رسول الله؛ إني لم أشعر أن النحر قبل الحلق، فحلقت قبل أن أتحرر؟ فيقول  
رسول الله ﷺ: «انحر ولا حرج»، قال: فما سمعت يومئذ يسئل عن أمر ما  
ينسى الإنسان أو يجهل، من تقديم الأمور بعضها قبل بعض، وأشباهها، إلا  
قال رسول الله ﷺ: «افعله ولا حرج».

٧٠٣٣ — حدثنا يعقوب حديثي أبي عن محمد بن إسحق، فذكر  
حديثاً قال ابن إسحق: وذكر عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن  
عمرو بن العاص عن أبيه عن جده، قال:  
(١) قال رسول الله ﷺ: «من قاتل مؤمناً متعمداً فإنه يدفع إلى أولياء  
القتل، فإن شاؤا قتلوا، وإن شاؤا أخذوا الديمة، وهي ثلاثون حقة، وثلاثون

---

إبراهيم بن محمد بن طلحة، منها (٦٨٢٣، ٦٨٢٩).

=  
(٧٠٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٨٧)، ومطول (٦٩٥٧).

(٧٠٣٣) إسناده صحيح، وهو حديث طويل، اشتمل على أحكام جمة عظيمة، تقدم كثير منها  
بأسانيد متعددة، من هذا الوجه ومن غيره. وأشرنا إليه فيها أوفي بعضها مراراً، ولم نجد  
تاماً بهذه السياقة في غير المستند. ففصلنا أحكامه إلى اثنى عشر قسماً مرقمة، ليسهل  
الإشارة إلى تخريج كل قسم منها في رقمه، إن شاء الله:

(١) - مضى (٦٧١٧) بنصه، من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن =

جَذَّعَةُ، وَأَرَيْعُونَ خَلْفَةُ، فَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمَدِ، وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُمْ، وَذَلِكَ شَدِيدُ الْعَقْلِ.

(٢) وَعَقْلُ شَبِهِ الْعَمَدِ مَغْلُظَةٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمَدِ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ يَنْزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ، فَتَكُونَ دَمَاءُ فِي غَيْرِ ضَعَفَيْنِ وَلَا حَمْلٍ سَلاَحٍ.

(٣) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَعْنِي: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مَنْ، وَلَا رَصِدَ بِطَرِيقٍ.

(٤) فَمَنْ قُتِلَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكِ فَهُوَ شَبِهُ الْعَمَدِ، وَعَقْلُهُ مَغْلُظَةٌ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ، وَهُوَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَلِلْحُرْمَةِ وَلِلْجَارِ.

---

عُمَرُو بْنُ شَعِيبٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي *السُّنْنَ الْكَبِيرِ*، مَوْجَزٌ، وَمَعَ الْحَكْمِ التَّالِي لِهَذَا، مَفْرَدًا، بِثَلَاثَةِ أَسَانِيدٍ (٨: ٦٠، ٦١، ٧٠ - ٧٢)، كُلُّهَا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ ابْنِ رَاشِدٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى. وَقُولُهُ «وَذَلِكَ شَدِيدُ الْعَقْلِ»، هُوَ الثَّابِتُ فِي (حِمَّةٍ)، وَفِي الرَّوَايَةِ الْمَاضِيَّةِ «تَشْدِيدِهِ»، وَهِيَ هُنَا نَسْخَةُ بِهَامِشِ (مَ). وَكَانَتْ فِي (كَ) «شَدِيدِهِ»، ثُمَّ أَصْفَقَ كَاتِبَهَا تَاءً فِي أُولَى الشَّيْنِ، وَأَثْرَ التَّكَلْفَ فِي إِلَصَاقِهَا وَاضْعَفَهَا. وَالْمَعْنَى صَحِيحٌ عَلَيْهِمَا كُلَّيهِمَا.

(٢) - مَضِيَ بِنَحْوِهِ (٦٧١٨)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أَنَّ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ. وَنَزَّيْدُ هُنَا أَنَّ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا (٨: ٧٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ وَانتَظَرْ أَيْضًا مَا مَضِيَ (٦٥٣٣، ٦٥٥٢).

(٣) - مَضِيَ (٦٧٢٤) مُختَصِّرًا. (٦٧٤٢) مُطْلَوًا، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ سَلِيمَانَ، وَسَيَّاْتِي مُطْلَوًا أَيْضًا (٧٠٨٨) مِنْ طَرِيقِهِ.

(٤) - مَضِيَ أَيْضًا، ضَمْنَ (٦٧٤٢). وَسَيَّاْتِي مُختَصِّرًا، ضَمْنَ (٧٠٨٨). وَقُولُهُ «وَعَقْلُهُ مَغْلُظَةٌ»، فِي (كَ مَ) «مَغْلُظَةٌ»، وَمَا هُنَا هُوَ الثَّابِتُ فِي (حِمَّةٍ) وَنَسْخَةُ بِهَامِشِ (مَ). وَقُولُهُ «وَهُوَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَلِلْحُرْمَةِ وَلِلْجَارِ»، هَكُذا ثَبَتَ فِي الْأَصْوَلِ الْثَّلَاثَةِ، وَمِنْهَا: وَهُوَ شَبِهُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ، إِلَخ. وَالرَّوَايَةُ الْمَاضِيَّةُ أَوْضَعُ: «وَهُوَ كَالشَّهْرِ الْحَرَامِ، لِلْحُرْمَةِ وَالْجَوَارِ».

(٥) ومن قُتِلَ خطأً فديته مائة من الإبل، ثلاثون ابنة مخاض، وثلاثون ابنة لبون وثلاثون حقة، وعشرون بكاراً بني لبون ذكور.

(٦) قال: وكان رسول الله يُقيّمُها على أهل القرى أربعين مائة دينار، أو عدّلها من الورق، وكان يُقيّمُها على ثمانين إبل، فإذا غلت رفع في قيمتها، وإذا هانت نقص من قيمتها، على عهد الزمان ما كان، فبلغت على عهد رسول الله ما بين أربعين مائة دينار إلى ثمانين مائة دينار، وعدّلها من الورق ثمانية آلاف درهم.

(٧) وقضى أنَّ منْ كان عَقْلَه على أهل البقر، في البقر مائتي بقرة،

(٥) - مضى مطولاً ومحظراً (٦٦٦٣، ٦٧١٩، ٦٧٤٣)، كلها من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى. وكذلك رواه البيهقي (٨: ٧٤) من تلك الطريق. قوله «وعشرون بكاراً» إلخ. البكار بكسر الباء وتحقيق الكاف: جمع «بكر»، بفتح الباء وسكون الكاف، وهو الفتى من الإبل. قال الجوهري: «جمع البكر: بكار، مثل: فرخ وفراخ، وبكارة أيضاً، مثل: فحل وفحالة».

(٦) - هذا الحكم لم يسبق فيما مضى. وسيأتي أيضاً ضمن الحديث (٧٠٩٠)، من روایة محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وقد رواه أبو داود ضمن حديث طويل (٤٥٦٤ - ٣١٣/٤٤٥٦٤) عن المعبود، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨: ٧٧) ضمن حديث - كلامها من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى. قوله «يُقيّمُها على أهل القرى»: أي يقوّمها. وهذا الاستعمال نادر، وقد فصلنا القول في مثله في حديث آخر لعبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٥٤٥). قوله «إذا هانت»: أي رخصت قيمتها. ففي اللسان (١٧: ٣٣٠) عن الكسائي. قال: «قال رجل من العرب لبعير له: ما به بأس غير هوانيه. يقول: إنه خفيف الشمن». قوله «أو عدّلها»، العدل، بفتح العين وكسرها: المثل.

(٧) - وهذا الحكم لم يسبق فيما مضى أيضاً. رواه أبو داود البيهقي: مع الحكم الذي قبله. ورواهما أبو داود قبل ذلك (٤٤٥٤٢: ٣٠٧ - ٣٠٨) عن المعبود، من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه جده. ولكنه جعل تقويم الديمة بالدنانير والدراريم مرفوعاً، وجعل الديمة بالبقر والشأن من عمل بن الخطاب.

وَقَضَى أَنَّ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ عَلَى أَهْلِ الشَّاءِ، فَأَلْفَى شَاءَ.

(٨) وَقَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ، بِالْعُقْلِ كَامِلًاً، وَإِذَا جُدِعَتْ أَرْبُوبُرَةُ، فَنَصِيفُ الْعُقْلِ.

(٩) وَقَضَى فِي الْعَيْنِ نَصِيفُ الْعُقْلِ، خَمْسِينَ مِنَ الْإِبْلِ، أَوْ عِدْلَهَا ذَهَبًاً أَوْ وِرَقًا، أَوْ مِائَةَ بَقَرَةً، أَوْ أَلْفَ شَاءَ.

(١٠) وَالرَّجُلُ نَصِيفُ الْعُقْلِ، وَالْيَدُ نَصِيفُ الْعُقْلِ.

(١١) وَالْمَأْمُومَةُ ثُلُثُ الْعُقْلِ، ثَلَاثَ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبْلِ، أَوْ قِيمَتُهَا مِنْ

---

(٨) - سَيَّاْتِي ضَمِنَ الْحَدِيثِ (٧٠٩٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنَ مُوسَى. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ضَمِنَ الْحَدِيثِ (٤٥٦٤) الَّذِي أَشْرَنَا إِلَيْهِ آنَّهَا. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا (٨٨: ٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ سَلِيمَانَ.

(٩) - سَيَّاْتِي أَيْضًا ضَمِنَ الْحَدِيثِ (٧٠٩٢)، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٢: ٢٥١) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَرْثِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَضَى فِي الْعَيْنِ الْعُورَاءِ السَّادَةَ لِمَكَانِهَا إِذَا طَمَسْتَ بِثُلُثَ دِيَتِهَا». وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٤٥٦٧: ٤١٥ عَوْنَ الْمَبْعُودِ) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَرْثِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مُخْتَصِرًا، بِلِفْظِ: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةَ السَّادَةَ لِمَكَانِهَا بِثُلُثِ الدِّيَةِ». فَرُوِيَّ أَبُو دَاوُدَ مُوْهَمَةً، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مُفَسِّرًا بَيْنَهُ أَنَّ ثُلُثَ الدِّيَةِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْعَيْنِ الْعُورَاءِ الْقَائِمَةِ، أَمَّا الْعَيْنُ السَّلِيمَةُ فَفِيهَا نَصِيفُ الدِّيَةِ، عَلَى مَا جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَفِي أَحَادِيثٍ أُخْرَى.

(١٠) - سَيَّاْتِي الْحَدِيثِ (٧٠٩٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنَ مُوسَى. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ضَمِنَ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ (٤٥٦٤). وَالْبَيْهَقِيُّ مُخْتَصِرًا (٨: ٩١)، كَلَاهُما مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ أَيْضًا.

(١١) - لَمْ يُسْبِقْ مِنْ أَحْكَامِ إِلَّا حَكْمُ «الْمَوْضِحَةِ»، مَضَتْ بِلِفْظِ الْجَمْعِ: «الْمَوْاضِعُ»، فِي (٦٦٨١، ٦٧٧٢، ٦٩٣٣، ٧٠١٣). وَسُبِقَ تَفْسِيرُهَا فِي أُولَئِمَا، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٤٥٦٦: ٤: ٣١٥ عَوْنَ الْمَبْعُودِ)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢: ٣٠٤). كَلَاهُما مِنْ طَرِيقِ حَسَنِ الْمُلْمَعِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ». وَأَمَّا حَكْمُ =

الذهب، أو الورق، أو البقر، أو الشاء، والجائفة ثلاث العقل، والمنقلة خمس عشرة من الإبل، والمواضحة خمس من الإبل.  
 (١٢) والأسنان خمس من الإبل.

## ٧٠٣٤ – قال: وذكر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده،

«المأومة والجائفة»، فقد رواه أبو داود (٤٥٦٤) ضمن الحديث المطول الذي أشرنا إليه ماراً. ورواه أيضاً البيهقي (٨: ٨٣)، كلاهما من طريق محمد بن راشد عن سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب. «المأومة»: هي الشجنة التي بلغت أُم الرأس، وهي الجلدة التي تجتمع الدماغ. ويقال لها «الأمة» أيضاً، بضم الهمزة وتشديد الميم المفتوحة. «الجائفة»: هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف. «المنقلة»، بضم الميم وتشديد القاف المكسورة: هي التي تخرج منها صغار العظام. وتنتقل عن أماكنها. وقيل: التي تنقل العظم، أي تكسره. قال ذلك كله ابن الأثير.

(١٢) – مضى ضمن الحديث (٦٧١١)، من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى. ورواه أبو داود (٤٥٦٣: ٤٠٣) عن المعبود عن طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب. ورواه أيضاً ضمن الحديث الطويل (٤٥٦٤) من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى.

(٧٠٣٤) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. ورواه الدارقطني (ص ٣٢٥) من طريق محمد بن حمران عن ابن جرير عن عمرو بن شعيب، به. ورواه البيهقي (٨: ٦٧ – ٦٨) من طريق الدارقطني بإسناده. وقال البيهقي: «وكذلك رواه مسلم بن خالد عن ابن جرير». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ٢٩٥ – ٢٩٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات؛ وذكره الجد في المنتقى (٣٩٣٣)، والحافظ في بلوغ المرام (٣: ٣٢٨) من سبل السلام، ونسبة لأحمد والدارقطني. وذكره الزيلعي في نصب الراية (٤: ٣٧٦ – ٣٧٧) عن المسند، ولكنه ذكر له طريقين فيه، فقال: «روى أحمد في مسنه عن ابن جرير عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» إلخ، ثم قال: «ورواه أحمد أيضاً من طريق ابن إسحاق» إلخ. أما طريق ابن إسحاق، فها هي ذي أماهنا. وأما طريق ابن جرير، فلم أجدها في المسند بعد طول التتبع. فإما هي في موضع آخر لم أتبينه، وإما وهو الزيلعي فأخطئ.

قال: قضى رسول الله ﷺ في رجل طعن رجلاً بقرنٍ في رجله، فقال: يا رسول الله؛ أقدني، فقال له رسول الله ﷺ: «لا تَعْجَلْ، حتى يَبْرَا جُرْحُك»، قال: فأبى الرجل إلا أن يستقيد، فأقاده رسول الله ﷺ منه، قال: فَعَرَجَ الْمُسْتَقِدُ، وَبِرَا الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ، فَأَتَى الْمُسْتَقِدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ عَرَجْتُ وَبِرَا صَاحِبِي؟! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أُمْرَكَ أَنْ لَا تَسْتَقِدْ حَتَّى يَبْرَا جُرْحُك؟ فَعَصَيْتَنِي! فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ، وَبَطَّلَ جُرْحَك!» ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّجُلِ الَّذِي عَرَجَ: مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ، أَنْ لَا يَسْتَقِدْ حَتَّى تَبْرَا جِرَاحَتَهُ، فَإِذَا بَرِئَتْ جِرَاحَتَهُ اسْتَقَادَ.

### ٧٠٣٥ — حدثنا يعقوب سمعته يحدث، يعني أبياه، عن يزيد بن

(٧٠٣٥) إسناده صحيح، على ما فيه من خطأ من بعض الرواة فيما يظهرلي. يزيد بن الهداد: هو يزيد بن عبد الله بن أسماء بن الهداد الليثي المدنى، سبق توثيقه (٨٢١). ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير (٣٤٤/٢١٤). قوله في الإسناد هنا «عن عمرو بن شعيب. عن أبيه محمد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو: فيه خطأ يقيناً، من هو؟ لا ندرى. فإن الثابت - كما قلنا مراراً - أن «محمد بن عبد الله بن عمرو» مات شاباً، وأن عبد الله ابن عمرو هو الذي ربى حفيده شعيباً، ولذلك كان شعيب يدعوه أبياه، كما مضى في كثير من الروايات. فلا يمكن إذن أن يدرك عمرو بن شعيب جده «محمد بن عبد الله» الذي مات وترك ابنه «شعيباً» صغيراً. ثم إن محمد بن عبد الله بن عمرو لم تعرف له رواية، إلا روايات ذكرها الحافظ في التهذيب (٩: ٢٦٦ - ٢٦٨)، وبيان من كلامه فيها أنها من اختلاف بعض الرواة على بعض، وأن صحتها كلها «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، على الجادة. وقال الحافظ أيضاً: وقد ذكره ابن حبان في الثقات [يعنى محمد ابن عبد الله]، وقال: يروي عن أبيه، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد ابن عبد الله عن أبيه. ولا أعلم بهذا الإسناد إلا حديثاً واحداً، من حديث ابن الهداد عن عمرو بن شعيب. وهذا الذي نقله الحافظ عن ثقات ابن حبان - هو في كتاب الثقات (ص ٣٢٢). ولم يبين ما هذا الحديث المشار إليه، ولكن قال الحافظ عقب كلامه: «وقد أخرج ابن حبان هذا الحديث في صحيحه». ولا أستطيع أن أجزم بأى الأحاديث هو، حتى أراه في صحيح ابن حبان. أما الحديث الذي هنا، فالذى =

الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله بن عمرو، أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال في مجلس: «ألا أحدثكم بأحبيكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيمة؟» ثلث مرات يقولها، قال: قلنا: بلى، يا رسول الله، قال: فقال: «أحسنكم أخلاقاً».

### ٧٠٣٦ - قال يعقوب: حدثنا أبي عن ابن إسحق قال: وحدثني

أرجحه، بل الذي لا أكاد أشك فيه: أن صواب الإسناد: «عن عمرو بن شعيب بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن عمرو». ويؤيد هذا أن هذا الحديث نفسه الذي هنا، قد رواه أحمد فيما مضى (٦٧٣٥) من طريق الليث بن سعد عن يزيد بن الهاد «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، على الجادة. وذكرنا هناك أنه رواه البخاري في الأدب المفرد والخرائطي في مكارم الأخلاق، من طريق الليث، كذلك. وانظر (٦٨١٨). وقد وقع هنا في المطبوعة الأولى من المسند (ح) خطأً مطبعي عجيب!! ففيها: «إن رسول الله ﷺ قال في مجلس خف: ألا أحدثكم!» فكلمة «خف» المزادة بين كلمتي «مجلس» و«ألا» - لا معنى لها ولا أصل! وإنما هي حرفان يكتبهما الناسخون القدماء المتبنون، رمزاً إلى تخفيف الكلمة التي يكتبان فوقها. مما اختصار من الكلمة «خفيفة». وهي ثابتة في هذا الموضع في المخطوطة (م) فوق كلمة «ألا»، يريد كاتبها إعلام القارئ بأن «ألا» مخففة اللام المفتوحة غير مشددة. ويهذر أنها كانت في الأصل الذي يصحح عنه مصحح (ح) منحرفة قليلاً إلى يمين الكلمة «ألا» فظن المصحح أنها كلمة من متن الحديث سقطت من الناسخ سهواً، فاستدرك وزادها بين السطور! فأدخلها هو - أعني المصحح - في متن الحديث!! وهذا الرمز «خف» مجده كثيراً في المخطوطات المتنقة، وكذلك في مطبوعات الهند التي تطبع على الحجر، وفي بعض المطبوعات بالحرروف، كطبعتي صحيح البخاري المطبوعتين في مطبعة بولاق: النسخة السلطانية، والنسخة التي طبعت على مثلثها.

(٧٠٣٦) إسناده صحيح، يحيى بن عروة بن الزبير: ثقة، وثقة النسائي وغيره، وأخرج له الشيخان في الصحيحين، وكان يقول: أنا أكرم العرب، اختلفت العرب في عمي وخالي»، يعني الخلاف على الإمارة بين عممه عبد الله بن الزبير، وبين مروان بن الحكم، لأن أمه: «أم يحيى بنت الحكم بن أبي العاص». وترجمة البخاري في الكبير (٤٢٩٦)، وذكره =

يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه عروة عن عبد الله بن عمرو بن العاص،

ابن حبان في الثقات. وقد سبق بعض هذا الحديث مختصرًا (٦٩٠٨)، من رواية محمد ابن إبراهيم بن الحرف التيمي عن عروة بن الزبير. وذكرنا هناك أن البخاري، إذ روى تلك الرواية المختصرة، أشار إلى رواية ابن إسحق هذه. وهذه الرواية المطلولة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ : ١٥ - ١٦)، وقال: «رواه أحمد، وقد صرخ ابن إسحق بالسماع، وبقية رجال الصحيح». وقال أيضًا: «في الصحيح طرف منه» يزيد بذلك تيك المختصرة. وأشار الحافظ في الفتح (٧ : ١٢٨) إلى هذه الرواية، عند قول البخاري «تابعه ابن إسحق»، فقال: «وصله أحمد من طريق إبراهيم بن سعد، والبزار من طريق بكر بن سليمان، كلاهما عن ابن إسحق، بهذا السنده». فقد قصر الهيثمي إذن، إذ لم ينسبه للبزار. رواه البيهقي، كما قال ابن كثير في التاريخ (٣ : ٤٦)، إذ ذكر أنه رواه البيهقي عن الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن يونس عن محمد بن إسحق، فساقه بطوله. ووقع في (ح) في الإسناد «يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عروة»! فزيادة «عن» الثانية، خطأً واضح، فإن يحيى يروي عن أبيه، وهو عروة، فلا معنى لزيادتها. وثبت على الصواب في المخطوطتين (ك م). وقوله «أصابات من رسول الله»، في (ك) «أصاباته»، وأثبتنا ما في (ك م)، وهو المافق لما في مجمع الزوائد. وقولهم «سفه أحلامنا»: من «السفه» و«السفاهة» و«السفاهة»، وهي خفة الحلم، وقيل: الجهل ومعناه: جهل أحلامنا. وقوله «فبینما هم كذلك»، في (ك) «بینما هم»، وفي نسخة بهامش (ك م) «فبینما هم في ذلك»، وفي الزوائد «فبینما هم في ذلك». وقوله «ثم مر بهم الثالثة»، في نسخة بهامش (م) «فمرة». وفي الزوائد «فلما مر»، وهي غير جيدة في هذا الموضع. وقوله «أما والذى نفس محمد بيده»، «أما» مخففة الميم، وقد كتب فوقها في (م) رمز «خف»، مثل الذي كتب فوق كلمة «ألا» في الحديث السابق، الذي أخطأ مصحح (ح) فأدخله هنا في متن الحديث!. وقوله «وصاة»: هو بفتح الواو والصاد المهملة المخففة، وهي: الوصية. وفي (م) «وضاءة»، بضاد معجمة وهمزة، وفي الزوائد «وضاءة»!، بالمعجمة وهمزة بعد الألف، وكلاهما خطأً وتصحيف، وليس للوضاءة، وهي الحسن والبهجة، معنى في هذا المقام. وأثبتنا ما في (ك ح). وقوله «ليرفوه»، قال ابن الأثير: «أى يسكنه ويرفق به ويدعوه له». وفي (ك) «ليفوه». وقوله «فبینما هم في =

قال : قلت له : ما أكثرُ ما رأيتَ قريشاً أصابتْ من رسول الله ﷺ ، فيما كانتْ تُظهرُ من عداوته؟ ، قال : حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوماً في الحجر ، فذكروا رسول الله ﷺ ، فقالوا : ما رأينا مثلَ ما صبرنا عليه من هذا الرجل قطُّ ، سفهٍ أحلامنا ، وشتمَ آباءنا ، وعاب ديننا ، وفرق جماعتنا ، وسبَّ آهتنا ، لقد صبرنا منه على أمر عظيم ، أو كما قالوا ، قال : فبینما هم كذلك ، إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ ، فأقبل يمشي ، حتى استلم الرُّكْن ، ثم مرّ بهم طائفًا بالبيت ، فلما أن مرّ بهم ، غمزوه ببعض ما يقول ، قال : فعرفتُ ذلك في وجهه ، ثم مضى ، فلما مرّ بهم الثانية ، غمزوه بمثلها ، فعرفتُ ذلك في وجهه ، ثم مضى ، ثم مرّ بهم الثالثة ، فغمزوه بمثلها ، فقال : «تسمعون يا عشرون قريشٍ ، أمًا والذى نفس محمد بيده ، لقد جئتكم بالذبْح» ، فأخذتَ القومَ كلمته ، حتى ما منهم رجلٌ إلا كأنما على رأسه طائرٌ واقع ، حتى إنَّ أشدَّهم فيه وصاءً قبلَ ذلك ليعرفه بأحسن ما يجد من القول ، حتى إنه ليقول : انصرف يا أبا القاسم ، انصرف راشدًا ، فوالله ما كنتَ جهولاً ، قال : فانصرف رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان الغد ، اجتمعوا في الحجر وأبا معهم ، فقال بعضهم لبعض : ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه ، حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه ! فبینما هم في ذلك ، إذ طلع [عليهم] رسول الله ﷺ ، فوثبوا إليه وثبةً رجل واحد ، فأحاطوا به ، يقولون له : أنت الذي تقول كذا وكذا لما كان يللغهم عنه من عيب آهتهم ودينهم ، قال : فيقول رسول الله ﷺ : «نعم ، أنا الذي أقول ذلك» ، قال : فلقد رأيت رجلاً منهم أخذَ بمجمع

ذلك» ، في (م) «فبینا هم» ، وما هنا مثبت بها مشها على أنه نسخة . قوله «إذ طلع [عليهم]» ، زيادة [عليهم] من (ك) ، وعليها علامه «صح» ، وهي ثابتة أيضًا في الروايد . قوله «أنت الذي تقول» ، كلمة «الذي» لم تذكر في (ك) ، وهي ثابتة في (ح م) ومجمع الروايد . قوله «أخذ بمجمع ردائه» ، في (ك) «آخذًا» .

رَدَاهُ، قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْر الصَّدِيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دُونَهُ، يَقُولُ وَهُوَ يُسْكِي: «أَنْتُمُ الَّذِينَ رَجَلُوا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ»؟ ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنْهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَأَشَدُّ مَا رَأَيْتُ قَرِيبًا بَلَغَتْ مِنْهُ قَطُّ.

٧٠٣٧ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ حَدَثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَثَنِي عُمَرُ بْنُ شَعْبَنَ عَنْ أَيْيَهُ عَنْ جَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ وَفَدَ هَوَازِنَ أَتَوْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجَعْرَانَةِ، وَقَدْ أَسْلَمُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّا أَصْلَلْنَا عَشِيرَةً، وَقَدْ أَصَابَنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ، فَامْنَنْ عَلَيْنَا مَنْ أَنْهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبْنَاؤُكُمْ وَنِسَاءُكُمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أُمُّ الْأُكْلِمْ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ خَيَرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَبَيْنَ أَمْوَالِنَا، بَلْ تَرَدُّ عَلَيْنَا نِسَائُنَا وَأَبْنَائُنَا، فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْنَا، فَقَالَ لَهُمْ: «أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمُطَلَّبِ فَهُوَ لَكُمْ، إِذَا صَلَّيْتُ لِلنَّاسِ الظَّهَرَ، فَقَوْمُوا، فَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَاعَطْتُكُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَسْأَلْتُكُمْ»، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ الظَّهَرَ قَامُوا، فَتَكَلَّمُوا بِالذِّي أَمْرَهُمْ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمُطَلَّبِ فَهُوَ لَكُمْ»، قَالَ الْمَهَاجِرُونَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَا أَنَا وَبْنُو تَمِيمٍ فَلَا! وَقَالَ عَيْنَةُ بْنُ حَصْنٍ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنُ بَدْرٍ: أَمَا أَنَا وَبْنُو فَزَارَةَ، فَلَا! قَالَ عَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ: أَمَا أَنَا وَبْنُو سَلِيمٍ فَلَا!، قَالَتْ بَنْوَ سَلِيمٍ: لَا، مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَقُولُ عَبَّاسٌ: يَا بْنَي سَلِيمٍ، وَهُنْتُمُونِي!!، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا مَنْ تَمَسَّكَ مِنْكُمْ بِحَقِّهِ مِنْ هَذَا السُّبْيِ فَلَهُ بِكُلِّ إِنْسَانٍ سُتُّ فَرَائِضٍ مِنْ أُولَئِكَ الْمُنْصِبِيَّةِ»، فَرَدُوا عَلَى النَّاسِ أَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ.

(٧٠٣٧) إسناده صحيح، وقد مضى بأطول من هذا (٦٧٢٩)، من رواية حماد بن سلمة عن

محمد بن إسحق، بهذا الإسناد، وأشرنا إلى هذا هناك.

[من مسنَد عبد الله بن عمرو بن العاصي]

٧٠٣٨ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمّار بن ياسر عن مُقْسِمِ أبي القاسم مولى عبد الله بن الحرس بن نوفل، قال: خرجت أنا وتليد بن كلاب الليثي، حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاصي، وهو يطوف بالبيت، معلقاً عليه بيده، فقلنا له: هل حضرت رسول الله ﷺ حين يكلمه التّميميُّ يوم حنين؟ قال: نعم، أقبلَ رجل من بني تميم، يقال له: ذو الْخُويصَرَةَ، فوقف على رسول الله ﷺ وهو يعطي الناس، قال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم؟، فقال رسول الله ﷺ: «أجل، فكيف رأيت؟»، قال: لم أرك عدلت! قال: فغضب رسول الله ﷺ، ثم قال: «ويحك، إن لم يكن العدل عندي فعنده من يكون؟»، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ألا تقتله؟، قال: «لا، دعوه، فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين، حتى يخرجوا منه، كما يخرج السهم من الرمية، ينظر في النصل فلا يوجد شيء، ثم في القذح فلا يوجد شيء، ثم في الفوق فلا يوجد شيء، سبق الفrust والدم».

قال أبو عبد الرحمن [هو عبد الله بن أحمد]: أبو عبيدة هذا اسمه: محمد، ثقة، وأخوه سلمة بن محمد بن عمّار، لم يرو عنه إلا عليّ بن

---

(٧٠٣٨) إسناده صحيح، مُقسِّم أبو القاسم مولى عبد الله بن الحرس: هو الذي يقال له أيضاً «مُقسِّم مولى ابن عباس»، ولم يكن مولى له، وإنما عرف بلزومه أيامه. وقد فصلنا القول في ترجمته: في الحديث (٧٨٧). أبو عبيدة بن محمد بن عمّار بن ياسر: سبق توثيقه (١٦٥٢)، وقد وثقه هنا عبد الله بن أحمد، عقب هذا الحديث، وترجمه البخاري في الكتب (٤٤٩)، فلم يذكر فيه جرحاً. وأشار إليه في ترجمة أخيه «سلمة بن محمد»، في الكبير (٧٨/٢٢)، قال: «رأاه أخا أبي عبيدة». والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (٦: ٢٢٧ - ٢٢٨)، وقال: «رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد =

زيد، ولا نعلم خبره. ومِقْسَمٌ لِيُسَّ بِهِ بَأْسٌ. وَلِهَذَا الْحَدِيثِ طَرْقٌ فِي هَذَا

ثَنَاتٍ»: وَنَقْلَهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (١٩٦: ١) عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْمُسْنَدِ، وَلَمْ يَسْقِ  
لَفْظَهُ كَامِلًا، ثُمَّ قَالَ: «وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُجَمَّعِ الْكَبِيرِ، فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرٍ بْنِ الْعَاصِي». وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ مُعْقِبًا عَلَى الْذَّهَبِيِّ، حِينَ تَرَجمَ «تَلِيدَ بْنَ كَلَابَ  
اللَّيْشِيِّ» فِي الصَّحَابَةِ، بِزَعْمِ أَنَّ مِقْسَمًا رَوَاهُ عَنْ تَلِيدَ بْنَ كَلَابَ. فَقَالَ الْحَافِظُ: «وَقَدْ  
تَبَيَّنَ أَنَّ مِقْسَمًا أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ بْنِ الْعَاصِي مُشَافِهًةً. وَلَيْسَ فِي  
السِّيَاقِ مَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ لِتَلِيدِ صَاحِبَةً، وَلَا لَهُ فِيهِ رَوَايَةً». وَهُوَ كَمَا قَالَ، إِنَّ السِّيَاقَ  
وَاضِعٌ: أَنَّ مِقْسَمًا ذَهَبَ هُوَ وَتَلِيدُ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ، وَسَأَلَهُ مِقْسَمُ، أَوْ سَأَلَهُ  
جُمِيعًا، عَنْ قَصَّةِ ذِي الْخُوَيْصَرَةِ، فَحَدَّثُوهُمَا بِهَا، فَلَمْ يَرُوْهَا مِقْسَمُ عَنْ تَلِيدِ، وَلَا رَوَاهَا  
غَيْرُهُ عَنْ تَلِيدِ هَذَا، فِيمَا وَصَلَ إِلَى الْحَفَاظِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ. وَقَدْ أَشَارَ عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ أَحْمَدَ - عَقْبُ هَذَا الْحَدِيثِ - إِلَى «طَرْقٍ أَخْرَى فِي هَذَا الْمَعْنَى صَحَاحٍ». وَهُوَ كَمَا  
قَالَ، فَمَنْ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَغَيْرُهُ. اَنْظُرْ فَتْحَ  
الْبَارِيِّ (٦: ٢٦٨، ٤٥٥ وَ ٨: ٥٣ - ٥٥، ٤٥٧، ١٠: ١٢ وَ ٢٥٥ - ٢٦٩، وَ ١٣: ٣٥٣ - ٣٥٤). وَصَحِيفَةِ ابْنِ حَبَانَ  
بِتَحْقِيقِنَا (رَقْمٌ ٢٤). وَسِيَّانِيُّ فِي الْمُسْنَدِ مَرَارًا، مِنْهَا (١١٠٢١، ١١٦٧١). وَانْظُرْ أَيْضًا  
إِلَيْ الصَّابَةِ (٢: ١٧٥)، فِي تَرْجِمَةِ «ذِي الْخُوَيْصَرَةِ التَّمِيمِيِّ». وَانْظُرْ أَيْضًا مَا مَضَى فِي  
مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٦١٦، ٦٧٢، ٧٠٦، ٨٤٨، ١٠٨٦، ١٢٥٤، ١٣٠٢، ١٣٤٥  
، ١٣٧٨، ١٣٧٩). «الرَّمِيمَةُ» بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحريك المفتوحة: هِيَ الصَّيْدُ الَّذِي تَرْمِيهُ  
فَتَقْصِدُهُ وَيَنْفَذُ فِيهَا سَهْمُكَ. وَقَيْلٌ: هِيَ كُلُّ دَابَّةٍ مَرْمِيَّةٍ. قَالَهُ ابْنُ  
الْأَثِيرَ. وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٦: ٤٥٥): «بِوزُونٌ فَعِيلَةٌ، بِمَعْنَى مَقْعُولَةٍ. وَهُوَ الصَّيْدُ  
الْمَرْمِيُّ. شَبَهَ مَرْوِقَهُمْ مِنَ الدِّينِ بِالسَّهْمِ الَّذِي يَصِيبُ الصَّيْدَ فَيُدْخِلُ فِيهِ وَيَخْرُجُ مِنْهُ، وَمِنْ  
شَدَّةِ سُرْعَةِ خُروِجهُ لَقْوَةُ الرَّامِيِّ لَا يَعْلَمُ مِنْ جَسَدِ الصَّيْدِ شَيْءٌ». «الْقَدْحُ» بِكَسْرِ الْقَافِ  
وَسَكُونِ الدَّالِّ وَآخِرِهِ حَاءُ مَهْمَلَةٍ: هُوَ الْعُودُ إِذَا بَلَغَ فَشُدُّبَ عَنْهُ الغَصْنِ وَقَطَعَ عَلَى مَقْدَارِ  
النَّبْلِ الَّذِي يَرَادُ مِنَ الطُّولِ وَالْقَصْرِ. قَالَهُ فِي الْلِّسَانِ، «الْفَوْقُ» بِضمِّ الْفَاءِ: مَوْضِعُ الْوَتْرِ مِنَ  
السَّهْمِ. «الْفَرْثُ» بفتحِ الْفَاءِ وَسَكُونِ الراءِ وَآخِرِهِ ثَاءُ مَثَلَّةٍ: هُوَ مَا يَوْجَدُ بِالْكَرْشِ. وَقَوْلُهُ =

المعنى، وطرق آخر في هذا المعنى صحاحٌ. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٧٠٣٩ - حديث مؤمل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن عمرو  
ابن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر  
الأهلية، وعن العجلة، وعن ركوبها وأكل لحومها.

٧٠٤٠ - حديث مؤمل حدثنا حماد حدثنا علي بن زيد عن خالد

«سبق الفرث والدم»: يعني أن السهم مرسيناً في الرمية وخرج منها لم يعلق منها بشيء  
من فرثها ودمها، لسرعته. شبه به خروجهم من الدين ولم يعلقوا بشيء منه. قال ابن  
الأثير.

(٧٠٣٩) إسناده صحيح، ابن طاوس: هو عبدالله. والحديث رواه أيضاً النسائي وأبو داود، كما في  
المنتقى (٤٥٩٩). وانظر (١٩٨٩، ٦٢٩١).

(٧٠٤٠) إسناده صحيح، خالد بن الحويرث، بضم الحاء المهملة وأخره ثاء مثلثة: هو المخزومي  
المكي، وهو تابعي ثقة، قال الحافظ في التهذيب: «قال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت  
يعسى بن معين عنه؟ فقال: لا أعرفه. وقال ابن عدي: إذا كان يحيى لا يعرفه فلا  
يكون له شهرة ولا يُعرف. وذكره ابن حبان في الثقات. قلت [السائل ابن حجر]: وذكر  
البخاري في التاريخ رواية ابن عون عن محمد بن سيرين عنه». أقول: أما ابن حبان فقد  
ذكره في الثقات (ص ١٧٦) قال: «خالد بن الحويرث القرشي، يروي عن عبدالله بن  
عمرو، روى عنه علي بن زيد بن جدعان». ولكن وقع في نسخة الثقات «يروي عن  
عبدالله بن عمر» بدون الواو، وهو خطأً واضح من الناسخ. وأما البخاري فإنه قال في  
التاريخ الكبير (١٣٢٢/١٢ - ١٣٣): «خالد بن الحويرث القرشي، سمع عبدالله بن  
عمرو: لم يأمر بأكل الأربب ولم ينه. سمع منه ابنه زنجي، وقال روح: حدثنا حماد  
حدثنا علي بن زيد عن خالد بن الحمر [كذا] عن عبدالله بن عمرو، في الآيات.  
وقال أشهل: حدثنا ابن عون: أمر محمد: سل خالد بن الحويرث ما قال عبدالله بن  
عمرو - في الملك؟». وهذا الإسناد: إسناد روح، وإسناد أشهل، وهو ابن حاتم -  
إشارة من البخاري إلى هذا الحديث. فقد رواه أحمد - هنا - من طريق علي بن زيد عن =

ابن الحويرث عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «الآياتُ خَرِزَاتٌ مُنْظَمَاتٌ فِي سِلْكٍ، إِنْ يُقْطَعَ السِّلْكُ يَتَبَعُ بَعْضُهَا بَعْضًا».

١٧٠ - حَدَثَنَا حَسْنُ بْنُ مُوسَى الْأَشِيبُ حَدَثَنَا حَرِيزٌ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ الرَّحِيْبِيَّ، عَنْ حِبَّانَ بْنِ زِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ، أَنَّهُ

خالد بن الحويرث، رواه الحاكم - كما سيأتي - من طريق ابن عون عن خالد. وسياق روایة الحاکم مع کلام البخاری یدل على خطأ الحافظ في ظنه أن البخاري ذکر «رواية ابن عون عن محمد بن سيرين عنه». فإن رواية الحاکم صريحة في أنه «عن ابن عون عن خالد» ليس بينهما «ابن سيرين»، وكلام البخاري یدل على أن محمداً، وهو ابن سيرين، أمر ابن عون أن يسأل خالد بن الحويرث عن هذا الحديث. فدللت رواية الحاکم على أنه سأله عنه وسمعه منه. والحديث ذکرہ الهیشمی في مجمع الزوائد (٣٢١ : ٧)، وقال: «رواه وفيه على بن زید، وهو حسن الحديث». ووقع متن الحديث محرقاً في الزوائد، فيصحيح من هذا الموضع. رواه الحاکم في المستدرک (٤ : ٤٧٣ - ٤٧٤)، من طريق يزيد بن هرون: «أنينا ابن عون عن خالد بن الحويرث عن عبد الله بن عمرو»، به، مرفوعاً. وزاد في آخره کلاماً بشأن يزيد بن معاوية، وهذا عندي هو معنى إشارة البخاري بقوله في آخر کلامه «في الملك». ولم يتكلم الحاکم على إسناده، ولا الذھبی أيضاً. ولكن قد صح الحديث من الوجهين. والحمد لله. قوله «في سلك»: قال في اللسان: **والسلكُ: الخطيط الذي يخاطب به الشوب. وجمعه سلُكٌ، وأسلُكٌ، وسلُوكٌ، كلاهما جمع الجمع**. وهذا کلام يوهم أن «السلك» جمع فقط، وأنه لم يأت بمعنى الفرد. ولكن الحديث هنا یدل على أنه يكون بمعنى المفرد أيضاً. وهذا واضح بين.

(٧٠٤١) إسناده صحيح، وقد مضى من قبل بإسنادين: عن يزيد بن هرون، وعن هاشم بن القاسم (٦٥٤١، ٦٥٤٢)، كلاهما عن حرير بن عثمان، بهذا الإسناد. «حرير»: بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وأخره زاي معجمة. ووقع هنا في (ح م) «جرير»، وهو تصحیف واضح، كما تصحیف في الأصول الثلاثة هناك في الإسنادين. ولكن ثبت هنا في (ك) على الصواب.

سمع النبي ﷺ على منبره يقول: «ارحّموا ترّحّموا، واغفّروا يغفر الله لكم،  
وويل لأقماع القول، ويل للمصريين، الذين يصرّون على ما فعلوا وهم  
يعلمون».

٤٧٠ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا محمد، يعني ابن راشد،  
عن سليمان، يعني ابن موسى، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:  
أن رسول الله ﷺ قضى أن كل مستلحق يستلحق بعد أبيه الذي يدعى له،  
أدعاه ورثته من بعده، فقضى: إن كان من أمة يملكونها يوم أصابها فقد لحق  
بمن استلحقه، وليس له فيما قبله من الميراث شيء، وما أدرك من  
ميراث لم يقسم فله نصيبه، ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره،  
 وإن كان من أمة لا يملكونها، أو من حرة عاهر بها، فإنه لا يلحق ولا يرث،  
 وإن كان أبوه الذي يدعى له هو الذي أدعاه، وهو ولد زنا لأهل أمه، من  
كانوا، خرة أو أمة.

٤٧١ - حدثنا هاشم حدثنا إسحق، يعني ابن سعيد، حدثنا سعيد  
ابن عمرو، قال: أتى عبدالله بن عمرو ابن الزبير، وهو جالس في الحجر،  
فقال: يا ابن الزبير، إياك والإلحاد في حرم الله، فإنني أشهد لسمعت  
رسول الله ﷺ يقول: «يحل لها ويحل به رجل من قريش، لو وزنت ذنبه

---

(٤٧٠) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٦٩٩). وقد أشربنا الكلام في شرحه هناك. والزيادة التي هنا هي حكم توريث المستلتحق فيما قسم وما لم يقسم، وهي ثابتة في رواية أبي داود التي أشرنا إليها هناك.

(٤٧١) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٨٤٧). وذكره الهيثمي في مجمع الروايات (٣: ٢٨٤) - ٢٨٥  
، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وقد أشرنا إليها أيضاً في حديث  
عبدالله بن عمر (٦٢٠٠) حيث أعلنا ذاك، ورجحنا أن صوابه أنه من حديث عبدالله  
ابن عمرو بن العاص.

بِذَنْبِ الْثَّقَلَيْنِ لَوْزَنَتِهَا»، قَالَ: فَانظُرْ أَنْ لَا تَكُونَ هُوَ يَا ابْنَ عُمَرَوْ، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحَّبْتَ الرَّسُولَ ﷺ، قَالَ: إِنِّي أُشَهِّدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِي إِلَى الشَّامِ مَجَاهِدًا.

٤٧٤ - حَدَثَنَا حُسْنٌ، يَعْنِي الْأَشْيَبُ، حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ حَدَثَنَا دَرَاجٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبَيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَوْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»، قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ، يُبَشِّرُهَا الْمُؤْمِنُ، هِيَ جُزْءٌ مِّنْ تِسْعَةِ وَأَرْبَعِينِ جُزْءًا مِّنَ النَّبُوَّةِ، فَمَنْ رَأَى ذَلِكَ فَلِيُخْبِرْ بَهَا، وَمَنْ رَأَى سُوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُحَزِّنَهُ، فَلِيَنْفِثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَةً، وَلِيَسْكُنْتْ، وَلَا يُخْبِرْ بَهَا أَحَدًا».  
٢٢٠  
٢

٤٧٥ - حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ هَبِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَوْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

(٤٧٠) إسناده صحيح، دراج: هو ابن سمعان أبو السمح، سبق توثيقه (٦٦٣٤). عبد الرحمن ابن جبير: هو المصري، سبق توثيقه (٦٥٦٨). والحديث نقله ابن كثير في التفسير (٤: ٣١٦) عن هذا الموضع، وقال: «لم يخرجوه»، يعني أصحاب الكتب الستة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧: ١٧٥)، وقال: «رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج، وحديثهما حسن، وفيهما ضعف، وبقية رجاله ثقات». ونسبه السيوطي في الدر المنشور (٣: ٣١١) أيضاً لابن جبير وأبي الشيخ وابن مردوه والبيهقي. ووقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر». وغالب الظن أنه خطأ ناسخ أو طابع. وهو في تفسير الطبراني (١١: ٩٤) مختصراً، من وجه آخر عن عبد الرحمن بن جبير. وانظر ما مضى في مستند عبد الله بن عمر بن الخطاب (٦٢١٥).

(٤٧٥) إسناده صحيح، ابن هبيرة: هو عبد الله السبائي الحضرمي المصري. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ١٠٥)، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». وانظر ما مضى في مستند عبد الله بن مسعود (٣٦٨٧، ٤١٧١، ٤١٩٤).

ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك»، قالوا: يا رسول، ما كفارة ذلك؟، قال: «أن يقول أحدهم: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك». ٤٠٤٦

٧٠٤٦ — حدثنا هشام بن سعيد أخبرنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن خبر عبد الله بن عمرو ابن العاصي: أنه لما كسفت الشمس على عهد رسول الله نودي أن الصلاة جامعة، فركع رسول الله ركعتين في سجدة، ثم جلّى عن الشمس، فقالت عائشة أم المؤمنين: ما سجدت سجدةً قط أطول منه، ولا ركعت ركوعاً قط أطول منه.

..... ٧٠٤٧

٧٠٤٨ — حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا ابن لهيعة عن دراج أبي

(٧٠٤٦) إسناده صحيح، هشام بن سعيد: هو الطالقاني، شيخ أئمدة. وقد سبق أن أشرنا في (٤٩٨١) إلى اختلاف مراجع الرجال ونسخ المسند في اسم أبيه، أسعد أم سعيد، ورجحنا هناك أنه «سعد»، ثم رجحنا في (٥٦٩٠) أنه «سعید». وقد ثبت هنا باسم «سعید» في (ح م)، وباسم «سعد» في (ك). ولا يزال الراجح عندي الآن أنه «سعید». (يحيى بن أبي كثير)، وقع اسمه هنا في (ح) (يحيى بن كثير)، وهو خطأ، صحيحته من (ك م) ومراجع التراجم، ووقع في (ح) على الصواب، في هذا الإسناد عند تكراره عقب هذا، برقم (٧٠٤٧)، كما سنشير إليه، إن شاء الله. والحديث مكرر (٦٦٣١).

(٧٠٤٧) هو الحديث السابق مكرراً بالإسناد نفسه في (ح). وكتب مصححها بالهامش ما نصه: «هكذا وجد هذا الحديث في بعض النسخ مكرراً، فأثبتناه تبعاً لذلك». وقد حذفاه من هذه الطبعة، ووضعنا بجوار رقمه في المتن هنا أصفاراً، إذ جزمنا بأن زiadته خطأ من بعض الناسخين، ولذلك لم يذكر مكرراً في المخطوطتين (ك م).

(٧٠٤٨) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٣٦).

السمح عن عيسى بن هلال عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال النبي ﷺ: «إن أرواح المؤمنين لتلتقيان على مسيرة يوم وليلة، وما رأى واحد منهما صاحبه».

٧٠٤ - حدثنا حسين بن محمد حدثنا محمد بن مطر عن

أبي حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ أنه قال: يأتي على الناس زمان يغربلون فيه غربلة، يقى منهم حثالة، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واحتلقوها فكانوا هكذا، وشبك بين أصابعه، قالوا: يا رسول الله، فما المخرج من ذلك؟، قال: «تأخذون ما تعرفون، وتدعون ما تنكرون، وتقبلون على أمر خاصتكم، وتدعون أمر عامتكم».

٧٠٥ - حدثنا إبراهيم بن أبي العباس حدثنا بقية حدثني معاوية

ابن سعيد التجيبي سمعت أبا قبيل المصري يقول: سمعت عبد الله بن عمرو ابن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقى فتنة القبر».

---

(٧٠٤٩) إسناده صحيح، محمد بن مطر: هو أبو غسان المدنى، سبق توثيقه (٦١٦٦). أبو حازم: هو الأعرج التمار، سلمة بن دينار، سبق توثيقه مراراً، منها (٦٧٠٢). والحديث مكرر (٦٩٨٧) بنحوه. وقد أوفينا القول في طرقه وشرحه، في (٦٥٠٨)، وأشارنا إلى هذا هناك.

(٧٠٥٠) إسناده صحيح، بقية: هو ابن الوليد. معاوية بن سعيد التجيبي: سبق توثيقه (٦٦٤٦). أبو قبيل، بفتح القاف: هو حُبُّى بن هانئ الماعفري، سبق توثيقه (٦٥٩٤). وال الحديث قد مضى (٦٦٤٦) من روایة سریع عن بقية «عن معاوية بن سعيد»، بهذا الإسناد، وضفتناه هناك بأن بقية مدلس، ولم يصرح بالتحديث. ولكن تبين من هذا الإسناد أنه سمعه من معاوية بن سعيد، وصرح فيه بقوله «حدثني»، فارتفاعت شبهة التدليس، وصح بالإسناد، والحمد لله. وقد مضى معناه أيضاً من وجه آخر ضعيف (٦٥٨٢).

**٧٠٥١** – حدثنا يحيى بن غيلان حدثني المفضل حدثني عياش ابن عباس عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين».

**٧٠٥٢** – حدثنا علي بن إسحق حدثنا عبد الله أخبرنا ابن لهيعة أخبرني الحرجي بن يزيد عن ابن حجيرة الأكبر عن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله عز وجل، لكرم صريته، وحسن خلقه».

**٧٠٥٣** – حدثنا أحمد بن عبد الملك، وهو الحراني، حدثنا محمد

---

(٧٠٥١) إسناده صحيح، المفضل: هو ابن فضالة المصري، سبق توثيقه (٨٢١)، وتزید هنا أنه ترجمته البخاري في الكبير (٤٠٥/١٤). عياش: بالمثلث التحتية وأخره شين معجمة، وأبوه «عباس» بالباء الموحدة وأخره سين مهملة، وهو القتباني المصري. سبق توثيقه (٦٥٧٥). والحديث رواه مسلم في الصحيح (٢: ٩٨) عن زكريا بن يحيى بن صالح المصري، عن المفضل بن فضالة، بهذا الإسناد.

(٧٠٥٢) إسناده صحيح، علي بن إسحق: هو المروزي. عبدالله: هو ابن المبارك. وال الحديث مضى (٦٦٤٨) من روایة الحرجي بن يزيد عن علي بن رباح عن عبد الله بن عمرو، و (٦٦٤٩) من روایة الحرجي عن ابن حجيرة، وهو الأكبر، عن عبد الله بن عمرو، أيضاً. والإسنادان صحيحان محفوظان.

(٧٠٥٣) إسناده صحيح، محمد بن سلمة: هو الباهلي الحراني، وهو من شيوخ أحمد، روى عنه مباشرة مراراً، وروى عنه أيضاً مراراً بواسطة أحمد بن عبد الملك الحراني، كما هنا، وكما في (١٧٥٧، ٥٣٥٣). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ٢٩٨)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن إسحق، وهو ثقة، ولكنكه مدلس». وقد ورد معنا مختصراً من حديث أبي هريرة، رواه البخاري (٣: ٣٦٨)، ومسلم (٢: ٣٦٩). وقال الحافظ في الفتح (٣: ٣٦٩): «ونحوه لأبي داود من حديث =

ابن سلمة عن محمد بن إسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الله ابن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُخرب الكعبة ذو السوقيتين من الحبشة، ويسلبها حليتها، ويجردها من كسوتها، ولકأنّي أنظر إليه أصلع أَفِيدُعْ، يضربُ عليها بمسحاته و معوله».

٧٠٥ - حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن قيس التنجيبي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: كنا عند النبي ﷺ، ف جاء شابًّا فقال: يا رسول الله، أقبل وأنا صائم؟ فقال: «لا»، ف جاء شيخ فقال: يا رسول الله، أقبل وأنا صائم؟ قال: «نعم»، فنظر بعضاً إلى بعضٍ، فقال رسول الله ﷺ: «قد علمت نظر بعضكم إلى بعضٍ، إنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ».

٢٢١  
٢

عبد الله بن عمرو بن العاص، وزاد أحمد والطبراني من طريق مجاهد عنه، فذكر نحو ما هنا. فهذه الإشارة من الحافظ إلى رواية أبي داود إيهام من حديث عبد الله بن عمرو - لم أجده ما يؤيدها، ولا وجده في سنن أبي داود، ولا ذكره النابلي في ذخائر المواريث. بل ذكر الهيثمي إيهام في الزوائد يؤيد أنه لم يروه أبو داود. فعلم الحافظ وهم أو نسي! وانظر ما مضى في مسنن ابن عباس (٢٠١٠)، وما يأتي في مسنن أبي هريرة (٨٠٨٠، ٩٣٩٤). (ذو السوقيتين): قال ابن الأثير: «السوقة: تصغير الساق، وهي مؤنة، فلذلك ظهرت النساء في تصغيرها، وإنما صغر الساق لأن الغالب على سوق العبشي الدقة والحموضة». (أصلع): تصغير «أندع»، من «الندع» بفتح النساء والدال، قال ابن الأثير: «الندع، بالتحريك: زبغ بين القدم وبين عظم الساق، وكذلك في اليد، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها». (المسحة) بكسر الميم: هي الجرفة من الحديد، والميم زائدة، لأنه من السحر: الكشف والإزاله. قاله ابن الأثير. (المعلول) بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو: الفأس العظيمة التي ينقر بها الصخر.

(٧٠٥٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٣٩). بهذا الإسناد.

**٧٠٥٥** — حدثنا عفان حدثنا وهب عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من قُتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد».

**٧٠٥٦** — حدثنا عفان حدثنا عبدالواحد بن زياد عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: «من بني الله مسجداً بني له بيت أوسع منه في الجنة».

**٧٠٥٧** — حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ليث بن أبي سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «من منع فضل مائه أو فضل كلّه، منعه الله عز وجل فضله».

**٧٠٥٨** — حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي

---

(٧٠٥٥) إسناده صحيح، وقد مضى مراراً من أوجه مختلفة، منها (٦٥٢٢، ٧٠٣١) وقد أشرنا إليه في أولهما.

(٧٠٥٦) إسناده صحيح، الحجاج: هو ابن أرطاة. والحديث في مجمع الزوائد (٢: ٧)، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو متكلّم فيه». وانظر (٢١٥٧). قوله «بني له»: هكذا هو في الأصول الثلاثة. وفي مجمع الزوائد «بني الله له بيتاً»، وهو مخالف لما في أصول المسند. وأخشى أن يكون تصرفاً من طابعه.

(٧٠٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٧٣) من هذا الوجه، و(٦٧٢٢) من وجه آخر. وقد فصلنا القول فيه، وأشارنا إلى هذا، في أولهما.

(٧٠٥٨) هو بإسنادين: أحدهما متصل صحيح، وثانيهما مرسل ضعيف. رواه حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبّيب المعلم، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مرفوعاً. وهذا متصل صحيح. رواه حماد أيضاً عن قيس، والظاهر لي أنه قيس بن سعد المكي، عن مجاهد، مرفوعاً، مع الشك في رفعه عن مجاهد. ففيه علة الإرسال = وعلة الشك في رفعه، فهو ضعيف لهاتين العلتين. وقيس بن سعد المكي: سبق توثيقه

هند وحبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، وقيس عن مجاهد، أحسبه عن النبي ﷺ، قال: «لا يجوز للمرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها».

٧٠٥٩ — حدثنا عفان حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً قال: «اللهم اغفر لي ولمحمد وَحدنَا! فقال رسول الله ﷺ: «لقد حجبتها عن ناسٍ كثيِّر».

٧٠٦٠ — حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً دخل الصلاة فقال: الحمد لله، وسبح، فقال رسول الله ﷺ: «من قاتلها؟»، فقال الرجل: أنا، قال: «لقد رأيت الملائكة تلقى بها بعضها بعضاً».

٧٠٦١ — حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن

(١٨٠٦)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١٥٤/١٤). والحديث سبق ب نحو معناه ضمن حديث مطول (٦٦٨١، ٦٩٣٣)، وخرجنا هذا المعنى في أولهما. وبسبق معناه مختصرًا، من رواية أبي عوانة عن داود بن أبي هند (٦٧٢٧)، ومن رواية عبدالوارث عن داود (٦٧٢٨). وأما اللفظ الذي هنا، فإنه يوافق رواية أبي داود السجستاني في السنن (٣١٧: ٣٥٤٦)؛ ورواية الحاكم في المستدرك (٢: ٤٧)، كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد. قال الحاكم: « الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». ووافقة الذهبي. وأما رواية مجاهد المرسلة، فإني لم أجدها في موضع آخر. وكفى بالمسندة المتصلة صحةً.

(٧٠٥٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٤٩)، بهذا الإسناد. وقد مضى مطولاً أيضًا، من رواية عبد الصمد وعفان عن حماد (٦٥٩٠).

(٧٠٦٠) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٣٢)، وذكرنا في الاستدراك (٢٨٠٤) أنه في مجمع الزوائد (٢: ١٠٥).

(٧٠٦١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٨٩).

أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن اليهود أتت النبي ﷺ فقالت: السام عليك، قالوا في أنفسهم: ﴿لولا يُعذّبنا الله بما نقول﴾، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيْوَكَ بِمَا لَمْ يُحِيكَ بِهِ اللَّهُ﴾، فقرأ إلى قوله: ﴿وَبِئْسَ الْمَصِير﴾.

٧٠٦٢ - حدثنا عفان حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت سمعت أبي العباس، وكان شاعراً، قال سمعت عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحَيْ والداك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجأهْ».

٧٠٦٣ - حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن

(٧٠٦٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٥٨). وانظر (٦٨٥٩).

(٧٠٦٣) إسناده صحيح، سعيد بن منصور: هو صاحب السنن، سبق توثيقه (٨٢٢)، وزيد هنا أنه من حديث الإمام أحمد وهو حي، وقال: «هو من أهل الفضل والصدق». وقال سلمة بن شبيب: «ذكرته لأحمد، فأحسن الثناء عليه، وفخم أمره»؛ وترجمة البخاري في الكبير (٤٧٢/١٢)، وقال: «مات بمكة سنة ٢٢٩ أو نحوها». يعقوب بن عبد الرحمن: هو القاريء، سبق توثيقه في شرح (٦٧٠٣). أبو حازم: هو سلمة بن دينار. عمارة بن عمرو بن حزم: هو الأنصاري النجاري المدنى، وهو تابعي ثقة، وثقة العجمي وابن حبان، وترجمة البخاري في الصنف (ص ٨٢). والحديث مضى نحو معناه، من رواية الحسن عن عبد الله بن عمرو (٦٥٠٨)، وأشارنا إلى روایاته، ومنها هذه الرواية، هناك. ومضى أيضاً من رواية عكرمة عن ابن عمرو (٦٩٨٧). ومن رواية أبي حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (٧٠٤٩). وأما هذه الطريق بعينها، طريق أبي حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم: فرواها الحاكم في المستدرك (٤: ٤٣٥)، من طريق سعيد بن منصور عن يعقوب بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد، وقال: «حدث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواها أيضاً قبل ذلك (٢: ١٥٩)، من =

عن أبي حازم عن عمارة بن حزم عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يُغْرِبَ النَّاسُ غَرْبَلَةً، وَتَبْقَى حَثَالَةٌ مِّنَ النَّاسِ، قَدْ مَرِجَتْ عَهْوَدَهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا»، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: فَكِيفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ؟، قَالَ: «تَأْخُذُونَ مَا تَعْرَفُونَ، وَتَدْرُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتَقْبِلُونَ عَلَى خَاصِّتِكُمْ، وَتَدْعُونَ أَمْرَ عَامِتِكُمْ».

**٦٣ - حديث قتيبة بن سعيد**، بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: «**وتَبْقَى حَثَالَةٌ مِّنَ النَّاسِ، وَتَدْعُونَ أَمْرَ عَامِتِكُمْ**».

**٦٤ - حديث قتيبة بن سعيد** حديثاً ابن لهيعة عن القاسم بن

طريق عبد الله بن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد، وقال: «حديث صحيح على شرط الشعixin، ولم يخرجاه بهذه السياقة»، ووافقه الذبياني أيضاً. ورواهما أبو داود (٤٤٣٤ : ٢١٦ - ٢١٧ عون المبود)، وأبن ماجة (٢٤٣ : ٢)، كلاهما من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن عمارة بن عمرو، به. وقال أبو داود: «هكذا روي عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، من غير وجه». وذكرها ابن أبي حاتم في كتاب العلل (٢٧٨٠)، قال: «سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن عبد الله بن عمرو: أن النبي ﷺ قال له: كيف أنت إذا كان زمان يغرين الناس فيه غربلة، ويفقitem في حثالة من الناس؟ قال أبي: هذا وهم، إنما هو: أبو حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ». فقد صاحب أبو حاتم أيضاً هذه الرواية.

(٦٣) إسناده صحيح، قتيبة بن سعيد: إمام ثقة ثبت معروف، روى عنه أحمد، روى عنه أصحاب الكتب الستة، إلا ابن ماجة، فقد روى عنه بالواسطة. والحديث مكرر ما قبله: يريد أحمد أن قتيبة حدثهم لياه عن يعقوب بن عبد الرحمن بالإسناد الذي قبله.

(٦٤) إسناده صحيح، القاسم بن عبد الله المعاافري: ترجمة الحافظ في التعجيل (٣٣٨) -

(٣٣٩) هكذا: «عن أبي عبد الرحمن الجبلي، وعن ابن لهيعة. ذكره ابن حبان في الثقات. كذا استدركه شيخنا الهيثمي، وأظنه حبي بن عبد الله!». كذا قال الحافظ، ولا =

عبدالله المعافري عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن القاسم بن البرحي عن  
عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «من أخرج صدقةً فلم يجد إلا

أدرى ما هذا!».

فأولاً: لم أجده في الإكمال للحسيني، هو من الروايد على التهذيب يقيناً.  
وثانياً: ظن الحافظ أنه «حبي بن عبد الله»، لا وجه له، ولا يثبت على النقد. فقد ترجمته  
البخاري في الكبير (١٦٠١١٤)، قال: «القاسم بن عبد الله المعافري، سمع ابن  
المسيب: كان الناس يعتمرون بعد الإفاضة. قاله سعيد بن عفیر عن يحيى بن أيوب».   
وترجمه ابن حبان في الثقات (ص ٥٨٦)، قال: «القاسم بن عبد الله المعافري، من أهل  
مصر، يروي عن سعيد بن المسيب، روى عنه يحيى بن أيوب المصري». فهذا شيخ  
معروف، روى عن اثنين من التابعين، هما: سعيد بن المسيب، كما ذكر البخاري وابن  
حبان، وأبو عبد الرحمن الجبلي، كما هنا. وروى عنه شيخان معروفة، هما: يحيى بن  
أيوب، كما قال البخاري وابن حبان، وابن لهيبة، كما هنا. فلست أدرى ما وجه الشك  
فيه، والظن أنه «حبي بن عبد الله»؟! ثم قد وثقه البخاري، بأنه لم يذكر فيه جرحاً، وابن  
حبان، بأنه ذكره في الثقات. فماذا بعد هذا؟! القاسم بن البرحي: سبق توثيقه وترجمته  
في (٦٧٥٥). وزريد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٣٠٩). والحديث ذكره  
الهيشمي في مجمع الزوائد (٤: ٢٣٤)، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيبة، وحديشه  
حسن، وقيقة رجاله ثقات». ثم أشار إليه مرة أخرى (١٠: ٧٢)، وقال نحو ذلك.  
وذكره علاء الدين المتقي الهندي، في منتخب كنز العمال، (المطبوع بهامش المستند  
طبعه الحلبي ج ٣ ص ٤)، ورمز له برمز أحمد والنمسائي «عن ابن عمرو»، ثم قال:  
«وقال ابن الجوزي: كان البربر إذ ذاك كفاراً». وهذا توجيه جيد، يؤيده ما سيبأته في  
مستند أبي هريرة (٨٧٨٩)، قال: «جلس إلى النبي ﷺ رجل، فقال له رسول الله ﷺ:  
من أين أنت؟ قال: بريري، فقال له رسول الله ﷺ: قم عنى، قال بمرفقه كذلك، فلما قام  
عنه أقبل علينا رسول الله ﷺ، فقال: إن الإيمان لا يجاوز حناجرهم». وإن ساده صحيح،  
ولأن ضعفه الهيشمي بعبد الله بن نافع، وهو فيه، فظنه «ابن نافع مولى ابن عمر». وإنما  
هو «عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي»، كما سنبئه هناك، إن شاء الله.

بربرياً، فليردّها».

٧٠٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي: أن النبي ﷺ من بسعده هو يتوضأ، فقال: «ما هذا السرف يا سعد؟»، قال: أفي الوضوء سرف؟، قال: «نعم، وإن كنت على نهر جار».

٧٠٦٦ — حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن يحيى عن

(٧٠٦٥) إسناده صحيح، رواه ابن ماجة (١٠ : ٨٤ - ٨٥)، من طريق قتيبة، بهذا الإسناد. ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال: «إسناده ضعيف، لضعف حبي بن عبد الله وابن لهيعة». ونحن نخالفه في هذا، كما ذكرنا مراراً بشأن ابن لهيعة، وكما رجحنا توثيق حبي بن عبد الله في (٦٥٩٦).

(٧٠٦٦) إسناده صحيح، على خطأ في اسم أحد رواته. «عمرو بن يحيى»: هكذا ثبت في أصول المسند الثلاثة هنا. وكتب بهامشه في (م): «قوله عمرو بن يحيى، في الترمذى وابن ماجة: عامر بن يحيى». وسيأتي مزيد بيان لهذا في تخريجه، إن شاء الله. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٨٢) عن هذا الموضع، وقال: «رواہ أَحْمَدُ، وفِيهِ أَبْنَى لَهِيَعَةَ، وَحَدِيْثَهُ حَسْنٌ، وَقِيَةَ رَجَالِهِ رَجَالُ الصَّحِيحِ». وقال أيضاً: «رواہ الترمذی باختصار». وقد مضى نحو معناه، من رواية ابن المبارك عن الليث بن سعد عن عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن الجبلي (٦٩٩٤). وذكرنا هناك أنه رواه الترمذى وابن ماجة والحاكم في المستدرك. فهذا هو الذي يشير الهيثمي إلى أن الترمذى رواه باختصار! وهو لم يروه مختصراً، وإنما رواه مطولاً، كالرواية الماضية. وهو الذي يشير إليه كاتب الهامشة في (م) أنه في الترمذى وابن ماجة «عامر بن يحيى»، على الصواب. والظاهر عندي أن ابن لهيعة أخطأ في اسم شيخه، فسماه «عمرو بن يحيى» بدل «عامر بن يحيى». ولكن يعكر عليه أن الترمذى بعد أن روى ذلك الحديث (٣٦٧ : ٣)، قال: «حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عامر بن يحيى، بهذا الإسناد، نحوه بمعناه. فهذا هو الحديث الذي هنا، بإسناده، عن قتيبة، شيخ أَحْمَدُ فِيهِ، أَكْفَى التَّرْمِذِيَّ بِالإِشَارَةِ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَسْقُ لِفَظَهُ». فـ

أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله ﷺ: «توضع الموازين يوم القيمة، فيؤتى بالرجل، فيوضع في كفه، فيوضع ما أحصي عليه، فتمايل به الميزان، قال: فيبعث به إلى النار»، قال: «إذا أدي به، إذا صاح يصبح من عند الرحمن، يقول: لا تعجلوا، لا تعجلوا، فإنه قد بقي له، فيؤتى ببطاقة فيها «لا إله إلا الله» فتوضع مع الرجل في كفة، حتى يميل به الميزان». ٢٢٢  
٢

٧٠٦٧ - حدثنا قتيبة بـ حديث ابن لهيعة عن واهب بن عبد الله عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أنه قال: رأيت فيما يرى النائم لـ كـ آنـ فيـ إـحدـيـ إـصـبـعـيـ سـمـنـاـ، وـفـيـ الأـخـرـيـ عـسـلـاـ، فـأـنـاـ عـقـهـمـاـ، فـلـمـاـ أـصـبـحـتـ ذـكـرـتـ ذـلـكـ لـرـسـوـلـ رـحـمـهـ اللـهـ ؟ـ فـقـالـ: تـقـرـأـ الـكـتاـبـيـنـ التـوـرـاـةـ وـالـفـرـقـانـ، فـكـانـ يـقـرـؤـهـمـاـ.

٧٠٦٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد بـ حديث بـ كـ رـبـ عن مـضـرـ عن ابن الـهـادـ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك

أن يكون الخطأ الذي في المسند هنا، في اسم «عمرو بن يحيى» ليس من ابن لهيعة، ولا من الراوي عنه وهو قتيبة، فيكون من أحد رواة المسند، القطبي أو من دونه. ولما أن يكون الخطأ من ابن لهيعة، ورأى الترمذى الخطأ واضحاً، فذكر الاسم على الصواب: «عامر بن يحيى»، دون أن يتبه على ما كان من الخطأ فيه، لوضوحه وجزمه به.

(٧٠٦٧) إسناده صحيح، واهب - بـأـلـفـ بـعـدـ الـوـاـوـ - بن عبد الله المعافى المصرى، أبو عبدالله، تابعى ثقة، وثقة العجلى وغيره، وترجمه البخارى في الكبير (١٩٠/٢٤)، وذكره ابن حبان في الشفات (ص ٣٦٣). والحديث في مجمع الزوائد (٧: ١٨٤)، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف».

(٧٠٦٨) إسناده صحيح، وذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (١٠: ٣٦٧)، واختصره قليلاً من وسطه، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». وانظر (٧٦٣، ١٣٦١، ٢٢٥٦، ٢٧٤٢).

قام من الليل يصلي، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه، حتى إذا صلّى وانصرف إليهم، فقال لهم: «لقد أعطيت الليلة خمساً، ما أعطيهن أحد قبلي: أمّا أنا فأرسلت إلى الناس كلّهم عامّة، وكان من قبلِي إنما يرسل إلى قومه، ونصرت على العدو بالرُّعب، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهرٍ لمُلْئِ منه رُبْعاً، وأحلّت لي الغنائم أكلها، وكان من قبلِي يُعظّمون أكلها، كانوا يحرقونها، وجعلت لي الأرض مساجد وطهوراً، إنما أدركتني الصلاة تمسّحت وصَلَّيت، وكان من قبلِي يُعظّمون ذلك، إنما كانوا يصلّون في كنائسهم ويَعِهم، والخامسة، هي ما هي، قيل لي: سَلْ، فإن كل نبي قد سأله، فأخرّت مسأله إلى يوم القيمة، فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلا الله».

**٧٠٦٩** – حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا رشدين عن الحجاج بن شداد عن أبي صالح الغفاري عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن النبي ﷺ قال: «أول من يدخل من هذا الباب رجل من أهل الجنة»، فدخل سعد بن أبي وقاص.

**٧٠٧٠** – حدثنا قتيبة حدثنا رشدين بن سعد عن الحسن بن ثوبان

(٧٠٦٩) إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد، كما فصلنا ذلك في شرحه (٥٧٤٨).  
الحجاج بن شداد الصناعي، من صناع الشأم: ثقة، وثقة ابن حبان، وترجمه البخاري في الكبير (٣٧٤/٢١). أبو صالح الغفاري: اسمه سعيد بن عبد الرحمن، وهو تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير (٤٤٩/١٢). وبشاشة سعد بن أبي وقاص بالجنة، ثابتة بالتواتر المعنوي، في أحاديث كثيرة، منها ما مضى في مسند عبد الرحمن بن عوف (١٦٧٥). وأما هذا الحديث بعينه، فلم أجده في موضع آخر، بعد طول البحث والتتبع، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الروايد في مظنته، ولعله فيه في مكان لم أصل إليه.

(٧٠٧٠) إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد. هشام بن أبي رقية: مصرى من ثقات التابعين، =

عن هشام بن أبي رقية عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوٌ، ولا طيرة، ولا هامة، ولا حسد، والعين حقٌ».

٧٠٧١ — حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن

عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو، قال: سألت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هل تحس بالوحى؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم، أسمع صلاصلَ، ثم أسكُت عند ذلك، فما من مرأة يوحى إلى إلا ظننت أن نفسي تفيض».

٧٠٧٢ — حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن الحرج بن يزيد عن

جندب بن عبد الله عن سفيان بن عوف عن عبد الله بن عمرو، قال: كتب

ترجمة البخاري في الكبير (١٩٢/٢٤)، وابن حبان في الثقات (ص ٣٦٣)، وذكر

كلاهما أنه يروي عن عمرو بن العاص، ولم يذكرا روايته عن عبد الله بن عمرو.

«رقية»: بضم الراء وتشديد المثلثة من تحت، كما ضبطه الحافظ في التعجيل (٤٣٢).

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ١٠١)، وقال: «رواه أحمد، وفيه

رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات». ومعناه صحيح، ورد في

أحاديث كثيرة صحاح، معروفة في دواين السنة. وانظر منها ما مضى (١٥٠٢)،

(١٥٥٤، ٢٤٢٥، ٣٠٣٢، ٤١٩٨، ٤٧٧٥، ٦٤٠٥)، وما سيأتي (١٢٢٠٥،

١٢٣٥٠، ١٢٨٠٦، ١٢٥٩١). وغير ذلك كثير.

(٧٠٧١) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد (٨: ٢٥٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني،

وإسناده حسن». قوله «تفيض»: هو بفتح التاء وكسر الفاء بعدها ياء مختفية، كما ثبت في

(ح م)، و «الفيض»: الموت، قال ابن الأثير: «يقال: فاضت نفسه، أي لعابه الذي

يجمع على شفتيه عند خروج روحه». وفي (ك) ومجمع الزوائد «تفقض»، وضبطت

في (ك) بضممة فوق التاء وفتحة فوق الباء الموحدة، وهي أيضاً نسخة بهامش (م)،

و معناها واضح.

(٧٠٧٢) إسناده صحيح، وقد مضى بتحو معناه، من رواية حسن بن موسى عن ابن لهيعة، بهذا

الإسناد (٦٦٥٠ م).

عند رسول الله ﷺ، وطلعت الشمسُ، فقال: « يأتي الله قوم يوم القيمة، نورهم كنور الشمس»، فقال أبو بكر: أَنْحَنْ هُمْ يَأْرِسُونَ الله؟، قال: « لا، ولكن خير كثير، ولكنهم الفقراء والماهرون الذين يحشرون من أقطار الأرض».

٧٠٧٢ - وقال: « طوبي للغريباء، طوبي للغريباء، طوبي للغريباء، فقيل: من الغريباء يا رسول الله؟، قال: «ناس صالحون في ناس سوء كثیر، من يعصيهم أكثر من يطیعهم».

٧٠٧٣ - حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا ابن أبي نجیح عن عبدالله بن عامر عن عبدالله بن عمرو، يبلغ به النبي ﷺ، قال: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا».

٧٠٧٤ - حدثنا عبدالله بن محمد، قال عبدالله [هو ابن أحمد]: وسمعته أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، قال حدثنا ابن فضيل عن

---

(٧٠٧٢) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وقد مضى أيضاً من روایة حسن بن موسى (٦٦٥٠)، وأشارنا إلى هذا والذي قبله هناك.

(٧٠٧٣) إسناده صحيح، وقد مضى بمعناه، من روایة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بنحوه (٦٩٣٥، ٦٩٣٧)، وأشارنا إلى هذا في أولها، وذكرنا أن أبي داود والحاکم رویاه من هذا الوجه، من روایة سفيان بن عبیینة عن ابن أبي نجیح، بهذا الإسناد، وحققتنا هناك ما اضطربوا فيه في إسناده عند أبي داود.

(٧٠٧٤) إسناده صحيح، ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوan. والحديث رواه الترمذی، بنحوه (٣١٥: ٣)، من طريق أبي الأحوص عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وقال: « الحديث حسن صحيح». وانتظر ما مضى في مستند عبدالله بن عمر بن الخطاب (٥٣٤٠). « يتجرجر »: من « الجر »، وهو الجذب. وفي (ح) « ويتججرجر » بالواو. والذي في (ك م) « أو يتجرجر » بحرف « أو »، وهو الصواب إن شاء الله. وفي الترمذی: « يتجلجل ، أو قال: يتجلجج ». والمعنى قريب.

عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخِّرُ فِي حَلَةٍ، إِذْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الْأَرْضَ فَأَخْدَتْهُ، وَهُوَ يَتَجَلَّلُ فِيهَا، أَوْ يَتَجَرَّجُ فِيهَا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

**٧٠٧٥** — حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبدالله بن وهب أخبرني

أسامة أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن جده: أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني أنزع في حوضي، حتى إذا ملأته لأهلي، ورد على البعير لغيري فسقيته، فهل لي في ذلك من أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: <sup>٢٢٣</sup> «في كل ذات كبد حرّى / أجر».

**٧٠٧٦** — حدثنا عبدالجبار بن محمد، يعني الخطابي، حدثني

(٧٠٧٥) إسناده صحيح، أسامة: هو ابن زيد الليشي. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١: ٣)، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». (حرى)، بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالألف المقصورة، ورسمها بالياء أجود، وبذلك رسمت في (م) ومجمع الزوائد. وفي (ك ح) «حراء» بالألف الممدودة مع الهمزة، وهو خطأ. قال ابن الأثير: «الحرى: فعلٌ من الحر. وهي تأنيث حران، وهمما للمبالغة. يريد أنها لشدة حرها قد عطشت وبيست من العطش. والمعنى: أن في سقى كل ذي كبد حرى أجرًا. وقيل: أراد بالكبش الحرى حياة صاحبها، لأنه إنما تكون كبده حرى إذا كان فيه حياة. يعني: في سقى كل ذي روح من الحيوان. ويشهد له ما جاء في الحديث الآخر: في كل كبد حارة أجر».

(٧٠٧٦) إسناده صحيح، على ما في ظاهره من عنونة بقية، كما سيأتي: عبدالجبار بن محمد الخطابي: مضت ترجمته (٢٥١٠). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٤٥) وقال: رواه أحمد، وفيه بقية بن الوليد، وقد عننت، وهو مدلس». ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١: ١٣٣ - ١٣٢)، من طريق أحمد بن الفرج الحجازي الحمصي: «حدثنا بقية بن الوليد حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب»، بهذا الإسناد، نحوه. ثم قال البيهقي: «ورواه إسحق الحنظلي [يعني ابن راهويه] عن بقية عن =

بَقِيَةً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبِيْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: [لِي] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَسَ ذَكْرَهُ فَلِتَوْضَأْ، وَأَيْمَا امْرَأٌ مَسَتْ فَرْجَهَا فَلِتَوْضَأْ».

## ٧٧٧ - حَدَثَنَا عَفَّانَ حَدَثَنَا هَمَّامٌ حَدَثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُوبَ عَنْ

الزبيدي، ومحمد بن الوليد الزبيدي ثقة. وهكذا رواه عبدالله بن المؤمل عن عمرو. وروي من وجه آخر عن عمرو. ثم رواه من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان «عن أبيه عن عمرو بن شعيب، فذكره ياسناده ومعناه». ورواهم الحازمي في الاعتبار (ص ٤١ - ٤٢)، من طريق إسحق بن إبراهيم الحنظلي؛ هو ابن راهويه: «حدثنا بقية بن الوليد حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب»، بهذا إسناد، نحوه. ثم قال الحافظ الحازمي: «هذا إسناد صحيح، لأن إسحق بن إبراهيم: إمام غير مدافع، وقد خرجه في مسنده، وبقية بن الوليد، ثقة في نفسه، وإذا روى عن المعروفين فمحتج به، وقد أخرج مسلم بن الحجاج فمن بعده من أصحاب الصحاح حدثه، محتاجين به. والزبيدي: هو محمد بن الوليد قاضي دمشق، من ثقات الشاميين، محتاج به في الصحاح كلها. وعمرو بن شعيب: ثقة باتفاق أئمة الحديث، وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحد في الاحتجاج به. وأما روايته عن أبيه عن جده، فالاكتشرون على أنها متصلة، ليس فيها إرسال ولا انقطاع، وقد روى عنه خلق من التابعين. وذكر الترمذى في كتاب العلل عن محمد بن إسماعيل البخارى أنه قال: حديث عبدالله بن عمرو في هذا الباب، في باب مس الذكر - هو عندي صحيح. وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب من غير وجه، فلا يظن ظان أنه من مفاريد بقية فيحمل أن يكون قد أخذه عن مجهر. والغرض من تبيان هذا الحديث زجر من لم يتقن مخارج الحديث عن الطعن في الحديث، من غير تتبع ويبحث عن مطالعة». وقد لخص الإمام ابن القيم كلام الحازمي هذا، في تهذيب السنن (١: ١٣٤) وأقره. وانظر التلخيص الحبير (ص ٤٥). ونصب الرأبة (١: ٥٨ - ٦٩).

زيادة [لِي] من نسخة بهامش (م).

(٧٠٧٧) إسناده صحيح، وقد مضى (٦٩٦٦)، من رواية عبد الصمد عن همام، بهذا إسناد. ومضى نحوه مختصرًا (٦٩٩٣)، من وجه آخر. وانظر (٦٩٧٠).

عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «وقت صلاة الظهر إذا زالت الشمسُ وكان ظلُّ الرجلِ كَطْوَلِهِ، ما لمْ تَخْضُرْ العصْرُ، وقت صلاة العصر ما لمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وقت صلاة المغرب ما لمْ يَغْبِ الشَّفَقُ، وقت صلاة العشاء إلى نصف الليلِ، وقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لمْ تَطْلُعْ الشَّمْسُ، فإذا طلعت فأمسِكْ، فإنها تطلع بين قرنِي شيطانٍ، أو مع قرنِي شيطان».

٧٠٧٨ — حدثنا يحيى بن حماد أخْبَرَنَا أبو عوانة عن الأعمش حدثنا عثمان بن قيس عن أبي حرب الدليمي سمعت عبد الله بن عمرو ابن العاصي يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما أظللت الخضراء، ولا أقتل الغراء، من رجل أصدق لهجةً من أبي ذر».

٧٠٧٩ — حدثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قالا حدثنا زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت عند رسول الله ﷺ فذكرت الأعمال، فقال: «ما من أيام العمل فيهن أفضل من هذه العشر»، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد؟، قال: فاگبِرْه، قال: «ولا الجهاد، إلا أن يخرج رجل بنفسه وماله في سبيل الله، ثم تكون مهجة نفسه

---

(٧٠٧٨) إسناده ضعيف، عثمان بن قيس: هو عثمان بن عمير أبو اليقظان، يقال في اسم أبيه (قيس)، كما بيانا في (٦٥١٩)، حيث رواه الإمام أحمد هناك، عن ابن نمير عن الأعمش. وقد خرجنا الحديث وأشرنا إلى هذا الإسناد هناك. ومضى أيضاً بهذا الإسناد الذي هنا (٦٦٣٠).

(٧٠٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٦٠)، بهذا الإسناد. ومضى أيضاً (٦٥٥٩)، من روایة أبي كامل عن زهير، بهذا الإسناد. ومضى قبل ذلك بمعناه (٦٥٠٥)، من وجه آخر، بإسناد حسن.

٧٠٨٠ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقِ  
عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ ابْنَ  
رَسُولِ اللَّهِ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَطَالَ  
الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ قِيَامِهِ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ رَكْوَعِهِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَذَلِكَ،  
ثُمَّ سَلَّمَ .

٧٠٨١ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِيهِ أَيُوبَ حَدَثَنِي

(٧٠٨٠) إسناده صحيح، أبو بكر: هو ابن أبي شيبة. أبو إسحق: هو السبيعي الهمданى. السائب  
ابن مالك: هو والد عطاء بن السائب، وهوتابعى ثقة معروف، سبق توثيقه وترجمته  
(٦٤٨٣، ٥٩٦)، وأشارنا إلى الاختلاف في اسم والد السائب «مالك»، أو «يزيد»،  
وأيضاً قبل فيه «زيد»، وهو الذي اقتصر عليه ابن حبان في ترجمته في الثقات (٢١٠).  
وقد ترجمه البخاري في الكبير (١٥٥/٢٢)، وأشار إلى هذا الحديث، قال: «وأما  
عبدالصمد فقال: عن شعبة عن أبي إسحق عن السائب بن مالك عن عبد الله بن عمر،  
وابن عطاء أبو بكر بن عياش. وقال عبد الصمد: قال شعبة: هو أبو عطاء. وقال أبو  
عبد الصمد: حدثني عطاء أخبرني أبي أن عبد الله بن عمر حدثه - في الكسوف».  
وهذه إشارة إلى هذا الحديث، إلا أن قوله في رواية شعبة «عن عبد الله بن عمر»، هو  
عندى خطأ من الناسخين، صوابه «عبد الله بن عمر»، لأن قوله «وابن عطاء أبو بكر بن  
عياش» يدل على ذلك، لأن رواية أبي بكر بن عياش عن أبي إسحق، هي الرواية التي  
هنا، وهو حديث عبد الله بن عمر بن العاص. ويؤيده أن شعبة رواه أيضاً عن عطاء بن  
السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمر، كما مضى في (١٧٦٣)، وكما فصلناه في  
الاستدارك (رقم ٢٧٢٩). وقد مضى الحديث مطولاً (٦٤٨٣)، من رواية ابن فضيل  
عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمر، وأشارنا هناك إلى سائر روایاته في المسند، ومنها  
هذه الرواية.

= (٧٠٨١) إسناده صحيح، وقد مضى (٦٥٦٥)، من رواية عبد الله بن يزيد عن حمزة بن شريح

**شُرحبيل بن شريك المعاوري** عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أُبالي ما أتَيْتُ أو ما رَكِبتُ، إِذَا أَنَا شَرِبْتُ تِرِيَاقًا، أو تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أو قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي».

**٧٠٨٢** – حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حبيبة قال حدثني ربيعة ابن سيف المعاوري عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ: «أَنَّه رَأَى فاطِمَةَ ابْنِتَهِ، فَقَالَ لِهَا: «مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟»، قَالَتْ: أَقْبَلْتُ مِنْ وَرَاءِ جَنَازَةِ هَذَا الرَّجُلِ، قَالَ: «فَهَلْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدُّيِّ؟»، قَالَتْ: لَا، وَكَيْفَ أَبْلَغُهُمَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكُمْ مَا سَمِعْتُ؟»، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ، لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدُّيِّ مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ، حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ».

**٧٠٨٣** – حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا [عبد الله بن] عياش بن

عن شرحبيل بن شريك، بهذا الإسناد. وأشرنا هناك إلى أن عبد الله بن يزيد رواه عن شيخين: حبيبة بن شريح، في الرواية الماضية، وسعيد بن أبي أيوب، عند أبي داود، وهذا هو ذا رواه أحمد أيضاً عن عبد الله بن يزيد عن سعيد. وقد فصلنا القول في أسانيده وتخرجه هناك.

(٧٠٨٢) إسناده حسن، وقد مضى مطولاً (٦٥٧٤)، من رواية أبي عبد الرحمن، وهو عبد الله ابن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب عن ربيعة بن سيف، بهذا الإسناد. وأشرنا هناك إلى أن الحاكم والبيهقي روايه مختصرأ، من طريق عبد الله بن يزيد عن حبيبة بن شريح عن ربيعة. فهذه هي رواية عبد الله بن يزيد عن حبيبة.

(٧٠٨٣) إسناده صحيح، «عبد الله بن عياش بن عباس القتباني»: قال أبو حاتم: «ليس بالمتين، صدوق يكتب حدبيه، وهو قريب من ابن لهيعة». وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم في صحيحه حدبياً واحداً، وقال الحافظ: «حديث مسلم في الشواهد، لا في الأصول»! هكذا قال الحافظ، ولكن الحديث المشار إليه في صحيح مسلم (٢: ١٣) جاء به أصلاً للحديث، ثم أتبعه بروايتين شاهدتين له. فحديبه عنده في الأصول لا في =

**عَبَّاسُ الْقَتْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَيْسَى بْنَ هَلَالَ الصَّدَّافِيَّ**  
**وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَبَلِيَّ يَقُولُانَ: سَمِعْنَا عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ**

ال Shawahed, يدرك ذلك من تأمل الأسانيد وأنصف. وقد أشرنا إلى بعض رواية عبدالله بن عياش هذا، في شرح (٦٥٧٥). أبوه عياش، بن عباس: ثقة، سبقت ترجمته في (٦٥٧٥). وقد وقع هنا في أصول المسند الثلاثة خطأً في الإسناد. فإن فيها: «حدثنا عبدالله بن زيد حدثنا عياش بن عباس القتباني قال: سمعت أبي» إلخ. وفي هامش (م) ما نصه: «في نسخ: حدثنا عبدالله بن عياش بن عباس. وهي خطأ، والصواب ما في هذا الأصل»!، فهذه النسخ التي أشار إليها كاتب الهمامة، هي الصحيحة، وما في «هذا الأصل»، يعني (م)، والأصلين الآخرين (ك ح)، خطأ يقيناً: أولاً: لأن والد عياش، وهو « Abbas القتباني »، لم يعرف برواية، ولم تذكر له ترجمة في أي مرجع من مراجع الرجال. ولو كانت روايته ثابتة في المسند، كما في ظاهر الأصول، لما تركوا الإشارة إليه.

وثانياً: أن عبدالله بن يزيد المقرئ إنما عرف بالرواية عن « عبدالله بن عياش بن عباس ». كما هو ظاهر من ترجمتيهما في التهذيب وغيره.

وثالثاً: أن « عبدالله بن عياش » هو المعروف بالرواية عن أبيه، كما في ترجمة عياش وابنه في التهذيب، وكما في ترجمة « عياش » في التاريخ الكبير للبخاري (٤٨١٤). ومن أجل ذلك زدنا في الإسناد كلمة [ عبدالله بن ] عن ثبت ويقين، عن بعض النسخ التي أشير إليها في هامش (م)، وبعد أن توثقنا من هذه الدلائل صحة ما في تلك النسخ: أن الحديث من رواية « عبدالله بن عياش بن عباس عن أبيه »، وليس من رواية « عياش بن عباس عن أبيه ». والحديث رواه الحاكم في المستدرك (٤: ٤٣٦)، من طريق عبدالله بن وهب: « أخبرني عبدالله بن عياش القتباني عن أبيه عن عيسى بن هلال الصدافي عن عبدالله بن عمرو »، فذكره بنحوه مرفوعاً. وقال الحاكم: « حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجا ». وقال الذهبي: « عبدالله [ يعني القتباني ] وإن كان قد احتاج به مسلم، فقد ضعفه أبو داود والنسائي ، وقال أبو حاتم: هو قريب من ابن لهيعة ». وذكره الهيثمي في مجمع الروايات (٥: ١٣٧)، وقال: « رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، وروجالي أحمد رجال الصحيح ». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ١٠١)،

رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج، كأشباء الرجال، ينزلون على أبواب المساجد، نساؤهم كاسيات عاريات، على رؤسهم كأسنة البحت العجاف، العنوهن، فإنهن ملعونات، لو كانت وراءكم أمة من الأمم لخدمهن نساءكم نساءهم، كما يخدمنكم نساء الأمم قبلكم».

وقال: «رواه ابن حبان في صحيحه، واللفظ له، والحاكم، وقال: «صحيح على شرط مسلم». ولكن وقع فيه اسم الصحابي «عبدالله ابن عمر»، وأنا أرجح أنه خطأ طابع أو ناسخ. قوله في الحديث «على سروج»: هذا هو الثابت في (ك) والزوايد، وفي (ح) «على السروج»، وهي نسخة بهامش (ك). وفي الترغيب «سرج» بدون الواو، وهو عندي خطأً مطبعي، لأن جمع «سرج»: «سرج» بالواو، وأما «سرج» بدون الواو فإنها جمع «سراج». قوله «على أبواب المساجد»: هكذا هو بالجمع في (ك) والزوايد والترغيب ونسخة بهامش (م). وفي (م ح) «المسجد» بالإفراد. قوله في أول الحديث هنا: «سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج، كأشباء الرجال»، إلخ: مشكل المعنى قليلاً، فتشبيه الرجال بالرجال فيه بعد، وتوجيهه متکلّف. ورواية الحاكم ليس فيها هذا التشبيه، بل لفظه: «سيكون في آخر هذه الأمة رجال يركبون على المياجر، حتى يأتوا أبواب مساجدهم، نساؤهم كاسيات عاريات» إلخ. وهو واضح المعنى مستقيمته. ورواية الطبراني - كما حكاه الهيثمي في الزوايد: «سيكون في أمتي رجال يركبون نساؤهم على سروج، كأشباء الرجال». ولفظ «يركبون» غيره طابع مجمع الزوايد - جرأة منه وجهاً - فجعلها «يركب». والظاهر عندي أن صحتها «يركبون نساءهم». وعلى كل حال فالمراد من الحديث واضح بين. وقد تحقق في عصرنا هذا، بل قبله، وجود هاته النسوة الكاسيات العاريات الملعونات. قوله «كأسنة البحت»: هو جمع «سنام»، وهو أعلى ظهر البعير. وقال ابن الأثير: «هن الآتي يتعمّن بالمقانع على رؤوسهن، يكبرنها بها. وهو من شعار المغنيات». و«البحت»، بضم الباء وسكون الخاء: جمال طوال الأعناق. وقد مضى تفسيرها (٦٣٢٥). «العجاف»: جمع «عجفاء»، وهي المهزولة.

٧٠٨٤ – حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الأسود عن عكرمة مولى ابن عباس عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل دون ماله مظلوماً فله الجنة».

٧٠٨٥ – حدثنا محمد بن عبّيد حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرّة عن أبي يزيد عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع الناس بعمله / سمع الله به سامِع خلقه، وحَقَرَه وصَغَرَه».

٧٠٨٦ – حدثنا محمد بن عبّيد حدثنا زكريا عن عامر سمعت عبد الله بن عمرو، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والماهجر من هجر ما نهى الله عنه».

٧٠٨٧ – حدثنا عارم حدثنا مُعتمر عن أبيه حدثنا أبو العلاء عن

(٧٠٨٤) إسناده صحيح، أبو الأسود: هو يتيم عروة، واسمـه «محمد بن عبد الرحمن بن نوفل»، سبق توثيقـه (٥٩٠٠). ووـقع في التهذـيب (٤: ٧) في ترجمـة «سعـيد بن أبي أيوب»: «روـى عن أبي الأسود ومـحمد بن عبد الرحمن بن نوفـل»، فـهـذه الواـو بـين الـاسـم والـكـنية خطأ مـطبعـي، أوـهـمتـ أـنـهـما اـثـنـانـ، وـحـذـفـهاـ هـوـ الصـوابـ. عـكـرـمـةـ: هـوـ مـولـيـ اـبـنـ عـبـاسـ، التـابـعـيـ المشـهـورـ. وـالـحـدـيـثـ سـبـقـ بـعـنـاهـ مـرـارـاـ، مـنـ أـوـجـهـ مـخـلـفـةـ، أـوـلـهـاـ (٦٥٢٢)، وـقـدـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ هـنـاكـ، وـآخـرـهـ (٧٠٥٥).

(٧٠٨٥) إسناده صحيح، وهو مـكرـرـ (٦٥٠٩، ٦٩٨٦، ٦٨٣٩). قوله «سامـعـ خـلـقـهـ»: ضـبـطـتـ فـيـ (مـ) بـضـمـةـ فـوـقـ الـعـيـنـ، وـكـتـبـ بـهـامـشـهاـ مـاـ نـصـهـ: «سـامـعـ بـالـرـفـعـ، صـفـةـ لـهـ تـعـالـىـ». وـضـبـطـتـ فـيـ (كـ) بـفـتـحةـ فـوـقـ الـعـيـنـ. وـقـدـ حـقـقـنـاـ تـوـجـيـهـ الضـبـطـيـنـ فـيـ (٦٥٠٩).

(٧٠٨٦) إسناده صحيح، عامـرـ: هـوـ الشـعـبـيـ. وـالـحـدـيـثـ مـكـرـرـ (٦٩٨٣)، مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ، وـمـخـتـصـرـ (٧٠١٧)، مـنـ وـجـهـ آخـرـ.

(٧٠٨٧) إسناده صحيح، عـلـىـ خـطـأـ فـيـهـ، كـمـاـ سـبـبـنـ إـنـ شـاءـ اللهـ. فـقـدـ مضـىـ مـطـولاـ قـلـيلاـ (٦٨٧٧)، مـنـ رـوـاـيـةـ الـجـرـيرـيـ عـنـ أـبـيـ الـعـلـاءـ، وـهـوـ يـزـيدـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ الشـخـيرـ، عـنـ =

مُطْرَفُ عن ابن أَبِي رِبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ الصُّومَ، فَقَالَ: «صُومُ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ التِّسْعَةِ»، [قَالَ: فَقُلْتَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُومُ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ الثَّمَانِيَّةِ»]، قَالَ: فَقُلْتَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُومُ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَّةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ السَّبْعَةِ»، قَالَ: قُلْتَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ: «صُومُ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا».

## ٧٠٨٨ — حَدَثَنَا أَبُو سَعِيدُ مُولَى بْنِ هَاشِمٍ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ

أخيه مطرف بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو، وذكرنا هناك أن النسائي رواه مختصرًا من هذا الوجه، وأنه زاد في الإسناد رجالاً، هو «ابن أبي ربعة» المذكور في هذا الإسناد. وحملنا الخطأ في هذه الزيادة هناك على النسائي أو أحد شيوخ الإسناد. وهذا هو ذا يرويه أحمد هنا، بزيادة هذا الرجل في الإسناد، عن عارم عن معتمر بن سليمان عن أبيه. ورواية النسائي هي في السنن (٣٢٥ : ١) عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر عن أبيه. فليس الخطأ إذن من النسائي ولا من شيخه محمد بن عبد الأعلى، إنما يحمل الخطأ على المعتمر بن سليمان، أو على أبيه سليمان بن طرخان التيمي. والذي أرجحه الآن أن يكون من المعتمر بن سليمان، فإن أباه سليمان التيمي حافظ حجة، عده سيفان الشوري أحد حفاظ البصرة الثلاثة، وقال ابن حبان: «كان من عباد أهل البصرة وصالحهم ثقة وإنقاذاً وحفظاً وستة». وأما المعتمر فإنه - مع ثقته وحفظه - لم يكن بمثابة أبيه في هذا، قال ابن خراش: «صدق يخطيء من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة». وقال يحيى القبطان: «إذا حدثكم المعمر بشيء فاعرضوه، فإنه شيء الحفظ». وزيادة الأمر بصيام ثمانية من التسعة، أثبتناها من (كـم). والظاهر أنها سقطت من (حـ) سهوًا من ناسخ أو طابع. وهذا الحديث أحد روایات الحديث المطول في اجتهاد عبد الله ابن عمرو في العبادة، الذي مضى (٦٤٧٧)، وقد أشرنا هناك إلى كثير من روایاته في المسند، وفاتنا بعضها، وهذا مما فاتتنا الإشارة إليه هناك.

(٧٠٨٨) إسناده صحيح، وهو مختصر من القسم الثاني مع القسم الثالث من الحديث (٧٠٣٣).

حدثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «عقل شبه العَمَد مغلظة، مثل عقل العَمَد، ولا يُقتل صاحبه، ومن حمل علينا السلاح فليس منا، ولا رصد بطريق».

٧٠٨٩ — حدثنا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا الْمُتَّشِّنُ، يعني ابن سعيد، عن قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِيَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشَيَّةً عَرْفَةَ بِأَهْلِ عَرْفَةِ، فَيَقُولُ: انظروا إِلَى عَبَادِيِّ، أَتُونِي شُعْثًا غَيْرًا».

٧٠٩٠ — حدثنا أبو سعيد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «من قُتل خطأً فديته مائة من الإبل، ثلاثون ابنة مخاض، وثلاثون ابنة لبون،

(٧٠٨٩) إسناده صحيح، المتشي بن سعيد الضبعي البصري: ثقة، ثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير (٤١٨/١٤). «الضبعي»: بضم الصاد المعجمة وفتح الموحدة وبالعين المهملة، نسبة إلى «ضبيعة بن قيس بن ثعلبة»، ونسبة إلى محله التي سكنها بنو ضبيعة بالبصرة، نزلها غيرهم فنسبوا إليها. والظاهر أن المتشي من هؤلاء الذين نزلوها، قال البخاري في الكبير: «يقال: نزل ضبيعة، ولم يكن منهم». «عبد الله بن بابا». سبق توثيقه (٥٣٦٠)، وذكرنا الأقوال في اسم أبيه، وهذا قول رابع «بابا» بالألف دون هاء، كما ثبت في الأصول الثلاثة هنا. وفي نسخة بهامشي (ك م) «بابي» بالياء، وفي أخرى بهامش (م) «باباه» بالهاء بعد الألف. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ٢٥١ - ٢٥٢)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الصغير والكبير، ورجال أحمد موثقون». وسيأتي نحو معناه من حديث أبي هريرة (٨٠٣٣). «الشعث»، بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة ثم ثاء مثلثة: جمع «أشعش»، وهو المغبر الرأس المنتف الشعر، الجاف الذي لم يدهن.

(٧٠٩٠) إسناده صحيح، وهو مختصر (٧٠٣٣)، فيه القسامان (٥، ٦) من ذاك الحديث. وقد أشرنا إلى هذا هناك.

وثلاثون جَدْعَةً، وعشرةُ بَنِي لَبُونِ ذَكَرَانِ، فكان رسول الله ﷺ يَقُولُ مَا عَلَى أَثْمَانِ الْإِبْلِ، إِذَا هَانَتْ نَقَصَّ مِنْ قِيمَتِهَا، وَإِذَا غَلَّتْ رَفَعَ فِي قِيمَتِهَا، عَلَى نَحْوِ الزَّمَانِ مَا كَانَتْ، فَبَلَغَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبِعِمَائَةِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانِمَائَةِ دِينَارٍ، أَوْ عَدَلَهَا مِنَ الْوِرَقِ، ثَمَانِيَّةُ أَلَافٍ.

**٧٠٩١** — حدثنا أبو سعيد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ قضى أن العقل ميراث بين ورثة القتيل، على فرائضهم.

**٧٠٩٢** — حدثنا أبو سعيد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: <sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ قضى في الأنف إذا جُدِعَ كُلُّهُ الديَّةُ كَامِلَةً، وإذا جُدِعَتْ أَرْبَيْتُه نصفَ الديَّةِ، <sup>(٢)</sup> وفي العين نصفَ الديَّةِ، <sup>(٣)</sup> وفي اليد نصفَ الديَّةِ، <sup>(٤)</sup> وفي الرِّجْلِ نصفَ الديَّةِ، <sup>(٥)</sup> وقضى أن يَعْقُلَ عَنِ الْمَرْأَةِ عَصِبَتْهَا مِنْ كَانُوا، وَلَا يَرْثُونَ مِنْهَا مَا فَضَلَ عَنْ وَرَثَتْهَا، وإن قُتِلَتْ فَعَقَلُهُمْ بَيْنَ وَرَثَتْهَا، وَهُمْ يَقْتَلُونَ قَاتِلَهُمْ، <sup>(٦)</sup> وقضى أن عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابِ نصفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

(١) إسناده صحيح، وهو في المتنقى (٣٥٦)، وقال: «رواوه الخمسة إلا الترمذى».

(٢) إسناده صحيح، وقد اشتمل على بضعة أحكام، فرأينا تفصيلها إلى ستة أقسام مرقمة، ليسهل تخریج كل قسم منها وحده، كما صنعنا نحو ذلك في الحديث الطويل  
لـ(٧٠٣٣) :

(١) - مضى بنحوه، في القسم (٨) من الحديث (٧٠٣٣)، وأشارنا إليه هناك.

(٢) - هو مختصر الحكم الماضي في القسم (٩) من ذاك الحديث.

(٣) ، (٤) - مضيا في القسم (١٠) منه أيضاً.

(٥) - رواه أبو داود (٤٤٥٦: ٤١٣ - ٣١٤) عن المعبد، ضمن حديث طويل، من طريق شيبان عن محمد بن راشد، بهذا الإسناد.

(٦) - هو مكرر (٦٧١٦). وهو في المتنقى (٣٩٨٣)، وقال: «رواوه أحمد والنسائي وأبي ماجة».

٧٠٩٣ — حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا شداد أبو طلحة الرأسي سمعت أبا الوازع جابر بن عمرو، يحدث عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم جلسوا مجلساً لم يذكروا الله فيه، إلا رأوه حسرة يوم القيمة».

٧٠٩٤ — حدثنا حماد بن خالد حدثنا هشام بن سعد عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يدخل الحائط؟، قال: «يأكل غير متخذٍ خبنةً».

---

(٧٠٩٣) إسناده صحيح، أبو طلحة الرأسي: هو شداد بن سعيد البصري، سبق توثيقه (١٤١٤) ونزيء هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢٢٨/٢٢ - ٢٢٩)، وقال: «ضعفه عبد الصمد»، ولكنه لم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. وقد أخرج له مسلم في الصحيح، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٩٣). وثقة أحمد وابن معين والنسائي وأبو خيثمة. (الرأسي): نسبة إلى «بني راسب»، وهي قبيلة نزلت البصرة. أبو الوازع: اسمه «جابر بن عمرو»، كما ذكر هنا بعد كنيته، وهو الصواب الثابت في (ك). وأما (م) فقد ذكر فيها «سمعت أبا الوازع جار بن عمرو» ووضعت فتحة فوق الراء!، وهو خطأ واضح. وأما المطبوعة (ح)، فزادت خطأ على خطأ، كادت تفسد الإسناد، ففيها: «سمعت أبا الوازع جاء عمرو يحدث» إلخ!!، فلو لا أن تبين الصواب من (ك) لظن أن أبا الوازع سمع الحديث من رجل اسمه «عمرو»، ولا يدرى من هو!!، وأبو الوازع، بفتح الواو وكسر الزاي، جابر بن عمرو الرأسي: تابعي ثقة معروف، أخرج له مسلم في الصحيح، وثقة أحمد ويعقوب وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (٢٠٩/٢١)، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ١٥٤). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الروايد (١٠ : ٨٠)، وقال: «رواه أحمد، ورجله رجال الصحيح».

(٧٠٩٤) إسناده صحيح، وقد مضى نحو معناه، ضمن حديث مطول، من روایة ابن إسحق عن عمرو بن شعيب (٦٦٨٣، ٦٩٣٦)، وأشارنا إليه في أولهما.

٧٠٩٥ — حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا محمد بن أبي الوَضَّاح حدثني العلاء بن عبد الله بن رافع حدثنا حنأن بن خارجة عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء أعرابي علوبي جريء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أخبرنا عن الهجرة، إليك أينما كنت، أو لقوم خاصة، أم إلى أرض معلومة، إذا مت انقطعت؟، قال: فسكت عنه يسيراً، ثم قال: أين السائل؟، قال: ها هو ذا يا رسول الله، قال: «الهجرة أن تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، ثم أنت مهاجر وإن مت بالحضر، ثم قال عبد الله بن عمرو، ابتداء من نفسه: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أخبرنا عن ثواب أهل الجنة، خلقاً تخلق، أم نسجاً تنسج؟، فضحك بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: «مم تَضْحِكُون؟»، من جاهل يسأل عالماً؟، ثم أكب رسول الله ﷺ، ثم قال: أين السائل؟، قال: هو ذا أنا يا رسول، قال: «لا، بل تشقق عنها ثمر الجنة، ثلاث مرات».

## ٧٠٩٦ — حدثنا معمر بن سليمان الرقي حدثنا الحجاج عن عمرو

(٧٠٩٥) إسناده صحيح، وقد مضى بنا نحوه (٦٨٩٠)، من وجه آخر عن العلاء بن رافع، على خطأ وقع في ذلك الإسناد. وفصلنا القول فيه وفي هذه الرواية هناك. وقوله في هذه الرواية « جاء أعرابي علوبي» إلخ: هكذا وقع في الأصلين المخطوطين (ك م) «علوبي»، بالعين. ولا أدرى ما وجه هذه النسبة، فقد ذكر السمعاني في الأنساب (الورقة ٣٩٧)، وتبعه ابن الأثير في اللباب (١٤٨: ٢)، أن هذه النسبة إلى أربعة رجال: «علي بن أبي طالب»، وبطن من الأرد، يقال لهم «بنو علي»، ولد «علي ابن سود»، وبطن من مذحج، يقال لهم أيضاً «بنو علي». أما الأول فإنه غير مراد قطعاً، وأما الثلاثة الآخرون فلعله وقع في (ح) «ملوي» باليم، والظاهر عندي أنه خطأ، لا أدرى ما وجده. وقوله « وإن مت بالحضر»، في نسخة بهامش (ك م) «بالحضرمة»، كالرواية الماضية. وقوله «من جاهل»، في نسخة بهامش (م) «أمن»، بزيادة همزة الاستفهام، وهي مراده عند حذفها، كما هو واضح.

(٧٠٩٦) إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في مجمع الروايد (٤: ٢٣٩)، وقال: «رواه أحمد =

ابن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ، قال: من مثل به أو حرق بالنار فهو حر، وهو مولى الله ورسوله، قال: فأتي برجل قد خضي، يقال له: سندر، فأعتقه، ثم أتى أبا بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ، فصنع إليه خيراً، ثم أتى عمر بعد أبي بكر، فصنع إليه خيراً، ثم إنه أراد أن يخرج إلى مصر، فكتب له عمر إلى عمرو بن العاصي: أن اصنع به خيراً، أو احفظ وصية رسول الله ﷺ فيه.

**٧٠٩٧** — حدثنا معمر بن سليمان حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، الرجل يغيب لا يقدر على الماء، أجمع أهله؟، قال: «نعم».

**٧٠٩٨** — حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن زياد بن فياض سمعت أبا عياض يحدث عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «صم يوماً ولك أجر ما بقي»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «صم يومين ولك أجر ما بقي»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «صم أربعة أيام

=  
والطبراني، ورجاله ثقات، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، ولكنه ثقة». وقد مضت هذه القصة بأطول من هذا (٦٧١٠)، من رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب، وأشارنا إلى هذه الرواية هناك، وحققتها تحقيقاً وافياً.

(٧٠٩٧) إسناده صحيح، رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢١٨: ١) من طريق معمر بن سليمان، بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣: ١)، وقال: «رواية أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه ضعف، ولكنه لا يعتمد الكذب».

(٧٠٩٨) إسناده صحيح، وهو مطول (٦٩١٥)، وقد أشرنا هناك إلى أنه رواه مسلم والنسائي من طريق محمد بن جعفر عن شعبة. فها هي ذي رواية محمد بن جعفر، وهو أحد الروايات لقصة عبدالله بن عمرو في اجتهاده في العبادة، التي أشرنا إلى كثير من روایاتها في (٦٤٧٧)؛ وقد فاتانا أن نشير إلى هذا الإسناد هناك.

ولك أجرٌ ما بقي»، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: «صم أفضل الصيام عند الله، صم صوم داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٧٠٩٩ - حدثنا عارم حدثنا معتمر قال: قال أبي: حدثنا الحضرى عن القاسم بن محمد عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً من المسلمين استأذن نبي الله ﷺ في امرأة يقال لها: أم مهزول، كانت تُسافح، وتشترط له أن تتفق عليه، وأنه استأذن فيها النبي ﷺ، أو ذكر له أمرها، فقرأ النبي ﷺ: «الزانية لا ينكحها إلا زانٌ أو مشرك»، قال: أُنزلت: «الزانية لا ينكحها إلا زانٌ أو مشرك».

قال أبو عبد الرحمن [هو عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قال عارم: سألت معتمراً عن الحضرى؟، كان قاصماً، وقد رأيته.

٧١٠٠ - [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا يحيى بن معين حدثنا المُتّعمر عن أبيه عن الحضرى عن القسم بن محمد عن عبدالله بن عمرو، نحوه.

٧١٠١ - حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت الصقعب بن زهير يحدث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عمرو، قال: أتى النبي ﷺ أعرابياً، عليه جبة من طيالسة، مكفوفة بدبياج، أو مزرورة

(٧٠٩٩) إسناده ضعيف، لجهة «الحضرى» راويه. وقد مضى بهذا الإسناد (٦٤٨٠)، وفصلنا القول فيه، وأشارنا إلى هذا، هناك.

(٧١٠٠) إسناده ضعيف، إذ هو مكرر ما قبله. وهذا الإسناد من زيادات عبدالله بن أحمد، رواه عن يحيى بن معين. كما ثبت في المخطوطتين (ك) (م). وجعل في المطبوعة (ح) من روایة الإمام أحمد نفسه عن يحيى بن معين. وهو خطأ. وقد أشرنا إليه أيضاً في (٦٤٨٠)، وذكرنا هناك أنه من روایة أحمد عن ابن معين، أوقعنا في هذا الخطأ ما في المطبوعة (ح). فيصحح ذلك هناك.

(٧١٠١) إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥٨٣). وقد أوفينا تخرجه وشرحه، وأشارنا إلى هذا هناك.

بديجاج، فقال: إن صاحبكم هذا يريد أن يرفع كل راع ابن راع، ويضع كل فارس ابن فارس<sup>١</sup>، فقام النبي ﷺ مغضباً، فأخذ بمجامع جنته، فاجتذبه، وقال: لا أرى عليك ثياب من لا يعقل، ثم رجع رسول الله ﷺ فجلس؛ فقال: إن نوحاً عليه السلام لما حضرته الوفاة دعا ابنيه، فقال: إني قاصر عليكم الوصية، أمر كما باشتنين، وأنها كما عن اثنين، أنها كما عن الشرك والكبير، وأمر كما بـ«لا إله إلا الله»، فإن السموات والأرض وما فيهما لو وضع في كفة الميزان، ووضع في كفة الأخرى، كانت أرجح، ولو أن السموات والأرض كانتا حلقة، فوضعت «لا إله إلا الله» عليهمَا، لفَصَمْتَهَا، أو لقصمتها، وأمر كما بـ«سبحان الله وبحمده»، فإنها صلاة كل شيء، وبها يُرِزَّقُ كل شيء.

٧١٠٢ - حدثنا هاشم وحسين قالا حدثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ رد شهادة الخائن، والخائنة وذي الغمر على أخيه، ورد شهادة القانع لأهل البيت، وأجازها على غيرهم. ٢٢٦

٧١٠٣ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن يوسف ابن ماهك عن عبدالله بن عمرو، قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها، قال: وأدركتنا وقد أرهقتنا الصلاة، صلاة العصر، ونحن نتوضاً، فجلتنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته، مرتين أو ثلاثة: «ويل للأعقاب من النار».

**آخر مستند عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهمَا**

(٧١٠٢) إسناده صحيح، هاشم: هو ابن القاسم، أبو النضر. حسين: هو ابن محمد المروذى. والحديث مضى مراراً مطولاً ومختصاراً، بنحوه، من طريق، عن محمد بن راشد، بهذا الإسناد (٦٦٩٨)، (٦٨٩٩)، (٦٩٤٠).

(٧١٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٩٧٦)، بهذا الإسناد.

## الحديث أبى رمثة رضي الله عنه عن النبى ﷺ

### أول مسند أبى رمثة

«أبى رمثة»: صحابي اشتهر بكتينته وعرف بها، وانختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، بعضه خطأ صرف، وبعضه مرجوح: فالراجح الصحيح عندنا، هو الذي جزم به الإمام أحمد، فيما سيأتي في المسند (١٧٥٦٥)، قال عبد الله بن أحمد هناك: «قال أبى: اسم أبى رمثة: رفاعة بن يثرب». وهو الذي جزم به البخاري في الكبير (٢٩٣/١٢ - ٢٩٤)، قال: «رفاعة بن يثرب أبى رمثة. سماه محمد بن ليث، سمع عبد الله بن عبد الرحمن، ذكر أبى أحمد بن حنبل». ثم أشار إلى الحديث الآتى (٧١١١) مختصرأً إيه كعادته، وفيه «عن أبى رمثة التىمى، تيم الرباب». ولم يذكر البخاري في اسمه قول آخر. ثم ترجمه في الكنى (رقم ٢٥١) موجزاً، قال: «أبى رمثة التىمى، تيم الرباب». وكذلك جزم باسمه ابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٢١٥ من المخطوطة) إذ روى الحديث الآتى (٧١٠٩)، ثم قال: «اسم أبى رمثة: رفاعة بن يثرب التىمى، تيم الرباب. ومن قال إن أبا رمثة هو الخشخاش العنبرى، فقد وهم». ولكن ابن حبان، حين ترجم له في الثقات (ص ٦٣) حكى بعض الخلاف في اسمه، فقال: «رفاعة بن يثرب التىمى، أبى رمثة، تيم الرباب، أتى النبي ﷺ ومعه ابنه. وقيل إن اسم أبى رمثة: حبيب بن حسان. ويقال إن أبا رمثة: هو الخشخاش العنبرى». فقد حكى في الثقات القول الذى نفاه في صحيحه وجزم بأنه وهم. والذى يتبع لنا من صنع ابن حبان فى كتبه، أنه ألف كتاب (الثقة) أولاً، ثم كتاب (الضعفاء) أو (المجرحين من المحدثين) ثانياً، ثم بنى عليهما كتابه (الصحيح) الذى سماه: (المسند الصحيح، على التقسيم والأنواع، من غير وجود قطع فى سندھا، ولا ثبوت جرح فى ناقليها). وهو الكتاب الذى أخرجنا منه الجزء الأول بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، وجعلنا عنوانه (صحيح ابن حبان). فإنه قال فى مقدمة صحيحه (ج ١ ص ١١٨ بتحقيقينا): «وقد اعتبرنا حديث شيخ شيخ، على ما وصفنا من الاعتبار، على سبيل الدين. فمن صح عندنا أنه منهم عدل احتججنا به، وقلنا ما رواه، وأدخلناه فى كتابنا هذا. ومن صح عندنا أنه غير عدل، بالاعتبار الذى

وصفتنا، لم نحتاج به، وأدخلناه في كتاب (الجروجين من الحديثين)، بأحد أسباب الجرح، إلخ. فهذا كلام يشعر بقينا بأنه صنع كتابي (الثقة) و (الضعفاء) قبل كتاب (الصحيح). فهو قد حكى بعض الخلاف في كتاب الثقة، ثم حرق وجزم في (الصحيح) بمثل ما جزم به البخاري قوله واحداً، لم يحك غيره. فمن ذلك رجحنا ما جزم به أحمد والبخاري، ثم تبعهما فيه ابن حبان. وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٩٢/٢١) : «رفاعة بن يثري أبو رمثة التيمي، ويقال اسم أبي رمثة: حبيب ابن حبان، له صحبة». فهذا يوافق بعض ما قال ابن حبان في الثقة. والخلاف في رسم «حبيب بن حسان» أو «بن حبان»، خلاف آخر في الرسم فقط، ورسم بغير ذلك في بعض المراجع. وقد نوق ل لتحقيقه، إن شاء الله. وقال الترمذى في السنن (٤: ٢٣) : «أبو رمثة التيمي، اسمه: حبيب بن حيان. ويقال اسمه: رفاعة بن يثري». ويجمع أكثر الخلاف فيه، ما قال المزى وتعقبه ابن حجر في التهذيب (١٢: ٩٧)، قائلاً: «أبو رمثة البلوى، ويقال: التميي، ويقال: التيمي، تيم الرباب. قيل اسمه: رفاعة بن يثري، وقيل: يثري بن رفاعة، وقيل: ابن عوف، وقيل: عمارة بن يثري، وقيل: حبان بن وهب، وقيل: حبيب ابن حبان، وقيل: خشخاش». ثم قال ابن حجر: «فرق ابن عبدالبر بين أبي رمثة التيمي، وبين أبي رمثة البلوى، فذكر أن البلوى سكن مصر ومات بفارسية». أما الفرق بين البلوى والتيمي، فإنه الصواب الذي ذهب إليه الترمذى وابن عبدالبر وغيرهما، وهو الذي رجحه الحافظ في الإصابة. وأنخطا الذهبي في المشتبه (ص ٦٥)، فجعلهما واحداً. وانظر مصادر ذلك كله، في الاستيعاب (ص ١٢٦، ١٨٣، ٦٦٨ بالأرقام ٤٩٣، ٧٤٥، ٢٩٢٢، ٢٩٢٣). والإصابة (٢: ٢١٢، ٦: ٣٣٤، ٧: ٦٨). وقد ضبط الحافظ في الإصابة «حيان» في أحد الأقوال السابقة «بحتانية مثناء». (رمثة): بكسر الراء وسكون الميم وفتح الشاء المثلثة. (يثري): بفتح الياء وسكون الشاء المثلثة ثم باء موحدة. (التيمي): بفتح الياء المثلثة وسكون الياء التحتية وبعدها ميم. وفي العرب قبائل عدة اسمها «تيم»، والمراد هنا «تيم الرباب»، كما يبين البخاري وغيره، وكما ثبت ذلك صراحة في الحديث الآتي (٧١١١). وهم بنو «تيم بن عبد مناة بن أذ

٤ ٧١٠ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن إياد بن لقيط السدوسي عن أبي رمثة، قال: خرجت مع أبي، حتى أتينا النبي ﷺ، فرأيت برأسه رداء حناء.

٥ ٧١٠ - حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطين وأبو النضر قالا حدثنا

ابن طابخة». و«الرياب»: بكسر الراء مع تخفيف الباء الأولى، وهم عدة قبائل: «ضبة، ثور، عُكل، وتيم، وعدى»، قال ابن الأثير في اللباب (١: ٤٥٧): «ولما لقبوا بذلك، لأنهم مخالفوا علىبني سعد بن زيد منة بن تميم، وغمسوأيديهم عند التحالف في رب، فسموا: الرياب، واشتهرت تيم الرياب بهذا دون غيرهم». وفي لسان العرب (١: ٣٨٨): «قال الأصممي: سموا بذلك لأنهم أدخلوا أيديهم في رب وتعاقدوا ومخالفوا عليه. وقال ثعلب: سموا رباباً، بكسر الراء، لأنهم تربوا، أي جمعوا ربَّةَ ربَّة»، وانظر أيضاً الاشتقاد لابن دريد (ص ١١١) ولأبي رمثة في هذا المسند مسند آخر، هو في أكثره تكرار لبعض مسنته الذي هنا، سيبائي (ج، ص ١٦٣ من طبعة الحلبي)، بالأرقام (١٧٥٦٤ - ١٧٥٧٣).

(٤ ٧١٠) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. إياد بن لقيط السدوسي: سبق توثيقه (٥٦٩٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٤٥/١١١). والحديث رواه أبو داود (٤٢٠٨: ٤/٤١٣٨: ١٣٨ عن المعبود)، مطولاً، من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان. رواه النسائي (٢: ٢٧٩)، مختصرًا، بـإسنادين من طريق ابن مهدي أيضًا. ورواه أبو داود أيضًا (٦: ٤٢٠٦: ١٣٧ - ١٣٨ عن المعبود)، مطولاً، من طريق عبد الله ابن إياد عن أبيه. وسيأتي مطولاً (١٧٥٦٦)، عن وكيع، بهذا الإسناد. وسيأتي معناه أيضًا ضمن روایات آخر (٩: ٧١٠٩، ٧١١٦ - ٧١١١، ١٧٥٦٤، ١٧٥٦٦، ١٧٥٦٩ - ١٧٥٧١، ١٧٥٧١، ١٧٥٧٣). «رداء حناء»: الرداء، بفتح الراء وسكون الدال، وأخره عين، مهملات: هو أثر الخلوق والطيب ونحوهما في الجسد.

(٥ ٧١٠) إسناده صحيح، أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود، سبق توثيقه موارد، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم

المسعودي عن إِياد بن لَقِيْط عن أَيْ رَمَثَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَدُ الْمَعْطِي  
الْعُلَيْيَا، أَمْكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتَكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»، وَقَالَ رَجُلٌ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ بَنُو يَرْبُوعٍ قَتَلُ فَلَانُ؟، قَالَ: أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٍ عَلَى  
أُخْرَى. [قال عبد الله بن أحمد]: وَقَالَ أَبِي: قَالَ أَبُو النَّضَرِ فِي حَدِيثِهِ

في الجرح والتعديل (٢٥٠/٢٢ - ٢٥٣)، وأنه اخْتَلَطَ فِي آخر عمره. قال أَحمد: «إِنَّمَا اخْتَلَطَ الْمَسْعُودِيَّ بِبَغْدَادَ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْكُوفَةِ وَالْبَصَرَةِ فَسَمِعَهُ جَيْدًا». وَقَالَ أَيْضًا: «سَمِاعُ أَبِي النَّضَرِ وَعَاصِمٍ وَهَؤُلَاءِ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ بَعْدَ مَا اخْتَلَطَ». وَإِنَّمَا صَحَّحَنَا  
هَذَا الإِسْنَادَ مِنْ جَهَةِ رَوَايَةِ عُمَرُو بْنِ الْهَيْشَمِ، فَإِنَّهُ بَصْرِيٌّ، فَحَدِيثُهُ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ صَحِيحٌ.  
وَأَمَّا أَبُو النَّضَرِ فَإِنَّهُ بَغْدَادِيٌّ، وَسَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ الْاخْتَلَاطِ، كَمَا قَالَ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ.  
وَالْحَدِيثُ سِيَّارِيَّ مَرَّةً أُخْرَى، فِي الْمَسْنَدِ الْآخَرِ لِأَبِي رَمَثَةَ (١٧٥٦٨) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَرْوَنَ  
عَنِ الْمَسْعُودِيِّ. بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَسِيَّارِيَّ بِأَطْوَلِ مِنْ هَذَا (٧١٠٦)، مِنْ رَوَايَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ  
عُمَيرٍ عَنِ إِيادِ بْنِ لَقِيْطٍ، وَ(٧١٠٨)، مِنْ رَوَايَةِ عَاصِمٍ، كَلَاهُمَا عَنِ أَبِي رَمَثَةَ. وَهُوَ  
يَنْطَوِي عَلَى قَسْمَيْنِ: الْيَدُ الْعُلَيَا وَبَرَّ الْأَقْرَابِ، وَأَنَّهُ لَا تَجْنِي نَفْسٍ عَلَى أُخْرَى: أَمَا الْقَسْمُ  
الثَّانِي: فَسِيَّارِيَّ مَرَارًا فِي مَسْنَدِي أَبِي رَمَثَةَ، وَأَمَّا الْقَسْمُ الْأُولُّ: فَقَدْ ذُكِرَ الْهَيْشِمِيُّ فِي  
مَجْمُوعِ الرَّوَايَاتِ (٣: ٩٨)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكِبِيرِ، وَفِيهِ الْمَسْعُودِيُّ، وَهُوَ  
ثَقَةٌ، وَلَكِنَّهُ اخْتَلَطَ». وَقَدْ بَيَّنَا قَبْلَ أَنْ رَوَايَةَ عُمَرُو بْنِ الْهَيْشَمِ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ كَانَتْ قَبْلَ  
الْاخْتَلَاطِ، فَهَذِهِ عَلَةٌ ذَاهِبَةٌ. وَرَوَا الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ مُخْتَصِّرًا (٤: ١٥٠ - ١٥١)،  
مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنَ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، بِلِفَظِ: «بَرَّ أَمْكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتَكَ  
وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ». وَلَمْ يَكُلُّمْ عَلَيْهِ الْحَاكِمُ لَا الذَّهَبِيُّ، إِذْ جَاءَ بِهِ الْحَاكِمُ شَاهِدًا  
لِحَدِيثِ آخَرِ». وَانْظُرْ بَعْضَ مَا مَضِيَ فِي «الْيَدِ الْعُلَيَا» (٤٢٦١، ٤٤٧٤، ٥٣٤٤، ٥٧٢٨، ٦٤٠٢). وَقَوْلُهُ «لَا تَجْنِي نَفْسٍ عَلَى أُخْرَى»: قَالَ أَبُنَ الْأَئِمَّةِ: «الْجَنَاحِيَّةُ: الْذَّنْبُ  
وَالْجُرْمُ وَمَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مَا يُوجَبُ عَلَيْهِ الْعَذَابُ أَوَ القَصَاصُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. الْمَعْنَى:  
أَنَّهُ لَا يَطَالِبُ بِالْجَنَاحِيَّةِ غَيْرَهُ مِنْ أَقْارِبِهِ وَأَبْعَادِهِ، فَإِذَا جَنِيَ أَحَدُهُمَا جَنَاحِيَّةٌ لَا يُعَاقِبُ بِهَا  
الْآخِرَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وَزَرٌ أُخْرَى»

دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ يخطب ويقول: «يد المعطي العلية».

٦٧١ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن

عبدالملك بن عمير حديثاً لِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

المفهوم المعمول، لا إلى النابي الشاذ. فالذى يثبت على النقد، والذى يكاد يجزم به الناقد العارف، والذى هو الراجح عند الموازنـة: أن أبا رمثـة كان مع أبيه، وأن من ذكر من الرواية غير ذلك فقد وهم. فإن أكثر الروايات تدور على رواية إِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ. وقد روـى عنه خمسـة من الروـاة: أن أبا رمـثـة كان مع أبيه، وروـى عنه اثنـان عـكس ذلك. ويـكفي في ترجـيح رواـية الخـمسـة عن إِيَادِ، أن يكونـونـ منهم سـفيـانـ الثـورـيـ، أمـيرـ المؤـمنـينـ فيـ الحديثـ فيـ عـصـرـهـ، كـماـ وـصـفـهـ بـذـلـكـ الـأـئـمـةـ الـحـفـاظـ: شـعـبـةـ، وـابـنـ عـيـنـةـ، وـأـبـوـ عـاصـمـ وـابـنـ مـعـيـنـ، وـغـيـرـهـمـ، بلـ قالـ اـبـنـ مـهـدـيـ: «كـانـ وـهـبـ يـقـدـمـ سـفـيـانـ فـيـ الـحـفـظـ عـلـىـ مـالـكـ». وـقـالـ يـحـىـ الـقطـانـ: «سـفـيـانـ فـوقـ مـالـكـ فـيـ كـلـ شـيـءـ». وـقـالـ أـيـضـاـ: «لـيـسـ أـحـدـ أـحـبـ إـلـيـ منـ شـعـبـةـ، وـلـاـ يـعـدـلـهـ أـحـدـ عـنـدـيـ، وـإـذـاـ خـالـفـهـ سـفـيـانـ أـخـذـتـ بـقـوـلـ سـفـيـانـ». وـقـالـ شـعـبـةـ: «سـفـيـانـ أـحـفـظـ مـنـيـ». وـقـالـ اـبـنـ مـعـيـنـ: «مـاـ خـالـفـ أـحـدـ سـفـيـانـ فـيـ شـيـءـ إـلـاـ كـانـ الـقـوـلـ مـاـ قـالـ سـفـيـانـ». وـقـالـ شـعـبـةـ أـيـضـاـ: «إـذـاـ خـالـفـنـيـ سـفـيـانـ فـيـ حـدـيـثـ، فـالـحـدـيـثـ حـدـيـثـهـ». ثـمـ قـدـ تـابـعـهـ عـلـىـ روـايـتـهـ هـذـهـ أـرـبـعـةـ: أـحـدـهـمـ: «عـبـدـالـلـهـ بـنـ إـيـادـ»، وـهـوـ ثـقـةـ حـفـظـ أـيـضـاـ، «كـانـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الـمـارـكـ يـعـجـبـ بـهـ». وـقـالـ أـبـوـ نـعـيمـ: «كـانـ اـبـنـ إـيـادـ ثـقـةـ، وـكـانـ لـهـ صـحـيـفـةـ فـيـهاـ أـحـادـيـثـهـ». فـمـثـلـ هـذـاـ مـسـتوـثـقـ مـاـ يـرـوـيـ، بـمـاـ قـيـدـ روـايـتـهـ بـالـكـتـابـةـ. ثـمـ الـغالـبـ أـنـ يـكـونـ أـعـرـفـ بـحـدـيـثـ أـبـيـهـ مـنـ غـيـرـهـ. وـثـانـيـهـمـ: اـبـنـ أـبـجـرـ، وـهـوـ عـبـدـالـلـكـ بـنـ سـعـيدـ بـنـ حـيـانـ بـنـ أـبـجـرـ، سـبـقـ تـوـثـيقـهـ (٤٦٢٣)، قـالـ ثـورـيـ: «حـدـثـنـا مـنـ لـمـ تـرـعـيـنـاـكـ مـثـلـهـ: اـبـنـ أـبـجـرـ». وـقـالـ عـجـلـيـ: «كـانـ ثـقـةـ ثـبـتاـ فـيـ الـحـدـيـثـ، صـاحـبـ سـنـةـ». وـتـرـجمـهـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فـيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ (٣٥١/٢٢ - ٣٥٢). وـ«حـيـانـ»: بـالـحـاءـ الـمـهـمـلـةـ وـالـيـاءـ التـحـتـيـةـ. وـ«أـبـجـرـ» بـفـتـحـ الـهـمـزـةـ وـالـجـيـمـ بـيـنـهـمـ بـاءـ مـوـحـدـةـ سـاـكـنـةـ. وـثـالـثـهـمـ وـرـابـعـهـمـ: عـلـيـ بـنـ صـالـحـ، وـقـيسـ بـنـ الرـبـيعـ، وـهـمـ ثـقـتـانـ، فـيـهـمـ كـلـامـ مـنـ قـبـلـ حـفـظـهـمـ. فـمـتـابـعـهـمـ جـيـدةـ مـقـبـولـةـ. وـأـمـاـ الـخـالـفـ لـسـفـيـانـ وـمـنـ تـابـعـهـ، فـهـمـ اـثـنـانـ: أـحـدـهـمـ: اـبـنـ عـمـيرـ، وـهـوـ عـبـدـالـلـكـ اـبـنـ عـمـيرـ بـنـ سـوـيدـ، وـهـوـ تـابـعـيـ ثـقـةـ، إـلـاـ أـنـهـمـ تـكـلـمـوـاـ فـيـ حـفـظـهـ، وـتـغـيـرـ حـفـظـهـ قـبـلـ موـتهـ، فـقـدـ عـاـشـ ١٠٣ـ سـنـيـنـ. وـثـانـيـهـمـ: الشـيـبـانـيـ، وـالـظـاهـرـ أـبـوـ إـسـحـاقـ الشـيـبـانـيـ، وـهـوـ ثـقـةـ حـجـةـ، لـاـ خـالـفـ فـيـ ذـلـكـ. وـلـكـنـهـ لـاـ يـوـزـنـ. وـابـنـ عـمـيرـ بـنـ ثـورـيـ وـحـدـهـ، فـضـلـاـ عـنـ أـرـبـعـةـ آخـرـينـ تـابـعـوـ ثـورـيـ. فـهـذـهـ روـايـتـ إـيـادـ بـنـ لـقـيـطـ، الـرـاجـحـ فـيـهـ مـاـ ذـكـرـنـاـ، رـجـحـانـاـ بـيـنـ =

وعنده ناسٌ من ربيعة يختصمون في دم، فقال: «اليد العليا، أُمك وأبوك، وأختك وأخوك، وأدناك أدناك»، قال: فنظر فقال: «من هذا معك أباً رمثة؟»، قال: قلت: ابني، قال: «أما إنه لا يجني عليك، ولا تجني عليه،

واضحاً، يكاد يصل إلى اليقين. وقد تابعه على ذلك تابعي آخر مجهول الحال، هو ثابت ابن منقد، سند كره عند روايته (٧١١٤) إن شاء الله. وروايته تصلح للمتابعة والاستشهاد. ولم يخالفه إلا تابعي آخر، هو «عاصم». والظاهر لي الآن أنه عاصم بن سليمان الأحول، وهو ثقة معروف، ولكن تكلم بعضهم في حفظه أيضاً. ثم إن سياق الروايات لا يكاد يلتبس على قارئها أن الأقرب فيها أن يكون أبو رمثة راويها هو الذي كان مع أبيه. وهذا شيء يقع في نفس القاريء، يطمئن إليه، ولعله يعجز عن إقامة الحجة عليه. قوله في الحديث، في هذه الرواية «ناس من ربيعة، يختصمون في دم»: هكذا جاء في هذه الرواية والرواية الآتية (٧١٠٨). والذي في الرواية الماضية (٧١٠٥) أنه من بني يربوع، وكذلك فيما سيأتي (١٧٥٦٨) أنهم من بني ثعلبة بن يربوع. ولعل هذا أصح. لأن النسائي روى أحاديث بأسانيد متعددة (٢٥١: ٢) عن ثعلبة بن زهد الميربوعي، نحو هذا المعنى، أن الحادثة كانت في بني ثعلبة بن يربوع، وأن النبي ﷺ قال: «ألا لا تجني نفس على الأخرى». وروى نحو ذلك عن رجل من بني يربوع، ولعله ثعلبة هذا، وروى ذلك عن طارق المحاري أيضاً. والحديث الذي رواه النسائي عن رجل من بني يربوع مختصر، اقتصر فيه على معنى «لا تجني نفس على أخرى»، ولكنه في الأصل مطول، رواه أحمد في المسند (٥: ٣٧٧) عن الأشعث بن سليم عن أبيه عن رجل من بني يربوع، قال: «أتيت النبي ﷺ، فسمعته وهو يكلم الناس، يقول: يد المعطي العليا، أملك وأبابك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك»، فقال رجل: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذي أصابوا فلاناً؟، قال: فقال رسول الله ﷺ: «ألا لا تجني نفس على أخرى». وهو حديث صحيح، ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ٩٨) منه أوله «يد المعطي العليا» إلخ، وقال: «رواه أحمد، وروحه رجال الصحيح». فهذا الحديث شبيه في سياقه بحديث أبي رمثة، ولعلهما كانا معاً في ذلك المجلس: أبو رمثة والرجل من بني يربوع. فعن هذا كله نرجح أن القصة في بني يربوع، لا في «ربيعة». قوله في آخر =

وذكر قصة الخاتم».

٧١٠٧ — حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن إبراد بن لقيط السدوسي قال: سمعت أبي رمثة التيمي، قال: جئت مع أبي إلى النبي ﷺ، فقال: «ابنك هذا؟»، قلت: نعم، قال: «أتجهُ؟»، قلت: نعم، قال: «أما إنه لا يجني عليك، ولا تجني عليه».

٧١٠٨ — حدثنا يونس حدثنا حمَّاد، يعني ابن سلمة، عن عاصم عن أبي رمثة، قال: أتيت رسول الله ﷺ وعندَه ناس من ربيعة يختصمون في دم العمد، فسمعته يقول: أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك فأدناك»،

ال الحديث «وذكر قصة الخاتم» — هو إشارة إلى خاتم النبوة، وسيأتي مفصلاً في بعض الرويات الآتية، إن شاء الله.

(٧١٠٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٧١٠٨) إسناده صحيح، عاصم: جزم ابن كثير في التاريخ (٦: ٢٧) بأنه ابن بهذلة، وهو بعيد. والراجح عندي أنه عاصم بن سليمان الأحول، وهوتابع ثقة معروف، إلا أنه أحاطاً في الحديث، أو لعل الخطأ من حماد بن سلمة، إذ ذكرنا فيه أن أبي رمثة كان معه ابنه. والصواب أنه كان مع أبيه، كما حققنا ذلك بأوفى بيان، في الحديث (٧١٠٦). وأنه أحدهما أيضاً في ذكر «رمي» بدل «بني يربوع»، كما حققنا هناك أيضاً. والحديث مطول (٧١٠٦). ورواه ابن سعد في الطبقات (١٣٢٢/٢١) مختصرًا، عن يعقوب بن إسحق الحضرمي عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قوله «في دم العمد»، في نسخة بهامش (م) «في العمد». «نحضر الكتف»، بضم النون وفتحها مع سكون الغين المعجمة وأخره ضاد معجمة، و«ناغضه» أيضاً: قال ابن الأثير: «أعلى الكتف، وقيل: هو العظم الرقيق الذي على طرفه». و«خاتم النبوة»: ثابت بأحاديث كثرة صحاح. وفيه روايات وتفصيل كثير. وقد وفي العلماء رحمهم الله القول فيه، وجمع بعضهم كثيراً من روایاته. وانظر بعض ذلك في تاريخ ابن كثير (٦: ٢٦ - ٢٨)، وفتح الباري (٦: ٤٠٩ - ٤١)، وشرح المawahب اللدنية للزرقا尼 (١: ١٨٥ - ١٩٦). وانظر ما مضى في =

ثم قال: فنظر، ثم قال: «من هذا معك يا أبا رمثة؟»، فقلت: ابني، قال: «أما إنه لا يجني عليك، ولا تجني عليه»، قال: فنظرت فإذا في نعش كفه مثل بعرة البعير، أو بيضة الحمام، فقلت: ألا أداويك منها يا رسول الله، فإننا أهل بيت نطِيب؟، فقال: «يداويها الذي وضعها».

**٧١٠٩** — حدثنا هشام بن عبد الملك وعفان، قالا حدثنا عبيد الله ابن إياد حدثنا إياد عن أبي رمثة، قال: انطلقت مع أبي نحو رسول الله ﷺ، فلما رأيته قال لي أبي: هل تدري من هذا؟، قلت: لا، فقال لي أبي: هذا رسول الله ﷺ، فاقشعررت حين قال ذاك، وكنت أظن رسول الله ﷺ شيئاً لا

مسند ابن عباس (١٩٥٤).

(٧١٠٩) إسناده صحيح، هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي. والحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٣: ٢١٥ ح) عن الفضل بن الحباب الجمحي عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد. رواه البيهقي في السنن الكبرى (٨: ٣٤٥) من طريق إسماعيل بن إسحق القاضي عن أبي الوليد، بهذا الإسناد. رواه ابن سعد في الطبقات (١٣٢/٢١١)، مختصرًا عن عفان بن مسلم وهشام أبي الوليد الطيالسي وسعيد بن منصور، ثلاثة عن عبيد الله بن إياد. ووقع فيه «سعد بن منصور» بدل «سعيد»، وهو خطأ مطبعي واضح. رواه البيهقي أيضًا (٨: ٢٣) من طريق عاصم بن علي عن عبيد الله بن إياد. رواه أبو داود في السنن، مقطعاً في ثلاثة مواضع (٤٠٦٥، ٤٢٠٦، ٤٢٠٧) — ١٣٧، ٩١ — ٢٨٧ عنون المعبود، عن أحمد بن يونس عن عبيد الله بن إياد. روى الترمذى (٤: ٢٣)، والنسائي (١: ٢٣٣)، قطعة منه، عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي عن عبيد الله بن إياد. قوله «له وفرة»: الوفرة، بفتح الواو وسكون الفاء: قال ابن الأثير: «شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن». قوله « شبئي بأبي»، في نسخة بهامش (م) «شبئي في أبي». وهي غير جيدة. «السلعة»، بكسر السين المهملة وسكون اللام: قال ابن الأثير: «هي غدة تظهر بين الجلد واللحم، إذا غمرت باليد تحركت».

يشبه الناس!، فإذا بشر له وفراً، قال عفان في حديثه: ذُو وفراً، وبها ردع من حناء، عليه ثوبان أحضران، فسلم عليه أبي، ثم جلسنا، فتحديثنا ساعةً، ثم إنَّ رسول الله ﷺ قال لأبي: ابنك هذا؟، قال: إِي وربَّ الكعبة، قال: حقاً؟، قال: أَشْهَدُ بِهِ، فتَبَسَّمَ رسول الله ﷺ ضاحكاً من ثبت شبهي بأبي، ومن حلف أبي عليًّا، ثم قال: أما إنَّه لا يجني عليك، ولا يجني عليه، قال: وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تَرِدْ وَازْرَةً وَزَرْ أَخْرَى﴾ قال: ثم نظر إلى مثل السُّلْعَةَ بين كتفيه، فقال: يا رسول الله، إِنِّي لأطْبُ الرِّجَالَ، أَلَا أُعَالِجُهَا لَكَ؟، قال: لا، طببها الذي خلقها.

## ٧١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن

(٧١١٠) إسناده صحيح، أبو بكر بن أبي شيبة: هو عبد الله بن محمد بن إبراهيم، وهو ثقة حجة، من أقران الإمام أحمد، أكبر منه قليلاً، يروي عنه أحمد وابنه عبد الله. والثابت في الأصول الثلاثة هنا أن يقول القطبي: «حدثنا عبد الله حدثي أبي»، فيكون الحديث من روایة الإمام أحمد عن أبي بكر بن أبي شيبة. ولكن بهامش (م) ما نصه: «قوله: حدثني أبي، ساقط من نسخة صحيحة». فلو صحت هذه النسخة كان الحديث من زيادات عبد الله، ولكننا لم نستطع أن نجزم بذلك، ورجحنا ما ثبت في ثلاثة أصول، وأياماً كان، فالإسناد صحيح، سواء أكان من روایة عبد الله عن أبيه عن أبي بكر، أم من روایة عبد الله عنه مباشرة. الحسين بن علي: هو الجعفي الكوفي، سبق توثيقه (١٢٨٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٣٧٨/٢١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٥/٢١ - ٥٦). ابن أبيجر: هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبيجر، مضت ترجمته (٤٦٢٣، ٤٦٠٦، ٧١٠٦). والحديث سيأتي مطولاً (١٧٥٦٥) عن سفيان ابن عيينة عن ابن أبيجر. ورواه الشافعي في الأُم (٦: ٤) مطولاً أيضاً، عن ابن عيينة، وهو في مسند الشافعي بترتيب الشيخ عابد السندي (٢: ٩٨ رقم ٣٢٥). ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨: ٢٧)، من طريق الشافعي، بهذا الإسناد. ورواه أبو داود (٤٤٢٠٧: ١٣٨) عن المعبود مختصراً، بنحو ما هنا، عن محمد بن العلاء عن ابن =

٢٢٧

ابن أبيجر عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة، قال: انطلقتُ مع أبي وأنا غلام،  
إلى النبي ﷺ، قال: فقال له أبي: إني رجل طبيب، فأرني هذه السُّلْعَة التي  
بظهرك، قال: «وما تصنع بها؟»، قال: أقطعها، قال: «لست بطبيب، ولكنك  
رفيق، طبيبها الذي وضعها»، وقال: غيره: الذي خلقها.

## ٧١١١ – [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني سعيد بن [أبي] الريّع

إدريس، وهو عبدالله بن إدريس الأودي، عن ابن أاجر قوله «ولكنك رفيق»: هو بالفاء  
وآخره قاف، قال ابن الأثير: «أي أنت ترق بالمريض وتتلطفه، والله الذي يرئه ويعافيه».

(٧١١١) إسناده صحيح، على خطأ في سياقه، بناه من قبل مفصلاً، في الحديث (٧١٠٦)،  
ومنشيراً إليه بعد، إن شاء الله. سعيد بن أبي الريّع السمان: هو «سعيد بن أشعث»، اسم  
أبيه «أشعث»، وكنيته «أبو الريّع». ووقع في (ج) «سعيد بن الريّع»، وهو خطأ،  
صححناه من (ك) ومراجع الترجمة. وسعيد هذا: ثقة، مترجم في الإكمال  
والتعجيل، وفي الجرح والتعديل (٥١١٢)، وروى ابن أبي حاتم عن عبدالله بن  
أحمد بن حنبل، قال: «سمعت أبي، وذكر ابن أبي الريّع السمان، فقال: ما أراه إلا  
صادقاً». وفي التعجيل: «ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يكتن أبي بكر، يعتبر حديثه  
من غير روايته عن أبيه». والحديث أشار إليه البخاري في الكبير (٢٩٤١٢) في  
ترجمة «رفاعة بن يثرب» كعادته في الإيجاز، من طريق يحيى، وهو ابن حماد الشيباني،  
ختن أبي عوانة، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد إلى أبي رمثة، قال: «أتيت النبي ﷺ ومعي  
أبني». ورواه مطولاً، ابن سعد في الطبقات (١٣٢٢/٢١ - ١٣٣٣)، من طريق عبد الله  
ابن عمرو، هو الجزري الرقي، عن عبد الملك بن عمير. وروى النسائي منه: «خرج علينا  
رسول الله ﷺ وعليه ثوبان أحضران»، (٢٩٨: ٢)، من طريق جرير بن حازم عن  
عبد الملك بن عمير. وروى الحاكم منه في المستدرك: «أتيت النبي ﷺ، وعليه بردان  
أحضران، وله شعر قد علاه الشيب، وشيبة أحمر، مخصوص بالحناء»، (٢: ٦٠٧)، من  
طريق أبي حمزة، وهو السكري محمد بن ميمون، عن عبد الملك بن عمير. وقال:  
«حدث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. والخطأ فيه من عبد الملك بن

السمان حديثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن إياد بن لقيط العجلاني عن أبي رمثة التميمي، تيم الرباب، قال: أتيت النبي ﷺ، ومعي ابني، فأرانيه إياه، فقلت لابني: هذا رسول الله ﷺ، فأخذته الرعدة، هيبة رسول الله ﷺ، فقلت له: يا نبي الله، إني رجل طبيب، من أهل بيت أطباء، فأرني ظهرك، فإن تكون سلعة أبطأها، وإن تلك غير ذلك أخبرتك، فإنه ليس من إنسان أعلم بجرح أو خراج مني، قال: طبيبها الله، وعليه بردان أحضران، له شعر قد علاه المشيب، وشيبه أحمر، فقال: ابنك هذا؟، قلت: إني ورب الكعبة، قال: ابن نفسك؟، قلت: أشهد به، قال: فإنه لا يجني عليك. ولا تجني عليه.

عمير، هو في جعله أن أبي رمثة هو الكبير، وأن ابنته كان معه. بل إن في عبارته في روایته ما يدل على خطئها، بقوله «معي ابني، فأرانيه إياه» إلخ؛ فهو سياق مقلوب واضح الاضطراب، وهو هكذا في الأصول الثلاثة. وكتب بها مشه في (م) ما نصه: كذا فأرانيه في أصلين، مضبب عليه في أحدهما، وفي أصل آخر «فأرانيه» وهو الموفق لقوله «قال: أتدرى من هذا؟». ولو كان الأمر هكذا، اختلاف أصول في هذا الموضوع فقط - لكان الأمر هيناً، يكون خطأ من أحد الناسرين مثلاً. ولكن كل الروايات المطلولة التي رأيناها من روایة عبد الملك بن عمير، فيها هذا: أن أبي رمثة كان معه ابنته، كما فصلنا في (٧١٦). قوله «أبطأها»: أي أشقاها، يقال: «بط الجرح» إذا شقه، و«بطت القرحة»: شقتها. قوله «بجرح أو خراج»: «الجرح» معروف، بتقديم الجيم وأخره حاء مهملة، ووقع في (ح) «بخرج» بالخاء والجيم، وهو تصحيف مطبعي، صححناه من (ك) (م). و«الخراج» بضم الخاء المعجمة وتخفيف الراء، وهو ورم يخرج بالبدن من ذاته. والعامية تنطقه بتشديد الراء، وهو خطأ. وهذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد. وكتب فوق أوله في (م) عالمة «صح» ثلاث مرات، دلالة على ذلك، وعلى أنه لم يسقط من إسناده ذكر روایة عبدالله عن أبيه.

**٧١١٢** – [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن علي بن صالح حدثني إياد بن القبيط عن أبي رمثة، قال: حججت فرأيت رجلاً جالساً في ظل الكعبة، فقال أبي: تدري من هذا؟، هذا رسول الله ﷺ، فلما انتهينا إليه، إذا رجل ذو وفرة، به رداء، وعليه ثوبان أحضران.

**٧١١٣** – [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني عمرو بن محمد بن بُكير الناقد حدثنا هشيم غير مرّة، قال: أخبرني عبد الملك بن عمير عن إياد ابن القبيط عن أبي رمثة التّيمي: أتيت النبي ﷺ ومعي ابن لي، فقال: «ابنك هذا؟»، قلت: أشهد به، قال: «لا يجني عليك، ولا تجني عليه»، قال، ورأيت الشّيب أحمر.

**٧١١٤** – [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني شيبان بن أبي شيبة

(٧١١٢) إسناده صحيح، محمد بن بشر بن الفراصنة العبد: ثقة حافظ، سبق توثيقه (٢٩٩)، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤٥/١١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢١٠/٢٣ - ٢١١). علي بن صالح بن حبي: هو أخو الحسن ابن صالح، وهو ثقة مأمون، سبق توثيقه (٧١٢، ٥٢٢٠). والحديث سيأتي مختصراً (١٧٥٦٧)، من روایة الإمام أحمد عن وكيع عن علي بن صالح. وأما هذا الإسناد، فإنه من زيادات عبد الله بن أحمد. وقد مضى معناه مراراً، ضمن الأحاديث الماضية.

(٧١١٣) إسناده صحيح، على خطأ عبد الملك بن عمير فيه، في أن أبو رمثة كان معه ابنه، كما يبنا في (٧١٠٦، ٧١١١). عمرو بن محمد بن بكيـر النـاقد: سبق توثيقه (١٢٣١)، وزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٦٢/١٣). هشيم، بالتصغير: هو ابن بشير، بفتح الباء وكسر الشين المعجمة. وهذا الحديث من زيادات عبد الله. وسيأتي مرة أخرى (١٧٥٦٤)، من روایة الإمام أحمد عن هشيم، بهذا الإسناد. وقد تكرر معناه فيما مضى مراراً.

(٧١١٤) إسناده حسن، شيبان بن أبي شيبة: هو شيبان بن فروخ الحبطي، بفتح الحاء المهملة =

حدثنا يزيد، يعني ابن إبراهيم التستري، حدثنا صدقة بن أبي عمران عن

والباء الموحدة، كنية أبيه «أبو شيبة»، سبق توثيقه (٨٨٩)، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد

وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (٢٥٥/٢٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل

(٣٥٧/١٢). يزيد بن إبراهيم التستري: سبق توثيقه (١٧٢٦)، ونزيد هنا أنه ترجمته

البخاري في الكبير (٤/٣١٨)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (١: ١٨٧ - ١٨٨).

ووقع اسمه في (ح) «زيد»، وهو خطأ مطبعي، صحيحاته من (ك م). صدقة بن أبي

عمران الكوفي قاضي الأهواز: سها الحافظ ابن حجر، فلم يترجم له في التهذيب، في

حين أنه من رجال الكتب الستة، روى له مسلم في الصحيح، وابن ماجة، والبخاري في

الصحيح تعليقاً، ولكنه ترجمه في التقريب، ورمز له برمز هؤلاء الثلاثة، ونقل طابع

التهذيب ترجمته بالهامش عن الخلاصة، وترجمة ابن طاهر المقدسي في الجمع بين

رجال الصحيحين (ص ٢٢٥)، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٩٩).

وترجمة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٣٢/١٢ - ٤٣٣)، قال: «روى عن

أبي إسحق، وأبي يعقوب، وإلياد بن لقيط، وعون بن أبي جحيفة، روى عنه أبوأسامة،

وسعدان بن يحيى»، ثم قال: «ذكره أبي عن إسحق بن منصور عن يحيى بن معين: أنه

سئل عن صدقة بن أبي عمران؟، فقال: لا أعرفه. قال أبو محمد [هو ابن أبي حاتم]:

يعني لا أعرف حقيقة أمره». ثم روى عن أبيه قال: «صدق، شيخ صالح، ليس

بالمشهور». وترجمة البخاري في الكبير (٢٢٠/٢٢ - ٢٩٥)، قال: «صدقة بن أبي

عمران، حدثني محمد بن عمرو حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا يزيد بن إبراهيم

التستري حدثنا صدقة بن أبي عمران عن أبي رمثة: خرجت مع [أبي]، فلتقاني

النبي ﷺ، هذا مرسل». فهذه إشارة من البخاري إلى هذا الحديث. ثم روى له حديثاً آخر

عن عون بن أبي جحيفة، ثم قال: «وقال لنا إسحق عن أبيأسامة: حدثني صدقة بن

أبي عمران قاضي الأهواز، سمع أبا يعقوب». ثابت بن منقذ: تابعي مجهمو الحال،

ترجمة الحسيني في الإكمال (ص ١٥)، فلم يقل شيئاً غير أنه «ليس بمشهور»، ولم

يزد الحافظ في التعجيل (ص ٦٣) غير أن أشار إلى حديثه هذا، من روایة عبد الله بن

أحمد. ولم أجده له ترجمة في شيء من المراجع غير ذلك. فهذا تابعي مجهمو الحال، =

رجل، هو ثابت بن منقذ، عن أبي رمثة، قال: انطلقت أنا وأبي إلى رسول الله ﷺ، فلما كننا في بعض الطريق فلقيناه، فقال لي أبي، يابني، هذا رسول الله ﷺ، قال: و كنت أحسب أن رسول الله ﷺ لا يشبه الناس، فإذا رجل له وفرة، وبها ردع من حناء، عليه بردان أحضران، قال: كأنني أنظر إلى ساقيه، قال: فقال لأبي: من هذا معك؟، قال: هذا والله ابني، قال: فضحك رسول الله ﷺ لحلف أبي علي، ثم قال: صدقت، أما إنك لا تجني عليه، ولا يجني عليك، قال: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرْ وَازْرَةً وَزِرْ أَخْرَى﴾.

## ٧١١٥ – [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا محمد بن بكار حدثنا

فهو على الستر، حتى يتبين حاله، فمن هذا حسناً حديثه. ووقع اسمه في التهذيب (٩٧: ١٢)، في الرواية عن أبي رمثة « ثابت بن أبي منقذ »، فزيادة « أبي » خطأ ناسخ أو طابع يقيناً. والحديث من هذا الوجه لم أجده في غير المسند، إلا إشارة البخاري إليه التي ذكرنا، ولكنه عنده من روایة صدقة بن أبي عمران عن أبي رمثة ، وقد عقب عليه البخاري بأنه مرسلاً، يريد أنه منقطع بين « صدقة » و « أبي رمثة ». ولعل البخاري وقعت له هذه الرواية التي فيها زيادة « ثابت بن منقذ » بين « صدقة » و « أبي رمثة »، فحكم بانقطاع الإسناد، وأنحر الترجمة لثابت بن منقذ حتى يعرف حاله فلم يتھأ له، فترك ترجمته. ومعنى الحديث ثابت في جملته من الأحاديث التي قبله والتي بعده. وهذا الحديث من زياادات عبدالله بن أحمد.

(٧١١٥) إسناده صحيح، قيس بن الريبع الأسدي: رجحنا توثيقه في (٦٦١، ١٦٥٠) وزيد هنا أن له تراجم في ابن سعد (٦: ٢٦٢ - ٢٦٣)، والجرح والتعديل (٩٦ / ٢/٣) - (٩٨) والحديث في معنى الأحاديث التي قبله والتي بعده من حديث أبي رمثة. وهو من زياادات عبدالله بن أحمد. وسيأتي بعنوانه. بهذا الإسناد (١٧٥٦٩). كلمة « رجلاً »: رسمت في (م) « رجل » دون ألف، ورسمت بالألف في (ك ح). وكلمة « جالساً »: رسمت في (م ك) « جالس » دون ألف أيضاً. ووضع عليها في (م) فتحتان وعلامة الصحة، دلالة على أنها منصوبة. وهذا الرسم في الكلمتين جائز على لغة ربيعة، إذ =

قيس ابن البرّي الأَسْدِي عن إِيَادِ بْنِ لَقِيَطٍ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غَلامٌ، فَأَتَيْنَا رَجُلًا مِنَ الْهَاجِرَةِ، جَالَسَ فِي ظَلِيلِ بَيْتِهِ، وَعَلَيْهِ بَرْدَانٌ أَخْضَرَانٌ، وَشَعْرَهُ وَفَرَّةٌ، وَبِرَاسِهِ رَدْعٌ مِنْ حَنَاءَ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: أَتَدْرِي مَنْ هَذَا؟، فَقَلَّتْ: لَا، قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَحَدَّثَنَا طَوِيلًا، قَالَ: فَقَالَ لِهِ أَبِي: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ طَبٍّ، فَأَرَنِي الَّذِي بِيَاطِنٍ كَتَفِكَ، فَإِنْ تَكُ سُلْعَةً قَطَعْتُهَا، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ أَخْبِرْتُكَ، قَالَ: طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، فَقَالَ لَهُ: أَبْنُكَ هَذَا؟، قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَنْظُرْ مَا تَقُولُ؟»، قَالَ: إِيَّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِشَبَهِي بِأَبِي وَلِحَلْفِ أَبِي عَلِيٍّ!، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا هَذَا، لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ».

**٧١٦** - [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني جعفر بن حميد الكوفي، حدثنا عبد الله بن إياد بن لقيط عن أبيه عن أبي رمثة، قال: انطلقت مع أبي نحو رسول الله ﷺ، فلما رأيته قال أبي: هل تدرى من هذا؟، قلت: لا، قال: هذا محمد رسول الله ﷺ، قال: فاقشعرت حين قال ذلك، وكنت أظن أن رسول الله ﷺ شيئاً لا يُشبه الناس، فإذا بشر ذو وفرة، وبها ردع حناء، وعليه بردان أخضران، فسلم عليه أبي، ثم جلسنا فتحدثنا ساعة، ثم إن رسول الله ﷺ قال لأبي: أبنك هذا؟، قال: إيَّ ورب الكعبة، قال: حقاً؟، قال: أشهدُ به، فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً من تشبيت شبهي

يقفون على المتصوب بالسكون، كالوقف على المرفوع والمحروم.

(٧١٦) إسناده صحيح، جعفر بن حميد القرشي الكوفي: سبق توثيقه (٥٦٩٥)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٧٧/١١). والحديث في معنى ما قبله أيضاً. قوله «أن رسول الله ﷺ شيئاً»: هكذا رسمت «شيئاً» في (م ح) بالنصب، ويمكن توجيهه على لغة من ينصب معمولياً «أن». ورسمت في (ك) «شيء» بالرفع، على الجادة. والحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

بأبي، ومن حَلَفَ أَبِي عَلَىَّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكُ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ، وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: ﴿وَلَا تَنْزِرْ وَازْرَةً وَزْرَ أَخْرَى﴾، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى مِثْلِ السَّلْعَةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَأَطْبَ الرِّجَالَ، أَلَا أَعْالِجُهَا لَكَ؟، قَالَ: لَا، طَبِيْعَهَا الَّذِي خَلَقَهَا.

**٧١١٧** – [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبي وأبو خيثمة زهير ابن حرب قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عبد الله بن إياض بن لقيط عن أبيه عن أبي رمثة، قال: أتيت رسول الله ﷺ، وعليه بردان أحضران.

**٧١١٨** – [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني شيبان بن أبي شيبة حدثنا جرير، يعني ابن حازم، حدثنا عبد الملك بن عمير عن إياض بن لقيط عن أبي رمثة، قال: قدمت المدينة، ولم أكن رأيت رسول الله ﷺ، فخرج عليه ثوبان أحضران، فقلت لابني: هذا - والله - رسول الله ﷺ، فجعل ابني يرتعد، هيبةً لرسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني رجل طبيب، وإن أبي كان طبيباً، وإنما أهل بيت طب، والله ما يخفى علينا من الجسد عرق ولا عظم، فأرني هذه التي على كتفك، فإن كانت سلعة قطعها ثم داويتها، قال: لا، طبيبها الله، ثم قال: من هذا الذي معك؟، قلت: ابني ورب الكعبة، فقال: «ابنك؟»، قال: ابني، أشهد به، قال: ابنك هذا لا يجني عليك، ولا تجني عليه».

[آخر مسنده أبي رمثة]

(٧١١٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله. وهو من روایة عبد الله بن أحمد عن أبيه وعن زهير بن حرب، كلاهما عن ابن مهدي.

(٧١١٨) إسناده صحيح، علي خطأ فيه من عبد الملك بن عمير، كما أشرنا في (٧١٠٦).

(٧١١٩) والحديث في معنى الأحاديث قبله، من حديث أبي رمثة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ابتداءً مسند أبي هريرة، رضي الله عنه

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لننهي لو لا أن هدانا الله.

وصلى الله على خيرته من خلقه، سيد ولد آدم، محمد بن عبد الله،  
عبد الله رسوله. وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فهذا أول مسند «أبي هريرة»، من هذا الديوان الأعظم، مسند  
الإمام أحمد بن حنبل.

وقد اعتمدت في تصحيحه على الأصول الثلاثة، التي وصفت اثنين  
منها في ص ١٦ من (الجزء الأول)، والثالث في أول (الجزء السابع).

ويزيد عليها في «مسند أبي هريرة» خاصة، أصل رابع مخطوط متقن  
موثق. هو مجلد من (المسندي)، كتب سنة ٨٣٧.

وكنت قد وجدت هذا المجلد منذ أكثر من عشرين سنة. وقابلته على  
المطبوعة (ح)، وكتبت ملاحظاتي على نسختي وفي كراسة خاصة. وأثبتت  
إذ ذاك في الكراسة صفة عملي فيها، قبل إرجاع ذلك المجلد إلى من  
أعارنيه، إذ كانأمانة عنده. وهذا نص ما كتبت حينذاك بالحرف الواحد:

«وجدت قطعة من المسند، مكتوب عليها أنها (المجلد الثامن)، وهي  
مقسمة إلى أجزاء صغيرة، عددها ٢٩. وهي كل مسند أبي هريرة. فرغ  
منها ناسخها (في يوم الخميس، السادس شهر رمضان المعظم قدره، عام سبعة  
وثلاثين وثمانمائة)، (سنة ٨٣٧)، ولم يكتب اسمه. وهي مصححة  
ومقابلة على أصلها».

«وقد بدأت في مراجعة نسخة المسند المطبوعة، في (مسند أبي هريرة)  
على هذه المخطوطة، في الأحاديث التي اشتبهت فيها، أو كان فيها خطأ من

الناسخ أو الطابع، وصححت بعض هذه الأغلاط بأصل النسخة المطبوعة،  
وكتبت بعض الملاحظات في هذه الكراسة، لتنكتب مع الأصل عند طبع  
الكتاب، إن شاء الله».

= «وبدأت في هذه المراجعة، يوم الجمعة المبارك ٢٧ صفر سنة ١٣٥١  
أول يوليو سنة ١٩٣٢ . وأسأل الله التيسير والتوفيق».

ثم كتبت بعد ذلك، عند تمام المراجعة، ما نصه:

«أتممت مراجعة ما ظنت فيه خطأً أو شبهة، من (مسند أبي هريرة)  
المطبوع على النسخة المخطوطة التي ذكرتها، والحمد لله. وذلك في صبيحة  
يوم الثلاثاء غرة ربيع الأول سنة ١٣٥١ = ٥. يوليو سنة ١٩٣٢ . والحمد لله  
مراراً وتكراراً، ونسأله التوفيق والهدایة».

وسنرمز لهذه المخطوطة، إن شاء الله، في هذه الطبعة، بحرف (ص).  
وأسأل الله العصمة والسداد، والتوفيق لإتمام هذا المسند الجليل، والديوان  
الأعظم، ليكون «للناس إماماً»، كما توقع مؤلفه العظيم، إمام أهل السنة،  
وأمير المؤمنين في الحديث، رحمة الله ورضي عنه.

|                |                              |
|----------------|------------------------------|
| كتبه           | ضحوة الجمعة ١٥ شوال سنة ١٣٧٢ |
| أحمد محمد شاكر | ٢٦ يونيو سنة ١٩٥٣            |
| عفا الله عنه   |                              |

## أبوهريزة

هو حافظ الصحابة، وأكثراهم رواية عن رسول الله ﷺ. روى له الإمام أحمد في هذا المسند (٣٨٤٨) حديثاً من رقم (٧١١٩) إلى (١٠٩٩٧) وفيها مكرر كثير، باللفظ أو بالمعنى، كعادة المسند في تكرار الحديث. ويصفوه منها - بعد حذف المكرر - خير كثير. هو أكثر الصحابة رواية على كل حال. وهو «دوسي»، من «بني دوس بن عدنان»، بطن كبير من الأرد. و«دوس»: بفتح الدال وبالسین المهملتين بينهما واو ساكنة. و«عدنان»: بضم العين وسكون الدال المهملتين ثم ثاء مثلثة. انظر الباب لابن الأثير (١: ٤٢٩، و٢: ١٢٥ - ١٢٦)، والمشتبه للذهبي (ص ٣٥٢)، ومعجم قبائل العرب (ص ٣٩٤، ٧٦١).

أسلم أبو هريزة سنة ٧ من الهجرة، وصاحب رسول الله ﷺ، ولزمه إلى آخر حياته الطيبة المباركة، ﷺ، ورضي عن أصحابه.

واختلف في وفاة أبي هريزة. والراجح أنه مات سنة ٥٩. واختلف أيضاً في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً. والراجح أنه كان يسمى في الجاهلية «عبد شمس بن عامر»، وسمي في الإسلام «عبد الله».

وفي التهذيب أن ابن خزيمة روى من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريزة: «كان أسمى عبد شمس». ثم قال الحافظ ابن حجر: «الرواية التي ساقها ابن خزيمة أصبح ما ورد في ذلك، ولا ينبغي أن يعدل عنها، لأنه روى ذلك عن الفضل بن موسى السيناوي عن محمد بن عمرو، وهذا إسناد صحيح متصل، وبقية الأقوال إما ضعيفة السند أو منقطعة».

وقد اشتهر بكنيته «أبو هريزة»، حتى غابت على اسمه، فكاد ينسى. وروى الحاكم في المستدرك عنه، قال: «كان رسول الله ﷺ يدعوني «أبا هر» ويدعوني الناس «أبا هريزة».

وروى عنه أيضاً، قال: «لأن تكنوني بالذكر، أحب إليّ من أن تكنوني بالأثني». ولستنا هنا بقصد ترجمة أبي هريزة، فإن ذلك يطول جداً. ولكننا نشير إلى مصادرها، ففيها =

- كثرة، وكلها فوائد ملئ بصره الله طريق الهدى: طبقات ابن سعد (ج ٢ ق ٢ ص ١١٧ - ١١٩، وج ٤ ق ٢ ص ٥٢ - ٦٤).
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج ٣ ق ١ ص ٤٩ - ٥٠).
- التاريخ الصغير للبخاري (ص ٥٢).
- الكتنى والأسماء للدولابي (١: ٦١).
- الثقة لابن حبان (ص ٩٧).
- المستدرك للحاكم (٣: ٥٠٦ - ٥١٤).
- الاستيعاب لابن عبدالبر (ص ٧١٨ - ٧١٩).
- أسد الغابة لابن الأثير (٥: ٣١٥ - ٣١٧).
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٢: ٢٧٠).
- تاريخ الإسلام للذهبي (٢: ٣٣٣ - ٣٣٩).
- تذكرة الحفاظ للذهبي (١: ٣١ - ٣٥).
- تاريخ ابن كثير (٨: ١٠٣ - ١١٥).
- الإصابة لابن حجر (٧: ١٩٩ - ٢٠٧).
- تهذيب التهذيب لابن حجر (١٢: ٢٦٢ - ٢٦٧).
- شذرات الذهب لابن العماد (١: ٦٣ - ٦٤).

وقد لهج أعداء السنة، أعداء الإسلام، في عصرنا، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة، وتشكيك الناس في صدقه وفي روایته. وما إلى ذلك أرادوا، وإنما أرادوا أن يصلوا - زعموا إلى تشكيك الناس في الإسلام، تبعاً لسادتهم المبشرين. وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن، أو الأخذ بما صح من الحديث - في رأيهم. وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوربة وشرائعها. ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن، ليوافق تأويلهم هواهم وما إليه يقصدون !!.

وما كانوا بأول من حارب الإسلام من هذا الباب، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء =

قديماً. والإسلام يسير في طريقه قُدُّماً، وهم يصيرون ما شاؤا، لا يكاد الإسلام يسمعهم، بل هو إما ينخطاهم لا يشعر بهم، وإنما يدمّرهم تدميرًا.  
ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون! بفرق واحد فقط: أن أولئك الأقدمين، زائفين كانوا أم ملحدين، كانوا علماء مطلعين، أكثرهم من أصله الله على علم!!، أما هؤلاء المعاصرون فليس إلا الجهل والجرأة، وامتصاص ألفاظ لا يحسنونها، يقلدون في الكفر، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويـ !!.

ولقد رأيت الحاكم أبا عبدالله، المتوفى سنة ٤٠٥، حكى في كتابه المستدرك (٣): ٥١٣) كلام شيخ شيوخه، إمام الأئمة، أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، المتوفى سنة ٣١١، في الرد على من تكلم في أبي هريرة - فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء. وهذا نص كلامه:

«إنما يتكلم في أبي هريرة، لدفع أخباره، من قد أعمى الله قلوبهم، فلا يفهمون معاني الأخبار»:

«إما معطل جهمي، يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم - الذي هو كفر - فيشتمون أبا هريرة، ويرمونه بما الله تعالى قد نزهه عنه، تمويهاً على الرعاء والسفل، أن أخباره لا ثبت بها الحجة!».

«واما خارجي، يرى السيف على أمة محمد ﷺ، ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام، إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي ﷺ، خلاف مذهبهم الذي هو ضلال -: لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجـة وبرهـان، كان مفزعـه الـواقعـة فيـ أبي هـرـيرـة!».

«أو قـاريـ، اـعتـزلـ الإـسـلاـمـ وأـهـلـهـ، وـكـفـرـ أـهـلـ الإـسـلاـمـ، الـذـيـ يـتـبعـونـ الـأـقـدـارـ الـماـضـيـةـ، الـتـيـ قـدـرـهـ اللهـ تـعـالـىـ وـقـضـاـهـ قـبـلـ كـسـبـ الـعـابـدـ لـهـ، إـذـاـ نـظـرـ إـلـىـ أـخـبـارـ أـبـيـ هـرـيرـةـ، الـتـيـ قـدـ روـاهـ عنـ النـبـيـ ﷺـ فـيـ إـثـبـاتـ الـقـدـرـ: لمـ يـجـدـ بـحـجـةـ يـرـيدـ صـحـةـ مـقـالـتـهـ الـتـيـ هيـ كـفـرـ وـشـرـكـ، كـانـتـ حـجـتـهـ عـنـ نـفـسـهـ: أـخـبـارـ أـبـيـ هـرـيرـةـ لـاـ يـجـوزـ الـاحـجـاجـ بـهـ!».

«أـوـ جـاهـلـ، يـتـعـاطـيـ الـفـقـهـ وـيـطـلـبـهـ مـنـ غـيرـ مـظـانـهـ، إـذـاـ سـمـعـ أـخـبـارـ أـبـيـ هـرـيرـةـ فـيـماـ يـخـالـفـ مـذـهـبـ مـنـ قـدـ اـجـتـبـيـ مـذـهـبـهـ وـاخـتـارـهـ، تـقـلـيـداـ بـلـ حـجـةـ وـلـاـ بـرـهـانـ: تـكـلـمـ فـيـ أـبـيـ هـرـيرـةـ، وـدـفـعـ أـخـبـارـهـ الـتـيـ تـخـالـفـ مـذـهـبـهـ، وـيـحـتـجـ بـأـخـبـارـهـ عـلـىـ مـخـالـفـيـهـ، إـذـاـ كـانـتـ أـخـبـارـهـ

## ٧١١٩ - أخبرنا هشيم بن بشير أخبرنا عبد الله بن أبي صالح

موافقة لذهبة !!

«وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها !! أنا ذاكر بعضاها،  
بمشيئة الله عز وجل» .

ثم قال الحاكم: «ذكر الإمام أبو بكر، رحمه الله تعالى، في هذا الموضع، حديث عائشة الذي تقدم ذكرى له، وحديث أبي هريرة «عذبت امرأة في هرة» و «من كان مصلباً بعد الجمعة» وما يعارضه من حديث ابن عمر، وبالوضوء مما مست النار. ذكرها والكلام عليهما يطول».

و الحديث عائشة الذي يشير إليه، رواه الحاكم قبل ذلك (٣: ٥٠٩) : «عن عائشة: أنها دعت أبي هريرة، فقالت له: يا أبي هريرة، ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي ﷺ؟ هل سمعت إلا ما سمعنا؟ وهل رأيت إلا ما رأينا؟!، قال: يا أماه، إنه كان يشغلك عن رسول الله ﷺ المرأة والمكحولة والتصنّع لرسول الله ﷺ، واني، والله، ما كان يشغلني عنه شيء» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وفيما قلنا هنا مقنع لمن هدى الله.

(٧١١٩) إسناده صحيح، عبد الله بن أبي صالح: هو أيضاً «عبداد بن أبي صالح»، عرف بالاسمين: «عبداد» و «عبد الله». وهو ثقة، وثقة ابن معين وغيره، وضعفه على بن المديني. وأخرج له مسلم في الصحيح هذا الحديث، وليس له غيره في الكتب الستة. هو أخوه «سهيل بن أبي صالح»، أبوهما «أبو صالح السمان»، واسمه «ذكوان» ويشتبه «عبد الله» هنا في الاسم والنسب، بأبي الزناد، التابعي المشهور، فإن اسمه أيضاً «عبد الله ابن ذكوان». وهذا غير ذاك. والحديث رواه مسلم (٢: ١٧) بإسنادين، وأبو داود (٣٢٥٥: ٢١٨) عن المعبود، والترمذى (٢: ٢٨٥)، وابن ماجة (١: ٣٣٣) بإسنادين، كلهم من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وفي أحد إسنادي مسلم وأبي داود وابن ماجة «عبداد بن أبي صالح»، وفي الآخر «عبد الله بن أبي صالح». وقال أبو داود: «هما واحد: عبد الله بن أبي صالح، وعبداد بن أبي صالح». وقال الترمذى: «هذا حديث =

ذكوان عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يميتك على ما يصدقك به صاحبك».

٧١٢٠ - حديث هشيم حديثنا منصور وہشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «البئر جبار، والمعدن جبار، والعمماء جبار، وفي الركاز الخمس».

٧١٢١ - أخبرنا هشيم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي

حسن غريب، لا نعرف إلا من حديث هشيم عن عبد الله بن أبي صالح، وعبد الله: هو أخوه سهيل بن أبي صالح».

(٧١٢٠) إسناده صحيح، منصور: هو ابن زاذان. هشام: هو ابن حسان. ابن سيرين: هو محمد. والحديث رواه أيضاً أصحاب الكتب الستة، كما في المتنقى (٢٠١٣). «الجبار»، بضم الجيم وتحقيقباء الموحدة: الهدر. يعني أن الجرح الذي يكون من هذه الأشياء هدر، ليس فيه دية. «المعدن»: الموضع الذي يستخرج منه جواهر الأرض، كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك. قاله ابن الأثير، «العمماء»: قال ابن الأثير: «البهيمة، سميت به لأنها لا تتكلم، وكل ما لا يقدر على الكلام فهو أعجم ومستعجم». الركاز: سبق حكمه في أحاديث كثيرة، منها (٦٩٣٦، ٢٨٧١).

(٧١٢١) إسناده صحيح، أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. والحديث رواه البخاري (١٠: ٣٥٩ - ٣٦٠ فتح)، من طريق شعيب، ومسلم (٢: ٢١٣) من طريق ابن عيينة، ومن طريق معمر، وأبو داود (٤٥٢١٨: ٥٢٤) عن المعبود، والترمذى (٣: ١١٩)، كلها من طريق ابن عيينة أيضاً - ثلاثتهم عن الزهري، بهذا الإسناد. ولكن في روایتهم جميعاً: «الأقرع بن حابس» بدل «عيينة بن حسن». وكذلك سيأتي في المسند (٧٢٨٧)، من روایة ابن عيينة، و (٧٦٣٦)، من روایة معمر، و (١٠٦٨٤)، من روایة محمد بن أبي حفصة - ثلاثتهم عن الزهري، به، وفيه: «الأقرع بن حابس». وعيينة والأقرع: كلها من المؤلفة قلوبهم، وكلها كان له عشرة من الولد ولكن روایة أربعة: شعيب، وابن عيينة، ومعمر، وابن أبي حفصة، أرجح من هذه الروایة =

هريرة، قال: دخل عبيدة بن حصن على رسول الله ﷺ، فرأه يقبل حسناً أو حسيناً، فقال له: لا تقبله يا رسول الله، لقد ولد لي عشرة، ما قبلت أحداً منهم!، فقال رسول الله ﷺ: «إن من لا يرحم لا يرحم».

٧١٢٢ - حدثنا هشيم عن شعيب عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، قال: مَرْ بِقَوْمٍ يَتَوَضَّؤُونَ، فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوَضْوَءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا

التي انفرد بها هشيم. وهو ثقة حافظ معروف، وفي روايته عن الزهرى كلام، أنه لم يكتب ما سمعه منه، أو كتبه في صحيفة بمكة، فحملتها الريح فطرحتها، فلم يجدوها، وحفظ منها تسعه أحاديث. فلعله عن ذلك كان خطأ في هذه الرواية. ومن عجب أن الحافظ لم يشر إلى رواية هشيم هذه! مع شدة تبعه ودقته، وحرصه على الإشارة إلى اختلاف الروايات. قوله «من لا يرحم لا يرحم»: قال الحافظ في الفتح: «هو بالرفع فيهما على الخبر. وقال عياض: هو للأكثر. وقال أبو البقاء: «من» موصولة، ويجوز أن تكون شرطية، فيقرأ بالجزم فيهما». فائدة: وهم القسطلاني في شرح البخاري (١٤: ٩) إذ زعم أن هذا الحديث من أفراد البخاري. وهو عند مسلم وأبي داود والترمذى، كما ذكرنا.

(٧١٢٢) إسناده صحيح، محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي، مولاهم، أبو الحرت، المدنى، سكن البصرة، وهو تابعى ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخارى في الكبير (١١١٢ - ٨٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٥٧/٢٣). وهو غير «محمد بن زياد الألهانى الحمصى»، الذى مضت ترجمته في (٦٨٥١). ولم يرو له الشیخان. ولكن الحافظ وهم في الفتح (١: ٢٣٣)، فخلطهما، إذ قال عند شرح هذا الحديث: «هو الجمحي المدنى الألهانى الحمصى»!!، وهو سهو منه، رحمة الله. والحديث رواه البخارى (١: ٢٣٣ فتح)، ومسلم (١: ٨٤)، كلاهما من طريق شعبة عن محمد بن زياد، به، ونسبه الجد في المتنى (٢٧٧) لمسلم وحده، في حين أنه عند أحمد والبخارى، فهو متافق عليه في اصطلاحه. وقد مضى معناه من مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، مراراً آخرها (٧١٠٣).

القاسم عليه السلام يقول: «ويل للأعقاب من النار».

٧١٢٣ — حديث هشيم حدثنا أبو بشر عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، والله أعلم أقال الثالثة أم لا، ثم يحيى قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا».

٧١٢٤ — حديث هشيم حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن

(٧١٢٣) إسناده صحيح، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية، واسم أبيه «إياس». مضت ترجمته (٦٢٥٩). ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٧٣/١١) ووقع هنا في (ح) «حدثنا بشر»، بحذف «أبو»، وهو خطأً مطبعي واضح. عبد الله بن شقيق: هو العقيلي البصري. والحديث رواه مسلم (٢٧١) بإسنادين من طريق هشيم، ورواه أيضًا بإسنادين من طريق شعبة وأبي عوانة— ثلاثتهم عن أبي بشر، بهذا الإسناد. وسيأتي من طريق شعبة (٩٣٠٧، ١٠٢١٤). وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٢١٧)، وما يأتي في مسند أبي هريرة (٨٤٦٤، ٨٨٤٤). السمانة، بفتح السين وتحقيق الميم: مصدر كالسمن، بكسر السين وفتح الميم، نقىض الهزال.

(٧١٢٤) إسناده صحيح، يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، الأنصاري النجاري المدني: سبق توثيقه (٩٩٢، ٥٨٢٨). أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري الخزرجي النجاري القاضي: إمام ثقة كثير الحديث، قال مالك: «لم يكن عندنا أحد بالمدينة عنده من علم القضاء ما كان عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وكان ولاه عمر ابن عبدالعزيز، وكتب إليه أن يكتب له من العلم، من عند عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد، ولم يكن بالمدينة أنصاري أمير غير أبي بكر بن حزم». ترجمه البخاري في الكني (رقم ٥٨). عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم، أمير المؤمنين، الإمام العادل، أحد الخلفاء الراشدين: إمام ثقة مأمون، له فقه وعلم وورع. وهو غني عن الثناء والتعريف. أمها «أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب». أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحarth بن هشام بن المغيرة، الخزومي القرشي: سبق توثيقه (١٧٤٠)، =

محمد، يعني ابن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحarth بن هشام عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجد عين ماله عند رجل قد أفلس، فهو أحقُّ به مِنْ سواه».

**٧١٢٥** – حدثنا هشيم عن زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانت الدابة مرهونة، فعلى المرتهن علفها، ولبن الدر يشرب، وعلى الذي يشربه نفقته، ويركب».

**٧١٢٦** – حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن يوسف، أو عن أبيه عبدالله

ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكني (برقم ٥١)، وابن سعد في الطبقات (١٣٣/٢١٢، و ١٥٣/٥ – ١٥٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٤: ٧٢ – ٧٣). والحديث رواه الجماعة، كما في المتنقى (٢٩٩١).

(٧١٢٥) إسناده صحيح، ذكرها: هو ابن أبي زائد، سبق توثيقه (٢٠٥٥)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٩٣/٢١١ – ٥٩٤). وال الحديث رواه البخاري، ب نحو (٥: ١٠١ – ١٠٢)، من رواية أبي نعيم، ومن رواية عبدالله بن المبارك، كلامها عن ذكرها، بهذا الإسناد. ورواه ب نحوه أيضاً، الجماعة إلا مسلماً والنمسائي، كما في المتنقى (٢٩٧٦). وأما هذه الرواية، رواية هشيم عن ذكرها، فقد نسبها صاحب المتنقى لـأحمد فقط. وأشار الحافظ في الفتح (٥: ١٠٢) إلى أن الطحاوي رواها من طريق إسماعيل بن سالم الصائغ عن هشيم، وأن ابن حزم طعن فيها بأنها من تخلط إسماعيل، وتعقبه لأنـأـحمدـ روـاهـاـ كذلكـ، وهيـ هـذـهـ الـروـاـيـةـ، وبـأنـ الدـارـاقـطـنـيـ روـاهـ أيضاًـ، منـ طـرـيقـ زيـادـ بنـ أـلـيـوبـ عنـ هـشـيمـ. الدرـ: قالـ الحـافـظـ: «بـفتحـ المـهمـلةـ وـتـشـدـيدـ الرـاءـ: مـصـدـرـ، بـمـعـنـىـ الدـارـةـ، أـيـ ذـاتـ الضـرـعـ. وـقـوـلـهـ (ـلـبـنـ الدـرــ): هوـ مـنـ إـضـافـةـ الشـيءـ إـلـىـ نـفـسـهـ».

(٧١٢٦) إسناده صحيح، خالد: هو ابن مهران الحنـاءـ، سـبقـ تـوـثـيقـهـ (١٤٥٤)، وـنـزـيدـ هناـ أنهـ تـرـجمـهـ البـخـارـيـ فـيـ الـكـبـيرـ (١٥٩١/٢)، وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فـيـ الجـرـحـ وـالـعـدـدـلـ (٣٥٢/٢١١ – ٣٥٣). يوسف: هوـ اـبـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الـحـرـثـ الـأـنـصـارـيـ، اـبـنـ أـحـتـ =

ابن الحزث، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اختلفوا في الطريق رفع من بينهم سبعة أذرع».

## ٧١٢٧ - حدثنا هشيم حدثنا أبو الجheim الواسطي عن الزهري عن

محمد بن سيرين، سبق توثيقه (٢٤١١). أبوه، عبدالله بن الحزث، سبق توثيقه (٢١٣٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣١٢٢). وقد روى خالد الحذاء عن يوسف وعن أبيه عبدالله بن الحزث. ولكن الشك الذي هنا، إنما هو - عندي - وهم من أحد رواة المستند. فإن يوسف بن عبدالله لم يرو عن أحد من الصحابة إلا أنس بن مالك، وإنما روى هذا الحديث عن أبيه عن أبي هريرة. وقد رواه مسلم في صحيحه (٤٧٤ : ١)، من طريق عبدالعزيز بن الخطّار عن خالد الحذاء عن يوسف بن عبدالله عن أبيه عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: «إذا اختلفتم في الطريق، جعل عرضه سبع أذرع». وسيأتي من أوجه آخر عن أبي هريرة بنحوه (٩٥٣٣)، (١٠٠١٣)، (١٠١٣٩)، (١٠٤٢٢)، (١٠٤٢١).

وكذلك رواه الجماعة إلا النسائي، كما في المتنقى (٣٠١٨). وانظر فتح الباري (٥ : ٨٥)، وما مضى في مستند ابن عباس (٢٩١٤).

(٧١٢٧) إسناده ضعيف جداً، أبو الجheim الواسطي: هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا «أبو الجheim» بالتصغير، ونسبته واسطياً. وفي نسخة بهامش (م) «أبو الجهم»، بالتكتير، وهو موافق لكتير من المراجع، كما سند ذكر، إن شاء الله. وفي كثير من المراجع أيضاً أنه «الإيادي». وأيّاً ما كان فهو ضعيف جداً. وفي الكني للبخاري (رقم ١٥٤): «أبو الجهم الإيادي»: قال مسند: حدثنا هشيم قال حدثنا شيخ يكفي أبو جهم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: صاحب لواء الشعراء إلى النار أمرؤ القيس، لأنّه أول من أحكم الشعر». وهناك راوٍ آخر اسمه «صبيح بن عبدالله، أو ابن القاسم، الإيادي» كنيته «أبو الجهم»، قال الدولابي في الكني (١ : ١٣٦): «أبو الجهم صبيح بن القاسم الكوفي، عن سعيد ابن المسيب وسعيد بن جبیر، روی عنه أبو معاویة»، وقال أيضاً (١ : ١٣٧): «حدثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معین يقول: قد روی هشيم عن صبيح، وهو أبو الجهم، وليس هو أبو الجهم الذي يروی عنه حديث أمرؤ القيس»، فدلّ هذا على =

**أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرئ القيس صاحب**

أن هشيمًا روى عن أبي الجهم صبيح، كما روى هنا عن أبي الجهم الآخر راوي  
حديث أمرئ القيس. فأوقعهم هذا في الاشتباه، إذ جعله بعضهم راوياً واحداً. فذكره  
الذهبي في الميزان (١ : ٤٦٣) في اسم «صبيح»، وجزم بأن له حديث امرئ القيس، ثم  
أحال على باب الكنية، فذكره فيه (٢ : ٣٥٢)، دون أن يذكر أن اسمه «صبيح». وتبعه  
الحافظ في لسان الميزان (١ : ١٨١) في الأسماء، ثم (٣ : ٣٥٩ - ٣٦٠) في الكنى.  
ولكن الحافظ تدارك ذلك، وحرر أنهما اثنان، واعترف بأنه تبع الذهبي، وفصل القول  
فيه، في التعجيز (ص ٤٧٢ - ٤٧٣). والحق أن «صبيح بن القاسم»، وكنيته «أبو  
الجهم»، راوٍ آخر غير الذي هنا، ترجمته البخاري في الكبير (٢ / ٣١٩)، وابن أبي  
حاتم في الجرح والتعديل (١ / ٤٥١)، ولم يشر واحد منهما إلى الاشتباه بينه وبين  
الراوي هنا. وأن «صبيح بن القاسم» أيضًا غير «صبيح بن عبد الله»، فرق البخاري بينهما،  
فترجم «بن عبد الله» قبل «بن القاسم». وذكرهما معاً في «باب صبيح» بضم الصاد،  
وحكى في «بن القاسم» عن علي بن المديني أنه ذكره بفتحها. وفرق ابن أبي حاتم  
بينهما بأكثر من هذا: فذكر «صبيح بن عبد الله» في الصاد المضمة (٢ / ٤٤٩)،  
وذكر «صبيح بن القاسم» في الصاد المفتوحة. ولم يذكر واحد منهما، ولا ذكر  
الدولاني في الكنى، أن «صبيح بن عبد الله» يمكن «أبا الجهم»، حتى يشتبه مع «صبيح  
ابن القاسم أبي الجهم» !!!، و«أبو الجهم» راوي هذا الحديث: قال فيه أبو زرعة الرازي:  
«واه»، وقال ابن عدي: «شيخ مجھول، لا يعرف له اسم، وخبره منكراً، ولا أعرف له  
غيره». وقال ابن عبد البر: «لا يصح حديثه». وقد ترجمة ابن حبان في (كتاب المخروجين  
من المحدثين) المشهور بكتاب (الضعفاء)، فجود ترجمته، وروى فيها هذا الحديث عن  
(المسنن)، قال: «أبو الجهم: شيخ من أهل واسط، يروى عن الزهري ما ليس من حديثه،  
روى عنه هشيم بن بشير. لا يجوز الاحتجاج بروايته إذا انفرد. روى عن الزهري عن أبي  
سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرئ القيس صاحب لواء الشعراء إلى  
النار». حدثنا محمد بن عبد الرحمن السامي حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا هشيم عن  
أبي الجهم. وحدثنا أبو يعلى حدثنا يحيى بن معين حدثنا هشيم». والحديث ذكره ابن =

كثير في التاريخ (١١٨: ٢) عن هذا الموضع من المسند، ولكن وقع الإسناد فيه محرقاً من الطابع. ثم قال ابن كثير: «وقد روى هذا الحديث عن هشيم جماعة كثيرون، منهم: بشر بن الحكم، والحسن بن عرفة، وعبدالله بن هرون، أمير المؤمنين المأمون أخوه الأمين، ويحيى بن معين. وأخرجه ابن عدي من طريق عبدالرازق عن الزهري، به. وهذا منقطع، ورد من وجه آخر عن أبي هريرة. ولا يصح من غير هذا الوجه». ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩: ٨) عن هذا الموضع، وقال: «رواه أحمد والبزار، وفي إسناده أبو الجheim شيخ هشيم بن بشير، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح». وذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ١٦٢٤)، ونسبة لأحمد، ولم يتكلم عليه، وضعفه المناوي، نقلًا عن الهيثمي والذهبي. والوجه الآخر عن أبي هريرة، الذي أشار إليه ابن كثير: هو ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٩: ٣٧٠) من طريق جنيد بن حكيم الدقاد عن أبي هفان الشاعر عن الأصممي عن ابن عون عن محمد - هو ابن سيرين - عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف أيضًا:

أبو هفان الشاعر: هو عبدالله بن أحمد بن حرب المهزمي، ترجمته الخطيب كما أشرنا، وترجمته الحافظ في لسان الميزان (٣: ٢٤٩ - ٢٥٠)، وقال: «كان كبيراً في الأدب، لكنه أتى عن الأصممي بخبر باطل»، ثم ذكر هذا الحديث. وأشار إليه في الكني من اللسان أيضًا (٦: ٤٤٩)، وكذلك ذكره الذهبي في الكني في الميزان (٣: ٣٨٥)، وقال: «حدث عن الأصممي بخبر منكر، قال ابن الجوزي: لا يغول عليه». و«هفان»: بفتح الهاء، ويقال بكسرها، كما في شرح القاموس (٦: ٢٧٥). و«المهزمي»: بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الزاي، كما ضبطه ابن الأثير في اللباب (٣: ١٩٤). بل إن راوية عن أبي هفان الشاعر، وهو جنيد بن حكيم بن جنيد أبو بكر الأزدي الدقاد، فيه كلام أيضًا، ذكره الدارقطني فقال: «ليس بالقوى». انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٧: ٢٤١)، ولسان الميزان (٢: ١٤١). وهناك قصة يذكرها الأدباء، فيها هذا المعنى أيضًا، ينسبون فيها إلى رسول الله ﷺ أنه قال في شأن أمرئ القيس: «ذاك رجل مذكور في الدنيا، شريف فيها، منسي في الآخرة، خامل فيها، يجيء يوم القيمة معه لواء الشعراء إلى النار». نقلها ابن قتيبة في عيون الأخبار (١: ١٤٣).

## ٧١٢٨ - حدثنا هشيم عن / سيار عن جبر بن عبيدة عن أبي

- (١٤٤) عن ابن الكلبي، وذكرها عنه أيضاً في الشعر والشعراء (٧٤ - ٧٥) بتحقيقنا، ونقلها صاحب الأغاني - وهو غير ثقة - في قصة أخرى من وجه آخر، ونقلها ياقوت في معجم البلدان (٤٢١ : ٤٢٢)، وقال: «هذا من أشهر الأخبار!!»، وتعقبته في تعليقي على الشعراء، بأنها غير معروفة عند المحدثين، وهم الحجة فيما ينسب إلى رسول الله ﷺ من الأخبار، ثم وجدت الحافظ ابن كثير ذكرها في التاريخ (٢) أن ابن عساكر رواها من طريق ابن الكلبي بإسناده إلى «عفيف الكندي». وذكرها الهيثمي في مجمع الروايد (١١٩ : ١١٩) عن عفيف الكندي، ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير، من طريق سعد بن فروة بن عفيف عن أبيه عن جده، ولم أجده من ترجمتهم» !!، وأشار إليها الحافظ في الإصابة (٤ : ٢٤٩)، من روایة ابن الكلبي أيضاً. وهذا - كما ترى - إسناد مظلم، لا تقوم به حجة، بل لا تقوم له قائمة. وإنما هي - كلها - روايات ضعاف متهاقة، يضعف بعضها بعضاً.

(٧١٢٨) إسناد صحيح، سيار، بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية: هو أبو الحكم الواسطي، سبق، سبق توبيقه (٣٥٥٢)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١٦٢/٢٢)، وابن أبي حاتم (٢٥٤/١٢ - ٢٥٥). ووقع في (ح) «يسار»، وهو خطأ مطبعي، صحيحناه من (ك) م).

جبر بن عبيدة: هو الشاعر، وهو تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير (٢٤٢/٢١) فلم يذكر فيه جرحاً، وابن أبي حاتم (٥٣٣/١١) فلم يجرحه أيضاً، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ١٥٧). وزعم الذهي في الميزان (١ : ١٨٠) أنه أتى «بخبر منكر، لا يعرف من ذا»، وحديثه: وعدنا بغزوة الهند» !!، وكذلك نقل الحافظ في التهذيب (٢) (٥٩) عمما قرأ بخط الذهي ولست أدرى بم جاء للذهبي نكر الخبر؟، ولم ينكره البخاري ولا غيره من قبله، ولم يجرحوا هذا التابعي شيء !، ما هو إلا التحكم. «جر»: بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة، على ذلك انفتقت أصول المسند هنا، وكذلك ذكره البخاري وابن أبي حاتم في «باب جبر». وذكر النسائي في السنن في أحد إسنادي هذا الحديث أن أحد الرواة قال «جيبر» بالتصغير. ونقل الحافظ في التهذيب عن ابن عساكر =

هريرة، قال: وعدنا رسول الله ﷺ في غزوة الهند، فإن استشهدت كنت من خير الشهداء، وإن رجعت فأنا أبو هريرة المحررة.

## ٧١٢٩ — حدثنا هشيم أخبرنا العوام بن حوشب عن عبدالله بن

أنه حكى هذا عن «بعض النسخ من كتاب الجهاد من النسائي» !، وليس كذلك، بل هو أحد روایتين فيه، كما ذكرنا. « Ubieda »: بفتح العين المهملة، كما ضبطه الحافظ في التقريب، وكذلك ضبط بهامش إحدى نسخ المشتبه المخطوطة، كما ذكر بهامش المطبوعة (ص ٣٤٢) نقلًا عن المزي. والحديث رواه الحاكم في المستدرك (٥١٤ : ٣) من المسند، من طريق عبدالله بن أحمد عن أبيه، بهذا الإسناد. ولم يتكلّم عليه هو ولا الذهبي. ورواه النسائي (٦٤ : ٢)، من طريق زيد بن أبي أنيسة عن سيار، ومن طريق هشيم عن سيار، بنحوه، وأشار إلى أن الطريق الأولى فيها « جبير » بدل « جبر ». وأشار إليه البخاري في الكبير كعادته في الإيجاز، قال: « جبر بن عبيدة، عن أبي هريرة، قال: وعدنا النبي ﷺ غزوة الهند، قاله هشيم عن سيار أبي الحكم ». وسيأتي نحوه بمعناه، مطولاً، من وجه آخر (٨٨٠٩)، من رواية الحسن عن أبي هريرة. قوله « المحررة »، كذا هو بالباء في آخره، في (ح م)، وكتب بالهامش فيما أنه كذلك في نسختين. وفي (ك) وروايتي الحاكم والنسائي « المحرر » بدون الباء. وفي النهاية: « المحرر، أي المعتق ». وفي الرواية الآتية (٨٨٠٩): « رجعت وأنا أبو هريرة المحرر، قد أعتقني من النار ». وما من بأس في زيادة الباء، تكون للمبالغة، كما في « علامه » ونحوها.

(٧١٢٩) إسناده صحيح، على ما أعلوه به من علة لا ثبٰٰ على النقد، كما سبّبن، إن شاء الله. العوام بن حوشب: ثقة معروف ثبت، روى له أصحاب الكتب الستة، سبق توثيقه (٣٦٦٦)، وزريد هنا (١٢٢٨، ٥٤٦٨). عبدالله بن السائب: هو الكندي، سبق توثيقه (٤٥٥)، وأنه وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرها، وأنه روى له مسلم في صحيحه حديثاً في المزارعة (١٨٩ : ١)، والنسائي حديثاً آخر في تبليغه عليه السلام سلام أمته (١ : ٤٥٥)، وهو الحديث الذي مضى (٣٦٦٦)، وليس له في الكتب الستة غيرهما. وفي التهذيب قول آخر بأنه « الشيباني »، والظاهر أنه خطأ، لأن الشيباني آخر غيره، ترجمة ابن أبي حاتم =

**السائل عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاه المكتوبه إلى الصلاه التي بعدها كفارة لما بينهما، قال: والجمعة إلى الجمعة، والشهر إلى الشهر،**

(٦٥ / ٢) خامس خمسة يسمون «عبد الله بن السائب»، وذكر في «الشيباني» أنه يروي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، وذكر أنه مجهول. وفي التهذيب أيضاً في ترجمته الكندي أنه يروي «عن أبي هريرة، أو عن رجل عنه». وهذه إشارة إلى العلة التي سند كرها وبين ضعفها. وترجم ابن أبي حاتم للكندي، وذكر توثيقه، ثم أفرد ترجمة أخرى، هي التي تبعها صاحب التهذيب في هذه الإشارة، فقال ابن أبي حاتم: «عبد الله ابن السائب، روى عن رجل عن أبي هريرة، روى عنه العوام بن حوشب. سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: يقولون: هو الكندي». فهذه الترجمة الأخرى مبنية على الرواية الضيفية المرجوة، التي أعلوا بها هذا الحديث. وال الصحيح أنه رجل واحد، روى عن أبي هريرة مباشرة هذا الحديث، ليس بينهما واسطة. ولذلك ترجمة ابن حبان في الثقات (ص ٢٤٠) ترجمة واحدة، لم يذكر هذا التردد الذي ذكره ابن أبي حاتم وتبعه فيه صاحب التهذيب. وأما قول الحاكم - فيما سندكر بعد - : «فقد احتاج مسلم بعد الله ابن السائب بن أبي السائب الأنباري»، وموافقة الذهبي إيه، فإنه سهو منهما! لأن الذي احتاج به مسلم هو «عبد الله بن السائب الكندي». ولا يوجد في الرواة من يسمى «عبد الله ابن السائب بن أبي السائب الأنباري». بل ذلك «عبد الله بن السائب بن أبي السائب الخزومي قارئ أهل مكة»، وهو قرضي، له ولأبيه صحبة. والحديث سيأتي بنحوه (١٠٥٨٤)، رواه أحمد عن يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب: «حدثني عبد الله بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٢٢٤) مختصراً، وقال: «في الصحيح بعضه». ثم قال: «رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم». فهو يشير إلى الإسناد (١٠٥٨٤). فظاهر هذا: أن عبد الله بن السائب لم يروه عن أبي هريرة، إنما رواه عن رجل مبهم من الأنصار عن أبي هريرة. ولكن تتبع الروايات يرينا أن هذه الزيادة زيادة الرجل المبهم في الإسناد، خطأ، أو هي محل شك كبير في صحتها على الأقل! فقد روى الحاكم في المستدرك (١١٩ - ١٢٠) هذا الحديث، بنحو اللفظ الذي هنا، من طريق سعيد بن مسعود: «حدثنا يزيد بن هرون أباينا العوام بن

يعني رمضان إلى رمضان، كفارة لما بينهما، قال: ثم قال بعد ذلك: إلا من ثلاثة، قال: فعرفت أن ذلك الأمر حدث: إلا من الإشراك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنة، قال: أما نكث الصفة: أن تبایع رجلا ثم تخالف إليه، تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة: فالخروج من الجماعة».

حوشب عن عبدالله بن السائب الأنباري عن أبي هريرة، فذكره. ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتاج مسلم بعد الله بن السائب بن أبي السائب الأنباري، ولا أعرف له علة». ووافقه الذهبي. ثم رواه الحاكم مرة أخرى (٤: ٢٥٩) مختصرًا، لم يذكر فيه «الجمعة» ولا «رمضان» - من طريق عمرو بن عون الواسطي: حدثنا إسحق بن يوسف حدثنا العوام بن حوشب عن عبدالله بن السائب عن أبي هريرة، به. ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي أيضًا. فالإسناد الأول للحاكم، هو من طريق يزيد بن هرون، شيخ أحمد في الإسناد (١٠٥٨٤)، الذي فيه زيادة الرجل المبهم بين عبدالله بن السائب وأبي هريرة، ومع ذلك خلا من ذكر هذا الرجل المبهم. ولو عرفنا ترجمة الراوي عن يزيد بن هرون عند الحاكم، وهو «سعید بن مسعود» لاستطعنا أن نزعم أنه اختلف في هذا الإسناد على يزيد، بين الراوين عنـه، وهـما: الإمام أـحمد، وسعـید بن مـسـعـود، وإن لم نـسـطـعـ أن نـجـزـمـ بـتـرجـيـحـ روـاـيـةـ ذـاكـ «ـسعـیدـ بنـ مـسـعـودـ»ـ عـلـىـ روـاـيـةـ أـحـمدـ.ـ إـلاـ أـنـهـ قدـ تـسـوقـنـاـ إـلـىـ الطـنـ بـأـنـ يـزـيدـ بنـ هـرـونـ شـكـ فـيـ الإـسـنـادـ أـوـ نـسـيـ،ـ فـرـواـهـ عـلـىـ الـوـجـهـيـنـ:ـ مـرـةـ بـزـيـادةـ الرـجـلـ المـبـهـمـ،ـ وـرـمـةـ بـحـذـفـهـ.ـ وـلـكـ «ـسعـیدـ بنـ مـسـعـودـ»ـ هـذـاـ لـمـ أـجـدـ لـهـ تـرـجـمـةـ وـلـاـ ذـكـرـاـ أـبـداـ،ـ فـيـماـ بـيـنـ يـدـيـ مـنـ مـرـاجـعـ،ـ وـلـاـ أـعـرـفـ مـنـ هـوـ؟ـ فـلـاـ أـسـتـطـعـ أـنـ عـقـدـ مـقـارـنـةـ بـيـنـ روـاـيـةـ إـلـاـمـ أـحـمدـ.ـ إـلاـ أـنـ روـاـيـةـ هـشـيمـ،ـ التـيـ هـنـاـ (٧١٢٩ـ)،ـ تـابـعـتـ «ـسعـیدـ بنـ مـسـعـودـ»ـ هـذـاـ،ـ فـيـ حـذـفـ الرـجـلـ المـبـهـمـ بـيـنـ عـلـيـهـ بـنـ السـائـبـ وـأـبـيـ هـرـيرـةـ.ـ وـهـشـيمـ صـنـوـرـ يـزـيدـ بنـ هـرـونـ فـيـ الحـفـظـ وـالـإـتقـانـ،ـ إـنـ لـمـ يـزـدـ عـلـيـهـ،ـ بـلـ قـدـ زـادـ عـلـيـهـ بـشـهـادـةـ الـأـئـمـةـ الـكـبـارـ.ـ فـرـوـيـ الـبـخـارـيـ فـيـ الـكـبـيرـ (٤/٢٤٢ـ)ـ عـنـ عـلـيـهـ بـنـ الـمـبـارـكـ،ـ قـالـ:ـ «ـمـنـ غـيرـ الـدـهـرـ حـفـظـهـ فـلـمـ يـغـيرـ حـفـظـ هـشـيمـ»ـ.ـ وـفـيـ التـهـذـيبـ (٦١ـ:ـ ٦٠ـ)ـ:ـ «ـقـالـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ مـهـدـيـ:ـ كـانـ هـشـيمـ أـحـفـظـ لـلـحـدـيـثـ مـنـ سـفـيـانـ الثـورـيـ»ـ،ـ «ـوـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ:ـ سـئـلـ أـبـيـ عـنـ هـشـيمـ وـيـزـيدـ بـنـ هـرـونـ؟ـ فـقـالـ:ـ هـشـيمـ أـحـفـظـهـمـاـ»ـ.ـ وـغـيرـ ذـلـكـ =

**٧١٣٠** — حدثنا هشيم عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «شدَّ الحرَّ من فيع جهنم، فأبردوا بالصلاه».

**٧١٣١** — حدثنا هشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي

كثير، وكفي بهؤلاء حجة وشهاده. فإذا اختلف هشيم ويزيد في هذا الإسناد، فهو متصل عن عبدالله بن السائب عن أبي هريرة، أم منقطع يدخله رجل منهم بينهما؟، حكمتنا بترجح رواية هشيم المتصلة. فضلاً عن أنه اختلف على يزيد في روايته، وإن كان راوي الرواية الأخرى غير معروف لنا حاله، إلا أن رواية هشيم تؤيد روايته. ثم جاءت رواية الحاكم الأخرى قاطعة في ترجيح ما رجحنا من رواية هشيم، إذ رواه من طريق حافظ ثقة مأمون، هو إسحاق بن يوسف الأزرق، رواه عن العوام بن حوشب، متصلة برواية هشيم. فصح الإسناد متصلة، إن شاء الله. قوله «فعرفت أن ذلك الأمر حدث»: هكذا هو في الأصول الثلاثة: «الأمر»، بالألف واللام، وفي الرواية الآتية (١٠٥٨٤): فعرفنا أنه أمر حدث». وفي رواية الحاكم الأولى: «فعرفت أن ذلك من أمر حدث». ولم تذكر هذه الجملة في روايته الثانية. قوله «أما نكث الصفة»، في (ج) «أما من نكث الصفة»، وزيادة «من» غير جيدة، ولم تذكر في (ك)، فخذلها.

(٧١٣٠) إسناده صحيح، هشام: هو ابن حسان الأزدي القردوسى، أحد الأعلام، ثقة ثبت حافظ، ترجمة البخاري في الكبير (١٤ / ١٩٧ - ١٩٨)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (١٥٤). ابن سيرين: هو محمد. والحديث رواه الجماعة، بنحوه، كما في المتنقى (٥٣٤).

(٧١٣١) إسناده صحيح، عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: سبق أن رجحنا توثيقه في (١٦٧٤)، ونزيد هنا أنه ترجمة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٣ / ١١٧ - ١١٨). والحديث رواه أصحاب الكتب الستة، من غير وجه، عن أبي هريرة، بنحوه انظر البخاري (٩ : ١٦٤ - ١٦٥ فتح)، ومسلم (١ : ٤٠٠)، والترمذى (٢ : ١٧٩)، والمتنقى (٣٤٦٣). وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية عمر بن أبي سلمة هذه، ولكنه نسبها لابن المنذر، وفاته أن ينسبها للمسند. وانظر أيضاً ما مضى في مسند ابن عباس (٣٤٢١).

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «البَكْرُ تُسْتَأْمِرُ، وَالثَّيْبُ تُشَارِرُ»، قيل: يا رسول الله، إن البكر تستحب؟، قال: سكتها رضاها.

٧١٣٢ — حدثنا هشيم عن عمر بن أبي سلمة [عن أبيه] عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قصوا الشوارب، وأعفوا اللحى».

٧١٣٣ — حدثنا هشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة، يعني عن النبي ﷺ، كذا قال: أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها، أو على خالتها.

٧١٣٤ — حدثنا هشيم أخبرنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيام طعم وذكر الله»، قال مرة:

(٧١٣٢) إسناده صحيح، وقع في (ح) «عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة» بحذف [عن أبيه]، وهو خطأ مطبعي ظاهر، صححه من (ك م). والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٦١٢٧)، ونسبة لأحمد فقط. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ١٦٦) مطولاً، بلفظ: «إن أهل الشرك يغفون شواربهم ويحفون لحاظهم، فخالفوه، فأعفوا اللحى، وحفوا الشوارب» ثم قال: «رواه الطبراني بإسنادين، في أحدهما عمر بن أبي سلمة، وثقة ابن معين وغيره، وضعفه شعبة وغيره، وبقية رجاله ثقات». ثم ذكره مطولاً ضمن حديث آخر (ص ١٦٨)، ونسبة للطبراني في الأوسط بإسناد آخر ضعيف. وقد مضى معناه مراراً بإسناد صحاح، من حديث ابن عمر، آخرها (٦٤٥٦).

(٧١٣٣) إسناده صحيح، رواه الجماعة من أوجه عن أبي هريرة. انظر المتفق (٣٥١٣). وانظر أيضاً ما مضى في مستند عبدالله بن عمرو بن العاص، ضمن الحديث (٦٩٣٣)، (٦٩٩٢).

(٧١٣٤) إسناده صحيح، رواه ابن ماجة (١: ٢٧٠)، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، به، بلفظ «أيام أكل وشرب». ونقل السندي عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح على شرط الشيختين». وانظر ما مضى في مستند ابن عمر (٤٩٧٠).

أيامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ».

٧١٣٥ - حدثنا هشيم، قال: إن لم أكن سمعته منه، يعني الزهري، فحدثني سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عتيره في الإسلام، ولا فرع».

٧١٣٦ - حدثنا هشيم عن سيار عن أبي حازم عن أبي هريرة،

(٧١٣٥) إسناده صحيح، وشك هشيم في أنه سمعه من الزهري لا يؤثر، لأنه صرح بأنه إن لم يكن سمعه منه فقد سمعه من سفيان بن حسين عنه. فهو انتقال من ثقة إلى ثقة.

وسفيان بن حسين الواسطي: سبق توثيقه والإشارة إلى كلامهم في روایته عن الزهري (٤٦٣٤، ٤٨٠٧)، وما هو بكلام مؤثر، إذ ذكروا أنه سمع منه بالموسم!، كأنهم يرون أنه لم يتقدن الرواية عنه!، أما ما أخطأوا فيه وخالفوا أكثر منه أو أحفظوا، فنعم، وأما مطلقاً فلا. وهو في هذا الحديث بعينه لم يخطئ، فقد تابعه عليه غيره عن الزهري، كما سيأتي في تحريره إن شاء الله. وقد ترجم ابن أبي حاتم له في الجرح والتعديل (٢٢٧/١٢ - ٢٢٨). والحديث سيأتي بنحوه، مطولاً ومختصراً، (٧٢٥٥)، من روایة سفيان بن عيينة عن الزهري، و (٧٧٣٧، ٩٢٩٠، ١٠٣٦١)، من روایة معمر عن الزهري. ورواہ البخاري (٥١٦ - ٥١٥: ٩) من روایتي معمر وابن عيينة، ومسلم (١٢١: ٢) من روایة معمر. وقد مضى تفسير «العتيره» و «الفرع»، في حديث عبدالله ابن عمرو بن العاص (٦٧١٣). وانظر أيضاً (٦٧٥٩).

(٧١٣٦) إسناده صحيح، سيار: هو أبو الحكم العنزي أبو حازم: هو سلمان الأشعجي، مولى عزة الأشعجية، وهو تابعي ثقة، وثقة أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم، وهو صاحب أبي هريرة، جالسه خمس سنين، كما سيأتي عنه في المسند (٧٩٤٧). وترجمه البخاري في الكبير (١٣٨/٢٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٧/١٢ - ٢٩٨). وقال الحافظ في الفتح (٣: ٣٠٢): «قوله سمعت أبا حازم هو سلمان. وأما أبو حازم سلمة ابن دينار صاحب سهل بن سعد، فلم يسمع من أبي هريرة». والحديث رواه مسلم (١: ٣٨٢ - ٣٨٣) عن سعيد بن منصور عن هشيم، بهذا الإسناد. ورواہ =

قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَهِيئَتِهِ يَوْمَ ولدَتْهُ أُمُّهُ». ١٠٥٥٥

٧١٣٧ - حدثنا هشيم عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال سليمان بن داود: أطوف الليلة على مائة امرأة، تلد كل واحدة منها غلاماً يقاتل في سبيل الله، ولم يستثن، فما ولدت إلا واحدة منها بشق إنسان، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو استثنى لولده مائة غلام كلهم يقاتل في سبيل الله».

٧١٣٨ - حدثنا هشيم وإسماعيل بن إبراهيم عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي بثلاث، قال هشيم: فلا

البخاري (٣: ٣٠٢ - ٣٠٣)، من طريق شعبة عن سيار أبي الحكم، بهذا أيضاً. ورواه أيضاً البخاري (٤: ١٧)، ومسلم (١: ٣٨٢)، كلاهما من طريق شعبة، ومن طريق سفيان، كلاهما عن منصور عن أبي حازم، به. ورواه مسلم أيضاً، من طريق حرير عن منصور. قوله «فلم يرث»: قال الحافظ: «الرفث: الجماع، ويطلق على التعريض به، وعلى الفحش في القول. وقال الأزهري: الرفت: اسم جامع لكل ما يريد الرجل من المرأة». ثم استظرف الحافظ أن المراد به في الحديث ما هو أعم من الجماع ونحوه. ثم قال: «فائدة: فإنه الرفت مثلثة في الماضي والمضارع. والأفصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل». قوله «ولم يفسق»: قال الحافظ: «أي لم يأت بسيئة ولا معصية».

(٧١٣٧) إسناده صحيح، هشام: هو ابن حسان. ابن سيرين: هو محمد. والحديث رواه البخاري ومسلم من أوجه متعددة. انظر الفتح (٦: ٢٦، ٣٣٠، ١١: ٤٦٠، ٥٢٤، ١٣: ٣٧٧)، ومسلم (٢: ١٧ - ١٨) وقد أشار الحافظ في الفتح (٦: ٣٣٠) إلى رواية المسند هذه. قوله «ولم يستثن»: أي لم يقل «إن شاء الله». قوله «بشق إنسان»: أي بنصفه. والمراد - والله أعلم - أنه ضعيف لا يستطيع قتالاً ولا يغنى شيئاً.

(٧١٣٨) إسناده صحيح، الحسن: هو البصري الإمام التابعي الجليل الثقة. وهو الحسن بن أبي الحسن أبو سعيد مولى الأنصار، وأبواه: اسمه «يسار»، وأمه: «خيرة» مولاة أم سلمة.

أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمْوَاتٍ: بِالوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ،  
وَالغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

وترجمته حافلة، تحتاج إلى كتاب مفرد، ويكتفي قول عطاء بن أبي رياح: «إمام ضخم يقتدى به»، وقول قتادة: «ما رأت عيناي رجلاً قط كان أفقه من الحسن»، وقول بكر المزني: «من سره أن ينظر إلى أعلم عالم أدركناه في زمانه، فلينظر إلى الحسن». ولد الحسن سنة ٢١ قبل مقتل عمر بستين، ومات سنة ١١٠. ومصادر ترجمته كثيرة، منها: طبقات ابن سعد (١١٤/١٧ - ١٢٩) والكبير للبخاري (٢٨٧/١٢ - ٢٨٨)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢/١ ٤٠ - ٤٢)، والمراسيل له (ص ١٢ - ١٧)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (١: ٦٦ - ٦٧). وتاريخ الإسلام له (٣: ٩٨ - ١٠٦)، وتاريخ ابن كثير (٩: ٢٦٦ - ٢٦٧، ثم ٢٦٨ - ٢٧٤). وصرح الذهبي بأنه أفراد ترجمته في جزء مستقل. وقد نكلم العلماء كثيراً في سماع الحسن من بعض الصحابة، وأشارنا إلى بعض ذلك مراراً، منها في الأحاديث (٥٢١، ٩٤٠، ١٧٣٩، ٢٠١٨). ومن تحدثوا في سماعه منه فأكثروا: أبو هريرة. وسنشير إلى أقاويلهم ومن روواها: فروي ابن سعد في الطبقات (١١٥/١٧) عن علي بن زيد بن جدعان وعن يونس: «لم يسمع الحسن من أبي هريرة». وروي ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٣ - ١٤) عن شعبة: «قلت ليونس بن عبيد: الحسن سمع من أبي هريرة؟، قال: لا، ولا رأه قط». وروي عن أيوب، وعن علي بن زيد، قالا: «لم يسمع الحسن من أبي هريرة». وروي عن بهز: أنه سُئل عن الحسن: «من لقي من أصحاب النبي ﷺ؟، قال: سمع من ابن عمر حديثاً، ولم يسمع من أبي هريرة ولم يره». وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي هريرة ولم يره. قلت له: فمن قال: حدثنا أبو هريرة؟، قال: يخطئ». ثم أشار ابن أبي حاتم إلى رواية «ريعة بن كلثوم» لهذا الحديث (٧١٣٨) التي سندكرها في التخريج إن شاء الله، والتي يقول فيها: «سمعت الحسن يقول: حدثنا أبو هريرة إلخ، وأن أباه، أبا حاتم، قال: لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً!، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً!، ثم قال: «قلت لأبي: إن سالاً الخياط روى عن الحسن قال: سمعت أبا هريرة؟، قال:

هذا ما يبين ضعف سالم»!، وروى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤١/٢١) عن أبيه أيضاً: أنه نفى سماع الحسن من أبي هريرة. وروى ابن أبي حاتم أيضاً في المراسيل، قال: حدثنا صالح بن أحمد قال: قال أبي: قال بعضهم عن الحسن: حدثنا أبو هريرة!، قال ابن أبي حاتم: إنكاراً عليه أنه لم يسمع من أبي هريرة». وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء (ص ٢٢٩)، في ترجمة «سالم بن عبد الله الخياط»: «يقلب الأخبار، ويزيد فيها ما ليس منها، يجعل روايات الحسن عن أبي هريرة ساماً، ولم يسمع الحسن عن أبي هريرة شيئاً». وأكثر هذه الروايات منقول في التهذيب، في ترجمة الحسن. وهي - عندى - أقوال مرسلة على عواهنها، يقلد فيها بعضهم بعضاً، دون نظر إلى سائر الروايات التي ثبتت سماعه من أبي هريرة، ودون نظر إلى القواعد الصحيحة في الرواية: فإن الراجح عند أهل العلم بالحديث: أن المعاصرة كافية في الحكم بالاتصال، إلا أن يثبت في حديث بعينه أن الراوي لم يسمعه من روى عنه، أو يثبت أنه كثير التدليس. والمتشددون - كالبخاري - يشترون اللقى، أي أن يثبت أن الراوي لقى من حدث عنه، ولو أن يثبت ذلك في حديث واحد. فإذا ثبت اللقى حمل سائر الروايات على الاتصال، إلا أن يثبت أيضاً في حديث بعينه عدم سماعه. وأن الراوي الثقة، إذا قال في روايته «حدثنا» أو «سمعت» أو نحو ذلك - كان ذلك قاطعاً في لقائه من روى عنه، وفي سماعه منه، وكان ذلك كافياً في حمل كل رواياته عنه على السماع، دون حاجة إلى دليل آخر، إلا فيما ثبت أنه لم يسمعه. وهذا شيء بديهي، لأن الراوي إذا روى أنه سمع من شيخه، مصراً بذلك، ولم يكن قد سمع منه، لم يكن راوياً ثقة، بل كان كذاباً لا يؤتمن على الرواية. أما معاصرة الحسن لأبي هريرة، فما أظن أن أحداً يشك فيها أو يتردد، فأبو هريرة مات سنة ٥٧، وكانت سن الحسن إذ ذاك ٣٦ سنة. وأما من ادعى أن الحسن لم يلق أبا هريرة، فلائني له أن يثبت ذلك !!، وهو إنما يجزم ببني مطلق، تنقضه الروايات الأخرى الشابة، التي إذا جمعت ونظر فيها بعين الإنصاف، دون التكلف والت محل، لم تدع شكًا في ذلك: فروى ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٣) بإسناد صحيح «عن شعبة عن قتادة، قال: قال الحسن: إنا والله ما أدركتنا حتى مضى صدر =

أصحاب محمد الأول. قال قتادة: إنما أخذ الحسن عن أبي هريرة، قلت له [السائل شعبة]: زعم زياد الأعلم أن الحسن لم يلق أبي هريرة!، قال: لا أدرى». وقتادة: تابعي أيضاً، أصغر من الحسن، مات بعده بسبعين سنة، وهو «من أصحاب الحسن»، كما قال أبو زرعة. وقال أبو حاتم في (الجرح والتعديل ١٣٥/٢٣): «أكثر أصحاب الحسن: قتادة، وأثبت أصحاب أنس: الزهري، ثم قتادة». فهذا قتادة يجزم بأن الحسن «إنما أخذ عن أبي هريرة»، بكلمة عامة مطلقة، يفهم سامعها أن الحسن أخذ عن أبي هريرة العلم، لا أنه أخذ منه حديثاً واحداً أو أحاديث معدودة، وقتادة من أعلم الناس بالحسن، فأئن تؤثر كلمة زياد بن حسان الأعلم، التي اعترض بها شعبة، بصيغة تشعر بالتمريض؟!، ولذلك لم يجد قتادة جواباً إلا أن يقول: «لا أدرى»!، لا يزيد بذلك أنه يشك فيما عرف عن شيخه، إنما يشك فيما زعم زياد الأعلم، ويوجي باستنكاره. ومن فهم غير هذا فإنما يخطئ موضع الكلام!، ثم قد جاءت روایات صحيحة، فيها تصريح الحسن بالسماع من أبي هريرة، مجموعاً لا يدع ارتياحاً في صحة ذلك. وإن فرقها العلماء في موضع، وحاول بعضهم أن يتأول ما وقع إليه منها، بما وقر في نفوسهم من النفي المطلق، حتى جعلوه جرحاً لبعض الرواية، كما صنع ابن حبان - فيما حكينا عنه من قبل - في شأن «سالم الخياط». ولكن الحافظ ابن حجر لم يستطع أمام بعض الروایات الثابتة، إلا أن ينقض هذا النفي المطلق، بحديث واحد لم يجد منه مناصاً. فقال في التهذيب (٢٦٩ - ٢٧٠): «وهدى إسناد لا مطعن في أحد من روايته. وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة». وقال في الفتح (٩): «ومن الحديث نفسه: «وما المانع أن يكون سمع هذا منه فقط؟، وسنذكر كلامه مفصلاً واستدراكتنا عليه، فيما يأتي في هذا البحث، إن شاء الله». وقد جمعت ما استطعت، مما صرخ فيه الحسن بالسماع من أبي هريرة، ولم أستقص، فما ذلك في مقدوري. ولكن فيما سأذكر مقتني ملخصاً أن يقنع، والله ولبي التوفيق»:

١ - حديث الباب هذا الذي نشرحه (٧١٣٨) - رواه ابن سعد في الطبقات

= ١١٥/١٧) : «أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا ربيعة بن كلثوم، قال: سمعت =

رجلًا قال للحسن: يا أبا سعيد، يوم الجمعة يوم لتق وطين ومطر؟، فأبى عليه الحسن إلا الغسل، فلما أبى عليه قال الحسن: حدثنا أبو هريرة قال: عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام من كل شهر». وهذا هو الحديث الذي أشار إليه ابن أبي حاتم في المراسيل، فيما نقلنا عنه آنفًا، أنه سأله عن أبيه؟، فقال أبوه أبو حاتم: «لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً!، لم يسمع الحسن من أبيه هريرة شيئاً!». وكيف كان هذا؟!، لا أدرى، إنما هو نفي مطلق، وتحكم ما بعده تحكم!، فريعة بن كلثوم بن جبر: ثقة، وثقة ابن معين والعلجي وغيرهما، وقال أحمد بن حنبل: « صالح »، وللنمسائي فيه قولهان مقاريان: «ليس به بأس»، و«ليس بالقوى».

وترجمة البخاري في الكبير (٢٢٦/١٢) فلم يذكر فيه جرحاً، وابن أبي حاتم (٤٧٧/٢١ - ٤٧٨) وروى توثيقه عن ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٦٠ - ٤٦١)، وأخرج له مسلم في صحيحه. فهذا إسناد صحيح حجة في تصريح الحسن بسماعه من أبي هريرة، بل إن فيه قصة تدل على ثبت راويه، إذ شهد سؤال الرجل للحسن، وجواب الحسن إياه. وقد ذكر البخاري في الكبير (١٧/٢٢) رواية ربيعة هذه، بإشارته الدقيقة كعادته، حين أشار إلى روایات هذا الحديث، والخلاف بين روايه في ذكر «غسل الجمعة»، أو «صلاة الشخص»، وذلك في ترجمة «سليمان بن أبي سليمان»، فقال: «وقال موسى: حدثنا ربيعة عن الحسن: نا أبو هريرة - نحوه، وقال: الغسل يوم الجمعة». فموسى: هو ابن إسماعيل التبوزكي، شيخ البخاري. وربيعة: هو ابن كلثوم. وهذه الرواية عند البخاري، تؤيد ما ذهبنا إلى من صحة سماع الحسن من أبي هريرة. إذ من عادة البخاري أن يشير إلى العلة في الإسناد أو في الراوي، إذا كان يرى غلبة. أما وقد ساق هذا الإسناد، وفيه تصريح الحسن بالسماع من أبي هريرة، ولم يعقب عليه - فإنه يدل على صحة سماعه منه عنده.

٢ - وروى ابن سعد أيضًا: «حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبو هلال محمد بن سليم قال: سمعت الحسن يقول: كان موسى نبي الله لا يغسل إلا مستترًا، قال: فقال عبد الله بن بريدة: يا أبا سعيد، من سمعت هذا؟، قال: سمعته من أبي هريرة». وهذا إسناد صحيح. أبو هلال الراسيي محمد بن سليم: سبق توثيقه (٥٤٧)، وقلنا هناك

كلمة ابن أبي حاتم، وهي في ترجمته في الجرح والتعديل (٢٧٣/٢/٣) – (٢٧٤)،  
 قال: «أدخله البخاري في كتاب الضعفاء، فسمعت أبي يقول: يحول من كتاب  
 الضعفاء، وكلمة البخاري في الضعفاء، (ص ٣١) هي كلمته في الكبير  
 (١٠٥/١١) قال: «كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه، وابن مهدي يروي عنه».  
 وعندى أن من تكلم فيه إنما تكلم في حفظه في روايته عن قتادة خاصة، فقد روى ابن  
 أبي حاتم عن أبي بكر الأثرم، قال: «سألت أبا عبدالله أحمد بن حنبل عن أبي هلال،  
 يعني الراسبي؟، قال: قد احتمل حديثه، إلا أنه يخالف في حديث قتادة، وهو مضطرب  
 الحديث عن قتادة». فهذا إسناد يصلح للاحتجاج به في سماع الحسن من أبي هريرة،  
 لأن راويه أبا هلال الراسبي لم يروه عن قتادة الذي اضطربت روايته عنه، بل رواه عن  
 الحسن، وسياق الرواية يدل على أنه حفظ القصة فذكرها مفصّلة، وشهد عبدالله بن  
 بريدة وهو يسأل الحسن: «من سمعت هذا؟، وسمع جوابه: (سمعته من أبي هريرة)،  
 ومثل هذا التفصيل يدل على توثيق الراوي مما سمع وحفظه إياه.

٣ - وروى ابن سعد أيضاً: «أخبرنا معن بن عيسى قال حدثنا محمد بن عمرو قال:  
 سمعت الحسن يقول: سمعت أبا هريرة يقول: الوضوء مما غيرت النار». قال: فقال  
 الحسن: لا أدعه أبداً». فهذا إسناد جيد، يصلح للمتابعات والشهاد على الأقل، لأن  
 راويه «محمد بن عمرو» هو الأنصاري الواقفي أبو سهل، ضعفه يحيى القطان وغيره،  
 ولكن ترجمه البخاري في الكبير (١٩٤/١١)، فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره هو  
 ولا النسائي في الضعفاء، واضطرب فيه ابن حبان، فذكره في الثقات ثم أعاده في  
 الضعفاء، كما في التهذيب. بل قد جزم ابن حزم في المخلص بتوثيقه، فروى (٤):  
 (٢٥٦) حدثنا آخر من طريقه، ثم قال: «وأبو سهل محمد بن عمرو الأنصاري: ثقة،  
 روى عنه ابن مهدي ووكيع ومعمر وعبد الله بن المبارك وغيرهم».

٤ - روى الإمام أحمد، في المسند (٨٧٢٧): «حدثنا أبو سعيد مولىبني هاشم حدثنا  
 عباد بن راشد حدثنا الحسن حدثنا أبو هريرة إذ ذاك ونحن بالمدينة»، فذكر حديثاً. ثم  
 قال عبدالله بن أحمد عقب روايته: « Ubādah ibn Rāshid ثقة، ولكن الحسن لم يستمع من =

أبي هريرة !!، ونقله ابن كثير في التفسير (٢ : ١٨٠ - ١٨١) عن المسند، مع استدراك عبد الله بن أحمد. وروى الطيالسي قطعة منه في مسنده (٢٤٧٢) قال: «حدثنا عباد بن راشد قال حدثنا الحسن، قال: حدثنا أبو هريرة ونحن إذ ذاك بالمدينة». ولم يستدرك الطيالسي عقبه بشيء. فهذا الاستدراك من عبد الله بن أحمد، ومثله - فيما سيأتي بعد - استدراك للنسائي، من أعجب ما رأيت، من دون دليل، إلا التقليد الصرف !!، عباد بن راشد التميمي البصري: ثقة، قال أحمد بن حنبل: «شيخ ثقة صدوق صالح»، وونقه العجمي والبزار وغيرهما، وضعفه أبو داود وغيره، وذكره البخاري في الضعفاء (ص ٢٣)، وقال: «روى عنه ابن مهدي، بهم شيئاً، وتركه يحيى القطان». فقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧٩/١٣): «سألت أبي عن عباد بن راشد؟، فقال: صالح الحديث، وأنكر على البخاري إدخال اسمه في كتاب الضعفاء، وقال: يحول من هناك». ومع ذلك فقد روى له البخاري في صحيحه، وزعم الحافظ في التهذيب (٩٢: ٥) أنه روى له «مقروناً بغيره» !، وحديثه عند البخاري (٨: ١٤٣) غير مقرر بأحد، وقد غير الحافظ العبارة في مقدمة الفتح (ص ٤١)، فقال: «له في الصحيح حديث واحد في تفسير سورة البقرة، بمتابعة يونس له» !، والمتابعة التي يشير إليها جاء بها البخاري ملقة عقب رواية عباد، وليس التعليق عند البخاري كالموصول، فرواية عباد عنده في ذلك أصل. فالراوي الثقة - عند أحمد وابنه عبد الله - يروي عن الحسن سماعاً منه أنه قال: «حدثنا أبو هريرة إذ ذاك ونحن بالمدينة»، ثم لا ينفرد بتصريح الحسن بالسماع من أبي هريرة، بل يتابعه فيه ثقات آخرون، من ذكرنا قبل، ومن ذكر بعد - ثم يقال: «ولكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة !!، لا أدرى ماذا أقول؟، إلا أن أستغفر لمن صنع هذا فأخطأ، رحمنا الله ولِيَاهُمْ».

٥ - وروى النسائي (٢ : ١٠٤) : «أخبرنا إسحق بن إبراهيم قال أئبنا المخزومي، وهو المغيرة بن سلمة، قال حدثنا وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: المتنزعات والختلعتات هن المتفاقات. قال الحسن: لم أسمعه من غير أبي هريرة ثم عقب النسائي على هذا الحديث بقوله: «قال أبو عبد الرحمن [يعني النسائي نفسه]: لم =

يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً!، وهذا هو الاستدراك الآخر بالعسف والتحكم، الذي أشرنا إليه آنفًا!!، حديث صحيح الإسناد على شرط الشيختين، لا مطعن في أحد من رواه، يصرح فيه الحسن بأنه لم يسمعه «من غير أبي هريرة»، ثم يقال - من غير دليل ولا حجة: «لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً!!»، وسيأتي هذا الحديث في المستند (٩٣٤٧) رواه أحمد عن عفان عن وهب، بهذا الإسناد، ولم يذكر بعده كلمة الحسن. وكلمة الحسن - التي في رواية النسائي - قاطعة في إثبات سماعه من أبي هريرة، دون حاجة إلى دليل آخر، ومع ذلك فقد تأيدت صحتها بما سقنا من الروايات قبل. وهي ثابتة بهذا النص حرفيًا في طبعة مصر - كما ذكرنا - وفي طبعة الهند (ص ٥٤٧)، وفي المخطوطتين اللتين عندي، واحداًهما نسخة الشيخ عابد السندي، وهي موثقة التصحيف، كما قلنا مراراً. وقد نقلها حافظان كبيران عن النسائي محرفة، على غير هذا النص!، ومحرفيها عندهما لا ينفي إثبات سماع الحسن من أبي هريرة، بل يثبته، كما سند ذكره. حتى إن أحدهما، وهو الحافظ ابن حجر، لم يجد مناصًا من القول بسماعه منه في الجملة، وتفضي النفي العام الذي قلد فيه بعضهم بعضاً: نقلها ابن حزم في المخلوي (٢٣٦: ١٠)، إذ روى الحديث من طريق النسائي، وذكرها بلفظ: «قال الحسن: لم يسمعه من أبي هريرة». ثم بني عليها عدم صحة ذلك الحديث عنده، فقال: «فسقط بقول الحسن أن نحتاج بذلك الخبر». فهذه الرواية لكلمة الحسن، وقعت لابن حزم على اللفظ الذي نقله، ولعل الغلط فيها من بعض الناسخين أو الرواة الذين أخذ عنهم كتاب النسائي، ولذلك احتاج باللفظ الذي وقع له، مستدلاً به على أن هذا الحديث بعينه ضعيف، لتصريح الحسن - في الرواية التي عنده - بأنه لم يسمعه من أبي هريرة. ونسخ كتاب النسائي الصحيح، هي على اللفظ الذي نقلناه. ومع هذا فإن اللفظ الذي وقع لابن حزم، لو صح عن الحسن، كان دليلاً على سماعه من أبي هريرة، بمفهوم الكلام وإيمائه. إذ ينص على أنه لم يسمع هذا الحديث بعينه من أبي هريرة. فيؤخذ منه أنه معروف بالسماع منه، وأن ما يرويه عنه إنما يرويه سماعاً، ولذلك نص على الحديث الذي لم يسمعه، لشأن يحمل على ما عرف عنه. ووقيعت كلمة =

الحسن للحافظ ابن حجر بلفظ: «قال الحسن: لم أسمع من أبي هريرة غير الحديث». نقلها في الفتح (٩: ٣٥٤)، وتهذيب التهذيب (٢: ٢٦٩ - ٢٧٠). وعقب عليها في الموضعين بما يفيد تسلیمه بسماع الحسن من أبي هريرة: فقال في التهذيب: «أخرجه [يعني النسائي] عن إسحق بن راهويه عن المغيرة ابن سلمة عن وهب عن أبوب، وهذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته. وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة». وقال في الفتح: «وقد تأوله بعضهم على أنه أراد: لم يسمع هذا إلا من جديث أبي هريرة!، وهو تكليف!، وما المانع أن يكون سمع هذا منه فقط، وصار يرسل عنه غير ذلك»؟!، فلم يستطع الحافظ أن يتفصّل من دلالة كلمة الحسن، على اللفظ الذي وقع له. واضطر إلى التسلیم بسماع الحسن من أبي هريرة في الجملة. واللفظ الثابت في كتاب النسائي بين واضح، صريح في السمع، دالاً بإيمائه على أن الحسن لم يسمع حديث «الختلعتات» من أحد من الصحابة غير أبي هريرة، وعلى أن سماعه من أبي هريرة معروف، ليس موضع شك أو تردد.

٦- والظاهر عندي أن البخاري لم يقلد من زعموا أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، فإنه لم يشر إلى هذا في ترجمة الحسن في التاريخ الكبير، كعادته الدقيقة في الإشارة إلى الوصل والإرسال، والتعليق والشرح، إذا ثبت شيء من ذلك عنده. بل لقد أشار إشارة دقيقة، نستطيع أن نفهم منها دون حرج، أنه يذهب إلى ثبوت سمع الحسن منه: فقد روى الطيالسي في مسنده (٢٤٦٥) حدبياً، عن أبي الأشهب، وهو جعفر بن حيان، عن الحسن، قال: «قدم رجل المدينة، فلقي أبو هريرة، فقال أبو هريرة: كأنك لست من أهل البلد» إلخ. ثم قال الطيالسي: «وسمعت شيخاً من المسجد الحرام يحدث بهذا الحديث، فقال الحسن، وهو في مجلس أبي هريرة، لما حدث بهذا الحديث: والله لهذا ابن آدم خير من الدنيا وما فيها». وهذا الحديث سيأتي في المستند، بنحوه، (٧٨٨٩) من رواية علي بن زيد عن أنس بن حكيم الضبي، و(٩٤٩٠) من رواية الحسن عن أنس بن حكيم، عن أبي هريرة. واحتلّف فيه الرواة عن الحسن اختلافاً كثيراً، لعلنا نشير إليه في موضعه إن شاء الله. فأشار إليه البخاري في الكبير، في ترجمة أنس بن حكيم (٣٤/٢١ - ٣٦)، فذكر أسانيده والخلاف فيه على الحسن، وأشار ضمن =

ذلك إلى رواية أبي الأشهب التي عند الطيالسي، فقال: «وقال لي عمرو بن منصور القيسى: حدثنا أبو الأشهب حدثنا الحسن: لقى أبو هريرة رجلاً بالمدينة، فقال: سمعت النبي ﷺ». وهذا اللفظ، قريب من سياق الطيالسي، قد يوهم شهود الحسن هذه القصة وسماع حديثها من أبي هريرة. ولكن البخاري لم يشر إلى رواية الطيالسي عن الشيخ المجهول من المسجد الحرام، التي فيها التصرير بحضور الحسن هذه القصة، وهي رواية ضعيفة لإبهام راويها الذي روى عنه الطيالسي، بل طواماً وأعرض عنها. ثم ساق روايات أخرى يؤخذ منها أن الحسن روى ذلك الحديث عن أبي هريرة بالواسطة، وأنه لم يسمعه منه. ثم قال البخاري كلمته الدقيقة الفاصلة، قال: «ولا يصح سماع الحسن من أبي هريرة في هذا». فقد قيد البخاري نفي سماع الحسن بذلك الحديث بعينه وحده، إذ قال: «في هذا»، ولم ينف سماعه منه نفيًا مطلقاً. بل إن مفهوم عبارته، الذي لا مجال للشك في فهمه منها كالتصريح، أنه يرى أن سماع الحسن من أبي هريرة هو الأصل في رواياته عنه، إلا أن يدل دليل صحيح في حديث بعينه أنه لم يسمعه منه. ويزيده توكيداً وتأليداً صنيعه الذي أشرنا إليه من قبل، إذ روى رواية ربيعة بن كلثوم عن الحسن «حدثنا أبو هريرة»، في الكبير (١٧٢١٢)، ولم يعقب عليها بتعليق ولا إنكار، دلالة على صحتها عنده. وهذا - مع الدلائل التي سقناها - واضح بين، لا مجال للتعدد فيه.

والحمد لله. وبعد: فإذا أثبتنا صحة سماع الحسن من أبي هريرة، واتصال روايته عنه، إلا فيما تدل الدلائل على أنه لم يسمعه منه - فنستأنف الكلام على الحديث (٧١٣٨) وتخرجه: فهذا الحديث سيأتي في المستند مراراً، ورواوه أصحاب الكتب الخمسة وغيرهم. عن الحسن كثير من أصحابه، ورواه عن أبي هريرة - سوى الحسن - كثير من التابعين. وفي بعض الروايات عن الحسن وغيره «غسل يوم الجمعة»، وفي بعضها عنه وعن غيره «صلاة الضحى» بدل «غسل الجمعة». وسنجمع من رواياته ما استطعنا، إن شاء الله: أما الرواية التي فيها «غسل الجمعة»، فهي رواية أحمد - هنا - من طريق يونس عن الحسن عن أبي هريرة. وكذلك ستائى (٧١٨٠، ٧٥٢٧) من طريق يونس. وكذلك سيأتي في المستند، من طريق جرير، وهو ابن حازم، عن الحسن (٧٤٥٢).

ومن طريق عمران أبي بكر، وهو عمران بن مسلم القصيري، عن الحسن (١٠١١٥).  
ومن طريق المبارك، وهو ابن فضالة، عن الحسن (٨٣٣٩). ورواه أبو داود الطيالسي  
(رقم ٢٤٧١) عن «عبد بن فضالة» عن الحسن. وهذا – عndi – خطأ من ناسخ أو  
طابع في مسند الطيالسي، صوابه «المبارك بن فضالة». إذ ليس في الرواة المذكورين في  
كل دواوين الرجال، مما وصل إليه علمي، من يسمى «عبد بن فضالة». ورواه ابن سعد  
في الطبقات (١١٥١/١٧) عن مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي عن ربيعة بن  
كثيرون عن الحسن، وفيه التصريح بسماع ربيعة من الحسن، وبسماع الحسن من أبي  
هريرة، كما فصلنا ذلك آنفًا. وهو إسناد صحيح، كما قلنا من قبل. ورواه أحمد أيضًا،  
فيما سيأتي (١٠٢٧٨)، من طريق الخزرج، وهو ابن عثمان السعدي، عن أبي أيوب  
مولى عثمان بن عفان عن أبي هريرة. وهذا إسناد صحيح. ورواه أحمد أيضًا (٨٣٦٦)،  
من طريق شيبان عن عاصم، وهو ابن بهدلة، عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة.  
وهذا إسناد صحيح. وكذلك رواه النسائي (١: ٣٢٧)، من طريق أبي معاوية، وهو  
شيبان، عن عاصم، بهذا الإسناد. ورواه قبل ذلك، من طريق أبي حمزة السكري عن  
 العاصم، به. ولكن رواه بين هذين الإسنادين، من طريق أبي عوانة «عن عاصم بن بهدلة  
عن رجل عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة». ولم أجد رواية أخرى تؤيد زيادة الرجل  
المبهم بين عاصم والأسود. بل لم يذكر في التهذيب وفروعه في باب المبهمات!، فلا  
أدرى كيف فاتهم هذا؟، ولعلي أوفق إلى تحقيقه عند ذاك الإسناد في المسند، إن شاء  
الله. ولكنني أرى أن راوين ثقتين، هما أبو معاوية وأبو حمزة السكري – أولى بالترجح  
من واحد. وأما الرواية التي فيها «صلاة الضحى» بدل «غسل الجمعة»، فإنها من حديث  
عدد من التابعين عن أبي هريرة: فرواه أحمد – فيما يأتي (٩٩١٨، ٩٩١٩)، من  
طريق أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه: أبو داود الطيالسي  
(رقم ٢٣٩٢). والبخاري (٤٧: ٣، ٤٧: ٤). ومسلم (١: ٢٠٠). والدارمي (١:  
٣٩٩، ٢: ١٩). والنسائي (١: ٢٤٦ – ٢٤٧). والبيهقي في السنن الكبرى (٣:  
٣٦). وكذلك رواه البخاري في الكبير (١٦/٢٢ – ١٧) بإشارته الموجزة كعادته.

ورواه أحمد أيضاً (٩٠٨٧)، من طريق أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه الطيالسي في مسنده (٢٤٤٧). ومسلم (١: ٢٠٠). ورواه أحمد أيضاً (١٠٥٦٦)، من طريق سليمان بن أبي سليمان مولى بنى هاشم عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه الدارمي (٢: ١٨ - ١٩)، والبخاري في الكبير (١٦/٢/٢). ثم أشار البخاري إلى كثير من طريق هذا الحديث، في هذا الموضع. ورواه أيضاً أحمد (٧٥٨٦)، من طريق العوام بن حوشب: «حدثني من سمع أبي هريرة». وهذا المبهم: هو سليمان أبي سليمان، كما دلت عليه روایات المسند والدارمي والبخاري في الكبير، فإن روایاتهم إنما هي من طريق العوام عن سليمان. ورواه أحمد أيضاً (٧٧١١)، من طريق سماعك بن حرب عن أبي الربيع عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه: الطيالسي (٢٣٩٦). والتزمذى (٢: ٥٩). والبخاري في الكبير (١٦/٢/٢). ورواه أحمد أيضاً (٤: ١٠٨٢٤)، من طريق عبد بن عبدالله بن هشام القرشي عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه البخاري في الكبير (١٦٢/٢/٢). ورواه أحمد أيضاً (٨٠٩١)، من طريق شريك عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أبي هريرة، بزيادة في آخره، في النهي عن ثلاث خصال. وكذلك رواه بنحوه (٧٥٨٥) عن محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد «حدثني من سمع أبي هريرة»، فأباهم التابعي. وكذلك رواه الطيالسي (٢٥٩٤) بإبهام التابعي، عن أبي عوانة عن يزيد بن أبي زياد «عن سمع أبي هريرة». فأبانت الرواية الأولى أن هذا التابعي المبهم هو مجاهد. ورواه أحمد أيضاً مختصرأ، دون الزيادة التي في الرواية السابقة (١٠٤٨٨)، عن علي بن عاصم عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد، و(١٠٤٥٤)، عن معتمر بن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد وشهر بن حوشب، كلاهما عن أبي هريرة. ورواه أحمد أيضاً (٩٢٠٦)، من طريق طارق بن عبد الرحمن عن زاذان عن أبي هريرة. ورواه أحمد أيضاً (٧٥٠٣)، من طريق عبد الرحمن بن الأصم عن أبي هريرة. ورواه أحمد أيضاً مختصرأ، بالوصية بالوتر فقط (٨٥٥٥)، من طريق همام عن محمد بن واسع عن معروف الأزدي عن أبي هريرة. ولكن أفادت روایة البخاري إيه في الكبير (١٦/٢/٢) من هذه الطريق أنه بالحديث

٧١٣٩ - حدثنا معتمر عن معمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الفطرة: قص الشارب، وتقليل الأظفار، تنف الإبط، والاستحداد، والختان».

كله، بما فيه «صلاة الضحى». ورواه أبو داود السجستاني في السنن (٥٣٩: ١٤٣٢) عون المعبد) من طريق قتادة عن أبي سعيد من أزد شنوة عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري في الكبير (١٦/٢/٢) من هذه الطريق. وقد أشار البخاري أيضاً في الكبير (١٦/٢/٢) إلى خمس طرق أخرى لهذا الحديث، بذكر «صلاة الضحى»، لم يجد حاجة إلى الإطالة بذكرها مفصلاً. وروى أحمد أيضاً (٧٦٥٨)، من طريق معمر عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، هذا الحديث، بذكر «ركعتي الضحى»، وفيه: «قال [يعني قتادة]: ثم أوهم الحسن بعد، فجعل مكان «الضحى» - : «غسل يوم الجمعة». وكذلك رواه البخاري في الكبير (١٧/٢/٢). ثم رواه أحمد، بنحوه أيضاً (١٠٤٣٧)، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة. فهاتان الروايتان عن قتادة، بإسنادين صحيحين - : قد ترجمان رواية الكثرة الوفرة من التابعين عن أبي هريرة، بذكر «صلاة الضحى» بدل «غسل الجمعة»، خصوصاً وأنهما تدلان على أن الحسن روى «صلاة الضحى» كما رواها غيره عن أبي هريرة، وقد تدلان على أن الحسن أوهم بعد ذلك ونسى، فجعل مكانها «غسل يوم الجمعة»، كما ظن قتادة. قد يكون هذا راجحاً، لولا أن الحسن لم ينفرد برواية «الغسل يوم الجمعة» في هذا الحديث. فقد رواه عن أبي هريرة اثنان آخرين من التابعين، هما: الأسود بن هلال، وأبي أيوب مولى عثمان، عند أحمد بإسنادين صحيحين (١٠٢٧٨، ٨٣٦٦)، كما فصلنا ذلك من قبل. فالظاهر - عندي - أن أبي هريرة حدث به على الوجهين، وسمعه منه الحسن كذلك، فظن قتادة حين سمع منه الرواية الأخرى أنه وهم ونسى. والله أعلم أي ذلك كان. والحمد لله على التوفيق.

(٧١٣٩) إسناده صحيح، معتمر: هو ابن سليمان التيمي. معمر: هو ابن راشد الحذاني. والحديث رواه الجماعة، كما في المتنقى (رقم ١٨٤). الاستحداد: قال ابن الأثير: «هو حلق العانة بالحديد».

**٧١٤** - حدثنا مُعتمر بن سليمان حدثنا أبي عن بكر عن أبي رافع، قال: صلّيتُ مع أبي هريرة صلاة العتمة، أو قال: صلاة العشاء، فقرأ **﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَتْ﴾** فسجد فيها، فقلت: يا أبا هريرة؟، فقال: سجّدت فيها خلف أبي القاسم عليه السلام، فلا أزال أسجدها حتى ألقاه.

**٧١٤١** - حدثنا بشير بن مفضل عن ابن عجلان عن سعيد

(٧١٤٠) إسناده صحيح، بكر: هو ابن عبدالله المزني. أبو رافع: هو نفيع بن رافع الصائغ، تابعي كبير أدرك الجاهلية، ونephه ابن سعد والعجلي وغيرهما. وترجممه ابن سعد في الطبقات (٨٩ - ٨٨/١٧)، والحافظ في الإصابة (٧: ٧١ - ٧٢). والحديث رواه أيضاً الشيبخان، كما في المتنقى (١٣٠٧). وذكره ابن كثير في التفسير (٩: ١٤٩)، وزاد نسبته إلى أبي داود والنسائي.

(٧١٤١) إسناده صحيح، بشير بن المفضل بن لاحق الرقاشي، شيخ أحمد: سبق توثيقه (٩٠٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٨٤/٢١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٦٦/١١). ابن عجلان: هو محمد، سبقت ترجمته (٦٥١٨). سعيد المقبرى: هو سعيد بن أبي سعيد، سبقت ترجمته (٦٢٢٥). وهو تابعي معروف، يروى عن أبي هريرة وقد سمع منه، ويروى أيضاً عن أبيه عن أبي هريرة. والحديث ستأتي في المسند مواراً، بتحوه، من هذا الوجه ومن غيره: (٧٣٥٣، ٧٥٦٢، ٨٤٦٦، ٨٦٤٢، ٩٠٢٤، ٩١٥٧، ٩١٥٩، ٩٧١٩). رواه أبو داود (٤٣٠: ٣/٣٨٤٤) عن المعبود) عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْسَّنْنِ الْكَبِيرِ (١: ٢٥٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسْنِ بْنِ عَرْفَةِ عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمَفْضِلِ، بِهِ، وَأَشَارَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (١٠: ٢١٣) إِلَى هَذِهِ الْرَوَايَةِ، رَوَايَةُ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، الَّتِي فِيهَا زِيَادَةٌ «وَإِنَّهُ يَتَقَى بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءِ»، وَالَّتِي أَنْهَا صَحَّحَهَا أَبْنُ حَبَانَ. وَرَوَاهُ بَغْيَرِ هَذِهِ الزِيَادَةِ: الْبَخَارِيُّ (٦: ٢٥٦، ١٠: ٢١٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢: ١٨٥)، مِنْ طَرِيقِ عَتْبَةِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنْيِنِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقَ. وَسَتأتِي فِي الْمَسْنَدِ (٩١٥٧). وَقَدْ وَهُمْ الْحَافِظُ أَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ، فَنَسَبُ فِي زَادِ الْمَعَادِ (٣: ٣٤٧، ٢٠٩) هَذَا الْحَدِيثُ =

**المَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِنَاءٍ**

للصحيحين. واليقين أن مسلماً لم يروه في صحيحه، بعد طول التتبع. وقد صرخ الحافظ بذلك في الفتح (٦: ٢٥٧)، في خاتمة كتاب بدء الخلق. وإن سها أن ينص عليه في خاتمة كتاب الطب (١٠: ٢١٥). وهذا الحديث مما لعب به بعض معاصرينا، من علم وأخطأ، ومن علم وعمد إلى عداء السنة، ومن جهل وتجراً: فمنهم من حمل على أبي هريرة، وطعن في روایاته وحفظه. بل منهم من جرأ على الطعن في صدقه فيما يروي!، حتى غلا بعضهم فزعم أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، إن لم يزعم أنها لا أصل لها؛ بما رأوا من شبكات في نقد بعض الأئمة لأسانيد قليلة فيهما، فلم يفهموا اعتراض أولئك المقدمين، الذين أرادوا ب النقد أن بعض أسانيدهما خارجة عن الدرجة العليا من الصحة، التي التزمها الشیخان، لم يريدوا أنها أحاديث ضعيفة فقط. ومن الغريب أن هذا الحديث بعينه - حديث الذباب - لم يكن مما استدركه أحد من أئمة الحديث على البخاري. بل هو عندهم جميماً ما جاء على شرطه في أعلى درجات الصحة. ومن الغريب أيضاً أن هؤلاء الذين حملوا على أبي هريرة، على علم كثير منهم بالسنة وسعة اطلاعهم، رحّهم الله - غفلوا أو تغافلوا عن أن أبو هريرة رضي الله عنه لم ينفرد بروايته. بل رواه أبو سعيد الخدري أيضاً عن النبي ﷺ، عند أحمد في المسند (١١٢٠٧، ١١٦٦٦)، والنمسائي (٢: ١٩٣)، وابن ماجة (٢: ١٨٥)، والبيهقي (١: ٢٥٣)، بأسانيد صحاح. ورواه أنس بن مالك أيضاً، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٣٨)، وقال: «رواه البزار، ورواه رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط»، وذكره الحافظ في الفتح (١٠: ٢١٣)، وقال: «آخرجه البزار، ورواه رجاله ثقات». فأبو هريرة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، ولكنه انفرد بالحمل عليه منهم، بما غفلوا أنه رواه اثنان غيره من الصحابة. والحق أنه لم يعجبهم هذا الحديث، لما وقر في نفوسهم من أنه ينافي المكتشفات الحديثة، من المكتوبات ونحوها. وعصّهم إيمانهم عن أن يجرؤوا على المقام الأسمى، فاستضعفوا أبو هريرة. والحق أيضاً أنهم آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثر من إيمانهم بالغيب، ولكنهم لا يصرحون!، ثم اختطوا لأنفسهم خطة عجيبة: أن يقدموها على كل شيء، وأن يقولوا القرآن بما يخرجه =

أَحَدُكُمْ، فَإِنْ فِي أَحَدٍ جَنَاحِيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخِرِ شَفَاءً، وَإِنْ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ  
الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلِيغَمْسُهُ كُلُّهُ».

عن معنى الكلام العربي، إذا ما خالف ما يسمونه «الحقائق العلمية»!، وأن يردوا من السنة الصحيحة ما يظنون أنه يخالف حقائقهم هذه!، افتراء على الله، وجناح في التجديد!، بل إن منهم من يؤمن ببعض خرافات الأوربيين وينكر حقائق الإسلام أو يتأنلها. فمنهم من يؤمن بخرافات استحضار الأرواح، وينكر وجود الملائكة والجن بالتأول العصري الحديث. ومنهم من يؤمن بأساطير القدماء وما ينسب إلى «القديسين والقدیسات»!، ثم ينكر معجزات رسول الله ﷺ كلها، ويتأنل ما ورد في الكتاب والسنة من معجزات الأنبياء السابقين، يخرجونها عن معنى الإعجاز كله!!، وهكذا وهكذا... وفي عصرنا هذا صديق لنا، كاتب قدير، أديب جيد الأداء، واسع الاطلاع، كنا نعجب بقلمه وعلمه واطلاعه. ثم بدت منه هنات وهنات، على صفحات الجرائد والمجلات، في الطعن على السنة، والإزراء بروانها، من الصحابة فمن بعدهم. يستمسك بكلمات للمتقدمين في أسانيد معينة، يجعلها - كما يصنع المستشرقون - قواعد عامة، يوسع من مداها، ويخرج بها عن حدتها الذي أراده قائلوها. وكانت بيتنا في ذلك مساجلات شفوية، ومكتبات خاصة، حرصاً مني على دينه وعلى عقيدته. ثم كتب في إحدى المجالس - منذ أكثر من عامين - كلمة على طريقة التي ازداد فيها إمعاناً وغلواً. فكتبت له كتاباً طويلاً، في شهر جمادى الأولى سنة ١٣٧٠، كان مما قلت له فيه، من غير أن أسميه هنا أو أسمي المجلة التي كتب فيها، قلت له: «وقد قرأت لك، منذ أسبوعين تقريراً، كلمة في مجلة.. لم تدع فيها ما وقر في قلبك من الطعن في روایات الحديث الصحيحة. ولست أزعم أنني أستطيع إقناعك، أو أرضي إحراجك بالإقلال عما أنت فيه». «وليتك - يا أخي - درست علوم الحديث وطرق روایته دارسة وافية، غير متأثر بسخافات (فلان) رحمة الله، وأمثاله من قلدهم ومن قلدوه. فأنت تبحث وتتقبّل على ضوء شيء استقر في قلبك من قبل، لا بحثاً حرّاً خالياً من الهوى». «وتفنّي لك ناصح مخلص أمين. لا يهمني ولا يغضبني أن تقول في السنة ما تشاء. فقد قرأتُ من مثل كلامك أضعاف ما قرأت. ولكنك تضرب الكلام بعضه بعض». «وثق - يا أخي - أن المستشرقين فعلوا مثل ذلك في السنة،

فقلت مثل قولهم وأعجبك رأيهم، إذ صادف منك هو. ولكنك نسيت أنهم فعلوا مثل ذلك وأكثر منه في القرآن نفسه. فما ضار القرآن ولا السنة شيء مما فعلوا. «و قبلهم قام المعتزلة وكثير من أهل الرأي والأهواء، ففعلوا بعض هذا أو كله، فما زادت السنة إلا ثبوتاً كثبوت الرجال، وأتعب هؤلاء رؤوسهم وحدها وأوهوها!، «بل لم نر فيمن تقدمنا من أهل العلم من اجترأ على ادعاء أن في الصحيحين أحاديث موضوعة، فضلاً عن الإيهام والتشنيع الذي يطويه كلامك، فيوهم الأغراي أن أكثر ما في السنة موضوع!، هذا كلام المستشرقين. «غاية ما تكلم فيه العلماء نقد أحاديث فيهما بأعيانها، لا بادعاء وضعها والعياذ بالله، ولا بادعاء ضعفها. إنما نقدوا عليهما أحاديث ظنوا أنها لا تبلغ في الصحة الذروة العليا التي التزمها كل منهم». «وهذا مما أخطأ فيه كثير من الناس. ومنهم أستاذنا السيد رشيد رضا رحمة الله، على علمه بالسنة وفقهه، ولم يستطع قط أن يقيم حجته على ما يرى. وأفلت منه كلمات يسمو على علمه أن يقع فيها. ولكنه كان متأثراً أشد الأثر بجمال الدين ومحمد عبده، وهما لا يعرفان في الحديث شيئاً. بل كان هو بعد ذلك أعلم بهما، وأعلى قدمًا، وأثبت رأياً، لولا الأثر الباقي في دخيلة نفسه. والله يغفر لنا وله. «وما أفضلت لك في هذا إلا خشية عليك من حساب الله. أما الناس في هذا العصر فلا حساب لهم، ولا يقدّمون في ذلك ولا يؤخرون. فإن التربية الإفرنجية الملعونة جعلتهم لا يرضون القرآن إلا على مضض، فمنهم من يصرح، ومنهم من يتأنى القرآن أو السنة، ليرضى عقله المحتوى، لا ليحفظهما من طعن الطاعنين. فهم على الحقيقة لا يؤمنون، ويخشون أن يصرحوا، فيلتوون. وهكذا هم حتى يأتي الله بأمره. «فاحذر لنفسك من حساب الله يوم القيمة. وقد نصحتك وما ألوتُ. والحمد لله». وأما الجاهلون الأجراء فإنهم كثر في هذا العصر. ومن أعجب ما رأيت من سخافاتهم وجرائمهم: أن يكتب طبيب، في إحدى المجالس الطبية، فلا يرى إلا أن هذا الحديث لم يعجبه، وأنه ينافي علمه!، وأنه رواه مؤلف اسمه «البخاري»!، فلا يجد مجالاً إلا الطعن في هذا «البخاري»، ورميه بالافتراء والكذب على رسول الله ﷺ!، وهو لا يعرف عن «البخاري» هذا شيئاً، بل لا أظنه يعرف اسمه ولا عصره ولا كتابه!، إلا أنه روى شيئاً =

يراه هو - بعلمه الواسع - غير صحيح!، فافتري عليه ما شاء، مما سيحاسب عليه بين يدي الله حساباً عسيراً. ولم يكن هؤلاء المتعرضون المجترئون أول من تكلم في هذا، بل سبقهم من أمثالهم الأقدمون. ولكن أولئك كانوا أكثر أدباً من هؤلاء!، فقال الخطابي في معالم السنن (رقم ٣٦٩٥ من تهذيب السنن) : «وقد تكلم في هذا الحديث بعض من لا خلاق له، وقال: كيف يكون هذا؟، وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناح الذبابة؟، وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء، وتؤخر جناح الشفاء؟، وما أربها في ذلك؟!»، «قلت [السائل الخطابي]: وهذا سؤال جاهل أو متဂاھل؛ وإن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة، والرطوبة واللبوسة، وهي أشياء متصادمة، إذا تلاقت تفاسدت، ثم يرى أن الله سبحانه قد ألف بينها، وقهراها على الاجتماع، وجعل منها قوى الحيوان التي بها يقاومها وصلاحتها - : لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزعين من حيوان واحد، وأن الذي ألهم النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنعة، وأن تعسل فيه، وألهم الذرة أن تكتسب قوتها وتدخله لأوان حاجتها إليه - : هو الذي خلق الذبابة، وجعل لها الهدایة إلى أن تقدم جناحاً وتؤخر جناحاً، لما أراد الله من الابتلاء، الذي هو مدرجة التبعيد، والامتحان الذي هو مضمار التكليف. وفي كل شيء عبرة وحكمة. وما يذكر إلا أولو الألباب». وأما المعنى الطبيعي، فقال ابن القيم - في شأن الطب القديم - في زاد المعاد (٣: ٢١٠ - ٢١١): «واعلم أن في الذباب قوة سمية، يدل عليها الورم والحكمة العارضة من لسعه. وهي بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه انتقام بسلاحه. فأمر النبي ﷺ أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله في جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله في الماء والطعام، فيقابل المادة السمية بالمادة النافعة، فيزول ضررها. وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارج من مشكاة البنوة. ومع هذا، فالطيبيب العالم العارف الموفق، يخضع لهذا العلاج، ويقرّ لمّن جاء به بأنه أكمـل الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بمحـي خارج عن القوى البشرية». وأقول - في شأن الطب الحديث - : إن الناس كانوا ولا يزالون تقـدر أنفسهم الذباب، وتـنفرـ ما وقـعـ فيهـ منـ طـعـامـ أوـ شـرابـ. ولا يـكـادـونـ يـرـضـونـ قـرـيـانـهـ. وفي

## ٧١٤٢ — حدثنا بشر عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبي

هذا من الإسراف — إذا غلا الناس فيه — شيء كثیر. ولا يزال الذباب يلح على الناس في طعامهم وشرابهم، وفي نومهم ويقطن لهم، وفي شأنهم كلهم. وقد كشف الأطباء والباحثون عن الميكروبات الضارة والنافعة، وغلوًا شديداً في بيان ما يحمل الذباب من ميكروبات ضارة، حتى لقد كادوا يفسدون على الناس حياتهم لو أطاعوهم طاعة حرفية تامة. وإنما لنرى بالعيان أن أكثر الناس تأكل ما سقط عليه الذباب وتنشرب، فلا يصيّبهم شيء إلا في القليل النادر. ومن كابر في هذا فإنما يخدع الناس ويخدع نفسه. وإنما لنرى أيضاً أن ضرر الذباب شديد حين يقع الوباء العام. لا يُماري في ذلك أحد. فهناك إذن حالان ظاهرتان، بينهما فروق كبيرة. أما حال الوباء، فمما لا شك فيه أن الاحتياط فيها يدعو إلى التحرز من الذباب وأضراره مما ينقل الميكروب — أشد التحرز. وأما إذا عدم الوباء، وكانت الحياة تجري على سنتهما، فلا معنى لهذا التحرز. والشاهد تبني ما غالا فيه الغلالة من إفساد كل طعام أو شراب وقع عليه الذباب. ومن كابر في هذا فإنما يجادل بالقول لا بالعمل، ويطبع داعي الترف والتأنق، وما أظنه يطبق ما يدعوه إليه تطبيقاً دقيقاً. وكثير منهم يقولون ما لا يفعلون.

(٧١٤٢) إسناده صحيح، وسيأتي بإسنادين عن ابن عجلان (٧٨٣٩، ٩٦٦٢). ورواه أبو داود (٤٥٢٠ : ٥٢٠) عن المعبود، عن أحمد بن حنبل ومسلم عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد. ورواه الترمذى (٣ : ٣٨٩) من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان. قال الترمذى: «هذا حديث حسن. وقد روى هذا الحديث عن ابن عجلان أيضاً عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». ورواه البخارى في الأدب المفرد (ص ١٤٨) بإسنادين عن ابن عجلان، بهذا. ورواه أيضاً بينهما، عن ابن الشنى عن صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبي هريرة. وهذه هي الرواية التي أشار إليها الترمذى. ورواه البخارى في الأدب المفرد أيضاً (ص ١٤٥) مطولاً في قصة، من طريق يعقوب بن زيد التبىمي عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة. وإسناده صحيح أيضاً. ونسبة السيبوطى في الجامع الصغير (٤٩٧) أيضاً لابن حبان والحاكم.

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليس الأول بأحق من الآخر».

٧١٤٣ — حدثنا إسحاق بن يوسف حدثنا سفيان عن سهيل بن

أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والده، إلا أن يجده ملوكاً، فيشتريه، فيعتقه».

٧١٤٤ — حدثنا عباد بن المهلبي عن محمد بن عمرو عن أبي

سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنما الإمام ليؤتمن به، فإذا كبر فكروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا ربنا لك الحمد، فإذا صلّى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين».

٧١٤٥ — حدثنا صفوان بن عيسى أخبرنا عبد الله بن سعيد بن

---

(٧١٤٣) إسناده صحيح، سفيان: هو الشوري. سهيل بن أبي صالح السمان: سبق توثيقه (٣٩١٦)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢٠٥/٢٢ - ١٠٦)، وأبن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٤٦/١٢ - ٢٤٧). والحديث رواه مسلم (٤٤٣: ١)، وبأسانيد، من روایة سهيل بن أبي صالح، به. ورواه أيضاً أبو داود والترمذی والنسائی وأبن ماجة، كما في الترغیب والترھیب (٢: ٣؛ ٢١٣).

(٧١٤٤) إسناده صحيح، عباد بن عباد المهلبي: سبق توثيقه (١٧٩١)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨٢/١٣ - ٨٢/١٣)، وأبن سعد في الطبقات (٧١، ٤٥/٢٧). محمد بن عمرو: هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، سبقت ترجمته (١٤٠٥). والحديث رواه الشیخان وغيرهما. انظر المتنقى (١٣٧٥)، وتهذیب السنن للمنذري (٥٧٤).

(٧١٤٥) إسناده صحيح، صفوان بن عيسى الزهري القسام: سبق توثيقه (٢٠٧٥، ٦٤٠٢)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٢٥/١٢). عبد الله بن سعيد بن أبي هند: سبق توثيقه (٢٠٧٥)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في =

أبِي هُنْدٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَعَلَ قَاضِيًّا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

تم بحمد الله المجلد السادس (٦)  
وبليه المجلد السابع إن شاء الله تعالى

\* \* \*

---

الجرح والتعديل (٧٠/٢١٢ - ٧١). والحديث رواه أبو داود (٣٢٣ : ٣٥٧١) - (٣٢٤) عن المعبود، والترمذى (٢ : ٢٧٥)، من طريق عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبرى. ورواه أبو داود أيضاً (٣٥٧٢)، من طريق عثمان بن محمد الأنصرسى عن المقبرى والأعرج، كلاهما عن أبي هريرة. ورواه ابن ماجة (٢ : ٢٦)، والحاكم فى المستدرك (٤ : ٩١)، كلاهما من طريق عثمان بن محمد عن المقبرى وحده. وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روی أيضًا من غير هذا الوجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

## فهرس موضوعات المجلد السادس

| رقم الحديث | الموضوع                             |
|------------|-------------------------------------|
| ٦٤١٤       | باقي مسنن عبدالله بن عمر بن الخطاب. |
| ٧١١٩       | بداية مسنن أبي هريرة.               |

\* \* \*

---

رقم الإيداع: ١٠٨٥٩ / ١٩٩٤ م

---

I.S.B.N : 977 - 5227 - 56 - 9

---